شرح صحيح البخاري للشيخ علي الرملي

حتى نهاية كتاب الإيمان

الدرس الأول: بتاريخ: ١٤٤٤/١٠/٣٠هـ – ٢٠٢٣/٠٥/٢٠

[المقدمة]

الحمد لله الذي من علينا وتفضل بأن وصلنا إلى هذا المستوى وإلى هذه المرحلة من مراحل التعلم، بعد أن انتهينا بفضله تبارك وتعالى من برنامج التأصيل العلمي، نبدأ اليوم بحول الله وقوته بمرحلة جديدة من مرحلة التعلم، فمن أنهى معنا دروس التأصيل يكون قد بنى القواعد والأساسات التي تمكنه من فهم ما سيأتي من معلومات بإذن الله تعالى.

هذه المرحلة هي مرحلة دراسة كتب السنة.

العلم يبدأ بأصوله، وتلك الأصول التي درستموها هي مرحلة تخدم هذه المرحلة وتعين الطالب على فهمها واستيعابها، والغاية من دراستنا هي فهم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، أما القرآن قد عقدنا له دروسًا في التفسير –نسأل الله أن ينفع بها– والآن نبدأ في كتب السنة نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم وأن يتقبل منا، وأن ينفعنا بهذه المجالس.

وكما هو معلوم فإن أصح كتاب بعد كتاب الله هو صحيح البخاري، وهذا أمر عليه أكثر أهل العلم، والخلاف فيه قليل، ولذلك سنبدأ بإذن الله تعالى بصحيح البخاري.

اليوم معنا مقدمة بين يدي دروس هذا الكتاب، **فائدة هذه المقدمة:**

١– إزالة بعض الشبه حول السنة، وحول صحيح البخاري، لكنني لن أذكر الشبهة، شبه ساذجة ضعيفة، لا تستحق حتى الذكر، ولكن من درس هذه المقدمة وعلمها، وعلم المعلومات التي فيها، سيعرف كيف يرد هذه الشبه إذا طرأت عليه.

٢- الفائدة الثانية من هذه المقدمة: هي فهم الرموز الموجودة في نسخ البخاري التي بين أيدينا. إذا فتحت صحيح، البخاري تجد رموزًا في هوامشه، هذه الرموز تذكر فروقا في النسخ، فهذه المقدمة تعينك على فهم هذه الرموز، وكيف جاءت

٣- الفائدة الثالثة: تصل سلسلة اتصال الأحاديث إلينا، تصلها بعضها ببعض، كيف وصلنا صحيح البخاري؟ هذه الأحاديث التي فيه ما هي أسانيدها؟

بداية أقول: السنة وحي من الله، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحى﴾ وهي بيان لكتاب الله، قال تبارك وتعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ فهذه السنة فيها بيان للكتاب، لذلك قال ﷺ: (صلوا كما رأيتموني، أصلي) وقال: (خذوا عني مناسككم).

ولما بدرت بادرة شبهة الاستغناء عن السنة عرض بعضهم هذه الشبهة على مسامع أحد أصحاب النبي ﷺ فاحتج عليه الصحابي بماذا؟ قال له: أين تجد في كتاب الله صلاة الظهر أربع ركعات، والعصر أربعًا. والمغرب ثلاثًا، وهكذا... أشار في جوابه هذا إلى أن السنة مبينة للكتاب، ولا يمكنك الاستغناء عنها بالكتاب، فلا يغني الكتاب عن السنة، ولا السنة عن الكتاب، فهما وحي الله وهما دينه.

لذلك أجمع علماء الإسلام على كفر من أنكر السنة، لأن من أنكر السنة هدم الدين، انتهى. كيف سيصلي؟ كيف سيصوم؟ كيف سيزكي؟ كيف سيحج؟ إلى آخره... ليس عنده شيء، إذا لم يأخذ بالسنة، فهو هدم الدين. فالسنة بيان للكتاب.

جاء أثر عن أحد السلف رضي الله عنهم وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير، يقول أيوب بن أبي تميمة السختياني: "جاء رجل إلى مطرف، فقال: لا تحدثونا إلا بما في القرآن" شفتوا! الشبهة قديمة،

"لا تحدثونا إلا بما في القرآن، فقال له مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلًا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا" من يفسر لنا القرآن؟ هي السنة.

لكن انظر إلى جواب أئمة السلف رضي الله عنهم وطريقتهم، ما أفهم السامع تزهيدًا بالقرآن ولا قدر أنملة، لا، عرّفه المكانة للقرآن عندنا في نفوسنا. لكن بيّن له مع ذلك أننا بحاجة إلى السنة كي نفهم القرآن، وهذا من تعظيم القرآن أيضًا.

وقال حسان بن عطية: "كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن" وحي كله من الله سبحانه وتعالى.

وعن الأوزاعي قال: قال أيوب السختياني: "إذا حدثت الرجل بالسنة فقال دعنا من هذا، وحدثنا من القرآن، فاعلم أنه ضال مضل" هذه آثار سلفية تبين لك منزلة السنة عند القوم.

وأمر النبي ﷺ بالأخذ بالسنة، وجاء هذا في كتاب الله آمرًا أيضًا ربنا بذلك، فقال تبارك وتعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ وقال: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم﴾ وقال ﷺ: (خذوا عني خذوا عني) و (عليكم بسنتي) إلى آخر ذلك...، هذا للتذكير ولا الأصل أنكم قد درستم هذا كله فيما تقدم.

وحذر النبي ﷺ من مخالفتها، فقال ﷺ: (لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) هذا تحذير من مثل هذا.

وقال المقدام بن معد كرب عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه) وهي السنة.

(ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه) هذا التحذير من النبي ﷺ من أمثال هؤلاء الذين كثروا في هذا

الزمن، وما مرادهم تعظيم الكتاب، وإنما مرادهم الطعن في السنة، والقضاء على دين الله. فمن يذكر مثل هذا فاعلم أن النبي ﷺ قد حذّر منه قبل أكثر من ١٤٠٠ سنة.

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾

وقال ﷺ: (عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة) كيف سنتمسك بالسنة إذا تركنا السنة؟ هذه منزلة السنة، ومكانتها في شرع الله سبحانه وتعالى.

وقد أمر النبي ﷺ بتبليغها، قال: (فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع) وقال: (بلغوا عني ولو آية) وقال: (نّضر الله امرأ سمع منا حديثًا، فحفظه حتى يبلّغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه، ليس بفقيه) وقال لوفد عبد القيس: (احفظوه وأخبروه من ورائكم) وقال لمالك بن الحويرث: (ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم، ومورهم) هذا كله أمر بالبلاغ عنه ﷺ، فمن هنا حرصت هذه الأمة على حفظ السنة، وتبليغها.

فكيف بدأت رواية الحديث؟

بدأ الأمر من عهد الصحابة رضي الله عنهم.

فهمك لهذا التسلسل ومعرفتك له يزيل عنك الكثير من الشبهات.

بدأ الأمر من عهد الصحابة رضي الله عنهم في تلقي السنة وحفظها، فمنهم من كان متفرغًا لحفظها لا يعمل في أمور الدنيا، إنما عمله حفظ سنة النبي ﷺ عنه، ومنهم من كان يجمع بين العلم والعمل طلبًا للرزق، ومنهم من كان يحفظ، ومنهم من كان يحفظ ويكتب ممن كان متفرغا، ويحفظ ولا يكتب أبو هريرة رضي الله عنه.

هناك شبهات دارت قديمة، وسمعها أبو هريرة، فكان الرد منه أغنانا عن كل قول بعد ذلك فيها، قال: "يقولون: إن أبا هريرة قد أكثر" يعني أكثر من الحديث عن النبي ﷺ "والله الموعد" يعني لقاؤنا

عند الله سبحانه وتعالى وموعدنا عند الله للحساب "على ما يقولون. وعلى ما أحدث به". فهو تخويف لهم، وبيان أنه يتقي الله سبحانه وتعالى، ويخاف هذا اليوم، فلا يكذب على الله سبحانه وتعالى، ولا على رسوله ﷺ "ويقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه؟" لماذا هو الذي يكثر ويجيب أحاديث لا يحدث بها المهاجرون ولا الأنصار؟ "وسأخبركم عن ذلك" الكلام له رضي الله عنه "إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أراضيهم، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق" يعني الخروج إلى التجارة "وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني" يعني يلزم النبي ﷺ على ما يجده من أن يأكل ويقيت نفسه بس "فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا" "فأشهد إذا غابوا" لأنهم في عملهم وهو متفرغ "وأحفظ اذا نسوا" لأنه يحفظ عن النبي ﷺ بجلوسه معه بشكل مستمر "ولقد قال رسول الله ﷺ يومًا: (أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا، ثم يجمعه إلى صدره، فإنه لم ينسَ شيئا سمعه) فبسطت بردة علي حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتها إلى صدري، فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئًا حدثني به، ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئًا أبدًا ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى﴾ إلى آخر الآيتين من سورة البقرة" هذا أبو هريرة رضي الله عنه بيّن لكم السبب الذي جعله يكثر من الأحاديث، ويروي ما لم يروِ غيره. فأزال الشبه وبيّن الأمر جزاه الله خيرًا.

وممن كان يكتب ويحفظ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال أبو هريرة رضي الله عنه: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب" فإنه كان يكتب ولا أكتب.

وممن كان يجمع بين حفظ السنة والعمل طلبًا للرزق: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول عمر: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول

على رسول الله ﷺ ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك" فهذا عمر رضي الله عنه جمع بين طلب العلم وطلب الرزق.

هكذا كان أصحاب النبي ﷺ يحرصون على الحفظ، على تعلم سنة النبي ﷺ بهذه الطريقة، وكان غالبهم يحفظ، والكتابة قليلة كما سيأتي إن شاء الله.

ثم بعد حفظهم وتحملهم لسنة النبي ﷺ بلّغوا كما أمرهم الله تبارك وتعالى، وكما أمرهم النبي ﷺ، وقد تقدم قول أبي هريرة رضي الله عنه: "لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت" فكان هو يبلغ، ويخشى من كتمان العلم، وكذلك فعل أصحاب النبي ﷺ، وأحاديثهم كثيرة مبثوثة، تدل على قيامهم بهذا الواجب، كما أُمروا.

متى بدأ التأليف؟ في بداية الأمر كان النبي ﷺ قد نهى عن الكتابة عنه.

اختلف العلماء في سبب هذا النهي؛ ولكن أصح الأقوال في ذلك أن هذا النهي كان خشية أن تختلط السنة بالكتاب، فقال ﷺ: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار).

ثم أذن ﷺ في الكتابة عنه، وقال: (اكتبوا لأبي شاه) فأمر بالكتابة هنا، وكان عبد الله بن عمرو يكتب، وبإذن النبي ﷺ كما تقدم قول أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عبد الله بن عمرو قال: "كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ، بشر يتكلم في الغضب والرضا" ينكرون عليه هذا، قال: "فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: (اكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق)" وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: "قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهمًا يعطيه الله رجلًا في القرآن، وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وألا

يُقتل مسلم بكافر" هذا كان مكتوبًا في صحيفة، وهمَّ ﷺ بالكتابة لهم في آخر حياته، فكان أكثر اعتماد الصحابة رضي الله عنهم على الحفظ، لا على الكتابة:

- لأنهم بداية نهوا عن الكتابة.
- ولأن من يعرف الكتابة فيهم قليل.
- ولأن حفظهم كان قويًا بحيث يغنيهم عن الكتابة.

هذا كان الحال في عهد الصحابة رضي الله عنهم، وفي عهد التابعين كثرت الكتابة، فصار بعد ذلك المحدثون يعتمدون على كلا الأمرين، فيجمعون بين حفظ الصدر وحفظ الكتاب، فمنهم من يكتب، ومنهم من لا يكتب، عامر الشعبي مثلًا من أئمة التابعين، قال: "ما كتبت سوداء في بيضاء" ما كان يكتب، لكن كان يحفظ حفظ عجبًا، حتى قال بعض حفاظ ذاك الزمان ما أذكر هو نفسه، ما أدري هو عامر أو غيره، قال: كلما مر بأغنية أحدهم يغني، يغلق أذنيه بأصبعيه، خشية أن تعلق الأغنية في ذهنه.

وسيأتي معنا في تراجم بعض الحفاظ أنه كان إذا قرأ الكتاب أو الصفحة حفظها بس من مرة واحد، سيأتي، ومر معكم أيضًا ما ذُكر عن الإمام البخاري رحمه الله من حفظه للخطأ الذي ذكروه له من مرة واحدة، حتى صار الحفاظ يعجبون من حفظه، حفاظ! مش نحن، هذا موجود، وهكذا كانوا قديمًا، فأنت عندما تأتي وتتكلم عن هؤلاء الأئمة، لا تقس هؤلاء الجهابذة على نفسك، فالحفظ يضعف، ويقل كذلك العلم والدين، كل هذه الأمور، فلما تفهم تلك العصور وتعرف حالهم، عندئذ تكلم.

وصلنا إلى التابعين، وقلنا المحدثون بعد هذا كانوا يعتمدون على الحفظ؛ حفظ الصدر، وحفظ الكتاب، فمنهم من يكتب، ومنهم من لا يكتب، ومنهم من يجمع بين الحفظ والكتابة، وكثرت الكتابة فيهم.

قال ابن الأثير: "وكان اعتمادهم أولًا على الحفظ والضبط في القلوب والخواطر، غير ملتفتين إلى ما يكتبونه" الاهتمام ليس فيما يكتب، الكتابة كانت زيادة توثيق. قال: "ولا معوِّلين على ما يسطرونه محافظة على هذا العلم كحفظهم كتاب الله عز وجل" هكذا كانوا يحفظون السنة "فلما انتشر الإسلام واتسعت البلاد، وتفرقت الصحابة في الأقطار، وكثرت الفتوح، ومات معظم الصحابة، وتفرق أصحابهم وأتباعهم، وقلَّ الضبط" شوف هنا إيش يقول "وقلَّ الضبط" ضعف الحفظ، قال: "احتاج العلماء إلى تدوين الحديث، وتقييده بالكتابة، ولعمري إنه الأصل، فإن الخاطر يغفل، والذهن يغيب، والذكر يهمل، والقلم يحفظ، ولا ينسى" انتهى كلامه.

فكان المحدثون بعد ذلك يعتمدون على الحفظ والكتابة معًا لزيادة التوثيق والتثبت، وبدؤوا بجمع الأحاديث في كتبٍ في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر ابن حزم: "انظر ما كان في حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم، وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ، ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يُعلَّم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرًا"

هكذا بدأ التصنيف، وكثرت المصنفات في السنة، من سننٍ ومسانيدَ وجوامع في عهد التابعين ومن بعدهم.

حتى جاء الإمام البخاري رحمه الله وعزم على تأليف الصحيح، وإفراد الأحاديث الصحيحة عن الضعيفة.

فمن هو الإمام البخاري؟ هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه الجُعفي.

بردزبه: كلمة فارسية هو اسم الآن، لكن له معنى عندهم بالفارسية هم الزراع كما يقول أهل بخارى.

الإمام البخاري كان من بخارى، وبخارى هذه: فيما يعرف اليوم بأوزباكستان.

طبعا بردزبه هذا كان فارسيا على دين قومه.

وأما المغيرة ابن بردزبه: فأسلم على يدي يمان والي بخارى، ويمان هذا جُعفي، فالآن يقال في نسبة البخاري الجعفي، هذه النسبة هي أصلًا ليمان الذي أسلم على يديه جد الإمام البخاري، فهذه النسبة نسبة ولاء، هو لم يكن جعفيًا، ولكن الرجل الذي أسلم على يديه جده كان جعفيًا، وهناك مذهب عند بعض العلماء أن من أسلم على يد شخص كان ولاؤه له، فصار جعفيًا بالولاء.

وجده إبراهيم: قال الحافظ ابن حجر: "لم أقف على شيء من أخباره"

وأما أبوه إسماعيل فترجم له ابن حبان في الثقات، وقال: "إسماعيل بن إبراهيم والد البخاري يروي عن حماد بن زيد، ومالك، وروى عنه العراقيون" فأبوه كان من أهل الحديث.

ولد البخاري سنة ١٩٤ في بخارى، توفي والده وهو صغير، فربّته أمه، وأقبل على طلب العلم من الصغر، وقد تحدث عن نفسه فيما ذكره تلميذه الفربري، عن محمد بن أبي حاتم وراق البخاري، قال: سمعت البخاري يقول: "أُلهمت حفظ الحديث" هذا توفيق الله سبحانه وتعالى للعبد، إلهام من الله تبارك وتعالى "أُلهمت حفظ الحديث وأنا في الكتّاب" وهو صغير "قلت: وكم أتى عليك إذ ذاك؟" كم كان عمرك يعني؟ "قال: عشر سنين أو أقل" إلى أن قال "فلما طعنت في ١٦ سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء" يعني أصحاب الرأي، ثم قال: "ثم خرجت مع أمي وأخي إلى الحج، فلما طعنت في ١٨ سنة، صنفت كتاب قضايا الصحابة والتابعين، ثم صنفت التاريخ بالمدينة عند قبر النبي ﷺ" ١٨ سنة عندنا اليوم ما زال يلعب في الشارع، هذا ١٨ سنة، قال: "صنفت كتاب قضايا الصحابة والتابعين، ثم صنفت التاريخ بالمدينة عند قبر النبي ﷺ، وكنت أكتبه في الليالي المقمرة" يكون في ضوء، على ضوء القمر، قال "وقلَّ اسمٌ في التاريخ إلا وله عندي قصة" التاريخ هذا في أسماء الرجال، يقول لك أسماء الرجال هؤلاء الذين تراهم في كتاب التاريخ، كل واحد منهم له عنده قصة "إلا أني كرهت أن يطول الكتاب" هذا حفظ عجيب، اشتغل وهو صغير في طلب العلم وسماع الحديث، ورحل الى أكثر محدثي الأمصار في خرسان والشام ومصر والحجاز

والعراق، قدم بغداد مرارًا، واجتمع إليه أهلها، واعترفوا بفضله، وشهدوا بتفرده في علمي الرواية والدراية في وقته، ونُقل عنه أنه قال: "كتبت عن ١٠٨٠ نفسًا ليس فيهم إلا صاحب حديث" وقال أيضًا: "لم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل" صاحب سنة ما كتب عن المرجئة.

أما قوة حفظه: فهي شيء عجب، كان رحمه الله قوي الذاكرة، سريع الحفظ، ذكر عنه المطّلعون على حاله ما يتعجب منه الأذكياء الحفاظ، فضلًا عمن سواهم، قال أبو بكر الكلوذاني: "ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل، كان يأخذ الكتاب من العلماء. فيطلع عليه اطلاعة فيحفظ عامة أطراف الأحاديث بمرة، وقال محمد ابن أبي حاتم وراق البخاري: "قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل: تحفظ جميع ما أدخلته في المصنف؟ قال: لا يخفى علي جميع ما فيه" وقال محمد بن حمدويه: "سمعت البخاري يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح" وقال محمد بن الأزهر السجستاني: "كنت في مجلس سليمان بن حرب، والبخاري معنا، يسمع ولا يكتب" حفظ فقط "فقيل لبعضهم: ما له لا يكتب؟ فقال يرجع إلى بخارى، ويكتب من حفظه" وقال علي بن الحسين بن عاصم البيكندي: "قدم علينا محمد بن إسماعيل، قال فاجتمعنا عنده، فقال بعضنا: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كأني أنظر إلى سبعين ألف حديث من كتابي، فقال محمد بن إسماعيل، أو تعجب من هذا؟ لعل في هذا الزمان من ينظر إلى مائتي ألف حديث من كتابه، وإنما عنا به نفسه" وقال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم: "سمعت أبا عمر سليمان بن مجاهد، يقول: كنت عند محمد بن سلام البيكندي، فقال: لو جئت قبل لرأيت صبيًا يحفظ سبعين ألف حديث، قال فخرجت في طلبه حتى لحقته، قال: أنت الذي يقول إني أحفظ سبعين ألف حديث؟ قال: نعم وأكثر، ولا أجيئك بحديث من الصحابة والتابعين إلا عرفتك مولد أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثًا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه، حفظًا عن كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ"

ولعل من أعجب ما ذُكر من أخبار حفظه رحمه الله هو ما حصل معه عندما دخل العراق، وامتحنه محدثوه العراق، وقد علمتم هذه القصة في كتب المصطلح عندما درستم هناك، قال الحافظ ابن حجر، الحافظ ابن حجر حافظ قال: "هنا يُخضع للبخاري" ما نأتيكم بكلامنا، نأتيكم بكلام الحفاظ، قال: "هنا يُخضع للبخاري، فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب، فإنه كان حافظًا" يعني يحفظ الصواب، ما في مشكلة "بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة" أمر يُتعجب منه جدًا، هؤلاء أناس قد أوجدهم الله سبحانه وتعالى لحفظ دينه.

ثناء العلماء على الإمام البخاري رحمه الله، كان البخاري موضع تقدير من شيوخه وأقرانه، تحدثوا عنه بما هو أهله، وأنزلوه المنزلة التي تليق به، من غير إفراط ولا تفريط، فهذا حال أهل الحديث في إنصافهم، في كلامهم على الرجال، وكذلك غيرهم ممن عاصره أو جاء بعده، وقد جمع مناقبه الحافظان الذهبي وابن حجر في مؤلفين خاصين، كما ذكر ذلك الذهبي في تذكرة الحفاظ، وابن حجر في تهذيب التهذيب.

نذكر لكم نماذج من ذاك وبعضًا منه، قال أبو عيسى الترمذي: "كان محمد ابن إسماعيل عند عبد الله ابن منير، فقال له لما قام يا أبا عبد الله؟ جعلك الله زين هذه الأمة، فاستجاب الله تبارك وتعالى له فيه" يقول الإمام البخاري: "كنت إذا دخلت على سليمان بن حرب" سليمان بن حرب شيخه "يقول: بيّن لنا غلط شعبة" شيخه يرجع إليه في هذا، وقال محمد بن أبي حاتم وراق البخاري: "سمعت يحيى بن جعفر البيكندي، يقول: لو قدرت أن أزيد من عمري في عمر محمد بن إسماعيل لفعلت، فإن موتي يكون موت رجل واحد، وموت محمد بن إسماعيل فيه ذهاب العلم" وقال أحمد بن حنبل: "ما أخرجتْ خراسان مثل محمد بن إسماعيل"

ولما بلغ علي بن المديني، وأنتم تعرفون من هو علي بن المديني قول البخاري: "ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني" قال علي بن المديني لمن أخبره: "دع قوله، ما رأى مثل نفسه"

وقال رجاء بن رجاء: "هو" يعني البخاري "آية من آيات الله، تمشي على ظهر الأرض" وقال الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك: "هو إمام أهل الحديث، بلا خلاف بين أهل النقل" وقال ابن خزيمة صاحب الصحيح: "ما رأيت تحت أديم السماء، أعلم بحديث رسول الله ﷺ، ولا أحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري" وقال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ: "وكان رأسًا في الذكاء، رأسًا في العلم، رأسًا في الورع والعبادة" وقال في كتابه العبر -يعني الذهبي-: "وكان من أوعية العلم، يتوقد ذكاء، ولم يخلّف بعده مثله رحمة الله عليه" وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: "أبو عبد الله البخاري جبل الحفظ، وإمام الدنيا، ثقة الحديث" وقال ابن كثير في كتابه البداية والنهاية: "هو إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه"

وقال أيضًا -كلام ابن كثير-: "وقد كان البخاري رحمه الله في غاية الحياء، والشجاعة، والسخاء، والورع، والزهد في الدنيا دار الفناء، والرغبة في الآخرة دار البقاء" هذا قليل من كثير.

محنته كيف بدأت؟ وفيما حصلت رحمه الله؟

قبل ذلك تعلمون فتنة القول بخلق القرآن، قد مرت معكم، التي حصلت في زمن الإمام أحمد، وما الذي حصل فيها من محنة على أهل السنة والجماعة، وكيف وقف الإمام أحمد رحمه الله في تلك الوقفة التي سطرت إلى آخر الزمان، وكان لها من نصرة السنة ما هو معلوم، بسببها وجد قول الواقفة، واللفظية.

الواقفة: الذين قالوا نتوقف في خلق القرآن، فلا نقول مخلوق ولا غير مخلوق.

اللفظية: وهم الذين يهموننا الآن هنا في هذه النقطة، الذين يقولون: لفظي بالقرآن مخلوق، كان أئمة السلف يقولون: "من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال: غير مخلوق فهو مبتدع" فلا يجوز أن تقول لفظي بالقرآن مخلوق، ولا لفظي بالقرآن غير مخلوق، ليش؟ يعني لا بد أن نفهم هذه القضية حتى نعرف الفتنة التي مرت على الإمام البخاري رحمه الله.

لفظي بالقرآن مخلوق، اللفظ ما هو؟ كلمة مشتركة مجملة، لذلك كانت هذه الجملة: "لفظي بالقرآن مخلوق"، تحتمل حقًا، وباطلًا، اللفظ: يطلق على المصدر الفعل، ويطلق على الملفوظ.

يعني لما تقول لفظي بالقرآن مخلوق يحتمل أحد أمرين:

- أن تريد بلفظي: فعلي، حركة لساني، وشفتي صوتي.
- أو تريد الملفوظ، وهو القرآن.

فصار في الكلمة جزء حق، وهو قولك: "لفظي بالقرآن مخلوق" بمعنى فعلي، وفيها باطل، وهو أن: "القرآن الملفوظ مخلوق" وهذا كفر، هذه الكلمة المشتركة، قالها من قالها في فتنة خلق القرآن للتلبيس، ولَبْس الحق بالباطل، استعمل اللفظ المجمل، ولا يصلح استعمال الألفاظ المجملة في العقيدة، خاصة في وقت الفتنة بها، ليش؟ لأنه يخلط الحق بالباطل، ويضيع الحق ويميع الدين، الأمر خطير، فلذلك قال على من قال من السلف: "من قال لفظي بالقرآن مخلوق، فهو جهمي" لأنه يغطي الحق بمثل هذه الألفاظ، هو حقيقة جهمي، لكنه يتستر.

طيب من قال: "لفظي بالقرآن غير مخلوق" القرآن صحيح غير مخلوق، لكن الكلمة لفظي بالقرآن، تحتمل أمرًا آخر، وهو فعلك، كيف فعلك مش مخلوق؟ وهذا كفر أيضًا، عقيدة الاتحادية كما قال بعض أهل العلم.

فلما كانت الكلمة تحتمل هذا وهذا، صارت محرمة ممنوعة، ويشنّع السلف على من يقول هذا الكلام، ولا يُعلم بينهم خلاف في تحريم قول: "لفظي بالقرآن مخلوق"

ماذا قال ابن تيمية رحمه الله؟

"فمن قال اللفظ بالقرآن؟ أو القراءة أو التلاوة مخلوقة، أو لفظي بالقرآن، أو تلاوتي، دخل في كلامه" يعني: المعنى الذي يدل عليه كلامه "نفس الكلام المقروء المتلو، وذلك هو كلام الله تعالى، وإن أراد بذلك مجرد فعله وصوته كان المعنى صحيحًا، لكن إطلاق اللفظ يتناول هذا وغيره" "هذا" الذي هو

فعله، وصوته "وغيره" وهو القرآن، قال: "ولهذا قال أحمد في بعض كلامه: "من قال لفظي بالقرآن مخلوق يريد به القرآن، فهو جهمي، احترازًا عما إذا أراد به فعله وصوته، وقال: ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق، أو تلاوتي دخل في ذلك المصدر الذي هو عمله" فصار عمله غير مخلوق مشكلة قال: "وأفعال العباد مخلوقة" فلا يجوز له أن يقول هذا، قال: "ولو قال: أردت به أن القرآن المتلو غير مخلوق، لا نفس حركاتي، قيل: لفظك هذا بدعة" إن كان من حيث المعنى صحيح، لكن لفظك بدعة "وفيه إجمال وإيهام" شوف "وإن كان مقصودك صحيحًا، فلهذا منع أئمة السنة الكبار إطلاق هذا، وهذا" لا تقول لفظي بالقرآن مخلوق، ولا تقول لفظي بالقرآن غير مخلوق "وكان هذا وسطًا بين الطرفين"

طيب ما الذي حصل مع الإمام البخاري؟ هذه استفتاحية من أجل أن نفهم ما الذي حصل مع الإمام البخاري رحمه الله.

قال محمد بن يحيى، أولًا نبدأ بمحمد بن يحيى الذهْلي، إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، من أئمة أهل الحديث، حافظو كبير إمام، كان ذا قدر وشأن عند أهل الحديث، وقد أثنى عليه أئمة العلم والسنة، فلا يُسمح بالطعن فيه لأي أحد، حتى وإن كان مرادك الدفاع عن الإمام البخاري رحمه الله تعالى لا يجوز لك هذا، كما سيأتي إن شاء الله الكلام في ذلك.

قال محمد بن يحيى الذهلي: "قد أظهر هذا البخاري قول اللفظية، واللفظية عندي شر من الجهمية" إذن محنة الإمام البخاري من هنا تأتي، أنه اتُهم بأنه يقول بقول اللفظية، عرفنا من هم اللفظية.

وقال أبو حامد بن الشرقي: "سمعت محمد بن يحيى الذهْلي يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق من جميع جهاته، وحيث تُصرف، فمن لزم هذا استغنى عن اللفظ" يعني ما يحتاج إلى أن يقول مخلوق ولا غير مخلوق "وعما سواه من الكلام في القرآن" خلاص، استغنى عن كل هذا "ومن زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر، وخرج عن الإيمان، وبانت منه امرأته، يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه، وجعل

ماله فيئًا بين المسلمين، ولم يدفن في مقابرهم" إلى هنا هذا الكلام ليس لمحمد بن يحيى الذهلي وحده، هذا لأئمة الإسلام جميعًا، كانوا يقولون هذا ويصرحون به، قال: "ومن وقف فقال: لا أقول مخلوق ولا غير مخلوق، فقد ضاهى الكفر مَثَلَه، ومن زعم أن لفظي بالقرآن مخلوق، فهذا مبتدع، لا يُجالس، ولا يُكلّم" هذا بيان مذهب محمد بن يحيى الذهلي في هذه المسألة، وهو يتهم الآن الإمام البخاري بأنه يقول بقول اللفظية قال: "ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل البخاري فاتهموه، فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مثل مذهبه".

من حيث الأصل والتأصيل أصول سلفية، هذه أصول سلفية، لا يختلف فيها أهل السنة والجماعة، بغضّ النظر عن تطبيقها على الشخص، أنا أقول هذا، لماذا؟ للتعليقات الكثيرة على هذه المسألة في كتب الرجال من أناس هم مرضى أصلًا بداء البدع، فعندما يأتي إلى مثل هذا الكلام يبدأ بالطعن في الذهْلي رحمه الله بطريقة خبيثة، أو مميع يطعن في طريقة تقعيده، وهي طريقة سلفية بحتة، من أراد أن يعرفها، يرجع إلى كتب السلف رضي الله عنهم في هذه المسائل.

نقاشنا مع الإمام محمد بن يحيى الذهلي في ثبوت هذا القول على الإمام البخاري، بس مش أكثر، لا نقر بأن البخاري قال هذا الكلام، وسيأتي دليلنا على ذلك، بهذا ندافع عن الإمام البخاري، لا بالطعن في محمد بن يحيى الذهْلي، هذا عندنا إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، وهذا عندنا إمام من أئمة أهل السنة والجماعة. أما التقعيد والتأصيل فسلفي من محمد بن يحيى الذهلي رحمه الله.

ما الذي قاله البخاري رحمه الله؟ سئل عن اللفظ بالقرآن، فقال: "أفعالنا مخلوقة، وألفاظنا من أفعالنا" وقال: "من زعم من أهل نيسابور، وعدَّ مدنًا أني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب، فإني لم أقله إلا أني قلت: أفعال العباد مخلوقة" هذا لا يختلف فيه اثنان أن أفعال العباد مخلوقة.

نفى نفيًا صريحًا واضحًا عن نفسه هذه التهمة، وهو إمام، لما حصلت هذه الفتنة كان إمامًا، وكان له قدر وشأن عند المسلمين، مُصدَّق، فإذا قال هذا فلا مجال للتشكيك بعد ذلك فيما قال.

ثم خرج من البلد التي فيها الذهْلي، وذهب إلى غيرها، فقدم محمد بن إسماعيل الري، وسمع منه أبو حاتم، وابو زرعة، وتركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى أنه أظهر عندهم بنيسابور أن لفظه بالقرآن مخلوق، تركه أبو زرعة وأبو حاتم، أصول سلفية، طريقة سنية، نتعلم منها كيف كان السلف يتعاملون مع المخالفين، وإن كنا نخالفهم في محمد بن إسماعيل البخاري، لكن الطريقة صحيحة لا إشكال فيها.

فمن يعلّق على تصرفات هؤلاء الأئمة، وينظّر عليهم... ما نريد أن نكبر عليه في الكلام، لكن ينبغي أن يحترم نفسه مع أئمتنا، فنحن نحترمك ما احترمت أئمتنا.

فكان رحمه الله ينتقل من بلد إلى بلد، ويخرج من البلد التي يدخلها بسبب هذه المحنة، إما بأن يخرجه أميرها، أو إذا حصل انقسام بين طلبة العلم بسببه خرج حتى يقضي على هذا الشر الذي حصل.

إذن سبب هذه المحنة اتهام محمد بن إسماعيل البخاري أنه يقول: لفظي بالقرآن مخلوق.

هل هذا ثابت عليه؟ لا، بنصّه رحمه الله بأنه لم يقل هذا، فهو بريء منه، فلا يجوز لأحد بعد ذلك أن يتهمه بذلك.

الظاهر أن محمد بن يحيى رحمه الله قد نقل له من يثق به أنه قال الإمام البخاري هذه الكلمة.

الإمام البخاري قال كلمة أوهمت البعض أنه يقول بهذا كما ذكر ما الذي قاله.

فيقول بعض الذين لا يعرفون مقام محمد بن يحيى الذهْلي أنه حسد البخاري.

نعم قاله الإمام البخاري، لكن الإمام البخاري صار بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي إشكال فيقول مثل هذا يدافع عن نفسه.

أما أنت، ليس لك أن تقول هذا، هذا إمامٌ ديّن تقي صالح، صاحب علم ومكانة عند المسلمين، وهو شيخ البخاري، وفي بعض البلاد كان معظمًا أكثر من البخاري نفسه، فكيف يحسده؟ على ماذا يحسده؟

لما دخل نيسابور خرج منها لكلام محمد بن يحيى، يعني كان كلامه مسموعًا عند أهلها، أكثر محمد بن إسماعيل البخاري، يحسده على ماذا؟

فلا يجوز رمي هذا الإمام بمثل هذه التهمة، هذه تقدح في الدين، حسد، ومعاداة الشخص على الدنيا، على الرياسة والعلم والصدارة، نعوذ بالله! هذا كلام باطل، نعم مخطئ محمد بن يحيى الذهلي، نعم مخطئ فيما اتهم به محمد بن إسماعيل البخاري، نعم، البخاري كان إمامًا، ولا يقول باللفظية، بل هو إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، ويقول بقول أهل السنة والجماعة.

لكن أيضًا نتعلم فوائد كثيرة من هذه القصة، كيفية التعامل مع المخالفين من أهل البدع والضلال، كيف كان السلف رضي الله عنهم يفعلون، وكيف تتابع الناس على قبول كلام محمد بن يحيى الذهلي لأن الأمر مقرر، كان عندهم مخالفة غير مقبولة في أمور العقيدة أبدًا، والتمييع في الدين غير مقبول نهائيًا.

كيف أبو زرعة وأبو حاتم لما جاءتهم الرسالة من محمد بن يحيى خلاص عندهم، انتهى الأمر، هكذا كان السلف يتعاملون مع المخالفين، لا كالذي يحصل اليوم! منهج التمييع عم وطم عند الكثير، واختلطت الأمور، وسيأتي، وسنذكر لكم صورة تبين لكم الفساد العريض الذي صار في الأرض بسبب منهج أو فعل هو موافق لما يريده المميعة وسترون.

خلاصة الكلام قبل ما ننهي: محمد بن إسماعيل البخاري، إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، محمد بن يحيى الذهْلي إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، أخطأ في اتهامه لمحمد بن إسماعيل البخاري، والإمام البخاري إمام من أهل السنة والجماعة لا يقول بقول أهل البدع بأن لفظي بالقرآن مخلوق، بل هو يصرح بأن القرآن كلام الله غير مخلوق. وله كتاب في خلق أفعال العباد.

وفاته ومدة عمره رحمه الله: توفي في قرية من قرى سمرقند سنة ٢٥٦، ومدة عمره ٦٢ سنة.

قال عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندي: "جاء محمد بن إسماعيل إلى خرتنك" قرية تبعد فرسخين عن سمرقند، وكان له بها أقرباء، فنزل عندهم "فسمعته ليلة يدعو، وقد فرغ من صلاة الليل، اللهم إنه قد ضاقت علي الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك، فما تم الشهر حتى مات" وقبره بخرتنك، هذا لما حصلت له هذه المحنة، اشتد الأمر عليه ودعا بهذا الدعاء فمات رحمه الله، وقد ابتلي ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا البلاء رفعة، له وزيادة مكانة عند الله سبحانه وتعالى.

قال الحافظ ابن كثير في كتابه البداية والنهاية: "وقد ترك رحمه الله بعده علمًا نافعًا لجميع المسلمين، فعلمه لم ينقطع، بل هو موصول بما أسداه من الصالحات في الحياة، وقد قال رسول الله ﷺ: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: علم ينتفع به...) الحديث رواه مسلم"

من مؤلفاته:

- كتاب الأدب، يسميه العلماء الأدب المفرد، كي يفرقوا بينه وبين كتاب الأدب الذي في صحيح البخاري.
- وله كتاب رفع اليدين في الصلاة.
- والقراءة خلف الإمام.
- وبر الوالدين.
- والتاريخ الكبير هذا في الرجال والأوسط والصغير، ثلاث كتب كلها في الرجال.
- وله كتاب خلق أفعال العباد، وغير ذلك...

سبب تأليف البخاري لصحيحه: الإمام البخاري رحمه الله أول من أفرد الصحيح بشروطه المعروفة المتفق عليها، وسبب التأليف سببان:

١- الأول: جاء عن محمد بن سليمان بن فارس، قال: سمعت البخاري يقول: رأيت النبي ﷺ وكأني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبّرين، فقال لي: أنت

تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح" هذا هو السبب الأول؛ رؤيا.

٢- الثاني: قال إبراهيم ابن معقل النسفي: "سمعت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل يقول: كنت عند إسحاق ابن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لسنن النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب يعني كتاب الجامع" هذا السبب الثاني.

اسم صحيح البخاري: الكتاب مشهور عند الناس بصحيح البخاري عند أهل العلم وطلابه، وعند الناس جميعًا، وغلب عليه هذا الاسم، لكن ليس هو الاسم الذي وضعه البخاري، له.

الاسم: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه.

الجامع: يجمع فيه أحاديث الأحكام والفضائل والآداب، والتفسير والفتن، وأشراط الساعة، وغير ذلك...، فهو جامع، وليس مختصًا بفن دون فن.

المسند: هذا هو المقصود الأصلي من الكتاب تخريج الأحاديث المسندة المتصل إسنادها إلى رسول الله ﷺ، وما أدخله فيه من غير ذلك فإنما ذكره للاستشهاد به، والاستئناس.

الصحيح: يدل على أنه لا يدخل الأحاديث الضعيفة فيه، قال الإمام البخاري: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح خشية الطول"

المختصر: يدل على أنه اختصره، يعني أنه لم يذكر كل الأحاديث الصحيحة عنده، بل ذكر بعضها كما جاء في كلامه أيضًا "تركت من الصحيح خشية الطول"

من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: يعني أن مقصوده الأصلي إخراج سنة النبي ﷺ القولية، والفعلية، والتقريرية، وغيره يذكره استشهادًا.

بهذا الاسم ذكره جمع من العلماء ووجدته في بعض المخطوطات باسم: "الجامع الصحيح المسند المختصر" تقديم وتأخير ما بين الصحيح والمسند.

وقيل: اسمه: "الجامع المختصر المسند الصحيح" بتقديم المختصر بهذا الترتيب.

والبعض قال: "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه" بدون ذكر كلمة المختصر، وكلمة حديث بدلًا من كلمة أمور، وهذا اختاره الحافظ ابن حجر، وهذا موجود أيضًا في بعض المخطوطات.

وأما شرطه في صحيح البخاري فهذا تكلم عنه أهل العلم، الكلام عنه يطول، لكن اكتفينا بما ذكرناه في دروس المصطلح، ارجعوا إليها كي تتذكروها.

شهادة العلماء بصحة صحيح البخاري: قال أبو جعفر العقيلي: "لما صنف البخاري كتابه الصحيح، عرضه على ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم... فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة، إلا أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة" هذه شهادة جهابذة، أئمة، حفاظ، لو لم يكن إلا هؤلاء الثلاثة لكفى، قال: "وغيرهم".

مكانة صحيح البخاري، ليس لأن البخاري ألّفه، مع مكانة البخاري، وحفظ البخاري، وإمامة البخاري، ولكن لهذا؛ لأن الحفاظ أقروا البخاري على ما فيه، وأجمعت الأمة على صحة ما فيه إلا ما انتقد، وهي أحاديث قليلة، وغالب الانتقاد في الأسانيد لا في صحة المتون، وسيأتي إن شاء الله تفصيله مع الأحاديث التي ستمر بنا.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية: "وأجمع العلماء على قبوله" يعني صحيح البخاري "وصحة ما فيه وكذلك سائر أهل الإسلام" هذا كلام كثير رحمه الله في نقل الإجماع.

وقال أبو عمرو ابن الصلاح في علوم الحديث بعد ذكره أن أول من صنف في الصحيح البخاري، ثم مسلم، قال: "وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز" ثم قال: "ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين، وأكثرهما فوائد"

وقال النووي في مقدمة شرحه لمسلم: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد الكتاب العزيز الصحيحان: البخاري، ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلمًا كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث" انتهى كلامه رحمه الله.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي -هذا الحافظ حافظ إمام، أنصح بقراءة ترجمته، وأنا أظن والله أعلم أنه كان من المجددين- في كتابه "الكمال": "وهذا هو الإمام أبو عبد الله الجُعفي مولاهم البخاري، صاحب الصحيح، إمام هذا الشأن، والمقتدى به فيه، والمعوّل على كتابه بين أهل الإسلام" انتهى.

هذا كلام عبد الغني، وهو من هو في علم الحديث وفي الإيمان.

الكتب المؤلفة على صحيح البخاري: لا يمكننا استيعابها الآن، ماذا سنعد ونعد؟ هي كثيرة وكثيرة جدًا، في رجاله، وفي متونه، وشروح عليه، واختصارات، وتعليقات، وشرح غريب، ومعلقات، وشرح تبويبات، وغير ذلك الكثير، لو أردنا أن نسرد، سنأخذ وقتًا طويلًا.

من أفضل شروحه:

- وهذا الشرح أكثر الشروح حسرة في عدم تمامه لنا، وهو فتح الباري لابن رجب الحنبلي، شرح نفيس غايةً في النفاسة لو أنه أتمه، لكن للأسف ما منه إلا جزء صغير، مفقود من أوله، وهو أتم إلى كتاب الجنائز فيما أذكره الآن، على طريقة السلف عقيدةً ومنهجًا، وسردًا للفقه أيضًا، وأقوال أهل العلم.

- أشهر الشروح فتح الباري للحافظ ابن حجر، جمعه من شروح كثيرة، وزاد عليها، وهو شرح مفيد؛ إلا أنه في العقيدة ليس على طريقة أهل السنة والجماعة، فهو يذكر أقوال المتكلمين في مسائل العقيدة، ويرجحها في مواضع كثيرة، فلذلك لا بد من الحذر من هذا الأمر.
- شرح القسطلاني يمتاز باهتمامه باليونينية، ما هي هذه اليونينية؟ سيأتي الكلام عنها، واعتماده في شرحه عليها، فقابله على اليونينية، المتن يعني، وقبل ذلك قابله على فرع له، هذا الكلام سيأتي شرحه وتفصيله فيما هو آت، وهذا الفرع كان فرعًا نفيسًا، أثنى هو عليه، وهو فرع الغُزُولي، يوجد منه اليوم النصف الثاني، سيأتي إن شاء الله تفسير هذه الكلمات، ذكر القسطلاني في شرحه مجموعة من شروح صحيح البخاري.

كيف وصل إلينا صحيح البخاري؟ كان البخاري رحمه الله يجلس للإملاء -إملاء الحديث-، وإسماع الجامع الصحيح.

قديمًا المساجد كانت تعج بطلبة العلم بعقد مجالس الحديث، إما بالتحديث أو بالشروحات أو بغير ذلك، اليوم للأسف هجرت المساجد، ما بقي فيها إلا الصلوات، لكن ليس هذا الحال الذي ترونه هو الذي كان قديمًا، فكان العلماء وطلبة العلم يجلسون للتحديث، فيحدّثون، ويشرحون، ويعلّمون، كذلك الإمام البخاري.

في زمنهم كان طالب العلم يقرأ القرآن، ويحفظه في صغره، ثم يبدأ بطلب الحديث. ويخرج في طلبه من صغره، حتى يدرك المشايخ الكبار فيعلو بالأسانيد، وهؤلاء المشايخ كانوا يجلسون في المجالس ويعلّمون ويُسمعون، فكانوا يطوفون ويدورون في البلاد.

هكذا فعل الإمام البخاري رحمه الله، فلما حصّل صار يعلّم ويعطي، فيعقد مجالس للإملاء، ولإسماع صحيحه، فسمع الصحيح من البخاري تسعون ألفًا، هذا العدد قاله تلميذ البخاري محمد بن يوسف الفربري، ورواه عنه جمعٌ منهم.

ركزوا الآن على الأسانيد، فهذه الأسانيد مهمة جدًا فيما سيأتي من شرح الرموز التي على صحيح البخاري.

الذين رووا عن البخاري كثير، لكن من أشهرهم الذين دارت عليهم الأسانيد بعد ذلك أربعة:

١- إبراهيم بن معقل النسفي

هو العلامة الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن معقل بن الحجاج قاضي مدينة نسَف. ويقال لها نخشب، من شيوخه البخاري، وقتيبة بن سعيد، كان من جلة أهل السنة أصحاب الحديث، ومن ثقاتهم، هذا يقوله السمعاني، وهنا انتبهوا جيدًا، أريد أن أنبه على هذه النقطة، وسأنبه عليها أكثر من مرة.

المترجِم لا المترجَم؛ المترجِم انتبه لها، مهم جدًا عندما تأخذ ترجمة العالم ممن تأخذها تعرف ذلك، تعرف ممن تأخذ الترجمة، فإذا كان المترجم أشعريًا، وقال لك فلان ابن فلان، كان من أهل السنة، ماذا يعني؟ من الأشاعرة، وإذا كان سلفيًا وقال لك فلان ابن فلان من أهل السنة، ماذا يعني؟ يعني أنه من أهل السنة، من أهل الحديث، من السلفيين، فلا بد أن تعرف المترجِم قبل أن تقرأ الترجمة، فربما يطعن المترجِم في المترجَم له لأجل العقيدة، موجود، قال: "كان من جلة أهل السنة، وأصحاب الحديث" السمعاني كان سلفيًا، فإذًا هو من أهل السنة إبراهيم بن معقل النَسَفِي، الاهتمام بالعقيدة والفقه، ومعرفة عقائد العلماء، مهم جدًا، يترتب عليه أشياء كثيرة، وسيأتي ذكرها ومعرفتها، في أثناء الدروس "كان من جلة أهل السنة، وأصحاب الحديث، ومن ثقاتهم، وأفاضلهم ثقة حافظ فقيه". توفي سنة أربع أو خمس وتسعين ومائتين.

في الغالب: من قبل الثلاثمائة هم أهل السنة، ومن كانت فيه لوثة يذكرونها في ترجمته، يقولون كان مرجئًا، كان قدريًا، وإذا سكتوا فهو من أهل السنة، هذا هو الأصل؛ إلا أن لا يعرف، بعد الثلاثمائة بدأت الخربطة، صارت الأمور مشكلة، بعد الستمائة والسبعمائة، وهكذا... الكثير منهم أشاعرة ومعتزلة، وأشياء من هذا القبيل.

قبل الثلاثمائة التي قال فيها النبي ﷺ: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) ثم بعد ذلك ذم القرون التي بعدها، وستأتي قصة الهروي مع الدارقطني، والباقلاني، ونوضح لكم كيف حصل التغيير، إذا ما نسيت إن شاء الله.

سماع إبراهيم بن معقل النسفي لصحيح البخاري فيه نقص في آخره، رواه بالإجازة، ليس بالسماع.

نسخة ابن عبد البر لصحيح البخاري من طريق إبراهيم هذا، ومن طريقه يروي الخطابي معظم صحيح البخاري، قال في شرحه على الصحيح -الخطابي-: "وقد سمعنا معظم هذا الكتاب من رواية إبراهيم بن معقل النسفي حدثناه خلف بن محمد الخيام، قال: حدثنا إبراهيم بن معقل عنه سمعنا سائر الكتاب إلا أحاديث من آخره، من طريق محمد بن يوسف الفَربري، حدثنيه محمد بن خالد بن الحسن، قال: حدثنا الفربري عنه، ونحن نبين مواضع اختلاف الرواية في تلك الأحاديث، إذا انتهينا إليها إن شاء الله". انتهى.

قال القاضي عياض: "أما كتاب الجامع المسند الصحيح المختصر من آثار رسول الله ﷺ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المولد، والمنشأ، والدار، الجعفي النسب بالولاء، فقد وصل إلينا" إلينا يعني إيش؟ أهل المغرب العربي والأندلسي "فقد وصل إلينا من رواية أبي عبد الله محمد بن يوسف الفربري، وأكثر الروايات من طريقه، ومن رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري، ولم يصل إلينا من غير هذين الطريقين عنه، ولا دخل المغرب والأندلس إلا عنهما، على كثرة رواة البخاري عنه لكتابه، فقد روينا عن أبي إسحاق المستملي أنه قال: عن أبي عبد الله الفربري أنه كان يقول: روى الصحيح عن أبي عبد الله تسعون ألف رجل، ما بقي منهم غيري" انتهى.

يعني باختصار أن الأندلس والمغرب وصلهم صحيح البخاري، من طريقين طريق إبراهيم بن معقل النسفي، ومن طريق محمد بن يوسف الفربري.

٢- حماد بن شاكر النَسَفي

نسبة إلى مدينة نسف، أبو محمد الوراق، ثقة مأمون من شيوخه البخاري والترمذي توفي سنة ٣١١هـ، فاته سماع المجالس الأخيرة للبخاري، فرواها بالإجازة

روى الحاكم النيسابوري الصحيح من طريق حماد بن شاكر، من طريق هذا.

٣- أبو طلحة منصور البَزْدَوي

أبو طلحة منصور بن محمد البَزْدَوي النسفي دهقان قرية بزدة، بزدة: من قرى مدينة نسف، ودهقان القرية نسميه نحن اليوم أيش؟ مختار، مختار القرية، هذه كلمة فارسية معناها هذا، ثقة مات سنة ٣٢٩هـ.

قال الذهبي: "الشيخ الكبير المسند أبو طلحة منصور بن محمد بن علي بن قرينة ابن سوية البَزْدي، ويقال البَزْدَوي النسفي دهقان قرية بزدة، وثّقه الأمير ابن ماكولا، وقال: كان آخر من حدث بالجامع الصحيح عن البخاري.

قال الحافظ: "جعفر المستغفري، يضعفون روايته من جهة صغره حين سمع" لما سمع البخاري سمعه وهو صغير، "ويقولون وجد سماعه بخط جعفر ابن محمد مولى أمير المؤمنين دهقان توبن، فقرأوا كل الكتاب من أصل حماد ابن شاكر" يعني رجعوا إلى أصل حماد ابن شاكر "وسمع منه أهل بلده، وصارت إليه الرحلة في أيامه" ثم قال المستغفري: "حدثنا عنه أحمد بن عبد العزيز المقرئ، ومحمد بن علي بن الحسين، ومات سنة ٣٢٩ قلت: -والكلام للذهبي- هو آخر من حدّث بالصحيح عن المؤلف".

٤- محمد بن يوسف الفربري

الرابع: وركزولي على هذا الرابع، المحدث الثقة العالم الورع أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفَربري، ويقال الفِربري، كلاهما صحيح، لكن الأُولى تقريبًا لم يختلفوا فيها، واختلفوا في الثانية.

الفَربري بفتح الفاء لا بكسرها، لكن كلاهما صحيح.

راوي الجامع الصحيح عن أبي عبد الله البخاري، سمعه منه بفربر مرتين، قال: "سمعت الجامع في سنة ٢٤٨هـ ومرة أخرى سنة ٢٥٢هـ"

ذكر أبو بكر السمعاني في أماليّه أنه ولد سنة ٢٣١هـ قال: "وكان ثقة ورعًا، مات الفربري سنة ٣٢٠هـ، وقد أشرف على التسعين".

رواية محمد بن يوسف الفربري أكثر الروايات انتشارًا، وهي من أحسن النسخ وأتقنها وأتمها، روى عن محمد بن يوسف الفربري صحيح البخاري كثير من أهل الحديث.

قال ابن رشيد: "ثم تواتر الكتاب من الفربري، فتطوق به المسلمون، وانعقد الإجماع عليه" بعد هؤلاء الأئمة الذين رووا عن البخاري، وهم كثر، وهو مستفيض عن البخاري، إلا أنه بعدهم تواتر الكتاب، وانعقد الإجماع عليه.

والفربري هذا كان عنده أصل البخاري، كان عند الفربري أصل البخاري، النسخة المكتوبة التي كتبها وراق البخاري له، أصله، كان مكتوبًا عنده، موجودًا عند محمد بن يوسف الفربري، ومنه نقل غير واحد ممن أخذ الجامع الصحيح عن الفربري نقلًا، نسخوه نسخًا عن نسخة البخاري رحمه الله.

يأخذونه حفظًا وكتابةً كما تقدم، زيادةً في التوثيق والحفظ والتثبت، الاعتماد الأكبر كان عندهم على الحفظ، لا على الكتابة، والكتابة داعمة، فكان عند المحدثين أعلى مراتب التحمل: السماع، وليست النسخة؛ الوِجادة، وهؤلاء كان يأخذ بعضهم عن بعض سماعًا وكتابةً، إذا فتحتم المخطوطات سترون من السماعات الشيء الكثير لصحيح البخاري، يسمع فلان عن شيخه، فلان عن شيخه، فلان عن شيخه كثير جدًا، هذه العمدة عندهم.

أين نسخة أبي هريرة من الأحاديث التي رواها؟ أين نسخة النبي ﷺ من الأحاديث التي رواها؟ هذا كلام فارغ، في علم الحديث لا يقوم أصلًا.

عند طلبة الحديث المؤصلين هذه شبهة ما تقوم من أرضها أصلًا، ما تخرج إلا من إنسان جاهل، أو إنسان مريض، يريد أن يشكك الجهال في دينهم، بس، ولّا حقيقة ليست بشيء، افتح إسناد البخاري وكيف وصل إلينا، تجد العجب العجاب في تثبت الأئمة في نقل هذا الكتاب.

روى عن محمد بن يوسف الفربري صحيح البخاري كثير من أهل الحديث منهم:

١- **ابن السكن،** أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن، الإمام الحافظ المجود الكبير، قال الذهبي: "سمع بخراسان صحيح البخاري، مِن محمد بن يوسف الفربري، كان أول من جلب الصحيح إلى مصر، وحدّث به" توفي سنة ٣٥٣هـ، تعلموا علشان الشبهة هذه ما عاد تقوم عندكم أصلًا.

٢- **أبو زيد المروزي** الثاني الذي أخذ عن محمد بن يوسف الفربري، توفي سنة ٣٧١ محمد بن أحمد المروزي، قال الذهبي: "الشيخ الإمام المفتي القدوة الزاهد شيخ الشافعية أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي راوي صحيح البخاري عن الفربري" قال الخطيب: "حدث أبو زيد ببغداد ثم جاور بمكة وحدّث هناك بالصحيح وهو أجلّ من رواه" أبو زيد المروزي، شفتو من رواتنا؟ شفتوا مين اللي وصلوا لنا صحيح البخاري؟ رأيتم صفاتهم كيف؟ ديننا على هذا يقوم، مش على أوهام، وعلى أكاذيب، وعلى أخبار مقطعة، وروى الذهبي بإسناده عن أبي سهل محمد بن أحمد المروزي، قال: "سمعت الفقيه أبا زيد المروزي يقول: كنت نائمًا بين الركن والمقام، فرأيت النبي ﷺ فقال: يا أبا زيد، إلى متى تدرس كتاب الشافعي ولا تدرس كتابي؟ قلت: يا رسول الله، وما كتابك؟ قال جامع محمد بن إسماعيل، يعني البخاري" قال الذهبي: "وسئل أبو زيد متى لقيت الفربري قال: سنة ٣١٨هـ"

٣- **الثالث: المستملي،** نحن نذكر لكم من في ذكرهم الآن بالنسبة لنا فائدة، وإلا هم كثر، المستملي هذا توفي سنة ٣٧٦هـ، الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي، الإمام المحدث

الرحّال الصادق أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد ابن داود البلخي المستملي راوي الصحيح عن الفربري، حدّث عنه أبو ذر ابن أحمد الهروي، وهذا قصته قصة ستأتي وحدها إن شاء الله، قال أبو ذر: "كان من الثقات المتقنين ببلخ طوّف، وسمع الكثير، وخرّج لنفسه معجمًا" توفي سنة ٣٧٦هـ وكان سماعه للصحيح في سنة ٣١٤هـ قال أبو إسحاق المستملي -اللي هو صاحب الترجمة-: "انتسخت كتاب البخاري من أصله كان عند محمد بن يوسف الفربري" انتهى.

٤- **الحمُّويي هذا الرابع:** أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن حمُّويَة السرخسي الحَمُّويي بضم الميم وتشديدها نسبة إلى حمُّويَة، وليس نسبة إلى حماة، ذاك يقال له الحمَوي، هذا الحمُّويي، بعضهم يذكره بياء واحدة: "الحمُّوي" لكن الميم مشددة ومضمومة على الحالتين، السرَخسي، أو السرْخسي، كلاهما صحيح، السرَخسي بفتح الراء، أو السرْخسي بإسكانها، كلاهما صحيح، في الرموز الحمُّويي، بعضهم يذكره بالسرَخسي، وبعضهم يذكره بهذا، ذكرت لكم في البداية ما يذكره به العلماء.

الإمام المحدث الصدوق المسند خطيب سرخس سمع في سنة ٣١٦هـ الصحيح من أبي عبد الله الفربري، وسمع المسند الكبير والتفسير لعبد بن حميد من إبراهيم بن خُزيم الشاشي، وسمع مسند الدارمي من عيسى بن عمر السمرقندي عنه، حدث عنه الحافظ أبو ذر الهروي وأبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي وآخرون، قال أبو ذر: "قرأت عليه وهو ثقة، صاحب أصول حسان" قال الذهبي: "له جزء مفرد، عد فيه أبواب الصحيح، وما في كل باب من الأحاديث، فأورد ذلك الشيخ محمد محيي الدين النواوي في أول شرحه لصحيح البخاري" جزء موجود صغير موجود شرح صحيح البخاري للنووي، وقد بقي حديثه يرُوى عاليًا في سنة

٧٣٠هـ عند أبي العباس الحجار" كثير من المخطوطات نساخها يبدؤون أسانيدها بهذا، بأبي العباس الحجار، لأنه وجد عنده الصحيح بإسناد عالي هو ووزيرة أيضًا.

مولده في سنة ٢٩٣ مات سنة ٣٨١

٥- **الخامس: الكُشْمِيهني،** ٣٨٩هـ سنة وفاته، أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد بن مكي بن زراع بن هارون المروزي الكشميهني، حدّث بصحيح البخاري مرات عن أبي عبد الله الفربري، حدّث عنه أبو ذر الهروي وأبو سهل محمد بن أحمد الحفصي، وكريمة المروزية وآخرون، وكان صدوقًا، كان صدوقًا ليس في مرتبة أولئك، هو أنزل مرتبة، لكنه محتج به، مات في يوم عرفة سنة ٣٨٩هـ.

هؤلاء الرجال الذين نريد ذكرهم، لأنهم يهموننا الآن في كتابنا الذي معنا.

أشهر روايات صحيح البخاري عند المشارقة: "رواية أبي الوقت عن أبي الحسن الداودي عن الحمُّويي، عن الفربري، احفظوا هذا الإسناد: الفربري ذكرناه، الحمويي ذكرناه، وقلنا الحموي يروي عن الفربري عن الإمام البخاري، صح؟ تمام، هذا الإسناد، أشهر الأسانيد عند المشارقة لصحيح البخاري.

أبو الوقت، عن أبي الحسن الداودي، عن الحمُّويي، عن الفربري، عن محمد بن إسماعيل البخاري، هذا الإسناد احفظوه.

أبو الوقت هو عبد الأول بن عيسى بن شعيب أبو الوقت السجزي، مولده في سنة ٤٥٨هـ وسمع في سنة ٤٦٥هـ من أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي، سمع منه الصحيح، وكتاب الدارمي، ومنتخب مسند عبد بن حميد ببوشانج، حدّث عنه ابن عساكر، والسمعاني وابن الجوزي. قال السمعاني: "شيخٌ، صالح، حسن السمت والأخلاق، متودد متواضع، سليم الجانب، وكان صبورًا

على القراءة محبًا للرواية" وقال البِرزالي: "طاف أبو الوقت العراق وخوزستان، وحدّث بهرا ومالين وبوشانج وكِرمان ويزد و أصبهان والكرج وفارس، وهمذان، وقعد بين يديه الحفاظ والوزراء، وكان عنده كتب وأجزاء، سمع عليه من لا يحصى ولا يحصر".

أبو الحسن الداوودي شيخه، توفي سنة ٤٦٧، عبد الرحمن بن محمد بن المظفر، البوشنجي ثقة، ثبت فقيه، فاضل إمام حجة، متفق عليه، هذه أسانيدنا.

وعندهم أيضًا المشارقة رواية أبي ذر الهروي، من رواية ابنه أبي مكتوم عيسى وغيره.

أبو مكتوم عيسى ابن أبي ذر عن أبيه أبي ذر، عن مشايخه الثلاثة الكشميهني، والمستملي، والحموي عن الفربري.

هذا الإسناد احفظوه: أبو ذر الهروي عن مشايخه الثلاث المستملي والحموي والكشميهني، عن الفربري، عن البخاري.

هذا الإسناد الثاني هو الأشهر عند المغاربة، يرويه عن أبي ذر أكثر من واحد، لكن الرواية المشهورة عند المغاربة رواية أبي الوليد الباجي، عن أبي ذر الهروي، وعن أبي الوليد الباجي أخذ الصحيح أبو علي الصدَفي، مش الصفدي، وعن أبي علي الصدفي أخذه صهره ابن سعادة.

نسخة أبي علي الصدفي وابن سعادة إلى وقت قريب كانتا موجودتين، ابن سعادة مازالت موجودة إلى الآن، ويوجد منها مجلدات، ومجلد أو مجلدين فُقدا.

نسخة أبي علي الصدفي، كانت موجودة عند الملك إدريس السنوسي تبع ليبيا إلى وقت قريب، قبل أن يهمل المسلمون كتبهم.

سيأتي موضوع المخطوطات وكيف تحقق؛ إلى آخره...

هذه المعلومة ذكرناها لأنها متعلقة بموضوعنا أيضًا، هذا الإسناد: أبو ذر الهروي، عن مشايخه الثلاث: الكشميهني، والمستملي، والحموي، عن الفربري، عن البخاري، هذا الإسناد الذي اعتمد عليه الحافظ ابن حجر في شرح فتح الباري، وقد ذكر أنها أصح نسخة، وأتقنها، لذلك اعتمدها في شرحه فتح الباري.

بالمناسبة فتح الباري الحافظ ابن حجر لما شرح صحيح البخاري ما وضع المتن في البداية، أدخل الشرح في المتن على طول، فالمتن الذي ذكره هي رواية أبي ذر الهروي هذه، اعتمدها لأنها أصح رواية، وأتقنها عنده، وهذا ذكره في بداية كتابه، وهذه الرواية كانت موجودة عند المشارقة، ولكنها الرواية الأشهر عند المغاربة.

الطبعات الموجودة لفتح الباري لما وضعت المتن وضعته ملفقًا، لذلك أنت عندما تقرأ، تلاحظ هذا الأمر بشكل واضح، تجد المتن فوق شيء، وشرح الحافظ ابن حجر أحيانا يقول لك هذه الكلمة رويت في رواية أخرى بكذا، وهي الرواية تكون هي اللي في المتن فوق. وهذا فيه إشكال، وضع المتن بهذه الطريقة خطأ، ما خُدم خدمة جيدة إلى الآن، اللهم دار الكمال المتحدة أخرجت نسخة إلى الآن لما اطلع عليها، المفروض منهم على حسب طريقتهم في العمل أنهم عالجوا هذه المشكلة، خُدم قبل ذلك، لكنها ليست متقنة على رواية أبي ذر.

نرجع إلى موضوعنا، عند المشارقة أشهر الروايات أو الأسانيد هذان الإسنادان، لكن إسناد أبي الوقت، هو الأشهر عندهم، أما المغاربة فالأشهر عندهم رواية أبي ذر، وأبو ذر هذا الهروي، هو عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير.

الوقت لن يكفي، طيب نذكر قصة أبي ذر ونتوقف عندها إن شاء الله.

أبو ذر الهروي توفي سنة ٤٣٤هـ هو عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير المعروف ببلده بابن السمّاك الأنصاري الخرساني الهروي المالكي، إيش هو؟ مالكي، وهذه مهمة طبعًا ستفيدكم بشيء.

صاحب التصانيف، وراوي الصحيح عن الثلاثة: المستملي، والحمُّويي، والكشميهني، قال: "ولدت سنة خمس وخمسين أو ست وخمسين وثلاثمائة" سمع من مشايخه الثلاثة، ومن الدارقطني وغيره، حدّث عنه ابنه أبو مكتوم عيسى، حدّث عنه الجامع الصحيح، وأهل المشرق يروون الجامع الصحيح إحدى الطرق عندهم من طريق ابنه هذا، والقاضي أبو الوليد الباجي، وهذه رواية المغاربة تأتي من هذه الطريق وغيرها، لكن هذه مشهورة عندهم، وروى عنه بالإجازة أبو عمر ابن عبد البر، وأبو بكر الخطيب البغدادي، كان ثقة ضابطًا ديّنًا، مات بمكة في ذي القعدة سنة ٤٣٤هـ، وقال الأمين ابن الأكفاني: "حدثني أبو علي الحسين بن أبي حريصة، قال: بلغني أن أبا ذر مات سنة أربع بمكة وكان على مذهب مالك ومذهب الأشعري" مذهب أبي الحسن الأشعري، يعني كان أشعريًا ما كان سلفيًا، قال الذهبي: "أخذ الكلام ورأي أبي الحسن عن القاضي أبي بكر ابن الطيب" يعني الباقلاني، "وبث ذلك بمكة" لاحظ الآن كل كلمة لها اعتبار، لأن هذا موضوعنا اللي كنا أشرنا إليه سابقًا "وبث ذلك بمكة، وحمله عنه المغاربة إلى المغرب والأندلس" شفتوا الشر العظيم كيف انتشر! كل هذا بسبب من؟ بسبب الدارقطني غفر الله له، وسيأتي إن شاء الله "وقبل ذلك كانت علماء المغرب لا يدخلون في الكلام، بل يتقنون الفقه أو الحديث أو العربية، ولا يخوضون في المعقولات، وعلى ذلك كان الأصيلي، وأبو الوليد بن الفرضي، وأبو عمرو الطلمنكي، ومكي القيسي، وأبو عمرو الداني، وأبو عمر ابن عبد البر والعلماء" انتهى.

شوف إيش اللي عمل الدارقطني عشان وصلنا إلى هذه النتيجة؟

كان يمشي أبو ذر الهروي مع الدارقطني والتقوا بأبي بكر الباقلاني فالتزمه الدارقطني، يعني حضنه، وقبّل على رأسه وأثنى عليه، لما سأله أبو ذر الهروي من هذا؟ فقال هذا، وهذا، وهذا وأثنى عليه، أثنى عليه بماذا؟ بمحاربته أهل البدع من المعتزلة وما شابه، فذهب أبو ذر الهروي إلى أبي بكر الباقلاني، وأخذ عنه الأشعرية، ومعه أيش؟ معه صحيح البخاري، والرجل ديّن، معروف بالحفظ، فأقبل عليه

الناس، وذهب إلى مكة، مكة مكان اجتماع المسلمين، وطلبة العلم، وعالم يأتون هناك، فنشر الأشعرية، وأخذ الناس الأشعرية عنه، وذهبوا إلى المغرب، ونشروها في الأندلس، وفي بلاد المغرب، ولا الناس كانوا على السلفية، ما كانوا بهذه الطريقة، هو كان سببًا لذلك، الدارقطني السبب الرئيس في هذا الأمر، رحمه الله وغفر له، الدارقطني كان سنيًا، لكن هذه الغلطة أدت إلى هذه المصيبة، وهذا ما يحاول المميعة أن يفعلوه، تصافح أهل البدع، تسلم عليهم، تثني عليهم وتدافع عنهم، اجتهدوا وأخطأوا، خلاص ليش تشدد في الأمور؟ هذا الذي يريدون، وهذه النتيجة، تحول الناس إلى الأشعرية بسبب ثناء الدارقطني على أبي بكر الباقلاني أمام أبي ذر الهروي، هذه هي خطورة الثناء على أهل البدع التي كان قد أدركها السلف، وحذّروا منها أشد التحذير، لكن بعد القرون الثلاثة الأولى، اختلفت الموازين عند كثير من الناس، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق، لا يضرهم من خالفهم أو من خذلهم، حتى يأتي أمر الله، انتشر منهج التمييع بشكل كبير، وصار الاختلاط بين السني والمبتدع أمرًا مستساغًا، لا ينكر، بل ينكر على من أنكر، فعمّ وطمّ الفساد في الأرض، وكثرت البدع، وانتشرت بين الناس، خاصة إذا كان المبتدع ديّنًا، ويظهر الدفاع عن السنة، خطره أعظم من خطر غيره.

انظر الآن! أبو ذر الهروي معه صحيح البخاري، والرجل وصفوه بالدين، وصفوه بالحفظ، فأقبل الناس عليه وأخذوا منه، الناس لا تغتر بفاسد، لكن تغتر بمن يظهر الصلاح، ومن كان عنده دين، فالتحذير من هذا أولى من التحذير من غيره، وهذا ما فعله النبي ﷺ (يحقر أحدكم صلاته إلى صلاته، وصيامه إلى صيامه، وقراءته إلى قراءته، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) ما قال لكم النبي ﷺ هذا؟ إذًا ليش تنخدع؟

فاحذروا بارك الله فيكم من منهج الميوعة الذي انتشر بشكل كبير، وعليه مدافعون، وله مروجون في هذا الزمن كثر، فالتشديد في أمره واجب في محاربته في هذا الزمن، والغلظة على أهله، لا بد منها، من أجل فصل الحق عن الباطل، وتخليص الناس من البدع والضلالات.

ثناؤك على أهل البدع، ومجالستك لهم تضرك في دينك، وتضر غيرك أيضًا بأن ينخدعوا بما فعلت، كما حصل مع أبي ذر مع الدارقطني.

بقي أن نتحدث عن اليونينية نسخة البخاري هذه، ثم ندخل في الموضوع، نترك ذلك للدرس القادم. نكتفي بهذا القدر. والحمد لله، والله أعلم.

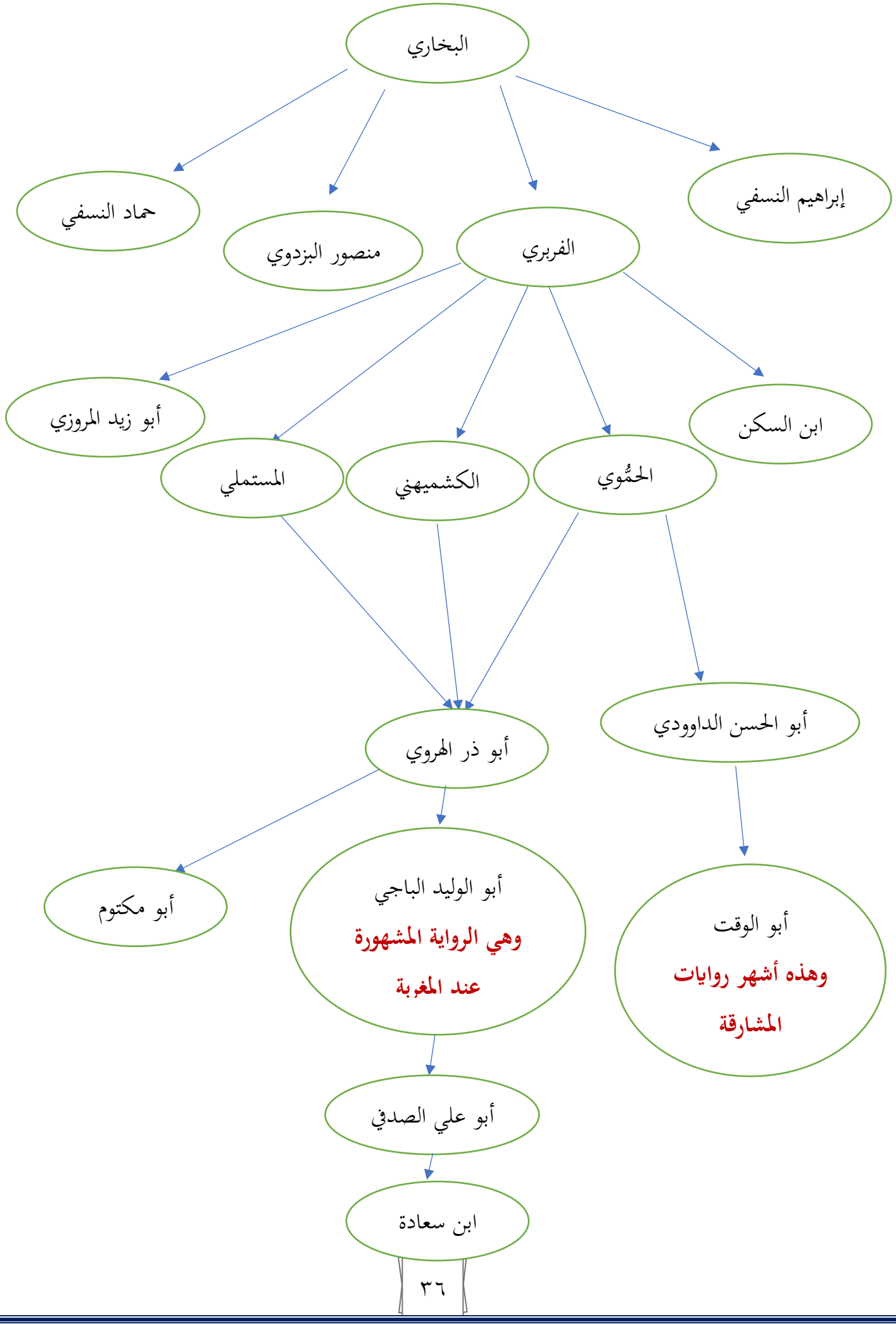
البخاري
حماد النسفي
منصور البزدوي
الفربري
إبراهيم النسفي
أبو زيد المروزي
المستملي
الكشميهني
الحمُّوي
ابن السكن
أبو ذر الهروي
أبو الحسن الداوودي
أبو مكتوم
أبو الوليد الباجي
وهي الرواية المشهورة
عند المغربة
أبو الوقت
وهذه أشهر روايات
المشارقة
أبو علي الصدفي
ابن سعادة

الدرس الثاني: بتاريخ: ٧/١٠/١٤٤٤هـ – ٢٠٢٣/٠٥/٢٧

[الحديث: ١ و ٢]

الحمد لله رب العالمين، وأشهد ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

اليوم هو المجلس الثاني من مجالس شرح صحيح البخاري.

المجلس الأول تحدثنا فيه عن المقدمة وما نحتاجه في أثناء دراسة هذا الكتاب ولم نكمل، فنتمم اليوم إن شاء الله المقدمة، ثم نبدأ بمادة الكتاب.

اليوم سنتحدث عن اليونيني ونسخته.

اليونيني: هو المحدث الفقيه والعالم الفاضل أبو الحسين علي بن محمد بن أحمد الشامي البعلبكي اليونيني الحنبلي.

(الشامي): نسبة إلى الشام فهو من الشام.

(البعلبكي): هو من بعلبك خصوصًا، بعلبك من الشام، وبعلبك هذه مدينة في لبنان اليوم، من بلاد الشام.

(اليونيني): نسبة إلى يونين وهي قرية من ضواحي بعلبك.

(الحنبلي): نسبة إلى المذهب فمذهبه حنبلي، وبعلبك كان فيها الكثير من الحنابلة في ذاك الوقت، والنسبة إليها البعلي.

ينتهي نسبه رحمه الله إلى الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولد ببعلبك سنة ٦٢١هـ، وقد نشأ في بيت علم، وأسرة لها شأن عظيم في العلم، والديانة، وحفظ الحديث.

من شيوخه: البهاء عبد الرحمن المقدسي، والحافظ المنذري وغيرهم.

من تلاميذه: ابن تيمية، والبرزالي، والذهبي وغيرهم.

أثنى عليه العلماء بالفضل والصلاح والعلم بالحديث والفقه واللغة، توفي سنة ٧٠١هـ .

"اليونيني" لماذا ذكرناه هنا؟ لأننا ذكرنا في المقدمة سابقًا أننا سنتحدث عن كيفية وصول صحيح البخاري إلينا، وذكرنا بعض الأسانيد المهمة، فتتمة لذلك نذكر اليونيني وما الذي فعله.

اليونيني يروي صحيح البخاري بأسانيده عن شيوخه من عدة طرق تجتمع مع أصحاب الروايات التي جمع نسخها، فاليونيني جمع نسخًا لصحيح البخاري، هذه النسخ هي روايات بأسانيد أصحابها، منها نسخة أبي ذر الهروي -وقد علمتم إسناده-، ومنها نسخة أبي الوقت السجزي -وقد علمتم إسناده- وسيأتي ذكر البقية.

جمع اليونيني عدة أصول لنسخ، امتازت كل نسخة بمميزات، فجعل نسخته أصلًا، ثم قابل باقي النسخ عليها بقراءة جمع من المشايخ والعلماء.

إذن "اليونيني" عنده نسخة من صحيح البخاري، وهذه النسخة مكتوبة ومروية بإسناده.

هو بينه وبين أبي الوقت رجل.

ثم قابل هذه النسخة على عدة نسخ، وهذه النسخ موصوفة بالإتقان والدقة، وهذه النسخ مسموعة لأصحابها، فهي نسخ مكتوبة متقنة موثوقة مسموعة غاية في الجودة.

قلنا منها:

- رواية الحافظ أبي ذر الهروي عن شيوخه الثلاثة: أبي محمد الحمويي، وأبو إسحاق المستملي وأبو الهيثم الكشميهني.
- وأيضًا قابلها بأصل مسموع على أبي محمد الأصيلي، وهذا أبو محمد الأصيلي يروي عن أبي زيد المروزي وأبي أحمد الجرجاني عن الفربري.

- وعنده أصل أبي القاسم ابن عساكر الدمشقي صاحب التاريخ، الذي توفي سنة ٥٧١هـ.

وابن عساكر لم يذكر اليونيني إسناده في نسخته، ابن عساكر يروي صحيح البخاري من طرق، منها:

- طريق أبي سهل الحفصي عن الكشميهني عن الفربري.
- وعن أبي عثمان سعيد العيار عن أبي علي الشبوي عن الفربري.
- ومن طريق أبي عمر المليحي عن أبي حامد النعيمي عن الفربري.

طرق، ويروي بطرق أخرى أيضًا.

- وبأصل مسموع أيضًا على أبي الوقت عبد الأول السجزي، والذي هو أصلًا إسناد اليونيني من هذه الطريق.
- وعنده أيضًا أصل مسموع على أبي الوقت السجزي، عن أبي الحسن الداودي، عن الحمويي، عن الفربري، عن البخاري بقراءة أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني صاحب كتاب الأنساب متوفى سنة ٥٦٢هـ.

وهذه النسخة –نسخة أبي الوقت التي هي بقراءة السمعاني– قال فيها اليونيني: "أصل أصيل وهو أحد أصول سماعات دمشق المحروسة وخراسان وهو قد سمع على جماعة من الحفاظ وسمع بقراءة جماعة من الحفاظ" انتهى.

هذا الأصل كما ذكرنا إسناده نفس إسناد اليونيني.

وقابل أيضًا اليونيني هذه الأصول بحضرة جمع من الشيوخ والعلماء، منهم: ابن مالك النحوي (صاحب الألفية) بدمشق سنة ٦٧٦هـ.

مع حضور أصل سماع الحافظ أبي محمد عبد الغني المقدسي متوفى سنة ٦٠٠ هجري، وأصل أبي محمد هذا من رواية أبي الوقت السجزي، وقابله على نسختين من رواية كريمة المروزية عن الكشميهني (أم الكرام وكانت فاضلة ثقة متقنة رحمها الله).

هذه أهم الأصول -أصول النسخ والروايات- التي اعتمدها اليونيني في نسخته.

قال الذهبي رحمه الله: "قابله -أي قابل نسخته من صحيح البخاري- في سنة واحدة، وأسمعه إحدى عشرة مرة في سنة واحدة ".

من هذا نعلم قدر جودة هذه النسخة، ومع هذا لم تستوعب جميع الروايات الأخرى، هناك روايات أخرى.

قريب من هذا أو مثله صنعه الصاغاني أيضًا، وهذه النسخة التي تسمى بالنسخة البغدادية وهي نسخة متقنة الأخرى، لكن المطبوع الآن والذي بين أيدينا هي النسخة اليونينية.

هذا الذي ذكرناه يتعلق بماذا؟ عندما تفتحون صحيح البخاري النسخة السلطانية مثلًا سترون في الحاشية رموزًا: ص س هـ ك... إلى آخره، هذه الرموز هي رموز تشير إلى هذه الروايات التي ذكرنا.

"هـ": مثلًا يكتبها دائرة، هذه تشير إلى رواية أبي ذر الهروي.

"س": رواية ابن عساكر، "ص": رواية الأصيلي، "ح": رواية الحمويي، وهكذا...

ولذلك ذكرنا لكم هذه الأسانيد وكيف وصل إلينا صحيح البخاري.

هذه النسخة اليونينية انتشرت انتشارًا واسعًا بالنسخ منها، والنسخ المنسوخة عنها سميت: "فروع اليونينية"، "فرع عن اليونينية"، فهي منسوخة من اليونينية مباشرة.

وربما تنسخ النسخة عن فرع عن اليونينية فيكون فرع عن فرع اليونينية منسوخ.

اليونينية نفسها كانت موقوفة في إحدى المكتبات الإسلامية كانت وقفًا.

والقسطلاني لما شرح صحيح البخاري وقف على فرع لها، أراد أن يجود المتن وأن يتقنه فقابله على فرع لها لأنه لم يحصل على اليونينية نفسها، والفرع هذا "فرع الغزولي" موجود منه إلى اليوم الجزء الثاني النصف الثاني، لكن كان عند القسطلاني كاملًا فقابل عليه، ووصفه بأنه: "فرع متقن نفيس".

ثم بعد ذلك وقف على اليونينية، وأعاد وقابل على اليونينية نفسها، وهذا الذي يعطي هذا الكتاب مزية، فعند اختلاف النسخ يرجع إلى نسخة القسطلاني لمعرفة ما هو موجود في النسخة اليونينية.

الآن لما حقق أصحاب النسخة السلطانية صحيح البخاري حققوه على فروع، ومنها: "فرع البصري" "فرع سالم البصري" أو "عبد الله البصري" أظن "سالم" ابنه.

فرع "البصري" هذا فرع متقن أثنى عليه العلماء، والفرع إذا أثنى عليه العلماء يأخذ مزية.

فاعتمدوا على فرع البصري وغيره، لكنهم لم يذكروا التفاصيل.

وفيما يذكر من كلامهم: أن النسخة اليونينية أرسلت إليهم من إسطنبول إلى أستان.

وبعد ذلك قابلوا الكتاب على اليونينية، فهل فعلًا وقفوا على اليونينية نفسها؟ ربما! وإذا كان كذلك فأين هي الآن؟

فيما بلغنا من الأخبار أنه لم يعثر عليها إلى الآن، لكن هذا الكلام الذي ذكره من حقق السلطانية -إن صح أنها اليونينية- فمعنى ذلك أنها موجودة إلى اليوم إلا أنها دفينة في طيات المكتبات.

لكن على كل حال يوجد فروع متقنة عنها.

لما حقق أصحاب بيت السنة نسختهم من صحيح البخاري اعتمدوا على فرع من فروع اليونينية وهو فرع "النويري"، نسختان له: الأولى والخامسة.

و"النويري" هذا من أهل العلم، وكان ينسخ، ونسخ صحيح البخاري عدة مرات.

فهذا الفرع فرع متقن قابلوا عليه، وقابلوا على فروع أخرى.

التحقيق -تحقيق النسخة، تحقيق كتب العلم، وخاصة كتب السنة- يحتاج إلى أشياء مهمة:

أول أمر: هو المحقق نفسه، ينبغي أن يكون متقنًا للعلم الذي سيحقق فيه كتابًا، يعني الكتاب في علم من العلوم هو متقنه، إذا لم يكن كذلك لن يجيد التحقيق.

الأمر الثاني: العثور على نسخ خطية نفيسة للكتاب جيدة، هذا أمر ليس سهلًا، هذا الأمر عسر، وذلك لأن كتب المخطوطات في العالم كثيرة جدًا، والمخطوطات بالملايين، بملايين المجلدات، فالبحث عن هذا الأمر ليس سهلًا.

والطبعات تختلف في جودتها بالمخطوطة التي اعتمد صاحبها عليها، هذا مهم جدًا، فالمخطوطة إذا كانت:

- بخط المؤلف تكون قمة في الجودة.
- إذا كانت مقروءة على المؤلف.
- إذا كانت بخط ناسخ لكنها للمؤلف، يعطي المخطوطة نفاسة.

إذا كانت لتلميذ المؤلف لطالبه، أو قوبلت على أصل المؤلف تكون نفيسة لكنها **أنزل درجة** من التي قبلها.

إذا كانت المخطوطة بين يدي العلماء، أو من كتابة بعض العلماء الاعتناء بها يكون عظيمًا، تكون نفيسة.

إذا سُمعت على العلماء، أو قُرئت على العلماء، أو تملكها العلماء، كل هذا يعطي المخطوطة نفاسة.

فأنت بحاجة إلى أن تدرس المخطوطات في الكتاب الذي تريد أن تحققه حتى تنتقي منها أجودها وأعلاها، فالأقرب إلى المؤلف أجود بشرط أن تكون كاملة ومتقنة.

تجد مخطوطات ناقصة كثيرة، أو غير واضحة، أو فيها تآكل، أو غير ذلك...

إذن المخطوطة النفيسة تعطي جودة للتحقيق.

فما الذي اعتمدت عليه في تحقيق الكتاب؟ هذا مهم.

ربما الكتاب تكون لك فيه خيارات واسعة كثيرة، إذ إن المخطوطات تكون كثيرة في العالم الإسلامي كمخطوطات البخاري، هذا الكتاب متواتر، مخطوطاته بالآلاف، فهنا تحتاج إلى جهد كبير لانتقاء المخطوطات، وربما يكون الكتاب ليس له من مخطوطات إلا واحدة أو اثنتين. فتكون الخيارات أمامك ضيقة، فإما تستطيع أن تشتغل الكتاب أو لا تستطيع.

ما هي هذه المخطوطة؟ هي نسخ مكتوبة، صحيح البخاري هذا كله كانوا يكتبونه باليد، ما كان في مطابع، لكن كان في إيش؟ كان في نساخ يسمون، أو يسمى الواحد منهم "الوراق"، هذا "الوراق" يكتب، ينسخ، ينسخ لك مصحفًا، تريد مصحفًا يكتب لك مصحفًا، تريد صحيح البخاري يكتب لك صحيح البخاري بثمنه، بدل المطبعة التي هي موجودة اليوم تذهب وتطبع نسخة من الكِتَاب، هم يكتبون لك كتابة.

هذا الكتاب المكتوب هو المخطوطة، مخطوط باليد، هذا الحال كان قديمًا، فالعالم كان إما أن يكتب الكتاب بيده، أو أن يوكل شخصًا أن يكتب له بأجرة بثمن.

لكن إذا امتلك النسخة لا بد أن تقابل، وإلا ما يبقى لها مزية ولا فضيلة، إذ إن السقط يكون فيها، والتحريف، وأشياء كثيرة فيها أثناء النسخ، بعد النسخ لا بد من المقابلة.

وعادة العلماء أنه لما تكون عنده نسخة يعتني بها، يقابلها، يصححها، فتصير نسخة نفيسة امتلكها عالم.

هذا ما صنعه اليونيني رحمه الله، لما أراد أن يفعل نسخته ويجود نسخته أخذ عدة نسخ، وقابلها على النسخة التي عنده بحضور جمع من أهل العلم والمشايخ، ومنهم من هو متخصص في اللغة كابن مالك.

فإذًا كانت الروايات على صورة معينة وجهها ابن مالك.

فهكذا يكون تحقيق الكتاب في أجود صوره، جمعٌ من أهل العلم والفضل، وللمشايخ وأهل الاختصاص نسخ نفيسة وصفها اليونيني وصف بعضها بالجودة.

أهل علم، أصحاب مكانة، وأهل اختصاص، ومنهم اليونيني رحمه الله، وما بقي شيء.

خرجت هذه النسخة التي هي نسخة اليونيني.

اليونيني أثبت المتن الأصل كما سمعه هو، ثم قابل النسخ الأخرى، حصل هناك فروق في النسخ، ماذا يفعل بهذه الفروق؟ أعطى كل نسخة رمزًا، ثم النسخة التي خالفت ما عنده يضعها في الحاشية، ويضع الرمز ويقول لك في تلك النسخة كذا وكذا، هذه دقة في العمل.

هو ليس في معرض أي الألفاظ أصوب، وأي خطأ، مش هذا الموضوع، الآن هو وضع بين أيدينا الروايات كما رويت، بعدين عمل الشراح: هو النظر في هذه الفروق، وتصويب الصواب، وتخطئة الخطأ.

أسباب اختلاف النسخ كثيرة، منها:

١- تصحيفات وأوهام للرواة.

٢- ومنها: اختلاف اجتهاد البخاري نفسه، فكان يقدم ويؤخر في التبويبات، وفي الكتاب إلى آخره، كما هو عادة كل مؤلف يغير ويبدل ويصحح.

٣- ومنها: أن بعض الكلمات تكون بمعنى واحد، لكن تستعمل أكثر من لفظ.

٤- ومنها: الإدراج، أحيانًا يكون أحد الرواة قد فسّر لفظًا في المتن، أو وضّح اسمًا من أسماء الرواة، وظنه راوٍ آخر أن هذا من البخاري، فأدخله في الكتاب.

هذا موجود، أسباب الاختلاف كثيرة، اختلاف النسخ.

الآن ما الفرق بين الطبعات الموجودة اليوم لصحيح البخاري؟ طبعات كثيرة، لكن الطبعة التي أثنى عليها العلماء، وذكروا أنها أجود الطبعات هي: "الطبعة السلطانية" نسبة إلى "السلطان عبد الحميد" الذي أمر بطباعتها.

شارك في تحقيق هذه الطبعة جمعٌ من أهل العلم، وهذا العمل يكون أتقن من أن يشتغل في الكتاب شخص واحد، خاصة إذا كان أهل العلم من أهل الاختصاص في اللغة، وفي الحديث، في كتاب كهذا يكون العمل أجود، لكن ما وصفوه أهل العلم عن هؤلاء أنهم أكثرهم فقهاء، ما كانوا من أهل الحديث، حسب ما وقفت عليه من أوصافهم، لكن على كل حال هم من أهل العلم، وهم جمع، وتمت مراجعته من أهل العلم أيضًا.

فهذا يعطي الكتاب جودة أفضل من أن يشتغل فيه واحد، فهذه المزية موجودة في هذه الطبعة.

النسخ التي اعتمدوا عليها:

اعتمدوا على فروع لليونينية، عرفنا منها فرع البصري.

وذكروا أنهم قابلوها على اليونينية، إذا صحَّ هذا فهذا أجود ما يقابل عليه.

طبعة بيت السنة مقارنة بها قام على تحقيقها جمعٌ أيضًا من طلبة العلم والمشايخ.

فهو ليس عملًا فرديًا، هو عمل جماعي كذلك.

قابلوها على فروع لليونينية. وليس على أصلها، لكنها فروع متقنة جيدة.

فهنا العمل جماعي، وهنا عمل جماعي، هنا اعتمدوا على فروع، وإن صح أنهم اعتمدوا على اليونينية فتكون المنقبة لهم قد حازوها في هذه النقطة على طبعة بيت السنة.

في الطبعة السلطانية أضافوا فروقًا للنسخ ليست موجودة في طبعة بيت السنة، ليش؟ لأنها ليست من اليونينية.

بيت السنة قد قيدوا أنفسهم بالنسخة اليونينية فقط لا يريدون الخروج عنها، فإذا وجدت فروق خارج اليونينية لا يضعونها يحذفونها في بيت السنة.

في الطبعة السلطانية لا، يثبتونه.

مثال ذلك: في أول حديث، حديث: (إنما الأعمال بالنيات). في السند تجده قال: "حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري"، في السلطانية: ستجد حاشية فيها بدل "حدثنا" "عن" والرمز، وأعلاها "هاء" يعني في رواية أبي ذر الهروي، "عن" بدل "حدثنا" وهذه طبعًا النسخة السلطانية اعتمدوا اعتمادًا كبيرًا على متن القسطلاني وهذه موجودة في متن القسطلاني وموجودة في فتح الباري في كلام الحافظ ابن حجر.

نحن عرفنا في الدرس السابق أن الحافظ ابن حجر اعتمد رواية أبي ذر الهروي، هذه منها، فلذلك تجد المتن عند الحافظ ابن حجر مش المتن الموجود فوق المتن الذي في الشرح، وهذا الذي نتحدث عنه الذي فوق قلنا هذا ليس من عمل الحافظ، تجد المتن عند الحافظ ابن حجر عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم نبه الحافظ في الشرح أن أكثر الروايات: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، شفت كيف الشرح تم؟ فالظاهر أن أصحاب الطبعة السلطانية اعتمدوا على القسطلاني، وربما يكون القسطلاني اعتمد على الحافظ ابن حجر في ذلك، أو وقف على نسخة فيها هذا، لكن في حاشية شرح القسطلاني قالوا بأن في إحدى نسخ شرح القسطلاني نبه على أن هذه ليست في اليونينية، هذا الفرق ليس في اليونينية، وهذا هو السبب أنك لا تجدها في المخطوطات، مخطوطات اليونينية.

وأنا لما نظرت في طبعة بيت السنة ما وجدت هذه الحاشية، رجعت إلى المخطوطات حتى نتثبت منها، ما هي موجودة في المخطوطات فعلًا، إلا أنها موجودة في مخطوطة البصري، التي قالوا بأن مخطوطة البصري نفسها فيها زيادات على اليونينية أصلًا.

إذن ربما تجد في السلطانية فروقًا للنسخ ليست موجودة في بيت السنة، وذلك لأن بيت السنة تقيدت بالنسخة اليونينية، وأنا لو كان العمل لي، كنت أفضّل في مثل هذا، أن توضع في الحاشية، فأكون قد فعلت، واستفدت فائدتين: الأولى: أنني حرصت على إخراج اليونينية، كما أرادها مؤلفها، وهذا المفروض أن يحرص عليه كل محقق للكتاب، أنت عندما تحقق الكتاب تريد من ذلك أن تخرج لنا الكتاب كما أراده مؤلفه، فلا تلعب في الكتاب، لا تتصرف في الكتاب مطلقًا، ضع الكتاب كما أراده مؤلفه، عندك أي تعليق أو حاشية ضعه في الحاشية، الحاشية عندك فيها مجال، لكن لا تتصرف في أصل الكتاب، فلذلك لو وضعت هذه الفروق في الحاشية، ونبه على أنها ليست في اليونينية، لحصلت الفائدة للقارئ وفي نفس الوقت، أخرجنا الكتاب كما أراده مؤلفه.

لكن لا يعاب... هذا الذي صنعه أصحاب بيت السنة لا يعاب عليهم، لأنهم حرصوا على إخراج الكتاب، كما أراده مؤلفه، هذا الصح، هذا الأساس.

الطبعة السلطانية أهملت فروق رواية كريمة المروزية عن الكشميهني، هذه الفروق مثبتة في المخطوطات بالحمرة، لأن أصل نسخة عبد الغني المقدسي، ونسخة عبد المغني المقدسي من طريق أبي الوقت السجزي، ومن طريق كريمة، في رواية عبد الغني المقدسي ميزت رواية كريمة بالحمرة، هذه الفروق أهملت في النسخة السلطانية، وهذا يعاب على النسخة. أن يهمل فيها شيء كان موجودًا في أصل اليونينية.

وهذه الفروق أثبتها أصحاب بيت السنة. وهذا مما تتميز به طبعة بيت السنة على السلطانية.

قال الشيخ أحمد شاكر: "وقد ظهر لي هذا المجلد -وقف الشيخ أحمد شاكر على فرع لليونينية مجلد منه فقال على أن النسخة السلطانية لم يثبت طابعوها كل ما أثبت من التعليقات على هامش اليونينية، بل تركوا أكثرها ولم يذكروا إلا أقلها، بل وجدت فيه -أي: المجلد- أشياء أثبتها، لم يذكرها القسطلاني في شرحه". انتهى.

وهذا مما يعاب على هذه النسخة.

وذكر أصحاب بيت السنة –وهذا أنا لم أتحقق منه–أنه يوجد أخطاء في الرموز، في نقل الرموز في الطبعة السلطانية.

والطبعة السلطانية تركوا طباعة مقدمة اليونيني، المقدمة اليونينية التي سماها: "فرخة"، وهذه مهمة، قد ذكر فيها بعض الرموز وما أراد بها، وذكر أسانيده والنسخ التي اعتمدها في هذه "الفرخة" وهذا قد عالجه أصحاب بيت السنة.

اختبرت اختبارًا عاجلًا بعض الصفحات من الطبعتين، من أولها ووسطها وآخرها، في أثناء المقابلة وقفت على سقط في كلمة في إحدى الحواشي إحدى الفروق في الطبعة السلطانية.

لم أقف على سقط في طبعة بيت السنة.

هذا حكم آني وقتي، لأن الاستقراء ليس كاملًا، بعض الصفحات من أول الطبعة، من وسط الطبعة، من آخر الطبعة، فهذا ما ظهر معي.

من حيث المتن: هذا متقن، وهذا متقن، ما وجدت أخطاء، لا هنا ولا هنا، في الصفحات التي قابلتها.

لكن هذه في الفروق –في فروق النسخ– وجدت هذا، والكلام الآن، لو تلاحظون ما أخذ على السلطانية في الفروق.

سأل بعض الطلبة عن طبعة "دار التأصيل"، ما درستها دراسة وافية، لكن هي ماذا فعلوا؟ صوروا السلطانية، كـ"طبعة طوق النجاة"، نفس الشيء، صوروا السلطانية تصوير.

إيش الفرق بين التصوير وبين إعادة الطباعة من جديد؟ التصوير الخطأ فيه نادر، ممكن أن تسقط معك صفحة، ممكن أن تقدم وتؤخر صفحة بس أثناء التصوير، إذا كان التصوير متقنًا ما يحصل معك هذا، لكن لا يكون هناك أخطاء في نفس الكلمات، وترتيب الجمل، إلى آخره... ليش؟ لأنه

ما فيش صف جديد، ما فيش كتابة جديدة، الصفحة هي هي، تصوير فقط، فلذلك إن وجد خطأ في السلطانية قديمة تجده في المصورة، ما فيها خطأ ما تجد في المصورة خطأ، لأنهم ما فعلوا إلا أنهم صوروها تصويرًا فقط، فهذه مصورة طبعة "طوق النجاة"، وكذلك طبعة "التأصيل" مصورة، والسقط الذي وجدته في السلطانية موجود هنا وموجود هنا، نفس الشيء، لأنها صورة.

الذي فعله أصحاب "دار التأصيل"، أضافوا إضافات، وهذه طبعًا أضافوا إضافات خدمية، أصحاب التأصيل أضافوا إضافات وإضافة فيها فائدة إضافية أيضًا أنهم استدركوا الفروق الموجودة في مخطوطة البقاعي وأضافوها على طبعتهم.

هذه مقابلة بين النسخ الموجودة هذه، هذه أفضل النسخ التي تحدثنا عنها، والحكم كما قلنا مبدئي:

طبعة بيت السنة تتفوق على الطبعة السلطانية لذلك سنعتمدها إن شاء الله، وأيضًا سنقرأ من السلطانية ستكون بين يدي بعض الطلبة من أجل أن نزيد النظر في الطبعات.

هكذا نكون عرفنا كيف وصل إلينا صحيح البخاري، وكم اعتنى المسلمون بهذا الكتاب حتى وصل إلينا على هذه الصورة، حتى إنك لن تجد كتابًا اعتني به هذا الاعتناء كما حصل في صحيح البخاري، أما كتاب الله فهو متواتر فعلى ما هو عليه، والاعتناء فيه أكبر وأعظم، لكن الشغل الذي يحتاجه صحيح البخاري أكثر لأن طريقة النقل مختلفة.

هذا ما أردنا أن نذكره من مقدمة لهذا الكتاب.

الآن لا بد أن تعرف الرموز الموجودة في صحيح البخاري، ذكروها، ذكرت طبعة بيت السنة، ذكرت "الفرخة" هذه التي هي مقدمة اليونيني، وذكر هناك بعض الرموز ومعانيها، فمن حفظ هذه الرموز بإمكانه بعد ذلك أن يفهمها بسهولة في أثناء دراسته أو قراءته لصحيح البخاري.

بقي تنبيه أخير نسيت أن أذكره. في طبعة "بيت السنة" وطبعة "التأصيل" أيضًا ما وضعوا الرموز كما أرادها اليونيني، ماذا فعلوا؟ شرحوها، يعني مثلًا رمز "س" تعني رواية ابن عساكر أو نسخة ابن عساكر، فهم يذكرون لك نسخة ابن عساكر أو رواية ابن عساكر كذا وكذا، رمز "هـ" في رواية أبي ذر الهروي يذكرون لك هذا.

وهذا العمل بالنسبة لي ما أراه صوابًا هكذا، أرى إن أردت أن تفعل ذلك، أن تضع الرموز كما أرادها مؤلفها، ثم اشرح بعد ذلك لا مشكلة، لكن لا تحذف ما وضعه المؤلف، ليش؟ فك هذه الرموز... شرح هذه الرموز منها ما هو واضح، ما فيه إشكال، لكن منها ما سيدخله الاجتهاد ولا بد.

وعندما يدخل الاجتهاد، سأختلف أنا وأنت، فأنت ستقرؤها بصورة وأنا أقرؤها بصورة ثانية، وهذا فعلًا ما ستجده في بعض شروح الفروق، فستجد مثلًا القسطلاني يقول في فرق من الفروق في رواية أبي ذر عن الكشمهني، هم أيش يقولون؟ في رواية أبي ذر والكشمهني، هنا فرق بين هذا وهذا، قراءة اختلفت ولا لا؟ اختلفت، وهذا مما أخذ على -أو أنا عندي بالنسبة لي- ما أعجبني هذا التصرف في طبعة بيت السنة، لا يعني أن الطبعة سيئة صارت، لا طبعًا، ما في كتاب كامل، كل كتاب وفيه أخطاء، كل كتاب وفيه ما يؤخذ عليه، لكن الحكم نحن في مثل هذا في الجملة طبعة جيدة، على حسب ما وقفت عليه من خلال دراستي القليلة لها طبعة ممتازة، لكن هذه النقطة لو أنهم وضعوا الرموز كما هي وشرحوا بعد ذلك لكان العمل ممتاز.

لكن هناك أمر، وهو أنه قبل استدركوا ذلك بماذا؟ بوضع المخطوطات في تطبيقهم الذي صنعوه لصحيح البخاري، هذا التطبيق نفيس حقيقة، وخدموا صحيح البخاري فيه خدمة عظيمة جزاهم الله خيرًا، طبعًا هذا العمل عمل جماعي، عمل مؤسس جماعي أصلًا، ثلاث مؤسسات مشتركة في الأعمال هذه، مؤسسة الراجحي، مؤسسة عطاءات العلم، ومؤسسة الكمال المتحدة، ثلاث

مؤسسات، وفيها جموع من الناس، اشتغلت على هذا العمل، وهذا عمل طيب جدًا حقيقة، فهذا الأمر، بإمكانك بعد ذلك، إذا أشكلت عليك حاشية من الحواشي، أن ترجع إلى المخطوط مباشرة، فهنا المشكلة تكون قد عولجت، وأنت مش دائمًا طبعًا تحتاج أن تعرف هذه رواية من، وهذه الرواية من، إلى آخره...

هذه الفروق بشكل عام هي فروق منها ما هو مؤثر، منها ما ليس مؤثرًا أصلًا.

هذا ما أردنا أن نذكره في هذه المقدمة.

الآن سنبدأ إن شاء الله بصحيح البخاري نفسه.

طبعًا طبعة القسطلاني طُبع طبعات قديمة، طبعة بولاق كانت طبعة جيدة، وبعدة طبعات.

هذه الطبعة طبعة جديدة؛ طبعة دار عطاءات العلم ودار ابن حزم، وأيضًا بتحقيق المكتب العلمي بدار كمال المتحدة بإشراف عطاءات العلم، طبعة جديدة.

وأيضًا من خلال ما اطلعت عليه منها: الطبعة نفيسة، قابلت منها صفحات على طبعة بولاق التي عندي وهي الطبعة السادسة، فوجدتها أتقن من طبعة بولاق الطبعة السادسة، أجود، عالجت تصحيفات موجودة في تلك الطبعة ما وجدتها موجودة هنا، ما وجدت فيها سقطًا.

أسوأ شيء يكون في الطبعة: هو السقط، ثم التحريف والتصحيف وأشياء أخرى، لكن هذه أهمها، وما وجدت في هذه الطبعة شيء من ذلك، من خلال ما قابلته من الصفحات، وهي قليلة، ليست كثيرة، وهو حكم مبدئي، والظاهر أنها طبعة متقنة، والله أعلم.

طبعًا نحن ركزنا على القسطلاني لما ذكرناه لأن المتن مهم، فهو مقابل على فرع الغزولي، وعلى النسخة اليونينية نفسها، فهذا يجعلها أيضًا فرع من فروع اليونينية حقيقة.

طبعًا بداية ذكر اليونيني رحمه الله إسناده فقال: "حدثنا الشيخ سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى الزبيدي في شوال سنة ٦٣٠هـ بدمشق بالجامع المظفري بسفح جبل

قاسيون، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول ابن عيسى ابن شعيب ابن إسحاق بن إبراهيم السجزي الصوفي ثم الهروي قراءة عليه ونحن نسمع ببغداد في آخر سنة اثنتين وأول سنة ٥٥٣"

رأيتم بين اليونيني وأبي الوقت كم؟ واحد، ثم هذه التي بين أيدينا هي نسخة اليونيني، هذا هو إسنادنا إلى صحيح البخاري رحمه الله، هذه نسخة متواترة، أي نعم، والمتواتر لا يسأل فيه بعد ذلك عن الإسناد لأنه متواتر، انتهى الأمر.

"قال: أخبركم الإمام جمال الإسلامي أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داوود بن أحمد بن معاذ بن سهل بن الحكم الداوودي قراءة عليه. ببوشانج في ذي القعدة سنة ٤٦٥هـ، أخبرنا الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حموية بن أحمد بن يوسف بن أعين السرخسي قراءة عليه في صفر سنة ٣٨١هـ، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفربري بفربر سنة ٣١٦هـ، حدثنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي مولاهم البخاري بفربر سنة ٢٤٨هـ مرة، ومرة سنة ٥٢هـ قال:..."

هنا ذكر إسناده رحمه الله إلى صحيح البخاري فهو من طريق أبي الوقت عبد الأول، والمتن الذي سيذكره متن هذا الإسناد، والفروق ستجدونها في الحاشية.

بعد "قال" "بسم الله الرحمن الرحيم" هذه غير موجودة عندكم في المتن ليش؟ لأنها ليست في رواية أبي الوقت ولكنها في رواية أبي ذر والأصيلي، وقد عرفتم إسناد أبي ذر، وإسناد الأصيلي.

"قال" في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة "بسم الله الرحمن الرحيم" هكذا شرحوه عندي في بيت السنة، عندكم المفروض أن يكون: "هاء صاد" صح؟ في الرموز: "هاء صاد: في رواية أبي ذر والأصيلي" "هاء" تكتب عنده به كدائرة، هكذا بقية الفروق بهذه الطريقة تفهمونها.

إذن في روايتين يوجد زيادة "بسم الله الرحمن الرحيم"، وفي بقية الروايات التي اعتمدها اليونيني ليس فيها البسملة.

القارئ: "بسم الله الرحمن الرحيم، قال الشيخ المؤلف الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري رحمه الله تعالى آمين. وعلى شيخنا حفظه الله تعالى".

الشيخ: طبعًا أخونا يقرأ من السلطانية، من الطبعة السلطانية، نعم، تفضل.

القارئ: قال: "كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، وقول الله جل ذكره: (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده)"

الشيخ: لا يوجد في هذا الموضع لفظ "كتاب"، وإن أدخله بعض المحققين عند تحقيقهم لصحيح البخاري.

بدؤوا هنا بـ "كتاب بدء الوحي" لكن هنا لا يوجد "كتاب" لم نجده في شيء من النسخ والروايات، ونص بعض الشراح على أن البخاري لم يضعها هنا.

البخاري رحمه الله بدأ مباشرة بـ "باب" فلا يقال هنا "كتاب" بما أنه لا يوجد في شيء من النسخ والروايات.

"باب" الباب لغة: ما يدخل ويخرج منه كباب الدار، واصطلاحًا: اسم لجملة مختصة من العلم.

العلماء يركّبون كتبهم ومؤلفاتهم بطريقة تسهل على الطالب العلم، فيقسمون الكتاب الذي يريدون تأليفه إلى كتاب وأبواب وربما فصول أيضًا، وهذه يكون بينها رابط.

الكتاب أعم، الباب أخص، الفصل أو المسألة أخص من الباب.

مثلًا: تقول "كتاب الطهارة" هذا عام يشمل كل أحكام الطهارة التي وردت في السنة، فيضع في هذا الكتاب مسائل الطهارة عمومًا، لكن هذه المسائل كثيرة، بعضها بينها ارتباط لا يوجد في البعض الآخر، فيخصونه بباب نقول: "كتاب الطهارة، باب المياه" المياه لها تعلق بالطهارة، ولا لأ؟ تدخل

في ضمن الطهارة، لكن المياه أخص، باب المياه، باب التيمم، باب الغسل، باب الحيض، باب النفاس، كل هذا يدخل في الطهارة، لكن كل واحد من هذه الأبواب له تعلق ببعضه، وأخص من غيره، فلذلك يضعونه في باب مستقل.

ثم بعد ذلك هناك مسائل هي أخص من الباب، فيخصونها بفصول أو مسائل فيكون بين هذه الترتيبات عموم وخصوص مطلق.

هذه طريقة من طرق الترتيب لتسهيل العلم على المتعلم.

هذا باب عقده الإمام البخاري رحمه الله كي يبين فيه كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ أي كيف كان ابتداء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ ولكنه لم يقتصر فقط على الأحاديث التي تتعلق ببيان كيفية بدء الوحي فقط، لا، وسّع فذكر أحاديث تتعلق بهذا الموضوع.

من ذكره لهذه الأحاديث علمنا أنه لا يعني بهذا التبويب أنه سيقتصر على هذا النوع من الأحاديث فقط، لا، عليها وعلى ما يتعلق بهذا الشأن أيضًا، فيذكر مثلًا: كيف يأتي الوحي إلى النبي ﷺ، هذا أمر إضافي، لكنه يتعلق أيضًا بموضوع الوحي وإتيان الوحي إلى النبي ﷺ، فلذلك يذكر هذه الأحاديث.

هذا عرفناه أنه مقصود للبخاري من أين؟ من الأحاديث التي ذكرها في هذا الباب، عرفنا مقصوده منها.

"الوحي": أصل الإيحاء: إلقاء الموحي إلى الموحى إليه، يعني مثلًا: جبريل ألقى معنى إلى النبي ﷺ هذا يسمى وحيًا، وهذا الإلقاء قد يكون بكتاب أو إشارة أو إيماء أو إلهام أو رسالة، يرسل له رسالة، أو كتاب، أو يشير إليه إشارة، أو يومي إيماء، أو إلهام، إيش الإلهام؟ **الإلهام**: أن يلقي الله في النفس أمرًا، يبعث هذا الأمر على الفعل أو الترك، يلقي الله سبحانه وتعالى في قلب العبد أمرًا يبعثه يدفعه إلى أن يفعل شيئًا، أو أن يترك شيئًا هذا يسمى إلهامًا، كقول الله تبارك وتعالى: ﴿وأوحينا إلى أم

موسى أن أرضعيه﴾ الآية، هذا ليس وحي رسالة باتفاق أهل العلم، إجماع، أم موسى ليس موحًا إليها على أنها مرسلة من عند الله سبحانه وتعالى، قال ابن كثير رحمه الله: "وهو وحي إلهام بلا خلاف" لم يختلف العلماء في هذا أبدًا.

كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتًا﴾ هذا الوحي إلهام وهداية وإرشاد للنحل، أي: ألقى ذلك إليها فألهمها.

قال أهل اللغة: والوحي أيضًا: الإشارة، والكتابة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي، وكل ما ألقيته إلى غيرك فتكلمه بكلام خفي وحي.

عرفه بعض أهل العلم بأنه: الإعلام بسرعة وخفاء.

وأما **الوحي إلى الأنبياء** فعرفه بعض أهل العلم بقوله: إعلام الله نبيه بحكم شرعي ونحوه بواسطة أو بغير واسطة.

هذا تعريف الوحي والمراد بالوحي، "وقول الله جل ذكره" أي: "بابٌ كيف كان" أو "بابُ كيف كان"، يصح بالتنوين، ويصح من غير تنوين، وبعض أهل العلم قال: يصح بالسكون أيضًا، أي: "بابْ كيف كان ابتداء الوحي"

ومعنى قول الله ﴿إنا أوحينا إليك﴾ وحي أيش؟ وحي إرسال، هذا الوحي إلى النبي ﷺ وحي إرسال، وليس وحي إلهام، ﴿كما أوحينا﴾ أي: كوحينا إلى نوح والنبيين من بعده.

المعنى الذي أراده المؤلف من هذه الآية -والله أعلم-: أن الله تبارك وتعالى أوحى إلى محمد ﷺ كما أوحى إلى سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبله، وحي رسالة، لا وحي إلهام؛ لأن الوحي أنواع كما تقدم.

وكذلك إن أول أحوال النبيين في الوحي بالرؤيا، كما كان النبي ﷺ أول أمر بالوحي بالنسبة له: الرؤيا، كما سيأتي في الحديث، كذلك بقية الأنبياء، قال علقمة بن قيس الفقيه التابعي صاحب عبد

الله بن مسعود رضي الله عنه: "إن أول ما يؤتى به الأنبياء في المنام حتى تهدأ قلوبهم، ثم ينزل الوحي بعد في اليقظة". انتهى كلامه رحمه الله.

إذن الوحي إلى النبي ﷺ كالوحي إلى بقية الأنبياء، يبدأ بالمنام، وهو وحي إرسال.

خلاصة الموضوع مما أراده البخاري رحمه الله بهذا التبويب، فهو باب معقود لبيان كيف كان ابتداء الوحي إلى نبي الله ﷺ، وما يتعلق به، ككيفية نزوله عليه، وبيان معنى الآية، وكذلك هو بيان لمعنى الآية المذكورة، هذا معنى التبويب المذكور.

بدأ المؤلف رحمه الله بهذا بالوحي لماذا؟ لأنه كتاب جمعه للسنة -سنة النبي ﷺ- والسنة وحي من الله ﴿وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحى﴾ فالوحي هو مصدر السنة، والوحي هو مبدأ السنة، فلذلك بدأ المؤلف رحمه الله بالوحي، يعني كأنه بدأ من البداية من الصفر قبل أن تبدأ أنت بمسألة الإيمان، أول واجب عليك هو الإيمان، لكن قبل هذا الإيمان، كيف وجب علينا؟ بالوحي، فبدأ رحمه الله بالوحي، فذكر لنا كيف ينزل على النبي ﷺ، وكيف بدأ مع النبي ﷺ، ثم بعد ذلك بدأ ببيان الأحكام الشرعية.

القارئ: شيخ! -الله يحفظكم- أنا ما قرأت كلمة "باب" لأنه مش موجودة بالأصل، هل أعيد الكلام؟

لا، ما في داعي، هي كلمة "باب" هذه موجودة في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت، وفي المتن هي عندي غير موجودة، لكن أردنا أن نشرحها ونبينها لأنها أول شيء، وإلا نحن نريد أن نعتمد على ما هو في المتن، والروايات هذه نأخذ منها ما نحتاجه فقط.

القارئ: قال رحمه الله: **"حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنما**

الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)."

الشيخ: **"حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير"** أبو بكر الأسدي المكي، ثقة، حافظ، فقيه، سلفي، إمام، صاحب فضل ودين، وهو أثبت الناس في ابن عيينة، إذا قلنا في الراوي هو أثبت الناس في ابن عيينة فمعنى ذلك أن روايته عنه أتقن الروايات وأصح الروايات، وهذا نحتاجه عند اختلاف الرواة على ابن عيينة رحمه الله، وهذا ما نستفيده من هذه الكلمة، وهي مهمة جدًا، وقد مر معكم هذا المبحث في شرح العلل.

وهو أجلُّ أصحاب ابن عيينة صاحب المسند، له كتاب المسند، مطبوع في مجلدين.

توفي سنة ٢١٩.

يروي عن أتباع التابعين وليس منهم، روى له الجماعة، ونعني بالجماعة: البخاري ومسلمًا وأبا داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، لكن هنا استثنينا، فقلنا إلا مسلمًا لم يرو له في الصحيح، ولكنه روى له في المقدمة، وهناك فرق بين أن يروي له في المقدمة، وأن يروي له في الصحيح، في الصحيح هو على شرطه، أما في المقدمة فلا، وروى له ابن ماجه في التفسير.

قال: **"حدثنا سفيان"** هو ابن عيينة الهلالي الكوفي أبو محمد، سكن مكة، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، سلفي، من أتباع التابعين، قرين الإمام مالك، كان يدلس ولكن تدليسه لا يضره، وقيل: اختلط في آخر عمره.

قال الذهبي رحمه الله: "أجمعت الأمة على الاحتجاج به".

توفي سنة ١٩٨. روى له الجماعة.

هذا التفصيل في التراجم نذكره في البداية، ثم بعد ذلك إذا مر معنا الراوي مرة ثانية لا نفصل.

إذا كان الراوي ممن يحتج به قلنا ثقة ومشينا، وإذا كان لا يحتج به، قلنا ضعيف.

"ثقة" سواء كانت ثقة أو كان صدوقًا نقول ثقة ونمشي من أجل الاختصار، وهذا استعمال لبعض أهل الحديث قديمًا.

وإذا كان ضعيفًا نقول ضعيف ونمشي، سواء كان ضعفه شديدًا أو خفيفًا.

إذا مر معنا الراوي أول مرة نفصل فيه هذا التفصيل، المرة الثانية نختصر.

قال: **"حدثنا يحيى بن سعيد"** بن قيس الأنصاري النجاري أبو سعيد المدني من صغار التابعين قاضي المدينة ثقة حافظ فقيه توفي سنة ١٤٣هـ. روى له الجماعة.

نذكر لكم: اسمه، نسبه، كنيته، ومن أين هو، ومن أي طبقة، ونذكر حاله، ومتى توفي، ومن أخرج له.

هذا كله ينفعك.

قال: **"أخبرني"** هكذا بالإفراد أخبرني وليس "أخبرنا"، وهو لما قرأه بنفسه على الشيخ وحده، وهذه قد مرت معكم في المصطلح، هكذا يستعملها الكثير من أهل الحديث، يقول أخبرني إذا أخبره وحده، إذا قرأ وحده على الشيخ.

"محمد بن إبراهيم" بن الحارث التيمي نسبة إلى تيم قريش، أبو عبد الله المدني من أوساط التابعين -التابعون منهم كبار ومنهم أوساط ومنهم صغار- وثّقه جمع من أئمة هذا الشأن من أئمة الحديث، وقال فيه الإمام أحمد: "في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير أو منكرة".

ذهب بعض أهل العلم إلى أن الإمام أحمد أراد بالمناكير هنا التفرد فقط، فهو يطلق المنكر أحيانًا على تفرد الراوي إذا لم يكن من الحفاظ المتقنين، هكذا قالوا، إن صح هذا فهذا جوابه، فإخراج البخاري له لا إشكال فيه، وإلا يقال الأصل الاحتجاج بحديثه إلا ما ثبتت نكارته، ليش؟ لأن حفاظ الحديث يوثقونه جميعًا، هذه الكلمة ذكرها الإمام أحمد فقط، ولو كان حديثه يرد لما وثقوه،

فمثله يحتج بحديثه، إلا إن تبين أن روايته هذه منكرة فترد، وإلا فلا، وهذا ليس من المنكرات، فهو حديث أجمع علماء الإسلام على صحته وتلقيه بالقبول.

توفي رحمه الله سنة ١٢٠هـ. روى له الجماعة.

"أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي" المدني من كبار التابعين ثقة نبيل قليل الحديث توفي في خلافة عبد الملك بن مروان، وعبد الملك توفي سنة ٨٦. روى له الجماعة.

"يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه" أبو حفص القرشي العدوي الفاروق صاحب رسول الله ﷺ، مثل هذا ما يحتاج إلى ذكر حال أكثر من هذا، صاحب رسول الله ﷺ خلاص، هو في القمة، أمير المؤمنين رضي الله عنه، استشهد سنة ٢٣هـ، وأمه حنتمة بنت هشام المخزومية أخت أبي جهل، أسلم في السنة السادسة من النبوة، وله ٢٧ سنة.

"قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر" المنبر النبوي المدني فـ "أل" فيه عهدية، "أل" في "المنبر" عهدية، المنبر المعهود، وهو المنبر النبوي.

"قال" أي عمر، وفي رواية لصحيح البخاري، **"يقول: سمعت رسول الله ﷺ"**

(إنما الأعمال) واقعة أو حاصلة بالنيات، هكذا فسره كثير من أهل العلم، وهو منسوب للسلف، أن هذه الجملة الأولى: (إنما الأعمال بالنيات) هي جملة خبرية، فالتقدير فيها: إنما الأعمال واقعة أو حاصلة بالنيات جمع ونية، وهي **لغة**: القصد والإرادة، أو قريبة من ذلك، **وشرعًا**: العزم على فعل العبادة تقربًا إلى الله تعالى.

وكما ذكرنا هذا خبر عن الأعمال الاختيارية، أنها لا تقع إلا عن قصد من العامل، أي: كل عمل لا بد فيه من نية، هذا تقدير الكلام، كل عمل لا بد فيه من نية، فكل عمل يعمله الإنسان وهو عاقل مختار فلا بد فيه من نية، فمعنى الجملة: أنه ما من عمل، أو ما من عامل إلا وله نية، ولكن

النيات تختلف، إذا أردت أن تأكل سبقتك النية ووجدت منك نية للأكل، إذا أردت الخروج إلى العمل وجدت منك النية للخروج، وهكذا...، فما من عمل يفعله العاقل المختار إلا وله فيه نية، هذا معنى: (إنما الأعمال بالنيات) وهذا التفسير هو الراجح.

(وإنما لكل امرئ ما نوى) (وإنما لكل امرئ) لكل رجل، (ما نوى) أي: الذين نواه، وكذا لكل امرأة ما نوت لأن النساء شقائق الرجال في العبادة، والأصل في المرأة أنها كالرجل في عبادتها إلا ما ورد الدليل على الاختلاف بينهما، أما حديث: (النساء شقائق الرجال) فالراجح ضعفه، ويستدل به بعض مرضى النفوس على المساواة بين الرجل والمرأة، وهو باطل، فهذا في العبادات، وذاك قال الله تبارك وتعالى فيه على لسان أم مريم: ﴿وليس الذكر كالأنثى﴾ وقال أيضًا: ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ هذا الذي يدل على المفارقة بين الرجل والمرأة، فما في مساواة، أما في العبادات فكما ذكرنا.

وقوله هنا: (وإنما لكل امرئ ما نوى) هذا إخبار عن حكم شرعي.

الأول إخبار عن الأعمال أنها تقع بالنيات، والباء في (إنما الأعمال بالنيات) للمصاحبة أو للسببية.

(وإنما لكل امرئ نوى) هذا حكم شرعي، وهو أن حظ العامل من عمله نيته، فإن كان صالحة فعمله صالح فله أجره، وإن كانت فاسدة، فعمله فاسد، فعليه وزره.

ثم فصل وذكر مثالًا: (فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها) أي يحصلها (أو إلى امرأة ينكحها) أي يتزوجها، (فهجرته إلى ما هاجر إليه) من الدنيا والمرأة.

هذا ما يحصله من هجرته ولا نصيب له في الآخرة من هذه الهجرة.

هذا بيان بالمثال.

وأصل **"الهجرة"**: هي الترك، وفي الشرع: ترك بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، والمراد هنا ترك الوطن، يؤجر العبد إذا تركه لله لا للدنيا.

وذكر المرأة مع الدنيا للتنبيه على زيادة التحذير من فتنتهن، وهو من باب: "ذكر الخاص بعد العام تنبيهًا عليه".

هكذا روى البخاري هذا الحديث هنا مختصرًا.

وسيأتي تامًا إن شاء الله، وفيه: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه) أي: من كانت هجرته إلى الله ورسوله قصدًا ونية، فهجرته إلى الله ورسوله أجرًا وثوابًا.

والنية قلنا هي نوع من القصد والإرادة.

النية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

١- **أحدهما:**

أ- تمييز العبادات بعضها عن بعض: كتمييز صلاة الظهر عن صلاة العصر، وتمييز صيام رمضان عن صيام غيره.

ب- أو تمييز العبادات عن العادات: كتمييز غسل الجنابة عن غسل التبرد، ونحو ذلك.

وهذه النية والكلام عليها هو الذي يوجد بكثرة في كتب الفقهاء.

٢- **والمعنى الثاني:** تمييز المقصود بالعمل، كقوله هنا: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) فهل المقصود بالعمل هو الله سبحانه وتعالى أم غيره؟ أم المقصود الله وغيره بعملك؟ شرك.

هذه النية هي التي يتكلم فيها العلماء في العقيدة، في كتبهم، في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد كثيرًا في كلام السلف المتقدمين.

وهذا الحديث هو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام.

- فهذا الحديث فيه الأمر بإصلاح الباطن، فهو ميزان الباطن، النيات في القلوب.
- وحديث (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد) ميزان الظاهر.

ولذلك قال أهل العلم: هذان الحديثان يجمعان الدين كله.

حديث عمر: (إنما الأعمال بالنيات) ميزان للباطن، وحديث عائشة: (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد) ميزان الظاهر.

فالعمل لا يقبل إلا بصلاحهما، لا ينفع أن تقول في العمل: نيتي صالحة فالعمل مقبول، لا، العمل لا يقبل حتى تجتمع فيه النية الصالحة والعمل الصحيح كما شرعه الله، قال النبي ﷺ في الخوارج: (يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم).

فلذلك يجب على المسلم أن يحرص على تصحيح الباطن والظاهر، فالعمل لا يقبل منك حتى تصحح كلا الأمرين، إذا كان الظاهر صحيحًا، والباطن فاسدًا لا يقبل، وإذا كان الباطن صحيحًا، والظاهر فاسدًا لا يقبل، حتى يصلح كلا الأمرين.

هذا الحديث "متفق عليه" يعني: أخرجه البخاري ومسلم، وهو حديث غريب، فلم يروه عن النبي ﷺ إلا عمر، ولم يروه عن عمر إلا علقمة، ولم يروه عن علقة إلا محمد بن إبراهيم، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم إلا يحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه انتشر فرواه جمع كبير، لكنه غريب، لتفرد هؤلاء به.

البخاري أخرجه في صحيحه عن أربعة: عن سفيان، ومالك، وحماد بن يزيد، وعبد الوهاب الثقفي، من أفضل من روى عن يحيى ين سعيد هؤلاء الأربعة وأقواهم، ومنهم من له في يحيى بن سعيد خصوصية وفضيلة.

وأخرجه مسلم عن هؤلاء الأربعة، وعن غيرهم أيضًا.

هنا تعرف قدر صحيح البخاري، وكيف يخرج الأحاديث.

إذا كان له في الحديث مجال بحيث يكون الحديث قد روي عن جمع من الرواة عن الراوي المكثر ينتقي أعلى المراتب فيهم أقوى أصحاب الرجل يخرج حديثه، هؤلاء يكونون طبقات وقد مر معكم هذا الكلام في شرح العلل.

لماذا أقول لكم دائمًا لدراسة صحيح البخاري لا بد أن تكون قد أنهيت المستويات الخمس؟ لأن هذا يساعدك على الفهم، أما إذا ما أنهيت المستويات الخمس ستفهم غالبًا، لكن ستفوتك أشياء.

وروي هذا الحديث عن غير عمر بن الخطاب، لكنه لا يصح بالاتفاق، ما صح هذا الحديث إلا عن عمر.

هذا من حيث اللفظ، أما من حيث المعنى فالأدلة كثيرة التي تدل على وجوب تصحيح النيات.

وقد اختلف العلماء في سبب إدخال هذا الحديث في "باب بدء الوحي"، مع أنه ليس فيه ذلك، ما في شيء من ذكر الوحي هنا في حديث إنما الأعمال بالنيات، إذن أين الشاهد؟ لماذا أدخل البخاري رحمه الله هذا الحديث في هذا الموضع؟

الإمام البخاري إمام عالم كبير وفقيه وهو يكتفي بالإشارة في مواضع كثيرة من كتابه، لذلك قال أهل العلم: "تبويبات البخاري حيرت العلماء" حتى يستطيعوا أن يفهموا هذه الإشارات التي وضعها الإمام البخاري رحمه الله في تأليفه هذا، هذه منها، لماذا أدخل هذا الحديث في هذا الباب؟

حقيقة ما وجدت إجابة شافية لهذا الموضوع، لكن نذكر لكم بعض ما قاله أهل العلم.

- **قال بعضهم:** أراد بيان حسن نيته.

قال ابن رشيد: "لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته في هذا التأليف، وقد تكلفت مناسبته للترجمة، فقال كلٌ بحسب ما ظهر له". انتهى.

وهذا الكلام ردوه، قالوا لو كان هذا الكلام صحيحًا لوضع هذا الحديث قبل التبويب، لا بعد التبويب، لما يضعه بعد التبويب إذن له مناسبة في التبويب.

لذلك بعض من استخرج على الصحيح وضع هذا الحديث قبل التبويب في إشارة إلى هذا المعنى.

- **وقال بعضهم:** إنه أراد أن يقيمه مقام الخطبة للكتاب.

يعني الإمام البخاري رحمه الله ما بدأ بخطبة للكتاب، مقدمة يعني، بدأ بالموضوع مباشرة، فقالوا: وضع هذا الحديث كخطبة للكتاب يعني كمقدمة للكتاب.

لكن لو نظرنا في كتب هذه الحقبة من الزمن من أئمة السلف رحمهم الله نجد غالبهم ما يكون قد بدأ بخطبة للكتاب أصلًا، قليل منهم من كان يبدأ بخطب كما فعل مسلم رحمه الله، لكن لو نظرت في سنن أبي داوود والترمذي النسائي وابن ماجه ما تجدهم قد بدؤوا بخطبة.

- وقال المهلب ما محصله -مهلب بن أبي صفرة-: قصد البخاري الإخبار عن حال النبي ﷺ في حال منشئه، وأن الله بغض إليه الأوثان، وحبب إليه خلال الخير ولزوم الوحدة فرارًا من قرناء السوء، فلما لزم ذلك أعطاه الله على قدر نيته، ووهب له النبوة، كما يقال الفواتح عنوان الخواتم، والله أعلم.

هذا أنسب، هذا أنسب لتعلقه ببدء الوحي.

على كل هي كلها اجتهادات والله أعلم بمراد البخاري رحمه الله.

القارئ: قال رحمه الله: **"حدثنا عبد الله بن يوسف، قال، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: (أحيانًا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي فيفصم عني، وقد وعيت عنه ما قال وأحيانًا يتمثل لي الملك رجلًا فيكلمني فأعي ما يقول) قالت عائشة رضي الله عنها: "ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه، وإن جبينه ليتفصَّد عرقًا".**

هذا الحديث الثاني من أحاديث بدء الوحي.

"عبد الله بن يوسف": التنيسي، أبو محمد الكلاعي، نزل تنيس من عمل مصر، وأصله دمشقي، ثقة، متقن، وهو من أتقن الناس وأثبتهم في الموطأ، كذا وصفه يحي بن معين، توفي سنة ٢١٨هـ، روى له البخاري وأبو داوود، والترمذي، والنسائي، يعني أن مسلمًا وابن ماجه لم يرويا عنه.

قال: **"أخبرنا مالك"** هذه "أخبرنا" تستعمل للقراءة، إذا قرؤوا على الشيخ قالوا: أخبرنا، في جماعة، ومالك رحمه الله كان السماع منه غالبه قراءة عليه، كانوا يقرؤون، يقرأ واحد والباقي يسمع.

"مالك": هو مالك بن أنس، بن مالك، بن أبي عامر الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني، إمام دار الهجرة، ثقة، حافظ، إمام، فقيه، سلفي، أحد أئمة الإسلام، تواتر فضله وعلمه، ولد في المدينة ومات فيها سنة ١٧٩ هجري، بلغ ٩٠ سنة، روى له الجماعة، وهو من أتباع تابعين.

قال: **"عن هشام بن عروة"** هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ثقة، فقيه، حجة، إمام، قال النسائي: "من الحفاظ" تابعي، ربما دلس عن أبيه في رواية أهل العراق عنه خاصة، حديث أهل المدينة عنه أقوى من حديث أهل العراق، وقالوا، تدليسه نادر، وأنكر بعض أهل العلم تدليسه أصلًا، مات سنة ١٤٥ أو ١٤٦هـ، وله ٨٧ سنة، روى له الجماعة.

"عن أبيه": أبوه عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني، أبوه هو الزبير بن العوام، والد عروة هو الزبير بن العوام، وأمه هي أسماء بنت أبي بكر، وعائشة خالته، وأخوه عبد الله بن الزبير، كلهم صحابة، هو ليس صحابيًا، هو تابعي، ثقة، فقيه، حافظ، عالم فاضل مشهور، أحد فقهاء المدينة السبعة.

إذا قيـل من في العلم سبعـة أبحر ***** روايتهم ليسـت عن العلم خارجة

فقل هم عبيد الله، عروة، قاسـم ***** سعيد، أبو بكر، سليمان، خارجة

هؤلاء هم فقهاء المدينة السبعة: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وكلهم من أبناء الصحابة، إلا سليمان فأبوه يسار لا صحبة له.

وعروة المذكور في البيت هو ابن الزبير، مات رحمه الله سنة ٩٤ على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه ورحمه، روى له الجماعة.

"عائشة": هي أم عبد الله، أم المؤمنين، وأم المؤمنين هذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وأزواجه أُمَّهَاتُهُم﴾ أي: في الاحترام وتحريم نكاحهن، وهي زوج النبي ﷺ، بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، حبيبة النبي ﷺ، المبرأة من فوق سبع سماوات، كانت عالمة، فاضلة، تقية، صالحة، أفقه النساء مطلقًا، وأفضل نساء النبي ﷺ إلا خديجة ففيها خلاف، ماتت سنة ٥٧هـ، وقد قاربت السبعين، روى لها الجماعة، وكان القاسم، وعروة، وعَمرة أعلم الناس بحديثها.

"الحارث بن هشام" بن المغيرة المخزومي أبو عبد الرحمن المكي، أخو أبي جهل شقيقه، أسلم يوم الفتح، وكان من فضلاء الصحابة، وقتل في فتوح الشام في خلافة عمر، روى له ابن ماجه.

قولها: **"سأل"** هذا المحفوظ في الحديث، "سأل" المحفوظ في الحديث، عائشة تروي الحادثة، فتكون عائشة حضرت ذلك، هذا الظاهر، فالحديث من مسند عائشة لا من مسند الحارث، وذكرنا هذا لسبب سيأتي إن شاء الله.

"فقال يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟" أي: كيف يأتيك حامل الوحي؟ هذا الحديث لكيفية إتيان الوحي، لا لبدء الوحي، هذا يبيّن لنا أن البخاري رحمه الله ما أراد فقط بيان بدء الوحي، أيضًا حتى كيفية بدء الوحي يريدها، وهي مما يتعلق بالموضوع،

"فقال رسول الله ﷺ: (أحيانًا)" أحيانًا: جمع حين، ويطلق على كثير الوقت وقليله، والمراد به هنا مجرد الوقت، فكأنه قال: أوقاتًا يأتيني كذا وكذا.

رواه البخاري من وجه آخر، عن هشام في بدء الخلق، قال: (كل ذلك يأتي الملك) أي: كل ذلك حالتان، فذكرهما.

"**(فيأتيني الملك بالوحي مثل صلصلة الجرس)**" في رواية مسلم: (في مثل صلصلة الجرس)

الصلصلة في الأصل: صوت وقوع الحديد بعضه على بعض، ثم أطلق على كل صوت له طنين.

والجرس: هو الجلجل الذي يعلق في رقبة الدواب.

قال أهل العلم: يعني قوة صوت الملك بالوحي، وهذا لماذا يكون قويًا بهذا الشكل؟ قالوا: ليشغله عن أمور الدنيا، ويفرغ حواسه للصوت الشديد الذي يأتيه.

قال: "**(وهو أشده علي)**" هذا يفهم منه أن الوحي كله شديد على النبي ﷺ، ولكن هذه الصفة أشدها، وهذا المفهوم صحيح لأن النبي ﷺ كما سيأتي ذكر من الحالات في نزول الوحي من العرق الشديد والاحمرار في وجه ما يدل على شدة الوحي عليه ﷺ.

قال أهل العلم: فائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الأجر ورفعة الدرجات.

"**(فيَفصم)**" وفي نسخة: (فيُفصم)، وكلاهما صحيح، أي: يقلع الوحي ويتجلى ما يغشاني، وأصل الفصم: القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿لا انفصام لها﴾.

قال: "**(فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال)**" يعني وقد فهمت عنه ما قال وحفظته.

"**(وأحيانًا يتمثل لي)**" أي يتصور لي "**(الملك رجلًا)**" يعني أحيانًا يأتيني الملك في صورة رجل.

"الملك" ألف ولام العهدية هذه؛ من هو الملك؟ هو جبريل، وقد وقع التصريح به في رواية خارج الصحيح، وفيه دليل على أن الملك يتشكل بشكل البشر، وجاء هذا صريحًا في رواية قال فيها: (نزل جبريل في صورة دحية الكلبي)

"**(فيكلمني فأعي ما يقول)**" في رواية خارج الصحيح: (وهو أهونه علي)

"قالت عائشة رضي الله عنها" هو بالإسناد الذي قبله، هذا حديث ثان، هذا حديث آخر لكنه بالإسناد المتقدم، وما قال "و" قالت.

يذكر هنا الحافظ ابن حجر من خلال الاستقراء أنه إذا جاء الإمام البخاري بحرف العطف، فهنا يكون تعليقًا، أما إذا لم يأت به، فيكون تابعًا للإسناد الذي قبله.

ومسلم رحمه الله أخرج الحديثين وفصل بينهما. وكذلك فعل غيره.

قالت: **"ولقد رأيته ينزل عليه الوحي"** رأت النبي ﷺ ينزل عليه الوحي **"في اليوم الشديد البرد"** يعني في اليوم البارد برودة شديدة **"وإن جبينه ليتفصد عرقًا"** وهذا دلالة على كثرة معاناة النبي ﷺ وتعبه عند نزول الوحي، فنزول العرق في اليوم الشديد البرد هذا دليل على شدة التعب والمعاناة والجهد الذي يبذله ﷺ.

وأيضًا يدل على شدة المعاناة ما جاء في بعض الأحاديث أنه النبي ﷺ: "أن وجهه يحمر احمرارًا شديدًا، ويصيبه غطيط" وهذان مذكوران في حديث يعلى بن أمية.

وكذلك "لما كان النبي ﷺ نائمًا على فخذ زيد بن ثابت، ووجد زيد شدة على فخذه لما نزل الوحي على النبي ﷺ حتى كادت فخذه ترتض.

قال ابن إسحاق: "وللنبوة أثقال ومؤنة لا يحملهما ولا يستطيع لها إلا أهل القوة والعزم من الرسل، بعون الله عز وجل".

لَيتفصد: مأخوذ من الفصد: وهو قطع العرق لإسالة الدم، شبّه جبينه بالعرق المفصود، قالوا هذا مبالغة في كثرة العرق، وهذه كثرة العرق في اليوم البارد الشديد البرودة، يدل على شدة الأمر عليه ﷺ.

هذا الحديث متفق عليه، ومداره على هشام بن عروة تفرد به، ورواه عنه جمع، وحصل فيه اختلاف عليه.

سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: "يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه، فرواه عامر بن الصالح الزبيري، وابن هشام بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن الحارث" فصار من مسند من؟ من مسند الحارث لا من مسند عائشة، قال: "فأسنداه عن عائشة عن الحارث، ورواه أيوب السختياني، عن هشام، عن أبيه، عن الحارث بن هشام، ولم يذكر عائشة" عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن الحارث، ما فيش عائشة أصلًا، هذه صورة ثانية، قال: "وأصحاب هشام الحفاظ عنه يروونه عن هشام عن أبيه عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فيكون مسندًا عن عائشة، وهو الصحيح". انتهى كلام الدارقطني.

من حيث العدد حفاظ كثر، ومن حيث الحفظ هم أحفظ وأتقن لحديث هشام من غيرهم، فلذلك رجح الدارقطني هذا الذي فعله البخاري ومسلم، حيث أخرجاه من حديث عائشة لا من مسند الحارث، لا بذكر عائشة، ولا من غير ذكرها، هو من حديث عائشة روته عن النبي ﷺ بسؤال الحارث له، فالراجح هو ما فعله البخاري ومسلم رحمهما الله، جعلاه من مسند عائشة.

دراسة مثل هذه العلل تبين لك منزلة الصحيحين وقوة هذين الكتابين، خاصة صحيح البخاري، عندما يمر معك حديث فيه تعليل كهذا ركز عليه وادرسه جيدًا، وانظر ترجيح البخاري، في النهاية ستجد عجبًا من قوة علم هذا الرجل ومن حسن اختياراته.

قال البغوي: "هذا حديث متفق على صحته" هذه الخلاصة.

والحمد لله، ونكتفي بهذا القدر اليوم، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

والله أعلم.

الدرس الثالث: بتاريخ: ١٤/١١/١٤٤٤هـ - ٠٣/٠٦/٢٠٢٣

[الحديث: ٣-٤-٥-٦]

الحمد لله، أما بعد:

فهذا المجلس الثالث من مجالس شرح صحيح البخاري، أسأل الله أن ينفع بها وأن يتقبل منا ومنكم.

وصلنا عند الحديث الثالث من أحاديث باب: "بدء الوحي".

الإمام البخاري رحمه الله بدأ بكيفية نزول الوحي وما يتعلق بذلك؛ لأن الشريعة جاءت عن طريق الوحي، فأول أمرها الوحي، فلذلك بدأ البخاري بالوحي، وكيفية نزوله، وما يتعلق به.

ثم بعد ذلك ثنّى بكتاب "الإيمان"؛ لأنه أول واجب على العباد، ومِنه كلمة التوحيد، فتكلّم أو كتب رحمه الله في تعريف الإيمان وذكر فيه أبوابًا للرد على المرجئة.

ثم ثلّث بكتاب "العلم"؛ لأن الشريعة لا يُعمَل بها عملًا مقبولًا عند الله إلا بالعلم، فطاعتنا لله تبارك وتعالى يجب أن تكون على ما شرع الله تبارك وتعالى، وهذا لا يُعرَف إلا بالعلم فلذلك ذكره الإمام البخاري رحمه الله بعد كتاب الإيمان.

ثم بعد ذلك ربّع بكتاب "الطهارة"؛ لأن الركن الثاني من أركان الإسلام بعد ركن التوحيد هو ركن الصلاة، والصلاة لا تصح إلا بالطهارة، فهي مقدَّمة؛ لذلك قدمها رحمه الله، ثم بعد ذلك تابع الكتب على ما سيأتي إن شاء الله تعالى، وهو ترتيب علميٌّ نفيسٌ من هذا الإمام الذي جمع بين العلم والصلاح والحفظ والإمامة.

معنا اليوم الحديث الثالث من أحاديث بدء الوحي.

القارئ: أحسن الله إليكم شيخنا، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه، أما بعد:

فقد قال المؤلف البخاري -رحمه الله تعالى وغفر له ورفع قدره ولشيخنا وللحاضرين والسامعين-:

"حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءَ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ»، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٢] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ

لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ»، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ"

الشيخ: قال رحمه الله:

"حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ": هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزوميّ مولاهم، أبو زكريا المصري، يُنسَب إلى جدّه مباشرةً من غير ذِكر أبيه لشهرته بذلك، فتجده في الأسانيد: يحيى بن بكير، لكنه يحيى بن عبدالله بن بكير، هذا ينفعك عندما تبحث عن الرجل في كتب الرجال وتكون هذه الكتب مرتبة على حروف الهجاء: الاسم الأول والثاني والثالث، فتبحث عن يحيى بن بكير فلا تجده في موضعه الذي تظنه فيه، لأن اسمه الحقيقي هو يحيى بن عبد الله بن بكير، لذلك تكون حذرًا ومنتبهًا لمثل هذه الأسماء، فهذا يُنسب إلى جدّه لأن النسبة إليه أشهر، ويحيى بن بكير هذا ضعيفٌ إلا في روايته عن الليث بن سعد، قال ابن عَدِيّ: "هو أثبت الناس فيه" يعني في الليث بن سعد، انتهى.

وتكلَّمُوا أيضًا في سماعه من مالك.

مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين (٢٣١هـ) وله سبعٌ وسبعون سنة.

روى له البخاري ومسلم وابن ماجه، وغالب ما روى له البخاري عن الليث كهذه التي معنا، وانتقى من رواياته انتقاءً عن بعض الشيوخ.

هنا مثل هذا سيمرّ معنا أكثر من مرة.

بعض الرجال قد تكلَّم فيهم علماء الحديث بكلام يُضعِّفهم لأن الجرح فيهم يكون مُفسَّرًا، كيحيى هذا.

بعض أهل العلم ذهب إلى قاعدة: أن كل من أخرج له البخاري ومسلم فقد تجاوز القنطرة ويُحتَجُّ به.

هذا الكلام غير مُسلَّم، هذا القول ضعيف، فمُسلِم نفسه أقرّ بإخراجه لبعض الضعفاء، كيف يفعل في هذا؟! وبعض الذين أخرج لهم حتى البخاري ضَعْفُهم بيّنٌ واضحٌ ظاهرٌ، إلا أن البخاريَّ ومُسلمًا قد انتقيا من رواية أمثال هؤلاء انتقاءً، إما أن يكون هذا الراوي لم يتفرد بالحديث أصلًا وقد تابعه غيره كما فعل مسلم وذكر هذا لما انتقدوا عليه بعض من أخرج لهم من الضعفاء قال: "عندي لها أصول صحيحة"، أو أن يكون البخاري أو مسلم قد انتقيا من روايات هذا الضعيف انتقاءً.

أنتم تعلمون أن بعض الرجال لا يكون ضعيفًا من كل وجه، مثل يحيى بن بكير الذي معنا هنا، روايته عن الليث بن سعد قوية، فينتقون مثل هذه الروايات ويخرجونها في كتبهم، وهُم أئمة حُفّاظ يعرفون ما أخطأ فيه الراوي وما أصاب، فلذلك لا نضعّف الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم وفي سنده راوٍ كهذا حتى وإن كان ضعيفًا من رواياته الضعيفة، لماذا؟

لأننا نعلم أن البخاريَّ ومسلمًا قد انتقيا من روايته انتقاءً إلا إن انتُقِد الحديثُ، عندئذٍ نرجّح بالأدلة والقواعد العلمية التي تعلمناها، وستأتي أمثلة على ذلك من خلال دروسنا هذه إن شاء الله.

هذا -يحيى بن بكير- الذي معنا الآن:

أولًا: روايته عن الليث بن سعد وهي رواية صحيحة فلا إشكال.

ثانيًا: هو مُتابَعٌ، لم يتفرد بهذا الحديث من هذه الطريق.

و"اللَّيْثُ": هو ابن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمِيُّ، أبو الحارث المصريّ، فقيه المصريّين في وقته، ثقةٌ ثبْتٌ حافظٌ إمامٌ مشهورٌ من أئمة أهل السنة والجماعة، كان أحد أئمة وقتِه.

فالليث بن سعد كان في مصر في عهد أتباع التابعين كما كان مالك في المدينة، وكان الأوزاعي في الشام، وسفيان بن عيينة في مكة، وسفيان الثوري في الكوفة، وعبد الله بن المبارك في خراسان، هؤلاء

كانوا أئمة الإسلام في وقتهم رحمهم الله، وكلهم من أهل السنة والجماعة من أئمة السلف رضي الله عنهم، وهو من أتباع التابعين.

مات في شعبان سنة خمسٍ وسبعين ومئة (١٧٥هـ).

روى له الجماعة، أي: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنَّسائي وابن ماجه.

الليث بن سعد يروي **"عن عُقيل"**.

و "عُقَيْلٌ" هذا هو ابن خالد، عُقَيْلُ بنُ خَالِدٍ بن عَقِيل، الأول بضم العين والثالث بفتح العين، عُقَيْلُ بنُ خَالِدٍ بن عَقِيل الأَيْلِيُّ، نسبة إلى مدينة "أَيلة" على بحر القُلزُم الذي يسمى اليوم: البحر الأحمر، و "أيلة" اليوم في مدينة العقبة، في الساحل الأردني اليوم، هو اليوم الساحل الأردني، لكن على الخريطة القديمة هذا لم يكن من الأردن، لأننا عندما نتحدث عن الخرائط لا تتصور الخرائط الموجودة اليوم، هذه الحدود وضعها المستَدمِر الذي جاء ودمّر بلاد الإسلام (فرنسي – بريطاني – وغيرهم...) الشام كانت واحدة من شمالها إلى جنوبها ومن شرقها إلى غربها.

هو أبو خالد الأموي، مولى عثمان بن عفّان، ثقةٌ حافظٌ حجّةٌ مِن أثبت الناس في الزهري، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، مات سنة أربعٍ وأربعين ومئة (١٤٤هـ)، روى له الجماعة.

عُقيل يروي عن **"ابْنِ شِهَابٍ"**: وهو أبو بكر، مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ شِهَابِ القُرشيّ الزُّهريّ، هذا أيضًا يُنسَب إلى جدّ جدّه لشهرته، يقال له ابن شهاب

الزُّهْرِيُّ: نسبة إلى جدّه الأعلى: زُهرة بن كلاب وهو من رَهْطِ آمنة أم النبي ﷺ.

ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ إمامٌ، اتفقوا على إتقانه وإمامته وجلالته، من أئمة التابعين، توفي سنة خمسٍ وعشرين ومئة (١٢٥هـ)، روى له الجماعة.

وابن شهابٍ روى عن **"عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بن العوام"**: ثقةٌ فقيهٌ تابعيٌّ، تقدم، وهو مِن أثبتِ من روى عن عائشة رضي الله عنها.

عن "عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ": رضي الله عنها، تقدم ذكرها.

"أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ".

"مِن": بيانيّة، أي لبيان ما بُدئ به، أَوَّلُ مَا بُدِئَ بماذا؟ أو تتحدث حول ماذا؟ من الوحي؛ تبيّنُ لك ما الذي تتحدث عنه، فـ "مِن" بيانية، أو تبعيضية: أي من أنواع الوحي، الوحي أنواع كما سيأتي: منه الرؤيا الصالحة وهذه التي بُدئ بها.

"الرؤيا": في المنام تُكتَب بالألف، والرؤية بالعين تُكتَب بالتاء المربوطة، هذا الفرق بينهما في الكتابة، لذلك عند النطق بها عند الوصل، الثانية تُنطَقُ تاءً والأولى لا.

قالت: "الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ": يعني الصادقة كما في رواية أخرى، وهي التي ليس فيها خلطٌ وكذبٌ ولَبسٌ.

قال أهل العلم: "بُدِئَ ﷺ بِذَلِكَ لِيَكُونَ تَمْهِيدًا وَتَوْطِئَةً لِلْيَقَظَةِ، ثُمَّ مُهِّدَ لَهُ فِي الْيَقَظَةِ أَيْضًا بِسَلَامِ الْحَجَرِ عليه وغير ذلك" هي مقدمات، تمهيد.

قال ابن القيم رحمه الله: "هَذَا شَأْنُهُ -سُبْحَانَهُ- أَنْ يُقَدِّمَ بَيْنَ يَدَيِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ مُقَدِّمَاتٍ تَكُونُ كَالْمَدْخَلِ إِلَيْهَا"

قالت: "فِي النَّوْمِ" هذا لزيادة الإيضاح أو لإخراج رؤية العين.

"فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ" تريد أنها واضحة وضوح الشمس.

وفلق الصبح: ضوء الصبح، وشُبّه به لظهوره الواضح الذي لا خفاء فيه.

"ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ": الخلاء: المكان الخالي، ويراد به الخلوة، ففي الخلوة فراغ القلب لما يريده العبد وانقطاع المشاغل فلا يقطعه شيء عما هو فيه.

"وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ": الغار: هو نَقْبٌ في الجبل، حفرة كبيرة في الجبل، و "حراء": جبل معروف بمكة.

"فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ": هذه الكلمة جاءت مفسّرة في الحديث فقال: "وَهُوَ التَّعَبُّدُ": تفسيرٌ للتحنّث، حقيقة التحنّث في الأصل: هو أن يفعل فعلًا يتخلص به من الحِنثِ ويتجنبه، والحِنث: هو الإثم، فكأن المتعبّد يلقي الإثم عن نفسه بالعبادة.

وقوله: "وَهُوَ التَّعَبُّدُ" هذا مُدرَجٌ في الخبر، أخذتم الإدراج وعرفتم معناه، وهذا من الإدراج في المتن، دلَّ على هذا الإدراج رواية البخاري في التفسير، في كتاب التفسير ستأتي إن شاء الله، ففيها قال: "التحنث التعبد"، أوضحت هذه أن هذا جاء للتفسير.

"اللَّيَالِيَ": أي يتحنث الليالي مع أيامهن، يتعبد في الغار.

"ذَوَاتِ العَدَدِ": صواحب العدد، يعني يبقى في الغار يتعبد أيامًا ولياليٍ، كم عددها؟ الله أعلم.

الشُّرّاح عندما يشرحون الأحاديث أحيانًا يخوضون في:

١- مسائل لا فائدة من الخوض فيها.

٢- وأحيانًا يخوضون في مسائل لا دليل عليها وإنما هي اجتهادات، ولسنا مضطرين للوقوف عليها.

٣- وأحيانًا يخوضون في مسائل لا دليل عليها ولكننا بحاجة إلى معرفتها، هذه لا بد أن يكون في الشرع ما يشير إليها، فاجتهاداتهم تُظهِر لك ذلك وتبينه.

هذه الثالثة هي التي تهتم بها وتركز عليه، أما الأولى والثانية فلا داعي أن تشغل نفسك بها وتشغلك عما هو أهم، لا بأس من الاطّلاع عليها لو كان عندك وقت، لكن إذا ما كان

عندك وقت لا تشغل نفسك بها، فتجدهم يسوّدون صفحات في البحث عن مسألة لا يوجد ما يدلهم عليها في الشرع، ولسنا بحاجة إليها أصلًا.

قالت: "قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ" أي: قبل أن يرجع إلى أهله، "يَنْزِعَ" هي بمعنى يرجع.

"وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا" أي: يأخذ معه زادًا يكفيه لمثل تلك الليالي.

التزوّد: هو استصحاب الزاد، يعني تأخذ معك زادًا.

و "خَدِيجَة": هي أم المؤمنين خديجة بنت خُوَيْلِدِ بنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ قُصَيّ، تلتقي مع النبي ﷺ في قصي، القُرَشِيَّةُ، الأَسَدِيَّةُ، زوج النبي ﷺ، هي أول من آمن بالله ورسوله من النساء وآزرته على أمره.

قيل: تزوجها رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وعشرين سنة وكان عمرها حينئذٍ أربعين سنة؛ هكذا قالوا والله أعلم، وأقامت معه أربعًا وعشرين سنة، والله أعلم.

كلُّ أولاد النبي ﷺ منها إلا إبراهيم، إبراهيم من ماريَة القِبطيّة، ومارية هذه كانت جارية أهداها المقوقِس للنبي ﷺ، والمقوقِس هذا كان حاكم مصر، قبط الأقباط، كان كافرًا، أهدى مارية للنبي ﷺ فأنجب منها إبراهيم، كانت أَمَةً سُرِّيّةً له يتسرّى بها؛ ملك يمين ولم تكن زوجة، نركّز على هذا لأنهم اليوم -بعض دعاة الضلالة تبعًا لمن أمرَهم- يحاولون أن يجعلوها من زوجات النبي ﷺ مع أن هذا بالاتفاق ليس صحيحًا، ولا قال به أحد من علماء الإسلام سابقًا فيما نعلم، ما الذي يريدونه من هذا؟ يريدون إنكار الرّقّ في الإسلام، وهذا باطل، الرق ثابت في الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ومن أنكره يكفر، وهذه مارية كانت ملك يمين، ما كانت حرة ولا كانت زوجة للنبي ﷺ، بعد موت النبي ﷺ صارت حرة، ولعله يأتي لها مناسبة خاصة إن شاء الله.

سلّم عليها رب العزة تبارك وتعالى -أي على خديجة- وجبريل، (وأُمِرَ النبي ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيْهِ وَلَا نَصَبَ) توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين، رضي الله عنها وأرضاها.

"**حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ**": أي الأمر الحق وهو الوحي، جاء النبيَّ ﷺ جبريلُ وهو في غار حراء، وفي رواية: "حتى فَجِئَهُ الحق" أي جاءه فجأة بغتة.

"**فَجَاءَهُ المَلَكُ**" الذي هو جبريل "**فَقَالَ:**" الملَك للنبي ﷺ "**اقْرَأْ، قَالَ:**" النبي ﷺ "**«مَا أَنَا بِقَارِئٍ»**" أي لا أحسن القراءة، "**قَالَ: " فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي**" يعني: ضمّني وعصَرَني وضغَطَني، "**حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ**" أي بلغ الغَطُّ منّي غاية وُسعي، ورُوي بالضم والرفع أي: الجُهدُ، أي: بلغ مني الجُهدُ مبلغه، "**ثُمَّ أَرْسَلَنِي**" يعني أطلقني "**فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي**" فلما قال ذلك ثلاثًا "**فقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾**" اقرأ أيها الرسول ما يوحيه الله إليك مفتتحًا باسم ربك الذي خلق جميع الخلائق "**﴿خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾**" مِن قطعة دمٍ متجمدةٍ بعد أن كانت نطفةً "**﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ﴾**" اقرأ أيها الرسول ما يوحيه الله إليك وربك الأكرم المتصف بغاية الكرم، الذي لا شيء فوقه ولا نقص فيه، فهو كثير الجود والإحسان تبارك وتعالى.

قال: "**فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**" رجع بالآيات التي أوحي إليه بها، أو رجع بالقصة التي حصلت معه "**يَرْجُفُ فُؤَادُهُ**" يخفِقُ قلبُه ويضطرب، "**فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي**" يعني غَطّوني غَطّوني "**فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ**" الفزع؛ الخوف الشديد، يرجف فؤاده من الخوف، فدخل وأراد أن يُغطّوه حتى يطمئن ويهدأ، فغطوه وهدأ "**فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ**" ما الذي حصل معه، قال: "**«لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**" أي خاف على

نفسه الموت بسبب ما رآه، وبسبب ما حصل له في الغار، "فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا" هذا نفيٌ "وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا" من الخِزي: وهو الذل والهوان

"إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ": لماذا لا يخزيك الله؟ قالت: "إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ" يعني لأنك تصل الرحم، الرحم: القرابة، أي تُحسِن إلى قرابتك، والإحسان إليهم على حسب حال الواصل والموصول إليه، والضابط هو العرف وسيأتي لهذا مبحثٌ خاصٌّ.

"وَتَحْمِلُ الكَلَّ": وهو من لا يستقلّ بأمره، والمعنى: تحمل الذي لا يستطيع أن يحمل نفسه لتعبه فإنك تحمله، إن كان فقيرًا فبالمال، وإن كان ضعيفًا جسديًّا فبالمعونة، وهكذا...

"وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ": أي: تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك.

"وَتَقْرِي الضَّيْفَ": يعني: تكرم الضيف.

"وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ": النوائب: جمع نائبة وهو ما ينوب الإنسان، يعني ما ينزل به من النوازل والحوادث، أي تعين من أصابته حاجة ونزلت به نازلة، تعينه في أمره وتخفف عليه وهذا لفظ عامٌّ مِن خُلقه ﷺ.

معنى كلام خديجة رضي الله عنها: إنك لا يصيبك مكروه لما جعله الله سبحانه وتعالى فيك من مكارم الأخلاق، وجميل الصفات، ولإحسانك إلى الخلق، هذا معنى جملة كلام خديجة رضي الله عنها.

كيف عرفَت هذا؟ قال العلماء: بالاستقراء، أي بالنظر إلى أحوال الناس وأن الإنسان إذا كان بهذه الصفات لا يخزيه الله سبحانه وتعالى.

قال أهل العلم: "فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنَ الْفَوَائِدِ اسْتِحْبَابُ تَأْنِيسِ مَنْ نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ بِذِكْرِ تَيْسِيرِهِ عَلَيْهِ وَتَهْوِينِهِ لَدَيْهِ".

هذا ما فعلته خديجة رضي الله عنها، وهذا ما يُستحَبّ أن يُفعَل إن نزل بشخصٍ نازلة وجاءك بها، تهوِّن عليه، تخفِّف عنه، لا تأخذ باللوم والعتاب وما شابه حتى تزيد عليه الحِمل، بل هوِّن عنه وخفِّف عليه ما استطعت، هذا ما فعلت خديجة رضي الله عنها.

ثم من نزل به أمر استُحبّ له أن يُطلع عليه من يثق به، يثق بمشورته؛ بنصحه؛ يثق بحكمته في التعامل معه فيما نزل به، هذا أيضًا من الأمور التي تُستفاد من مِثل هذا.

"فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ" أي: مضت معه، الباء هنا للمصاحبة، أي اصطحبَته إلى ورقة، الباء هذه مهمّة، المهم في أمرها معرفة معناها عند دخولها في الجُمَل، لها من المعاني أربعة عشر معنىً ذكرها ابن هشامٍ في "المغني" وهي غاية في الأهمية، وإذا استصعب عليك فهم كلام ابن هشام فارجع إليها في "جامع الدروس العربية" للغلاييني، ذكرها هناك كاملة بألفاظٍ أسهل.

- من المعاني التي تأتي بها الباء هذه المصاحبة التي هي بمعنى "مع"، تقول: بعتك الدار بأثاثها، أي: مع أثاثها، مصحوبة بأثاثها.
- ومن معانيها: السببية، أي يكون ما بعدها سببًا لما قبلها.

وهو أحد المعاني التي قيلت في (إنما الأعمال بالنيات) قال بعض العلماء: الباء هذه باء السببية، فالنيات مقوِّمة للعمل وكأنها هي المسبِّبة للأعمال، والمعنى الآخر قالوا: هي للمصاحبة أيضًا، بمعنى: مع، فالنيات مصاحبة للأعمال.

- ومن معانيها: الاستعانة، كما هو أحد المعاني للباء التي في بسم الله أو هو أحد المعاني التي قالها بعض أهل العلم.

هذا فصّلت فيه قليلًا هنا لأني أجملت (إنما الأعمال بالنيات) في الباء في الدرس الماضي.

"فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ" فهو ابن عمّها، أبوه وأبوها أَخَوان.

"وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ" أي صار نصرانيًا وترك عبادة الأوثان وفارق طريق الجاهلية.

والجاهلية: هي الوقت قبل بعثة النبي ﷺ، سمُّوا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة، وقد تُطلَق الجاهلية ويراد بها ما قبل دخول المحكِيّ عنه في الإسلام، تكون هذه جاهلية خاصّة.

"وَكَانَ –أي ورقة– يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ" العبرانية: لغة اليهود "فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ" الإنجيل: الذي نزل على عيسى "مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ" وفي رواية في الصحيحين: "وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ" والكل صحيح، يعني تَمكَّنَ من معرفة دين النصارى بحيث إنه صار يتصرّف في الإنجيل فيكتب أي موضع شاء منه بالعبرانية إن شاء أو بالعربية إن شاء، هذا هو السبب الذي جعل خديجة تأتي بالنبي ﷺ إليه، عنده علم بمثل هذه الأمور.

"فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ" هذا هو الصواب: يا ابن عم وليس يا عم، وقعت رواية في صحيح مسلم: "يا عم" وهي وهم، والصواب: "يا ابن عمِّ" "اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ" هذا على سبيل التوقير لسنه، لأنه أكبر من النبي ﷺ سنًّا فقالت له هذا "فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي" قال للنبي ﷺ "مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى".

الناموس في اللغة: هو صاحب السر، والمراد بالناموس هنا: جبريل عليه السلام.

قال أهل العلم: لمَ ذكر موسى ولم يذكر عيسى؟ قالوا: لأن رسالة عيسى عليه السلام كانت تابعةً لرسالة موسى والتوراة هي الأصل والإنجيل متمّمٌ لها، هذا قول والله أعلم.

قال: "يَا لَيْتَنِي فِيهَا" أي: في مُدَّة الدعوة "جَذَعًا" الجَذَع: هو الصغير من البهائم، كأنه تمنى أن يكون عند ظهور الدعوة إلى الإسلام شابًّا ليكون أقوى على نصرة النبي ﷺ لأنه يعلم ما الذي

سيحدث عندما يبدأ النبي ﷺ بدعوته، ولذلك وصفوه بكونه كان كبيرًا أعمى حتى تفهم معنى كلامه هذا، "لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ" أي: لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حين يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ من مكة، فقال رسول الله ﷺ: "«أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ»" استفهام على وجه الاستبعاد والتفجّع والتألّم، قومي يخرجوني! لماذا؟ استبعد النبي ﷺ هذا لأنه ما كان في سبب يقتضي إخراجه.

قال ورقة: "نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ" هذه سُنّة الله في خلقه، وفي رواية عند البخاري: "إلا أوذي" الأذى حاصلٌ ولا بدّ.

ذَكَرَ ورقةُ أن العلَّةَ في ذلك مجيئه لهم بالانتقال عن مألوفهم، ولأنه علم مِن الكُتب أنهم لا يجيبونه إلى ذلك، وأنه يلزمه لذلك منابذتهم ومعاندتهم فتنشأ العداوة بسبب هذا الأمر.

"لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ" وهكذا دعوة العلماء فهُم ورثة الأنبياء، إذا دعا العالم إلى ما جاء به النبي ﷺ أوذي ولا بد، فلا بد من الصبر، نسمع كثيرًا من طلبة العلم عندما يؤذى ويُتكلَّم فيه ويُحارَب يقول: سأجلس في بيتي وأُغلق على نفسي بابي، مالي ولهذا! هذا يريد أن يفرّ من الزحف لمجرّد أذىً صغيرٍ أصابه في ذات الله، ما الذي أصابك أمام ما أصاب الأنبياء والرسل؟! الصبر على الدعوة مقامٌ عظيمٌ، فمن قام هذا المقام وصبر كصبر أهل الإيمان من الأنبياء والرسل ومن اتبعهم من أئمة هذا الدين نال الرفعة والعزة، هذه لا تُنال من غير أذى؛ من غير ابتلاء، الابتلاء لا بد منه، هذا ما يفيده ما قاله ورقة.

قال: "وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا" يعني: يوم إخراجك أكون حيًّا في ذاك اليوم ويدركني هذا اليوم سأنصرك نصرًا قويًّا، لكن "لَمْ يَنْشَبْ" يعني لم يلبث "وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ" فتوفي ورقة ولم يدرك بلالًا وهو يعذّب، فما ورد في السيرة من أنه أدركه وهو يعذب وكلمه ضعيف لا يثبت.

من الغريب الذي تجده في بعض الشروح أنهم يأخذون في تأويل مثل هذه الأخبار أو حتى بعضهم يقدم ما في السيرة على ما في الصحيح، وهذا من العجب!

السيرة فيها أخبار كثيرة ضعيفة لا تثبت، وفيها أخبار مناقضة لما في الصحيحين، فلا يُنظر إلى خبر لا إسناد له صحيح، ويقدّم على الأخبار الصحيحة الثابتة، خلاص هنا دل هذا الحديث على أن ورقة مات قبل أن يُعذَّب بلالٌ، إذًا انتهى، إذًا ما هو في السيرة خطأ، انتهى الموضوع، بس.

فتور الوحي: يعني انقطاعه، يعني انقطع الوحي مدة قبل أن يرجع وينزل مرة أخرى.

قال أهل العلم: هذا الانقطاع كان ليذهب ما كان ﷺ وجده من الخوف الشديد والفزع، وليحصل له التشوق إلى العَود، فقد روى المؤلف في التعبير من طريق مَعمر ما يدل على ذلك.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم عن ثلاثة هم مِن أثبت أصحاب الزُّهريّ: مَعمَر وعُقيل ويونس، وله طرقٌ عنهم، وهو حديث صحيح متفق عليه لا إشكال فيه ولا علة له بفضل الله سبحانه وتعالى.

القارئ: قال رحمه الله: "قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي" فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]. فَحَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ".

"تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ: بَوَادِرُهُ"

الشيخ: هذا الحديث الرابع.

"قَالَ ابْنُ شِهَابٍ" الزهري الإمام، تقدم.

"وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ" بن عوف الزهري المدني، اسمه كنيته، ثقة فقيه بحر إمام حافظ كثير الحديث، تابعي، كان مولده سنة بضع وعشرين، توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين أو مئة وأربع، روى له الجماعة.

قول ابن شهاب الزهري: "وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ" لماذا أتى بحرف العطف هنا "وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ"؟ كي يبين لك أن هذا معطوفٌ على ما قبله، فهذا الإسناد ليس معلّقًا كما توهّم بعض أهل العلم، يعني كأن الزهري رحمه الله يقول في هذا الحديث: حدثني عروة بكذا وأخبرني أبو سلمة بكذا بنفس الإسناد الذي تقدم عند البخاري رحمه الله الذي هو: يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هذا تقدير الإسناد فهذا الخبر ليس معلّقًا، وسيأتي عند البخاري موصولًا عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن عقيل به.

"أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ": هو جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ حَرَامٍ الأنصاري السَّلِمِيُّ، صحابي ابن صحابي، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، ولم يشهد العقبة الأولى، وفي شهوده غزوة بدرٍ روايتان، وغزا مع النبي ﷺ عدة غزوات، كان من المكثرين الحُفّاظ للسنن، فقدَ بصره في آخر عُمُره، وتوفي بعد السبعين وهو ابن أربع وتسعين، روى له الجماعة.

"قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ" أي: في حال التحديث عن المدة التي انقطع فيها الوحي عن النزول، كما قالت عائشة: "لم ينشب وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ" إلى هنا انتهى حديث عائشة.

الآن سيكمل لنا خبر انقطاع الوحي بحديث جابر، فجابر يحدث عن فترة انقطاع الوحي، ماذا قال؟ "فَقَالَ" النبي ﷺ "فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي" بينا هذه ظرف زمان، أي أثناء الوقت الذي كنت فيه أمشي "إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ" لما رفع بصره ماذا رأى؟ رأى الملك الذي جاءه وهو في غار حراء، من هذا الملك؟ جبريل عليه السلام، رآه

"جالسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ" قال: "فَرُعِبْتُ مِنْهُ" خفت خوفًا شديدًا "فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي" أي: غطوني غطوني "فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ٢] إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]" أي: فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾: المتغطي بثيابه.

﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾: أنذر القوم الذين أشركوا بالله وعبدوا غيره، أي: خوِّفهم عذاب الله تبارك وتعالى ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾: وربك يا محمد فعظّم بعبادته والرغبة إليه في حاجاتك دون غيره من الآلهة والأنداد. ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾: طهّر نفسك من الإثم.

﴿وَٱلرُّجزَ فَٱهجُر﴾: الأوثان؛ اهجر عبادتها واترك خدمتها، هذا وإن كان لم يكن حاصلًا من النبي ﷺ لكنه أمر للبقاء على ما هو عليه من ترك ذلك، وهو أمر لأمته أيضًا وللناس جميعًا.

هذا يدل على أن هذه الآية ليست هي أول ما نزل من القرآن، لكنها أول بالنسبة للانقطاع، أي بعد الانقطاع هي أول آية نزلت لكن قبل ذلك أول ما نزل من القرآن مطلقًا هي ﴿اقرأ﴾.

قال: "فَحَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ" أي قوي واشتد وجاء بكثرة، في بعض روايات البخاري: "وتواتر" التواتر: مجيء الشيء يتلو بعضه بعضًا من غير تخلف.

"تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَأَبُو صَالِحٍ" تابعه: الضمير يرجع إلى من؟ الضمير يعود على يحي بن بُكير، فيكون الرواة عن الليث ثلاثة: يحي بن بكير يرويه عن الليث، وعبد الله بن يوسف يرويه عن الليث، وأبو صالح يرويه أيضًا عن الليث.

"عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ" التِّنِّيسيّ: ثقة تقدم.

ذكرنا أن من تقدم من الرواة نقتصر على قولنا ثقة إن كان ثقة ونمشي، نقتصر على قولنا ضعيف ونمشي، التفصيل تقدم في البداية، انتهى الأمر.

وثقة هذه أطلقها عليه سواء كان حافظًا أو ثقة أو صدوقًا، أقول ثقة وأمشي، أما الضعيف فأقول فيه ضعيف، والتفصيل عند الحاجة فقط.

"أبو صالح": هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهنيّ مولاهم، أبو صالح المصري، معروف بأنه كاتب الليث بن سعد، عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد، الراجح أنه ضعيف، يصلح في الشواهد والمتابعات، لا يرتقي إلى الاحتجاج به، ولا يقال فيه كذاب أو متروك، قيل فيه كل هذا والله أعلم.

أخرج له البخاري تعليقًا، وأبو داود والترمذي وابن ماجه أخرجوا له.

قوله: **"وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ"** هلال تابع من؟ تابع عقيلًا، فتكون من المتابعات التامة، هلال بن رداد تابع عقيلًا عن الزهري، هذه متابعة تامة لعقيل، أما إذا كان الضمير عائدًا إلى يحيى بن بكير تكون المتابعة هنا حاصلة أين؟ في الزهري، تابعه في الزهري، يعني التقى معه في الزهري.

"هلال بن رداد": شامي مجهول الحال، تفرّد بالرواية عنه ابنه، ولكن الذهلي أثنى عليه من وجه، وعلّق له البخاري، قال فيه الذهبي: "مجهول" وقال مرة: "لا يُدرى من هو" وقال ابن حجر: "مقبول" أي إن توبع، وإلا فلا، لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، والبخاري ذكره هنا في صحيحه فقط، والله أعلم.

هذا التعليق -رواية هلال- وغيرها من المعلقات التي تقدّم تخريجها، ذكره الحافظ ابن حجر في شرحه فلا داعي للإطالة بذكر ذلك، لا داعي أن نقول لك مثلًا: رواية هلال أخرجها فلان ورواية عقيل أخرجها فلان إلى آخره...، لا داعي لهذا، رواية هلال، رواية أبي صالح، رواية عبد الله بن يوسف، فمن أرادها مخرّجة وموصولة يرجع إلى "تغليق التعليق" للحافظ ابن حجر أو "فتح الباري" وصلها هناك وبيّن من أخرجها موصولة.

قال: "وَقَالَ يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ بَوَادِرُهُ" أي أن أصحاب الزهري روَوا هذا الحديث فوافقوا عقيلًا عليه، لكنهم اختلفوا فروى عنه عقيل قال: "يرجف فؤاده" هذه رواية عقيل، وتابعه على ذلك هلال بن رداد، وروى عنه يونس ومعمر وقالا: "ترجف بوادره"، الآن دقّة الإمام البخاري رحمه الله في هذا تبيّن لك أين اتفقوا وأين اختلفوا.

و"ترجف بوادره": جمع بادرة: وهي اللحمة التي بين المنكب والعُنق، وهذه تضطرب عند فزع الإنسان، المعنى واحد لا إشكال، كله المقصود منه التعبير عن الخوف الشديد، لكن الدقة هذه في الرواية.

"يونس": هو ابنُ يَزِيْدَ بنِ أَبِي النَّجَادِ الأَيْلِيُّ، مولى معاوية بن أبي سفيان، ثقة، له منكرات، وهو من أثبت الناس في الزهري، من أتباع التابعين، مات سنة بضع وخمسين ومئة، روى له الجماعة.

"ومَعْمَرُ": هو ابنُ رَاشِدٍ الأَزْدِيُّ مَوْلَاهُم، البصري، سكن اليمن، لما دخل صنعاء كره أهل صنعاء أن يخرج من بين أظهُرِهم فقال لهم رجل: قيِّدوه فزوّجوه، هذا هو القيد، يعني ربطوه عندهم بالزواج، وهذا يدل على حرص أهل اليمن في ذاك الوقت على العلم، كانوا يعرفون قدر أهل العلم، وهو ثقة ثبت فقيه ورع، من أثبت الناس في الزهري، رواية البصريين عنه فيها ضعف، وكذلك روايته عن أهل العراق، قال أحمد في رواية الأثرم: "حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء" البصريين، عبد الرزاق: الصنعاني "أحب إلي من رواية هؤلاء" يعني البصريين، "كان يتعاهد كتبه وينظر" يعني في اليمن "وكان يحدثهم بالخطأ في البصرة"، وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حيث قدم عليهم فيه اضطراب لأن كتبه لم تكن معه" وقال أبو حاتم: "ما حدّث معمر بن راشد بالبصرة ففيه أغاليط، وهو صالح الحديث" وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدّثك معمر عن العراقيين فخالفه" وفي نسخة: "فخَفه إلا عن الزهري وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا" الزهري وابن طاووس ليسوا من العراقيين طبعًا، هذا يبين لك الفرق بين رواية العراقيين وغير العراقيين، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة

فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئًا، ومعمر أثبت في الزهري من ابن عيينة، قال ابن معين: "وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النَّجود وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام"

من أتباع التابعين، مات سنة أربع وخمسين ومئة، روى له الجماعة.

يعني باختصار رواية معمر قبل أن تصححها لا بد أن ترجع إلى ترجمته وتنظر ما الذي أصاب فيه وما الذي أخطأ.

قال ابن حجر في رواية: "يرجف فؤاده" ورواية: "ترجف بوادره": "فَالرِّوَايَتَانِ مُسْتَوِيَتَانِ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا دَالٌّ عَلَى الْفَزَعِ"

وهذا الحديث متفق عليه من حديث الزهري وقد رواه عنه جمع في الصحيحين وغيرهما وتوبع الزهري عليه عند مسلم وغيره.

القارئ: أحسن الله إليكم شيخنا، قال المؤلف رحمه الله: **"حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ: جَمْعُهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ»".**

الشيخ:

"حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ": المِنقريّ مولاهم، التَّبُوْذَكِيُّ، أبو سلمة البصري، مشهور باسمه وكنيته، ثقة ثبت حافظ من أتباع التابعين، مات سنة ثلاث وعشرين ومئتين، روى له الجماعة.

"حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ": الوضاح بن عبد الله اليشكري البزّاز الواسطي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، وكان كتابه في غاية الإتقان، قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث من كتابه، وكان إذا حدّث من حفظه ربما غلط"، انتهى.

من أتباع التابعين، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومئة، روى له الجماعة.

"حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ": الهَمْدَانِيُّ، الهَمْدَانِيُّ وليس الهَمَذانيّ، الهَمْدَانِيُّ نسبة إلى قبيلة همدان في اليمن وما حول اليمن قبيلة كبيرة، هَمَذان: مدينة في خراسان النسبة إليها: الهَمَذاني.

الهَمْدَانِيُّ مولاهم، أبو الحسن الكُوْفِيُّ.

هو الذي يُذكَر عنه أنه قال: "ما أمر الله عباده بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى غلو وإما إلى تقصير"

وهو ثقة عابد، من صغار التابعين، روى له الجماعة.

"قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ": بن هشام الأسَديّ الوَالِبِيُّ مَوْلَاهُم، الكوفي، تابعي من أصحاب ابن عباس، قتله الحجّاج بن يوسف صبرًا، قتله صبرًا: يعني كان أسيرًا عنده وقتله، وهذا كي يفرّقوا بينه وبين من قُتِل في المعارك، سنة خمس وتسعين، ثقة ثبت حافظ فقيه عابد،كان ينهى عن مجالسة أهل البدع، قال أيوب: «قال لي سعيد بن جبير: "ألم أرك مع طلق؟! قال: قلت: بلى، فما له؟ قال: لا تجالسه فإنه مرجئ"، قال أيوب: وما شاورته في ذلك -ما سألته عن الموضوع يعني- ولكن يحق للمسلم إذا رأى من أخيه ما يكره أن يأمره وينهاه» انتهى كلامه. روى له الجماعة.

هذا يدلك -مثل هذا الأثر-على المنهجية التي كانت معروفة عند السلف رضي الله عنهم من أصحاب القرون الثلاثة الأولى، مباشرة رآه مع مبتدع أنكر عليه، وبيّن له أن هذا مبتدع، قبل أن تختلط الأمور ويظهر منهج التمييع.

"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ": هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس، ابن عم رسول الله ﷺ، وُلد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فقال: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيْلَ)، فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه، وقال ابن مسعود: "نِعم ترجمان القرآن ابن عباس، لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشره منا أحد" يعني لو كان في السن مثلنا ما بلغ أحد منا عُشر علمه.

مات سنة ثمان وستين بالطائف، وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة.

والعبادلة أربعة: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير

روى له الجماعة، كان إمامًا عالمًا بحرًا حتى إن كبار فقهاء الصحابة كانوا يعرفون له منزلته وقدره في العلم.

"فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾" كان النبي ﷺ إذا جاءه جبريل بالوحي وشَرع في تلاوته عليه بادره النبي ﷺ من حرصه ﷺ على حفظه قبل أن يفرغ جبريل، فبادر النبي ﷺ وتلاه مع تلاوة جبريل إياه، فنهاه الله عن هذا وضَمِن له تبارك وتعالى أنه لا بد أن يحفظه ويقرأه وأن يجمعه الله له في صدره.

"قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً" المعالجة: هي محاولة الشيء بمشقة في تحصيله، والتنزيل: يعني تنزيل القرآن، "وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ" يحرك شفتيه ليحفظ ما ينزل عليه من القرآن خشية أن ينسى شيئًا منه، وفي رواية عند البخاري وغيره: "وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه" معناه

كان كثيرًا ما كان يفعل ذلك، "فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدٌ" بن جبير راويه عن ابن عباس "أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ﴾" لا تحرك بالقرآن "﴿لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾" أي غايتك ومقصودك أن تعجل بحفظه "﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ: جَمْعُهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ" أي: ولا تنساه "﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ".

معنى الآيات: لا تحرك أيها الرسول بالقرآن لسانك وشفتيك كما كنت تعمل لتأخذه على عجلة مخافة أن يتفلّت منك، فإن علينا أن نجمعه لك حتى نثبته في قلبك، ﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾ أي: إذا كمّل جبريل قراءة ما أوحى الله إليك فحينئذ اتبع ما قرأ واقرأه، ﴿ثم إن علينا بيانه﴾ أي: بيان معانيه، فوعده بحفظ لفظه وحفظ معانيه، وهذا أعلى ما يكون، وهو الحاصل والحمد لله، مهما حاول أهل الضلال تحريفه فلن يُحرَّف، فهو محفوظ لفظًا ومعنى.

قال الشيخ السعدي رحمه الله: "وفي هذه الآية أدب لأخذ العلم، أن لا يبادر المتعلم المعلمَّ قبل أن يفرغ من المسألة التي شرع فيها، فإذا فرغ منها سأله عما أشكل عليه، وكذلك إذا كان في أول الكلام ما يوجب الرد أو الاستحسان، أن لا يبادر برده أو قبوله، حتى يفرغ من ذلك الكلام، ليتبين ما فيه من حق أو باطل".

وهذا كما قال رحمه الله، فأنت عندما يبدأ الشخص بالكلام ربما تفهم من الكلام معنى غير الذي يريده فإذا أكمل كلامه اتضح الأمر فاصبر ولا تستعجل.

قال: "وليفهمه فهمًا يتمكن به من الكلام عليه، وفيها: أن النبي ﷺ كما بيّن للأمة ألفاظ الوحي، فإنه قد بيّن لهم معانيه" انتهى كلامه رحمه الله.

قال: "فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ" القائل هنا هو ابن عباس: "فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ..." إلى آخر ما قال.

أي استمع لقراءة جبريل، "فإذا انطلق" أي ذهب وانصرف من عنده "قرأه النبي ﷺ كما قرأه" جبريل، فامتثل ﷺ لأدب ربّه فكان إذا تلا عليه جبريل القرآن بعد هذا أنصت له فإذا فرغ قرأه.

هذا الحديث صحيح متفق عليه من رواية موسى بن أبي عائشة عن سعيد به، لا إشكال في صحته، ولا علة له والحمد لله، وقد توبع موسى على بعضه خارج الصحيحين، والله أعلم.

القارئ: أحسن الله إليكم شيخنا، قال رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح). وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»".

الشيخ:

"حَدَّثَنَا عَبْدَانُ": عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ بنِ جَبَلَةَ بن أبي روّاد الأَزْدِيُّ العَتَكِيُّ مَوْلَاهُمْ، معروف بعبدان، هذا لقبٌ له وهو معروفٌ به، أبو عبد الرحمن المَرْوَزِيُّ، ثقة حافظ، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين (٢٢١هـ)، روى له الجماعة سوى ابن ماجه.

"قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ" بنُ المُبَارَكِ بنِ وَاضِحٍ المَرْوَزِيُّ مولى بني حنظلة، قال إسماعيل بن عياش: "ما على وجه الأرض مثل ابن المبارك، ولا أعلم أن الله خلق خصلةً من خصال الخير إلا وقد جعلَها في عبد الله بن المبارك" انتهى كلامه، قال ابن مهدي -هو عبد الرحمن بن مهدي وهو إمام معروف

بعلم الجرح والتعديل- قال: "الأئمة أربعة: مالكٌ والثوريُّ وحمّاد بن زيد وابن المبارك" وقال أبو إسحاق الفزاري -من أئمة أهل الشام-: "ابن المبارك إمام المسلمين".

ثقةٌ مأمونٌ فقيهٌ جوادٌ مجاهدٌ إمامٌ من أئمة أهل السنة والجماعة، من أتباع التابعين، حتى قال بعضهم مبالغةً في وصف إمامة هذا الرجل: "ما سبقه الصحابة إلا بشرف الصحبة" كان قد بلغ من الصفات مبلغًا عظيمًا؛ صفات العلم والزهد والتقوى والحفظ، مات سنة إحدى وثمانين ومئة (١٨١هـ)، وله ثلاثٌ وستون سنة، ولد سنة ثماني عشر ومئة (١١٨هـ)، روى له الجماعة.

"قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ" هو ابن يزيد الأَيْلِيُّ، ثقةٌ له منكرات، مِن أثبت الناس في الزهري، تقدم.

"عَنِ الزُّهْرِيِّ": محمد بن مسلم بن شهاب، إمامٌ حافظٌ كبيرٌ، تقدم.

"ح": يعني تحويل الإسناد والرجوع إلى أول الإسناد من جديد.

"وحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ": فيكون بشر بن محمد هذا شيخ البخاري، هذا الشيخ الثاني له لأننا رجعنا إلى الإسناد من البداية فصار للبخاري شيخان.

"وحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ" أبو محمد المروزي السّختياني، وهو ممن انفرد البخاري بالرواية عنه عن سائر الكتب الستة، ذكره ابن حبان في ثقاته وقال: "كان مرجئًا" وقال ابن خلفون: "وقال أبو جعفر النحاس: بشر بن محمد المروزي ثقة" انتهى، مات سنة أربعٍ وعشرين ومئتين (٢٢٤هـ)، وهو هنا متابَعٌ.

"قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ" إذًا الآن اتحد المخرَج في "عبد الله بن المبارك"، إذًا هما شيخان، يعني البخاري يروي الحديث عن عبدان وبشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك، لكن ما قال هكذا البخاري وفرّق بينهما لما سيأتي.

قَالَ: **"أَخْبَرَنَا يُونُسُ"** بن يزيد، **"وَمَعْمَرٌ"**: وهو ابن راشد ثقة، تقدم.

"عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ": أي أن عبد الله بن المبارك حدّثه به عبدان، عن يونس وحده، وحدّث به بشر بن محمد عن يونس ومعمر معًا، هذا الفرق بين الأمرين، أما باللفظ فعن يونس وأما بالمعنى فعن معمر.

"قال" الزهري "أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ" بن عتبة بن مسعود الهُذَليُّ، جدّه عتبة أخو عبد الله بن مسعود، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن عتبة بن مسعود، عبد الله بن مسعود يكون له هنا عمّ أبيه، أبو عبد الله المدني، ثقةٌ فقيهٌ ثبتٌ حافظٌ إمامٌ صالحٌ، أحد فقهاء المدينة السبعة، جامعٌ للعلم، وهو معلِّمُ عمر بن عبد العزيز، تابعي، مات سنة أربعٍ وتسعين وقيل ثمانٍ وتسعين، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

الفقهاء السبعة تقدم ذكرهم وهم المجموعون في قول القائل:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر ... روايتهم ليست عن العلم خارجة

فقل هم عبيد الله عروةُ قاسمٌ ... سعيدٌ أبو بكر سليمانُ خارجهْ

سعيد بن المسيب، عروة بن الزبير، القَاسِمِ بنِ مُحَمَّدِ، خارجة بن زيد، أَبُو بَكْرٍ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هشام، وسليمان بن يسار، وصاحبنا الذي معنا الآن: عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بن مسعود.

"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ": صاحب رسول الله ﷺ وابن عمّه، تقدم، صحابي.

قال ابن عباس: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ" أي أكثر الناس جودًا، هو أجود الناس على الدوام.

والجود: هو الكرم وهو من الصفات المحمودة، فكان ﷺ أجود الناس بماله وبدنه وعلمه ودعوته ونصيحته وفي كلِّ ما ينفع الخلقَ.

"وَكَانَ النبي ﷺ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ" أي: وكان أجود أوقاته وقتَ كونه في رمضان حين يلقاه جبريل.

قال أهل العلم: الحكمة في زيادة جوده ﷺ في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن أَنَّ مُدَارَسَةَ الْقُرْآنِ تُجَدِّدُ لَهُ الْعَهْدَ بِمَزِيدِ غِنَى النَّفْسِ، والقرآن خُلُقُه ﷺ -كما قالت عائشة رضي الله عنها-يأتمر بأوامره وينتهي عن نواهيه، وَأَيْضًا فَرَمَضَانُ مَوْسِمُ الْخَيْرَاتِ وزيادة الجود والكرم، وقد وصفه الله بأنه الذي أُنزِل فيه القرآن.

فمجموع ما ذُكر من الوقت الفاضل وهو رمضان، والمنزول به وهو القرآن، والنازل به وهو جبريل، ومدارسته معه حصل المزيد في الجود بكل ذلك والله أعلم.

"وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ" المدارسة: هي أن تقرأ على غيرك مقدارًا معلومًا ثم يقرأ عليك أو يقرأ قدره مما بعده وهكذا.

"فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ" هذا اسم جامع لكل ما يُنتفَع به؛ الخير.

"مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ" المرسلة: أي المطلقة، يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح فيسارع إلى الخير ويجود به حتى إنه أسرع من الريح السريعة العاصفة.

قال أهل العلم: "عَبَّرَ بِالْمُرْسَلَةِ إِشَارَةً إِلَى دَوَامِ هُبُوبِهَا بِالرَّحْمَةِ وَإِلَى عُمُومِ النَّفْعِ بِجُودِهِ كَمَا تَعُمُّ الرِّيحُ الْمُرْسَلَةُ جَمِيعَ مَا تَهُبُّ عَلَيْهِ".

وَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ: "لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ" ثَبَتَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ: "مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ لَا".

وقال أهل العلم: في هذا الحديث فوائد منها: الْحَثُّ عَلَى الْجُودِ فِي كُلِّ وَقْتٍ -الحث على الكرم- وَمِنْهَا الزِّيَادَةُ فِي رَمَضَانَ، وَعِنْدَ الِاجْتِمَاعِ بِأَهْلِ الصَّلَاحِ، وَفِيهِ زِيَارَةُ الصُّلَحَاءِ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَتَكْرَارُ

ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَزُورُ لا يكرهه، وَاسْتِحْبَابُ الْإِكْثَارِ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي رَمَضَانَ، والتدبر، وَكَوْنُهَا أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ الْأَذْكَارِ، إِذْ لَوْ كَانَ الذِّكْرُ أَفْضَلَ أَوْ مُسَاوِيًا لَفَعَلَاهُ -أي النبي ﷺ وجبريل-.

قال ابن حجر: "وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ابْتِدَاءَ نُزُولِ الْقُرْآنِ كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَنَّ نُزُولَهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً كَانَ فِي رَمَضَانَ كَمَا ثَبَتَ من حَدِيث ابن عَبَّاسٍ، فَكَانَ جِبْرِيلُ يَتَعَاهَدُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، فَيُعَارِضُهُ بِمَا نَزَلَ عَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ عَارَضَهُ بِهِ مَرَّتَيْنِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبِهَذَا يُجَابُ مَنْ سَأَلَ عَنْ مُنَاسَبَةِ إِيرَادِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ"

الحديث متفق عليه رواه جمع عن الزهري عند الشيخين وغيرهما، ومنهم من قيل فيه إنه أثبت الناس في الزهري، يعني: ممن رواه عن الزهري من قيل فيه: إنه أثبت الناس في الزهري.

الحديث صحيح لا علّة له ولا إشكال فيه والحمد لله.

نكتفي بهذا إذًا والحمد لله.

الدرس الرابع: بتاريخ: ٢١/١١/١٤٤٤هـ – ١٠/٠٦/٢٠٢٣

[الحديث: ٧ حديث أبي سفيان مع هرقل]

الحمد لله، الحمد لله حمدًا كثيرًا كما يحب ربنا ويرضى، أما بعد:

فوقفنا عند الحديث السابع من باب "بدء الوحي" من صحيح البخاري.

وهذا الدرس هو الدرس الرابع، ونظرًا لما رأيته من طلبة العلم من تململ وضعف عن متابعة الدرس لمدة ساعتين، وأبدى بعضهم عدم القدرة على الاستمرار لهذه المدة لأسباب معلومة سنجعل إن شاء الله مدة الدرس ساعة ونصف، ثم ننظر بعد ذلك القدرة على تحمل هذه المدة.

وقفنا عند الحديث السابع، قال الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: **"حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أن عبد الله بن عباس أخبره: أن أبا سفيان بن حرب أخبره..."** فذكر الحديث.

"الحكم بن نافع البهراني": أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ممن يروي عن أتباع التابعين، مات سنة (٢٢٢هـ) روى له الجماعة.

قد روى عنه الإمام البخاري في صحيحه في مواضع كثيرة، وخاصة روايته عن شعيب.

قال: **"أخبرنا شعيب"**: شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشر الحمصي، ثقة، ثبت، عابد، وصفه الخليلي والذهبي بالحافظ، قال ابن معين: "من أثبت الناس في الزهري"، من أتباع التابعين، مات سنة (١٦٢هـ) أو بعدها، روى له الجماعة.

اختلف العلماء في أخذ الحَكَم حديثَ شعيب كيف كان؟ أي كيف تحمل الحَكَم حديثَ شعيبٍ؟ هل هو بالسماع، أم بالمناولة، أم بالإجازة؟ حصل خلاف بينهم في هذا:

فقال بعضهم: أكثره مناولة، وسمع منه حديثًا واحدًا، وقالوا إجازة، قال الخليلي: نسخة شعيب رواها الأئمة عن الحَكَم.

وتابع أبا اليمان عليُّ بن عياش الحمصي وهو ثقة، وقال الذهبي في ذكر ترجمة الحكم: ثبت في شعيب عالم به؛ فروايته عنه صحيحة، حتى لو كانت مناولة فهي صحيحة، وقد قبلها العلماء واحتجوا بها.

"الزهري": محمد بن مسلم بن شهاب، تقدم، وهو إمام، حافظ، فقيه، من التابعين.

قال: **"أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود"**: ثقة، إمام، فقيه، تابعي، فاضل، تقدم، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة.

"أن عبد الله بن عباس أخبره": ابن عباس: صاحب رسول الله ﷺ وابن عمه، تقدم.

"أن أبا سفيان بن حرب أخبره": أبو سفيان: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، القرشي، الأموي، سيأتي أنه يلتقي مع النبي ﷺ في النسب في عبد مناف، وهو والد معاوية رضي الله عنهما، صحابي شهير كان من أشراف قريش في الجاهلية، كان يقال: من أفضل قريش في الجاهلية رأيًا، أسلم عام الفتح وحسن إسلامه، شهد حنينًا والطائف مع النبي ﷺ ، مات سنة (٣٢هـ) في خلافة عثمان رضي الله عنه، روى له الجماعة سوى ابن ماجه.

"أن أبا سفيان أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش": هرقل: ملك الروم، اسمه هرقل، ولقبه قيصر.

قال أهل العلم: إن كل من ملك المسلمين يقال له أمير المؤمنين، ومن ملك الحبشة: النجاشي، ومن ملك الروم: قيصر، ومن ملك الفرس: كسرى، ومن ملك الترك: خاقان، ومن ملك القبط: فرعون، ومن ملك مصر: العزيز، ومن ملك اليمن: تُبَّع.

هرقل هذا قالوا بأنه أقام في الملك إحدى وثلاثين سنة، وفي ملكه مات النبي ﷺ.

"أرسل إليه في ركب من قريش": رُكْب: جمع راكب، وهم أصحاب الإبل العشرة فما فوقها.

والمعنى: أرسل هرقل إلى أبي سفيان حال كونه من جماعة من قريش، وخصه لأنه كان كبيرهم.

"وكانوا تجارًا بالشام": أي وهم كانوا تجارًا، أي ما الذي أتى بهم إلى الشام؟ كانوا تجارًا، فهم في الشام للتجارة، والشام يقال لها: الشام والشأم، بالهمز والتخفيف، وحَدّ الشام: من عريش مصر وبحر الشام، بحر الشام الذي يسمى اليوم: البحر الأبيض المتوسط من جهة الشام، وبحر الشام من تلك الناحية، هذا البحر الأبيض المتوسط كان يسمى بحر الروم، أما الجهة التي من جهة الشام كانت تسمى بحر الشام، فمن جهة من عريش مصر وأنت صاعد إلى الأعلى، من جهة بحر الشام إلى نهر الفرات وأنت ذاهب شرقًا، فمن البحر إلى النهر -نهر الفرات ليس نهر الأردن- هذه كلها شام، ومن طرسوس وأَدَنة -هذه اليوم في تركيا تسمى أَدَنة: أضنة، هي أَدَنة- ومرعش، ومنطيا إلى جنوبًا إلى جبلي طي، هذه كلها الشام.

قال: "وكانوا تجارًا بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ مادّ فيها أبا سفيان وكفار قريش":

المدة: القطعة من الزمان، ومادّ فيها: هو الاتفاق على مدة، وهذه المدة هي صلح الحديبية، وكانت في سنة (٦هـ)، وكانت مدة الصلح عشرة سنوات؛ لكن قريش نقضت العهد؛ فغزاهم النبي ﷺ في السنة الثامنة وفتح مكة.

قريش: هم ولد النضر بن كنانة، وقيل: هم ولد فهر بن مالك بن النضر؛ فنسبهم جميعًا يرجع إلى رجل واحد.

يعني المقصود من هذا الكلام الذي تقدم: أن أبا سفيان أخبر ابن عباس أنه بينما هو وكان معه جماعة من قريش في الشام، كانوا في الشام للتجارة، أبو سفيان وجماعة من قريش، فبينما هم في الشام أرسل إليه هرقل ليكلمه، لماذا أرسل إليه هرقل ليكلم أبا سفيان ومن معه؟ سبب ذلك أن رسول الله ﷺ أرسل مع دحية الكلبي -وهو صحابي وسيأتي- أرسل معه كتابًا، رسالة إلى هرقل

يدعوه فيه إلى الإسلام، فلما وصل إليه كتاب رسول الله ﷺ قال -يعني هرقل-: هل هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قالوا: نعم، فأرسل إليه يدعوه إليه كي يكلمه في شان النبي ﷺ، يستفسر عن بعض الأمور.

قال: "**فأتوه وهم بإيلياء فدعاهم في مجلسه، وحوله عظماء الروم**"

"إيلياء": ويقال لها إيليا وأليا على وزن عَليا: اسم مدينة بيت المقدس، أتوه لما دعاهم هرقل أتوه إلى بيت المقدس، فدعاهم إلى مجلسه، دعاهم في حال كونه في مجلسه، وللبخاري في رواية ستأتي إن شاء الله.

قال أبو سفيان: "فوجدنا رسول قيصر ببعض الشأن فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء، فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه -يعني هرقل- وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، هذه تفسر المعنى الذي ذكر.

وحوله عظماء الروم، عظماء: جمع عظيم، والروم من ولد عيص بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام، فعيص أخو يعقوب، يعقوب هو إسرائيل، عيص أخوه، كذا قال أهل العلم بالأنساب والتاريخ، قالوا: الروم جيل من الناس معروف، كالعرب والفرس، وهم الذين يسميهم أهل الشام: الفرنج، من ولد روم بن عيص بن إسحاق، غلب عليهم اسم أبيهم فصار كالاسم للقبيلة.

قال: "**ثم دعاهم ودعا بترجمانه**" أي قبل الدخول عليه دعاهم للدخول عليه.

فدعاهم الأولى للمجيء إليه ودعاهم في الثانية للدخول عليه، قال: تعالوا عندي إلى بيت المقدس، فلما جاؤوا إلى بيت المقدس داعهم للدخول عليه في قصره.

"**ودعا بترجمانه**" الترجمان: هو الذي يترجم الكلام، أي: ينقله من لغة إلى لغة أخرى.

"**فقال: أيكم أقرب نسبًا بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟**" قال الترجمان على لسان هرقل: أيكم أقرب نسبًا بهذا الرجل، النسب: القرابة، على خلاف ما ينطقها الناس اليوم، الناس يقولون النسب يعني المصاهرة، النسب هي القرابة، يعني: أيكم أكثر قربًا منه من حيث النسب.

قال العلماء: إنما خص هرقل الأقرب لأنه الأحرى أو أحرى بالاطلاع على أموره الظاهرة والباطنة أكثر من غيره، فيكون أكثر معرفة به من غيره، ولأن الأبعد لا يؤمن أن يقدح في نسبه بخلاف الأقرب.

قال: "**الذي يزعم أنه نبي**" وفي رواية: يدعي، والزعم: بمعنى القول، يزعم: يقول، قال الأزهري: وأكثر ما يكون الزعم فيما يُشك فيه ولا يتحقق.

"**فقال أبو سفيان: فقلت أنا أقربهم نسبًا**" كان أبو سفيان أقرب نسبًا لأنه كما تقدم من بني عبد مناف، وعبد مناف هذا هو الأب الرابع للنبي ﷺ، وكذا لأبي سفيان أيضًا، هو الأب الرابع لأبي سفيان، اسم النبي ﷺ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، وأبو سفيان كما تقدم أبو سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، ولم يكن بينهم -هؤلاء الجماعة الذين دعاهم هرقل- من هو أقرب نسبًا منه، ففي رواية عند البخاري قال: "أنا أقرب إليه نسبًا، قال: ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت: هو ابن عمي، وليس في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري" انتهى.

"**فقال: أدنوه مني**" قال هرقل: قربوه مني "**وقرِّبوا أصحابه فاجعلوهم عند ظهره**" أي: عند ظهر أبي سفيان، يعني من خلفه، لماذا قال لهم ذلك؟ حتى لا يستحيوا أن يواجهوه بالتكذيب إن كذب.

"**ثم قال لترجمانه: قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل**" إني سائل هذا: إني سائل أبا سفيان، عن النبي ﷺ

"**فإن كذبني فكذبوه**": يعني إن نقل لي الكذب عن النبي ﷺ بأن قال خلاف الواقع فلا تستحيوا منه وقولوا كذب.

"**قال أبو سفيان: فوالله لولا الحياء من أن يأثروا علي كذبًا لكذبت عنه**": لولا الحياء من أن ينقلوا عني الكذب في بلادي أي يقولوا كذب أبو سفيان؛ فأُعاب به عند قومي لكذبت عنه، أي لكذبت في الحديث عنه، ووصفته بخلاف الواقع، انظر جاهلي كان كافر ومع ذلك يسترفع عن الكذب، فلا يكذب حتى لا يقال أبو سفيان كذب، لا تمسك عليه كذب، ويوصف بهذا؛ فلا يُصدّق بعد ذلك عندهم، وهو من أشرافهم، أبو سفيان كان واثقًا منهم أنهم لن يكذبوه لو كذب؛ لأنهم جميعًا أعداء للنبي ﷺ فهم يشتركون في هذه العداوة؛ لكنه ترك الكذب استحياء وأنفة من أن يتحدثوا بذلك بعد أن يرجعوا، فيصير عندهم كذابًا.

قال: "**ثم كان أول ما سألني عنه أن قال: كيف نسبه فيكم؟**" هرقل كما سيأتي رجل صاحب علم، قرأ الكتب وتعلم، وهو كاهن أيضًا كما سيأتي، فهذه الأسئلة التي سيطرحها ليست عبثًا، كلها جاءت بسبب ما تعلمه، وله هدف، غاية من كل سؤال كما سيأتي، سيفسر هو أسئلته ما سببها. فكان أول سؤال: كيف نسبه فيكم، أنساب العرب منها ما هو شريف، ومنها ما هو وضيع، وهو يسأل الآن من أي النسب هو فيكم؟ ما حال نسبه فيكم؟ أهو من أشرافكم أم لا؟

"**قلت: هو فينا ذو نسب**" صاحب نسب عظيم شريف "**قال: فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله؟ قلت: لا**"

سأل هرقل أبا سفيان: هل ادعى النبوة من قومكم -يعني من قريش- أحد قبله؟ قال أبو سفيان: لا، ما ادعاها أحد.

"**قال: فهل كان من آبائه مِن مَلِك؟ قلت لا**" في رواية: مِن مَلِك، وفي رواية: مَلِك، هل كان من آبائه مَلِكٌ؟ وفي رواية: مَن ملَكَ، مَن: الموصولة، ومَلَكَ: فعل ماض، هذه روايات ثلاث لكن المعنى واحد.

"**قال: فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟**" أشراف الناس: كبارهم وأهل الأحساب فيهم، والمعظمون فيهم، فالشرف علو الحسب والمجد والمكان العالي.

"**فقلت: بل ضعفاؤهم**" هذا على الغالب، نظرًا إلى غالب أتباعه، وإلا ففي أتباعه من هم من أشراف قريش كانوا أسلموا قبل هذا السؤال، كأبي بكر الصديق، وعمر الفاروق، وحمزة وغيرهم، لكن بالنظر إلى الغالب هو هذا الجواب.

"**قال: أيزيدون أم ينقصون؟ قلت: بل يزيدون، قال: فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قلت: لا**" سخطة: يعني كراهة وعدم رضا، يعني ممكن يرتد لغير هذا السبب؟ نعم ممكن، هو أخرج هؤلاء، ما يسأل عنهم، كمن ارتد مكرهًا، أو لغرض دنيوي، طمع في شرف أو في مال، في جاه أو في مال مثلًا أو غير ذلك، المهم أنه ليس سخطة للدين، لا يبغض الدين، قال أبو سفيان: لا، لا يوجد.

"**قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب**" -الكذب على الناس- "**قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا**" اتهموه بالكذب في النبوة لما قال هو نبي من عند الله، لكن قبل ذلك ما كانوا يتهمونه بالكذب؛ لذلك قال: قبل أن يقول ما قال.

"**قلت: لا. قال: فهل يغدر؟ قلت: لا**" الغدر: هو نقض العهد، وعدم الوفاء به، وهو مذموم عند جميع الناس.

قال أبو سفيان وانظروا ما يقول: "**ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها**" يعني صالحناهم على ترك القتال مدة، قلنا أن هذه الحادثة حصلت بعد أن انعقد صلح الحديبية، وكان بينهم وبين النبي ﷺ صلح، فهنا يقول له: هل يغدر إذا أعطاكم عهد في أمر؟ قال: لا، لكن هنا في أمر، نحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها.

قال -يعني أبو سفيان -: "**ولم تُمْكِنِّي كلمةٌ أُدخِل فيها شيئًا غير هذه الكلمة**" يعني ما استطعت أن أنتقصه وأتكلم فيه أو أشكك في أمره إلا بهذه الكلمة.

أبو سفيان كان يعلم من أخلاق النبي ﷺ الوفاء بالعهد والصدق، وأنه يفي بما عاهدهم عليه، لكن أتى بشيء مستقبلي، لأنه في الأمر المستقبل لا ينسب إلى الكذب لأنه ما حصل بعد، فلذلك أورده بالتردد "ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها" هذه الكلمة التي حاول أن ينتقص فيها النبي ﷺ.

ماذا فعل بها هرقل؟ لم يبال بها ولم ينظر إليها، لماذا؟ لأن هرقل يريد حقائق، يريد شيء واقع، لا يريد أيش سيحصل في المستقبل.

"**قال: فهل قاتلتموه؟ قلت: نعم**" حصل بينهم قتال في غزوة بدر وغزوة أحد وغيرها.

"**قال: فكيف كان قتالكم إياه؟**" يعني من كان ينتصر في هذه الحروب.

"**قلت: الحرب بيننا وبينه سِجَال، ينال منا وننال منه**" فسر السجال، السجال معناه: مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء، وهو قال هنا: "**ينال منا وننال منه**" ينال: يعني يصيب منا ونصيب منه، أشار أبو سفيان بقوله الحرب بيننا وبينه سجال إلى ما وقع بينهم في غزوة بدر وغزوة أحد، وقد صرّح بذلك أبو سفيان في يوم أحد بقوله: "يوم بيوم بدر" -يعني يوم أحد بيوم بدر- "يوم بيوم بدر والحرب سجال".

"قال: ماذا يأمركم؟ قلت: يقول: اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئًا، واتركوا ما يقول آباؤكم"

فَهِمَ كفار الجاهلية كفار قريش ما يدعوهم إليه النبي ﷺ أم لم يفهموا؟ هؤلاء عرب أقحاح، لما يقول لهم النبي ﷺ: (قولوا: لا إله إلا الله، تفلحوا) فهموا المقصود، يعني اعبدوا الله وحده واتركوا عبادة ما سواه، هذا الذي كان يدعوكم إليه آباؤكم، يقولون لكم تمسكوا بالأوثان واعبدوا الأوثان، وجاء النبي ﷺ وقال لهم: اتركوا عبادة الأوثان واعبدوا الله وحده لا شريك له، فهموا هذا واستوعبوه، اليوم كثير ممن يدعي الإسلام لم يفهم ما فهمه كفار الجاهلية، فكفار الجاهلية أعلم بمعنى هذه الكلمة من بعض من يدعي الإسلام اليوم، هذا واقع، لذلك تجد من يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ويعبد غير الله، ينقض ما يقول وهو لا يدري، ويظن نفسه أنه محقق للتوحيد، لا، كفار قريش كانوا يفهمون، إذا قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله يكون فاهمًا أيش المقصود من هذا ويلتزم به، خلاص، لا يشرك، وهذا الفرق في العلم بينهم وبين كثير ممن يدعي الإسلام اليوم.

اعبدوا الله وحده: لا تعبدوا معه غيره، ولا تشركوا به شيئًا: يعني لا تجعلوا أي شيء معه شريكًا في عبادتكم، كما فسر النبي ﷺ الشرك: (أن تجعل لله ندًا وهو خلقك) ند: مثيل، إذا عبدت الصنم أو الولي أو الرجل الصالح أو القبر، صرفت إليه عبادتك فقد جعلته ندًا لله، يعبد كما يعبد الله.

"ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة" الإنسان بفطرته لما يسمع هذا يعرف أنها دعوة حق.

هكذا في نسخة في صحيح البخاري، وفي كثير من كتب السنن والمسانيد وفي نسخة للبخاري زيادة "الزكاة"، وفي رواية "الصدقة" بدل "الصدق"، وجاء في رواية: "بالصلاة والصدق والصدقة".

وأراد بالصلاة: الصلاة المعهودة التي تفتتح بالتكبير وتختتم بالتسليم، الصدق: المقابل للكذب، العفاف: الكف عن المحارم، والعفة: الكف عما لا يحل ولا يجمل، والصلة: هي كل ما أمر به الله تبارك وتعالى أن يوصل، وذلك بالبر والإكرام وحسن المراعاة، ويقال المراد بالصلة هنا: صلة الأرحام، وكل هذا قد أمرنا النبي ﷺ به.

"**فقال هرقل للترجمان: قل له:**" –أي لأبي سفيان– "**سألتك عن نسبه**" الآن يريد هرقل أن يفسر لنا ما أسباب هذه الأسئلة التي سألها وما علاقتها بصدق النبي ﷺ في نبوته.

"**قال: سألتك عن نسبه فذكرتَ أنه فيكم ذو نسب، فكذلك الرسل تُبعث في نسب قومها**" أي تبعث في أشراف بيوت قومها، والحكمة من ذلك أن من شرف نسبه كان أبعد عن انتحال الباطل وعن الدعوى الفاسدة والأكاذيب، وكان انقياد الناس إليه أقرب.

قال أهل العلم: "الظاهر أن إخبار هرقل بذلك بالجزم كان عن العلم المقرر عنده في الكتب السالفة" استقراء للكتب الماضية علم أن الأنبياء تبعث في أشراف قومها.

قال: "**وسألتُك هل قال أحد منكم هذا القول، فذكرتَ أن لا، فقلتُ: لو كان أحد قال هذا القول قبله، لقلتُ: رجل يأتسي بقول قيل قبله**" يأتسي: أي يقتدي ويتبع، وفي رواية من روايات صحيح البخاري: يتأسى، والمعنى واحد، يعني لما تسمع واحد من قومك كان نبيًا أو يدعي النبوة تقول أريد أن أكون مثل جدي أو قريبي، قال فربما يكون من هذا الباب؛ لكن ما في أحد قال هذا.

"**وسألتُك هل كان من آبائه مِن مَلِك، فذكرتَ أن لا، قلتُ: فلو كان من آبائه من ملك، قلت رجل يطلب مُلْك أبيه**" أي يحاول أن يستعيد ملك أبيه لنفسه، كما يفعل كثير من أبناء الملوك الذين يزول ملك أبيهم، يحاول جاهدًا أن يسترجع ملكه؛ ولكنه ليس أيضًا من أبناء الملوك حتى يظن بها ذلك.

"**وسألتُك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فذكرتَ أن لا، فقد أعرفُ أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله**" أي لم يكن ليدع الكذب على الناس، يترك الكذب على الناس ويكذب على الله، فمن المعلوم عند كل أحد أن الكذب على الله أقبح وأشد من الكذب على الناس، فمن تورع عن الكذب على الناس فهو أولى أن يتورع عن الكذب على الله

تبارك وتعالى، كيف يكذب على الله يزعم أن الله أرسله ولم يرسله، كذب على الله في هذا ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذبًا﴾ هذا عظيم عند الله.

"وسألتُك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤُهم، فذكرتَ أن ضعفاءَهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل"

لماذا أتباع الرسل يكونون من الضعفاء لا من الأشراف عادة -في الغالب طبعًا-؟

١- لأن الأشراف عادة يمنعهم طمعهم في الرئاسة والملك من الخضوع للحق، لأنهم يظنون تلقائيًا أنهم إذا استجابوا لدعوة النبوة أن رئاستهم وملكهم سيزول، لذلك لا يستجيبون.

٢- وكذلك أمر آخر: أنهم لا يريدون أن يكونوا هم والضعفاء سواء، فيمتنعون عن الإجابة.

"وسألتُك أيزيدون أم ينقصون، فذكرتَ أنهم يزيدون، وكذلك أمر الإيمان حتى يتم" يبدأ أهل الإيمان القائمين به والداعين إليه قلة، كما حصل مع النبي ﷺ ومع الأنبياء من قبله، يبدأ النبي وحده ثم الثاني والثالث والرابع يكونون معه، ثم يزدادون، ويعني بتمام الإيمان قوة أهله وتمكنهم من إظهاره والدعوة إليه.

"وسألتُك أيرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه، فذكرتَ أن لا، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب" يسأل عن الردة، هل يرتد أحد منهم سخطة؟ هذا قيد مهم، فمن دخل على بصيرة في أمر محقق لا يرجع عنه بغضًا له إذا كان هذا الشيء صحيح، بخلاف من دخل في الأباطيل سيكتشف أنها أباطيل ويتركها.

بشاشة الإيمان: انشراح الصدر به، والفرح والسرور، وأصلها: اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته وتأنيسه.

قال أهل العلم: "فشبه الإيمان إذا ورد على القلب ففرح به القلب وانشرح الصدر له شبهه بذلك".

قال الشراح: "فإن قلت: قد ارتد كثير ممن آمن به فما وجهه؟ -ارتد كثير ممن آمن بالنبي ﷺ فكيف هذا القول- قلت: إما لأنه لم يرتد أحد حينئذ وإما لأن الارتداد لم يكن لبغض الدين، بل لحب الرياسة ونحوه" انتهى.

وهذا الثاني هو الأرجح، وهرقل سأل عن من يرتد سخطة لدينه خاصة، وهذا لم يحصل.

قال أهل العلم: "سألهم عن زيادة أتباعه ودوامهم على اتباعه فأخبروه أنهم يزيدون ويدومون، وهذا من علامات الصدق والحق، فإن الكذب والباطل لا بد أن ينكشف في آخر الأمر فيرجع عنه أصحابه ويمتنع عنه من لم يدخل فيه".

"**وسألتُك هل يغدر، فذكرتَ أن لا، وكذلك الرسل لا تغدر**" لأن الرسل لا يريدون حظًا من الدنيا متى وجدوا هذا الشيء غدروا، لأن من يريد هذه الدنيا ووجده لا يبالي بالغدر، بخلاف من طلب الآخرة وأمره الله بالوفاء، ثم إن الغدر خصلة قبيحة ذميمة لا تخرج من الأنبياء.

"**وسألتُك بما يأمركم، فذكرتَ أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وينهاكم عن عبادة الأوثان، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف**" انظر في السابق أيش قال: عما يدعوهم إليه آباؤهم، هنا فسرها هرقل بهذا، عبادة الأوثان، لأن هذا ما كان يدعوهم إليه آباؤهم، أو ما يقول آباؤهم، لأن ما يقوله آباؤهم هو الأمر بعبادة الأوثان، هكذا فهمها هرقل وهي كما فهمها.

"**فإن كان ما تقول حقًا فسيملك موضع قدمي هاتين**" عرف هرقل أنه نبي وأن هذا النبي سيمكن الله له.

موضع قدمي هاتين أي: أرض بيت المقدس، أو أرض ملكه كله.

وفي رواية للبخاري قال: "إن يك ما تقول فيه حقًا فإنه نبي" وفي رواية: "هذه صفة نبي".

"**وقد كنت أعلم أنه خارج**" علم ذلك من أين؟ من التوراة والإنجيل والله أعلم.

"**لم أكن أظن أنه منكم**" كان يستبعد أن يأتي نبي من العرب، كما كانت اليهود تستبعد ذلك وتظن أنه سيخرج منهم وسيقاتلون العرب معه "**فلو أني أعلم أني أخلص إليه**" -يعني أصل إليه- "**لتجشمت لقاءه**" -يعني لتكلفت الوصول إليه لألقاه- "**ولو كنتُ عنده**" -عند النبي ﷺ- "**لغسلت عن قدمه**" وفي رواية: "عن قدميه"، وهذا مبالغة في الخدمة والإكرام والاحترام له.

قال البعض: وفي كلامه هذا إيماء إلى أنه علم بنبوته، لكنه خشي خلع قومه له، يعني أن يزيله قومه عن الملك على ما جاء مفسرًا في البخاري، فأصر على كفره بعد علمه به فكان أشد في الحجة عليه.

"**ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل، فقرأه، فإذا فيه**" يعني قال أبو سفيان: ثم أمر هرقل رجاله أن يحضروا كتاب رسول الله ﷺ الذي أرسله رسول الله ﷺ إليه مع دحية الكلبي عن طريق عظيم بصرى.

دحية: هو ابن خليفة بن فروة الكلبي، صحابي مشهور، كان يُضرب به المثل في حسن الصورة، وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته.

وبصرى مدينة بين المدينة ودمشق، وقيل: هي حوران، وعظيم بصرى يعني أميرها.

في الكتاب: "**بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم**" وفيه إشارة إلى أن رسل الله وإن كانوا أكرم الخلق على الله فهم مع ذلك مقرون بأنهم عبيد الله.

"**من محمد عبد الله ورسوله**" هما وصفان فيهما نفي للإفراط والتفريط، عبد من عباد الله فلا هو الله، ولا ابن الله، ولا شيء من ذلك، كالغلو الذي يقوله النصارى وغيرهم، وهو رسول الله وليس عبدًا كبقية العبيد، فهو يتميز عليهم بالرسالة، فنعطيه حقه بأنه رسول من عند الله، فنؤمن بذلك ونتبعه ولا نغلو فيه، ونعتقد أنه عبد من عباد الله.

وفي مخاطبة هرقل بعظيم الروم قال أهل العلم: "هذا عدول عن ذكره بالملك أو الإمِرة لأنه في حكم الإسلام معزول فليس بملك ولا أمير" لكن لم يخله من إكرام لمصلحة التأليف، ولكن أيضًا بحق لا بباطل، فقال: عظيم الروم، هذا أدعى لأن يتقبل الرسالة ويستجيب لما فيها، لكن هل في قوله عظيم الروم باطل؟ لا، فعظيم الروم هو من تعظمه الروم وتقدمه للرياسة عليها، وهذا حق حاصل.

في هذا الحديث: أن السنة أن يبدأ المرسل الكتاب بالبسملة، ويبدأ بنفسه وهو قول الجمهور وهذا ما فعله النبي ﷺ.

"**بسم الله الرحمن الرحيم**" البدء بالبسملة "**من محمد عبد الله ورسوله**" بدأ بنفسه "**إلى هرقل**" بدأ بمن أرسلت إليه الرسالة.

فإذا تأملت في كتب النبي ﷺ تجدها تبدأ بالبسملة وما فيها حمد، بينما الخطب تبدأ بالحمد والثناء وليس فيها بسملة.

"**سلام على من اتبع الهدى**" نهينا عن السلام على الكافر، فهل هذا من السلام على الكافر؟ لا، قال: سلام على من اتبع الهدى؛ فإذا اتبع الهدى فقد أسلم، وإذا أسلم بلغه السلام، وإذا لم يسلم لم يتبع الهدى، وإذا لم يتبع الهدى لم يبلغه السلام، إذًا السلام ليس عليه فلا إشكال، وقد رأى بعض أهل العلم أن السلام على أهل الكفر والبدع هكذا يكون.

أهل البدع على قسمين: بدعة مكفرة وغير مكفرة.

المكفرة: حكمه حكم الكافر، سواء كان كتابيًا أو غير كتابي في السلام، لا يُبدأ بالسلام.

وإذا كانت بدعته غير مكفرة: ففي هذه الحالة إن كان من رؤوس أهل البدع، فالواجب الهجر، فما في سلام أصلًا، وإذا لم يكن من رؤوس أهل البدع كان من عامتهم فيسلم عليه كما يسلم على أي مسلم.

قال: "**أما بعد**" هذه كلمة يؤتى بها للانتقال من المقدمة إلى الموضوع، هذا أصح من قولهم: الانتقال من أسلوب إلى أسلوب، لأن المتأمل في هذه يجدها تستعمل في هذا، أنهم ينتقلون بها من المقدمة إلى الموضوع.

"**فإني أدعوك بدعاية الإسلام**" "الباء" هنا بمعنى: "إلى" فإني أدعوك إلى دعاية الإسلام، والدعاية بمعنى الدعوة، يعني أدعوك إلى دعوة الإسلام وهي كلمة الشهادة، أن تنطق بالشهادة، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، هذه دعوة الإسلام، ينطق بها ويلتزم بمعناها.

"**أسلم تَسلَم**" أي: ادخل في دين الإسلام تسلم في الدنيا من الخزي، وفي الآخرة من العذاب.

"**يؤتك الله أجرك مرتين**" أي إن أسلمت يؤتك الله أجرك مرتين، باتباعك لدين عيسى عليه السلام، وباتباعك لدين محمد ﷺ تأخذ أجرين، وللبخاري في كتاب الجهاد: "أسلم أسلم"، بتكرار أسلم.

قال أهل العلم: فيحتمل التأكيد، ويحتمل أن يكون الأمر الأول للدخول في الإسلام، والثاني للدوام عليه، أسلم واستمر على إسلامك.

"**فإن توليت فإن عليك إثم الأَرِيسِيّين**" أي إن أعرضت عن الإجابة إلى الدخول في الإسلام فعليك إثم الأريسيين: أي الفلاحين.

قال أبو عبيد: المراد بالفلاحين أهل مملكته جميعًا، لأن كل من كان يزرع فهو عند العرب فلاح، سواء كان يلي ذلك بنفسه أو بغيره، فمعناه: إن عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك، ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لأنهم الأغلب، ولأنهم أسرع انقيادًا فإذا أسلم أسلموا وإذا امتنع امتنعوا.

قال أهل العلم: فحذّره ﷺ إذ كان رئيسًا متبوعًا مسموعًا منه أن يكون عليه إثم الكفر وإثم من عمل به واتبعه عليه، قد قال النبي ﷺ (من دعا إلى ضلالة كان عليه إثمها وإثم من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا).

"و ﴿يا أهل الكتاب﴾" أهل الكتاب: هم اليهود والنصارى، والكتاب: التوراة والإنجيل.

"﴿تعالوا﴾" أقبلوا وهلموا "﴿إلى كلمة سواء﴾" كلمة عدل "﴿بيننا وبينكم﴾" أي كلمة عدل نستوي نحن وأنتم فيها، ونجتمع عليها، ثم فسر الكلمة فقال: "﴿ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئًا﴾" فالكلمة العدل هي أن نوحد الله فلا نعبد غيره معه، ونبرأ من كل معبود سواه، فلا نشرك به شيئًا لا وثنًا ولا صليبًا ولا صنمًا ولا طاغوتًا ولا شجرًا ولا حجرًا ولا نارًا ولا شيء.

"﴿ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله﴾" كما كان يفعل اليهود والنصارى، كيف اتخذ النصارى رهبانهم وأحبارهم أربابًا من دون الله؟ كانوا إذا أحلوا لهم الحرام أحلوه، وإذا حرموا عليهم الحلال حرموه، بهذا اتخذوهم أربابًا مع الله يحلون ويحرمون لهم ما يشاؤون؛ فنهاهم الله سبحانه وتعالى عن ذلك.

"﴿فإن تولوا﴾" فإن أعرضوا عما دعوتهم إليه ولم يقبلوا ما قلت "﴿فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾" فقولوا أنتم يا أمة محمد ﷺ اشهدوا بأنا مسلمون مخلصون بالتوحيد.

"قال أبو سفيان: فلما قال ما قال، وفرغ من قراءة الكتاب، كثر عنده الصخَب" الصخب: الذي هو اللغط، وهو: اختلاط الأصوات في المخاصمة.

"وارتفعت الأصوات، وأُخرجنا" أخرجوهم من المكان "فقلت لأصحابي حين أخرجنا: لقد أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كَبْشَة، إنه يخافه مَلِك بني الأصفر" أمِر: يعني عظم، أمِر أمْره: شأنه، عظم شأن محمد ﷺ، سماه ابن أبي كبشة، أراد به النبي ﷺ.

اختلف العلماء لماذا سماه بهذا، فقيل: بأن أبا كبشة هذا أحد أجداده، وعادة العرب إذا انتقصت شخصًا نسبته إلى جد غامض غير مشهور، وقيل غير ذلك.

لقد عظم أمر النبي ﷺ حتى إن ملك بني الأصفر: هم الروم، قيل أنهم نسبوا إلى الأصفر بن الروم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام، وقيل غير ذلك في تسميتهم، البعض قال بالنسبة إلى لونهم يميل إلى الصفار وغير ذلك، المهم المقصود هم الروم، ملكهم هو هرقل، يعني عظم أمر النبي ﷺ إلى أن يخافه ملك كهذا الملك الذي يملك من القوة في ذاك الوقت ما يملك، من الدول العظمى التي كانت في ذاك الوقت.

قال أبو سفيان بعدما رأى ما رأى، وسمع ما سمع: "**فما زلت موقنًا**" ما عنده شك في الأمر هذا "**أنه سيظهر**" يعني سينتصر وتنتشر دعوته "**حتى أدخل الله علي الإسلام**" أي فمنذ ذلك الحين أيقنت أن محمدًا سينتصر ويظهر وينتشر دينه حتى أدخل الله علي الإسلام وأسلمت.

"**وكان ابن الناظور –صاحب إيلياء وهرقل– سُقُفًّا على نصارى الشأم، يَحدِّث أن هرقل حين قدم إيلياء، أصبح يومًا خبيث النفس**" ابن الناظور هو رجل كان أميرًا على بيت المقدس، مملكة هرقل ومستقره ما كان في بيت المقدس، كان في حمص، بيت المقدس كان عليه أمير لهرقل، وهذا الأمير هو ابن الناظور، وكان ابن الناظور صاحب إيلياء، صاحب إيلياء هذا وصف لابن الناظور، أي هو أمير إيلياء، وإيلياء التي هي بيت المقدس، وهو صاحب هرقل، فهنا صاحب هرقل إما أنه صاحبه تابع له لأنه أمير له على بيت المقدس، أو صاحبه كان صديقًا له.

"**وكان ابن الناظور صاحب إيلياء وهرقل**" هذا تعريف به، ابن الناظور من هو؟ هو صاحب إيلياء يعني الأمير عليها، وهو صاحب هرقل إما أنه أمير له أو صديق له، كان ابن الناظور "**سُقُفًّا على نصارى الشام**" قوله: "**وكان ابن الناظور**" من القائل هنا؟ هذه الجملة معطوفة على الإسناد المتقدم، والتقدير: عن الزهري أخبرني عبيد الله إلى آخر الإسناد وآخر الخبر، ثم قال الزهري: "**وكان ابن الناظور**" الكلام لمن؟ للزهري، من هنا الكلام للزهري: "**وكان ابن الناظور**".

ويقال له الناظور والناظور بالظاء، معناه بالعربية: حارس البستان، وفي رواية: ابن ناطورة، إذًا هنا الخبر هذا يقتصه علينا الزهري.

بعض الشراح ظن أن هذا معلقًا؛ لكن ليس كذلك، هو من كلام الزهري بالإسناد المتقدم.

"**كان ابن الناظور سُقُفًّا**" وفي رواية: أُسْقُفًا، وفي روايات أخرى بألفاظ ثانية، أي: مقدمًا على نصارى الشام، لكونه كان رئيس دينهم، أو كان عالمهم أو هو قيِّم شريعتهم.

فالأسقف عند النصارى هي رتبة عالية في الديانة النصرانية، والنصارى هم الذين ينتسبون إلى دين عيسى عليه السلام، وكتابهم الإنجيل، سموا بالنصارى في هذا للعلماء فيه خلاف وأقوال، بعضهم قال: لقول الحواريين نحن أنصار الله، والبعض قال: هم نزلوا قرية يقال لها الناصرة في الشام في شمال فلسطين لا زالت موجودة ومعروفة إلى الآن، وقيل لنصرة بعضهم بعضًا، المهم يسمون نصارى.

ولا يصح تسميتهم المسيحيين هذا خطأ، لأن هذه النسبة إلى عيسى عليه السلام المسيح، والمسيح منهم براء.

"**يُحدِّث أن هرقل حين قدم إيلياء**" عند غلبة جنوده على جنود فارس وإخراجهم، وكان ذلك في السنة التي اعتمر فيها النبي ﷺ عمرة الحديبية وبلغ المسلمين نصرة الروم على فارس ففرحوا، في ذاك اليوم قدم إيلياء هرقل.

"**أصبح يومًا خبيث النفس**" يعني رديء النفس غير طيب، نفسه غير طيبة، مهموم.

"**فقال بعض بطارقته**" البطارقة، جمع بطريق أي قائد وأحد خواص دولته، وأهل الرأي والشورى منهم.

"**قد استنكرنا هيئتك**" قال له هذا الرجل من قومه: قد استنكرنا هيئتك يا هرقل، أي أنكرنا حالتك لكونها ليست على عادتها وطبيعتها، الهيئة: السمت والحالة والشكل، يعني رأوا عليه علامات الهم والانزعاج والقلق.

"**قال ابن الناظور: وكان هرقل حزّاءً**" الحزاء الكاهن، كان هرقل كاهنًا.

"**ينظر في النجوم**" هذه إما أن تكون خبرًا ثانيًا، فيكون كأنه يقول: وكان هرقل حَزّاءً وكان هرقل ينظر في النجوم، أو أن تكون تفسيرًا للحزّاء، أي الكاهن الذي ينظر في النجوم؛ لأن الكهانة تكون بالنظر في النجوم وغير ذلك، يوجد لها طرق أخرى، على كل حال هو كان كاهنًا ينظر في النجوم، هذا الذي نريد الآن.

"**فقال لهم حين سألوه: إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم مَلِك الختان قد ظهر**"

ملك الختان، وضُبط أيضًا مُلْك الختان، والمعنى رأيت في الليلة أنه قد غلبت وملكت طائفة جماعة، هم أهل الختان وصار الملك لهم.

الختان معروف: قطع الجلدة التي تواري الحشفة، من الذي كان يختتن وقتها؟ كان اليهود والعرب؛ لكن حاشيته لم يكونوا يعرفون أن العرب يختتنون.

"**ملك الختان قد ظهر**" قد ظهر هذه قد فسرها العلماء بمعنيين، معنيان لغويان، الظهور: بمعنى الغلبة، ظهر الرجل على عدوه يعني غلبهم وتمكن منهم، والظهور بمعنى: الوجود والخروج، يعني خرج ووجد، فسروها بهذا وفسروها بهذا، والظاهر والله أعلم أن المعنى الثاني أقرب، أنه خرج ووجد.

"**فمن يختتن من هذه الأمة؟**" أي من يختتن من أهل هذا العصر وهذا الزمن.

"**قالوا: ليس يختتن إلا اليهود**" هذا ما يعرفونه، حاشية هرقل هذا ما تعرفه أن الذين يختتون هم اليهود، لا يعرفون أن العرب يختتنون، واليهود كانوا بإيلياء تحت الذلة مع النصارى، بخلاف العرب ما كانوا في ذاك الوقت عندهم.

"**فلا يهمنك شأنهم**" لا تهتم بهم، كانوا ذليلين عندهم يفعلون بهم ما يشاؤون من قتل وأسر وغير ذلك، فأمرهم لا يقلق، هم أحقر من أن تهتم لهم أو تبالي بهم.

"**واكتب إلى مداين ملكك**" مدائن جمع مدينة، هي المدن التي هي تحت حكمك.

"**فيقتلوا من فيهم من اليهود، فبينما هم على أمرهم**" أي بينما هم في مشورتهم، أي بينما هم يتشاورون في هذا الأمر "**أُتِي هرقل برجل أرسل به ملك غسان**" ملك غسان، ملك الغساسنة، غسان قبيلة من قبائل العرب، كانت في الشام، هذا صاحب بصرى التي هي المدينة التي ذكرناها، كان ملكًا عليها، كان تحت حكم هرقل.

"**أتي هرقل برجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله ﷺ**"

أخبر بخبر النبي ﷺ، جاء بالرسالة التي بعثها النبي ﷺ "**فلما استخبره هرقل**" أي سأل هرقل الرجلَ الذي بعثه ملك غسان عن أخبار رسول الله ﷺ فأخبره عنها، هذا الرجل أخبر هرقل عن خبر النبي ﷺ وكان قد أُرسل من ملك غسان.

"**قال: اذهبوا فانظروا أمختَتِن هو أم لا؟**" هل هو الذي رآه خبر النبوة خبر الملك؟ يريد أن يتأكد الآن، انظروا هذا الرجل الذي جاء وهو رجل عربي، أهو مختتن أم لا.

"**فنظروا إليه، فحدثوه أنه مختتن، وسأله**" يعني سأل هرقل الرجل "**عن العرب**" يعني سأله هل يختتن العرب أم لا، أم هو حالة خاصة فيك أنت؟

"**فقال: هم يختتنون، فقال هرقل: هذا مَلِك هذه الأمة قد ظهر**" إشارة إلى النبي ﷺ، ويعني بالأمة العرب، "قد ظهر" يعني خرج بدأ، أو سيغلب وهما متلازمان.

"**ثم كتب هرقل إلى صاحب له بِرُوميَّة**" يريد أن يتأكد هرقل الآن من معلوماته، فله صاحب برومية أرسل إليه يسأله عن الخبر الذي وصل إليه، وعن صحة ما وصل إليه من خلال ما رأى وسمع من ظهور النبي ﷺ ومن نبوته.

وروميَة بتخفيف الياء مثل أنطاكية، وبتشديدها أيضًا فيقال روميَّة، والظاهر أنها روما نفسها التي هي عاصمة إيطاليا اليوم، وهي عاصمة النصارى الدينية.

"**وكان نظيره في العلم**" أي كان هرقل مثل هذا الرجل في العلم "**وسار هرقل إلى حمص**" حمص في الشام، وكانت حمص دار ملك هرقل، وكانت في زمنهم أعظم من دمشق، فتحها أبو عبيدة ابن الجراح بعد هذه القصة بعشر سنين "**فلم يَرِم حمص**" أي فلم يفارق هرقل حمص "**فلم يَرِم حمص حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي ﷺ، وأنه نبي**" هذا يدل على أن هرقل وصاحبه أقرّا بنبوة نبينا ﷺ، لكن هرقل لم يستمر على ذلك.

اختلف العلماء في إسلامه، البعض قال: أسلم وبقي مسلمًا سرًا، والبعض قال: لم يسلم وأن جنوده هم الذين قاتلوا النبي ﷺ، وهذا الظاهر أن الثاني هو الأصوب.

"**فأَذِن هرقل لعظماء الروم في دَسْكَرَة له بحمص**" الدسكرة: بناء كالقصر حواليه بيوت ومنازل للخدم والحشم، أي أمر بدخولها.

"**ثم أمر بأبوابها فغُلِّقَت، ثم اطَّلع**" المعنى أذن هرقل لعظماء الروم في دخول الدسكرة، كأنه دخل القصر ثم أغلقه وفتح أبواب البيوت التي حوله، وأذن للروم في دخولها، ثم أغلقها بعد دخولهم، ثم اطلع عليهم، أي خرج من حرمه وظهر للناس، أي اطلع عليهم من مكان فيه عالٍ خوفًا على نفسه،

فصار مغلقًا عليهم، قد جمعهم وهو في منطقة أعلى منهم ومحجوب عنهم، بعيد عنهم يعني، هم يرونه، لكنه بعيد عنهم أعلى منهم، كأنه كان يخشاهم على نفسه.

"فقال: يا معشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد، وأن يَثبُت مُلككم، فتبايعوا هذا النبي؟"

المعشر: الجماعة، والفلاح: الفوز والنجاة، والرشد: ضد الغي، أي إصابة الخير، أي هل تريدون الفلاح والفوز وإصابة الخير وأن يبقى ملككم؟ إن أردتم هذا فبايعوا النبي ﷺ، لأنهم إن تمادوا على الكفر وعدم الإيمان كان سببًا لذهاب ملكهم كما عرف هرقل ذلك من الأخبار السابقة.

"فحَاصُوا حَيْصَة حُمُر الوحش إلى الأبواب، فوجدوها قد غُلِّقت" نفروا كنفور الحمير لما تنفر، شبههم بالوحوش لأن نفرتها أشد من نفرة البهائم الإنسية، الحمار الوحشي والحمار الإنسي، نفرة الحمار الوحشي أشد، وحمر جمع حمار، وشبههم بالحمر دون غيرها من الوحوش لمناسبة الجهل وعدم الفطنة؛ بل هم أضل.

"فلما رأى هرقل نَفرَتَهم، وأيس من الإيمان، قال: ردوهم علي" رجعوهم جيبوهم، خلاص هو قنط من إيمانهم، النفرة: الذهاب والفرار، والأيس: من القنوط، فلما رأى نفرة قومه من الإسلام ويئس من إيمانهم

"قال" -لجنده- **"ردوهم علي، وقال: إني قلت مقالتي آنفًا أختبر بها شدتكم على دينكم، فقد رأيتُ، فسجدوا له ورضوا عنه"** يعني أظهر الموضوع على أنه امتحان واختبار لهم، وآنفًا: يعني قريبًا. أي: قلت مقالتي التي قلتها لأمتحن بها شدتكم ورسوخكم في دينكم، فقد رأيت شدتكم **"فسجدوا له ورضوا عنه"**

"فكان ذلك آخر شأن هرقل" قال ابن رجب: قوله: "فكان ذلك آخر شأن هرقل" الظاهر أنه من كلام الزهري، ومراده أن هذا آخر ما بلغه من خبره والله أعلم.

هذا الحديث **"رواه"** -يعني حديث هرقل- **"صالح بن كيسان، ويونس، ومعمر، عن الزهري"**.

أي روى حديث هرقل هذا: صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد الأيلي، ومعمر بن راشد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أبي سفيان.

"صالح بن كيسان": المدني، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة حافظ فقيه تابعي روى له الجماعة، روايته لحديث هرقل عن الزهري أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما.

"ويونس": هو ابن يزيد الأيلي: ثقة له مناكير، تقدم، من أثبت الناس في الزهري، روايته عن الزهري أخرجها البخاري وغيره.

"ومعمر بن راشد": ثقة تقدم، روايته عن الزهري أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما، رواية بعضهم تامة، ورواية البعض الآخر مختصرة، وأخرج بعضه البخاري أيضًا من رواية عقيل عن الزهري.

والحديث مروي من طرق عن الزهري، وهؤلاء جهابذة أصحاب الزهري والحفاظ منهم يروون هذا الحديث.

وله شاهد مرسل من رواية عبد الله بن شداد وهو تابعي عند سعيد بن منصور وغيره.

والحديث صحيح لا غبار عليه ولا علة فيه والله أعلم، والاتفاق حاصل على صحته.

فهذه أحاديث سبعة في هذا الباب كلها صحيحة ليس فيها حديث منتقد، مجمع على صحتها، وقد رأيتم من خلال النظر في الطرق والأسانيد التي ساقها البخاري، والخلافات التي حصلت في بعضها كيف إن الصواب كان فيما يفعله البخاري رحمه الله، وهذا يظهر قوته العلمية ودقته رحمه الله، قد شهد له بذلك علماء الأمة وحفاظها؛ لكن هذا عندما تقف عليه تطمئن نفسك أكثر لما قالوه رحمهم الله وتعلم حقيقة قدر الرجل وما منّ الله عليه به من العلم والفضل، والله أعلم.

مناسبة هذا الحديث للباب: قال أهل العلم: "ووجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب أنه مشتمل على ذكر جُمل من أوصاف من يوحى إليه" يعني فيها أوصاف النبي ﷺ التي هي أوصاف

نبوة، من ينزل عليه الوحي، وموضوعنا في الوحي، وما يتعلق به " قالوا: والباب في كيفية بدء الوحي، وأيضًا فإن قصة هرقل متضمنة كيفية حاله ﷺ في ابتداء الأمر" والله أعلم، والحمد لله.

نكتفي بهذا القدر اليوم، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

الدرس الخامس: بتاريخ: ١٤٤٤/١١/٢٨هـ - ٢٠٢٣/٠٦/١٧

[كتاب الإيمان، والحديث ٨]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

فاليوم هو مجلسنا الخامس من مجالس شرح صحيح البخاري، وقبل أن نبدأ بالمادة المقررة اليوم أنبّه على أمرين وقد ختمنا الباب الأول:

١- أن موسى بن إسماعيل التبوذكي -هذا شيخ البخاري- ذكرنا أنه من أتباع التابعين وهذا بناءً على وضع ابن حجر له في الطبقة التاسعة، والظاهر أن الصواب ما فعله ابن حبّان في "الثقات" فقد وضعه فيمن روى عن أتباع التابعين أي إنه ليس من أتباع التابعين، هذا هو الصواب إن شاء الله.

وضعُ ابن حجر للرواة في الطبقة التاسعة ينبغي الحذر من التعامل معها، لا بد من المراجعة والتدقيق فقد أدخل ابن حجر في هذه الطبقة بعض الرواة على أنهم من أتباع التابعين وليسوا كذلك، ومِمَّن مثّل بهم الإمام الشافعي رحمه الله، وليس من أتباع التابعين، فينبغي الحذر من هذا والتنبُّه له قبل متابعة الحافظ على ما فعله، طبقات ابن حبان رحمه الله قويّة.

فبناءً على ذلك يكون جميع شيوخ الإمام البخاري رحمه الله الذين تقدّموا معنا في الباب الأول يَروُون عن أتباع التابعين أي ليس فيهم أحدٌ من أتباع التابعين.

٢- وفي الحديث السابق ذكرت لكم قصة ابن الناطور وأنها غير مروية بالإسناد المذكور عن أبي سفيان وذكرنا أنها من قول الزُّهريّ رحمه الله، ولعلّي نسيت أن أذكر لكم أنه قد بيّن ذلك أبو نُعيم في "دلائل النبوّة" أن الزهري قال: لقيته بدمشق في زمن عبدالملك بن مروان، أي لقي الزهريُّ ابنَ الناطور في زمن عبدالملك بن مروان.

قال ابن حجر: "وأظنه لم يتحمل عنه ذلك إلا بعد أن أسلم" إذ إنه لا يصح أن يتحمل عنه وهو كافر، ممكن الراوي يأخذ الحديث يتحمّله وهو كافرٌ أما أن يحدِّث به وهو كافر فلا يُقبَل منه كما تقدم معكم في شروط التحمل وشروط الأداء في المصطلح.

اليوم معنا كتابٌ جديدٌ، وهو كتابٌ غاية في الأهمية، كتاب فيه مبحث من مباحث العقيدة المهمة التي حصل فيها افتراق عظيم في هذه الأمة بين أهل السنة وأهل البدع، وهو:

"كِتَابُ الإِيمَانِ":

قال الحافظ البخاري رحمه الله: " كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ الإيمان وقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ (الفتح: ٤) ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ (الكهف: ١٣) ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ (مريم: ٧٦) ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ (محمد: ١٧) وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ (المدثر: ٣١) وَقَوْلُهُ: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ (التوبة: ١٢٤) وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ (آل عمران: ١٧٣) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ (الأحزاب: ٢٢) وَالحُبُّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الإِيمَانِ " وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ: «إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ، وَشَرَائِعَ، وَحُدُودًا، وَسُنَنًا، فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الإِيمَانَ، فَإِنْ أَعِشْ فَسَأُبَيِّنُهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أَمُتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وَقَالَ مُعَاذُ: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً» وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «اليَقِينُ الإِيمَانُ كُلُّهُ» وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يَبْلُغُ العَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي

الصَّدْرِ» وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾: أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا» سَبِيلًا وَسُنَّةً"

البسملة و "كتاب" هذه في بعض الروايات دون بعض وبينهما تقديم وتأخير، لن أنبّه على اختلاف الروايات والنُّسَخ إلا عند الحاجة المهمة التي لها تأثير فهي -هذه الاختلافات- مثبتة عندكم في شرح القسطلّاني وفي الطبعات الجيّدة من الكتاب، سنعتمد على ما هو مُثبَت في اليونينية ونجعله أصلًا إن شاء الله.

"كتاب" في اللغة: مادة كتب في اللغة تُستعمل للجمع والضم ومنها: الكتيبة؛ كتيبة الجيش، لاجتماع الفرسان فيها سُمِّيَت كتيبة

واصطلاحًا: اسمٌ لجملةٍ مختصّةٍ من العلم مشتملةٍ غالبًا على أبوابٍ وفصولٍ.

هذا الكتاب تُجمع فيه مسائل وأبواب، هذه المسائل والأبواب بينها اشتراك في معنىً واحد ثم تفترق من وجه آخر فتُقسّم إلى مسائل وأبواب كما تقدّم معنا هذا، مثل كتاب الإيمان يضع في هذا الكتاب كل ما يتعلق بالإيمان ويقسمه إلى أبواب.

"الإيمان": أي: هذا كتابٌ موضوعٌ لشرح الإيمان

والإيمان: لغة: التصديق، وقال بعض أهل العلم: هو الإقرار

واصطلاحًا: اعتقادٌ وقولٌ وعملٌ، عند أهل السنة والجماعة.

أو قُل: قولٌ وعملٌ كما قال السلف.

والمعنى واحد

المؤلف رحمه الله بدأ بكتاب الإيمان لأنه أول واجبٍ على العبد وتجب عليه معرفته، واختلف المسلمون في الإيمان، فأهل البدع خالفوا أهل السنة فيه وتعريف الإيمان على النحو الذي ذكرنا هو أصلٌ من

أصول أهل السنة والجماعة وشعارٌ من شعائرهم، لا يكون العبد عندهم من أهل السنة إذا خالف فيه، والإمام البخاري رحمه الله سُنِّيٌّ سلفيُّ العقيدة من أهل الحديث، قرّر عقيدة أهل السنة في الإيمان، قال ابن تيمية رحمه الله: "وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي " صَحِيحِهِ " فَإِنَّ كِتَابَ " الْإِيمَانِ " الَّذِي افْتَتَحَ بِهِ " الصَّحِيحَ " قَرَّرَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَضَمَّنَهُ الرَّدَّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ الْقَائِمِينَ بِنَصْرِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَذْهَب الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ" انتهى كلامه رحمه الله

"بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»":

قال ابن رجب رحمه الله في شرحه على هذا الكتاب: "إنما صدّر البخاري كتاب الإيمان بباب: بني الإسلام على خمس لأنه يرى أن الإسلام والإيمان واحدٌ، فصدّره به لينبه على ذلك" انتهى.

وقال أهل العلم أيضًا: "أراد أن يُبيّن أنَّ الإسلام يُطلَق على الأفعال" إذا قلنا إن الإسلام والإيمان بمعنى واحد والأفعال داخلة في الإسلام إذًا الأعمال من الإيمان.

وقد اختلف أهل السنة في الإيمان والإسلام: هل هما بمعنى واحد أم مختلفان؟

وموضوع الإجماع والاختلاف في المسائل خاصةً العقائدية مهم جدًّا فيجب أن يعرف طالب العلم أين اجتمع أهل السنة والجماعة وأين اختلفوا حتى يتّبعهم في ذلك، فما أجمع عليه السلف لا يجوز لأحد أن يخرج عن إجماعهم ألبتة، كإجماعهم على أن الإيمان قول وعمل، وإذا اختلفوا فبإمكانك عندها أن تنظر في أدلّة المختلفين وترجّح الراجح.

هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها أهل السنة، مَن نقل الخلاف؟

أقدم من وقفت على نَقلِه تنصيصًا للخلاف، طبعًا عندما تقف على كلامهم في التفريق بين الإسلام والإيمان تجد الخلاف هذا موجودًا، لكن كتنصيص على الخلاف ذكره أبو بكر الإسماعيليّ وهو توفي

سنة إحدى وسبعين وثلاثمئة في كتابه "الاعتقاد"، وذكره أيضًا المروزيّ في "تعظيم قدر الصلاة" وابن تيمية في كتاب "الإيمان" وابن رجب في "جامع العلوم والحِكم".

انتبهوا الآن! انظروا الأسماء التي ذكرتها هنا: سلفيون، ما ننقل مسائل الإجماع والخلاف ومسائل في العقيدة عن غير أهل السنة والجماعة.

فهذه المسألة؛ مسألة النقل عن غير أهل السنة والجماعة في هذه القضايا أوقع بعض الأفاضل في الزلل لذلك ينبغي أن نكون حذرين من هذا الموضوع، وسيأتي وسنتكلم عن مسألة الإيمان، لا يكفي أن تعرف أن أهل السنة يقولون الإيمان قول وعمل وأن المرجئة يقولون بأن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول أو الكلمة أو المعرفة .... إلى آخره، لا يكفي هذا، هناك لوازم تنبني على هذه الأقوال ينبغي أن تكون على اطّلاع فيها، وهناك أقوالٌ يزعم البعض أنها لوازم وليست بلوازم، هذا كله ينبغي على طالب العلم أن يكون مطّلعًا عليه وعارفًا له حتى لا يقع في الزلل.

هؤلاء الأئمة قد نقلوا الخلاف عن أهل السنة والجماعة في هذه المسألة:

سبب الخلاف: هو اختلافُ ظاهرِ الأدلة

حقّق المسألة ورجّح ما عزاه لجمهور أهل السنة خلافًا للمروزي الذي عزا اتحاد المعنى لجمهور أهل السنة، الكلام فيه غموض، دعونا نفصل لكم الموضوع.

حقّق المسألة ورجّح الراجح فيها والصواب ابن تيمية رحمه الله في بداية كتاب "الإيمان" بكلامٍ نفيسٍ علميٍّ جيدٍ وموثَّقٍ.

ما هو قول جمهور أهل السنة والجماعة في هذه المسألة؟ حصل خلاف في هذا الموضوع

– محمد بن نصر المروزي في كتابه "تعظيم قدر الصلاة" نقل عن جمهور أهل السنة أن قولهم هو قول البخاري أن الإسلام والإيمان بمعنى واحد والبخاري ومحمد بن نصر المروزي ممن يتبنَّون هذا القول.

- ابن تيمية ما وافق على هذا النقل، ابن تيمية يقول: لا، جمهور أهل السنة والجماعة على القول بالراجح الذي سيأتي ذكره إن شاء الله في هذه المسألة وهي: أنهما كلمتان إذا اجتمعتا افترقتا وإذا افترقتا اجتمعتا، بمعنى أن الإيمان والإسلام إذا ذُكِرا مع بعضهما كان للإيمان معنى وللإسلام معنى وإذا افترقتا يعني ما ذُكِر إلا الإيمان أو ذُكِر الإسلام فقط عندئذٍ يكون المعنى واحدًا يشمل كلا المعنيين عند الاجتماع كما سيأتي إن شاء الله.

بعض النصوص يُفهَم منها أن الإسلام والإيمان شيءٌ واحدٌ وهذه النصوص هي التي استدل بها من قال إن الإسلام والإيمان بمعنى واحد مثل:

- أقوى دليل عند هؤلاء قول الله تبارك وتعالى في سورة الذاريات: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ الكلام عائدٌ إلى نفس المجموعة، سمّاهم مؤمنين وسمّاهم مسلمين، فاستدلوا بهذا على أن الإيمان والإسلام بمعنى واحد.

- وأيضًا يُستدَلُّ لهم بأن النبي ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس" فذكر الشهادتين والصلاة والصيام والزكاة..... إلى آخره، وجاء في حديث وفد عبدالقيس قال: "أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ؟" قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فذكر أيضًا الشهادتين والصلاة والزكاة، فاتحد الأمر هنا بنفس المعنى فلذلك يكون معنى الإسلام والإيمان واحدًا.

هذه أقوى الأدلة عند الذين يقولون إن الإيمان والإسلام بمعنى واحد.

أما الذين يقولون بأن الإسلام له معنى والإيمان له معنى آخر فيفرّقون بينهما:

- فيحتجون بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ فهنا فرّق بين الأمرين.

- وكذلك في حديث سعد بن أبي وقاص لما قال للنبي ﷺ: أعطه فإني أحسبه مؤمنًا فقال ﷺ: "أو مسلمًا", فحصل التفريق بين الإيمان والإسلام.

- ولا شك في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ أن الإيمان داخلٌ في ذلك ولا يختلفون في مثل هذا

إذًا هل هما بمعنى واحد أم هما مختلفان؟ هذا في الجملة تستطيع أن تقول: البعض قال هما بمعنى واحد والبعض قال هما مختلفان، لكن الراجح أنه متى ذُكر الإيمان وحده شمل الإسلام وإذا ذُكر الإسلام وحده شمل الإيمان، أما إذا اجتمعا في الذكر افترقا في المعنى فكان للإيمان معنى وللإسلام معنى: يُطلق الإيمان على ما في القلب كما في حديث جبريل، يُطلق الإيمان على ما في القلب، انظر في حديث جبريل لما اجتمعا كان الإيمان يُطلق على ما في القلب والإسلام يُطلق على ما في الظاهر، وعندما يُذكَر الإيمان وحده يشمل ما في القلب وما في الظاهر، وإذا أُطلق الإسلام وحده يشمل ما في القلب وما في الظاهر، هذا هو القول الصحيح وبه تجتمع الأدلة وتلتئم.

يبقى عندنا الإشكال في الآية، ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ هنا قد ذكرهما -الإيمان والإسلام- وهما بمعنى واحد وأنتم قلتم بأن الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا في المعنى.

هذه الآية: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين﴾ مَن هم المؤمنون هنا؟ لوط وأهله إلا امرأته لم تُخرَج بل أمره الله أن تبقى ﴿فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾ لأن امرأة لوط كانت داخلة في هذا القول، أما في الأول ما كانت داخلة مِن ضمنهم، ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين﴾ امرأة لوط لم تُخرَج فلذلك ما دخلت هنا، أما ﴿فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾ كانت امرأة لوط معهم لذلك سُمِّيَ بيتًا مسلمًا، لماذا؟ لأنها كانت فيما تُظهِر تُظهِر الإسلام لكن في حقيقة الأمر لم تكن مؤمنة، فلذلك فرّق بينهما هنا في هذا الموضع.

إذًا المجموعة ليست نفسها، في البداية عند وصف الإيمان لم تكن امرأة لوطٍ من ضمنهم، وعند وصف الإسلام كانت امرأة لوط من ضمنهم، فحصل الافتراق في مثل هذا، بهذا أجاب أهل العلم عن هذه الآية

قال المؤلف رحمه الله: "وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ":

"وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ" الضمير عائد على الإيمان، أي: الإيمان قول وفعل ويزيد وينقص.

في رواية الكُشْمِيْهَنِيّ -وهو أحد رواة صحيح البخاري كما تقدم-: "قولٌ وعملٌ" والمعنى واحد، وقيل: الفعل أعمُّ من العمل.

على كلٍّ: لفظ السلف -وهذا الذي يهمنا- لفظ السلف: قولٌ وعملٌ، هكذا جاء عنهم بشكل متواتر، جاء عنهم بالتواتر.

تعريفه بالمعنى الشرعي: هو اعتقاد بالقلب وقول باللسان وعملٌ بالأركان، فإذا تحقّقت هذه الأركان الثلاثة في العبد صار مؤمنًا وإذا لم تتحقّق لا يكون مؤمنًا، فلا يُجزئ أحد هذه الثلاثة عن الآخر كما قال الإمام الشافعي رحمه الله ونقل عليه الإجماع، أي كل واحد لا بد أن يكون أصله موجودًا عند المؤمن حتى يسمّى مؤمنًا ودلّت أدلة الكتاب وأدلة السنة المتواترة على أن الإيمان يكون بهذه الثلاثة.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: (وَكَانَ الْإِجْمَاعُ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ لَا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِنْ الثَّلَاثَةِ إلَّا بِالْآخَرِ) انتهى.

ونقل غير واحدٍ من العلماء إجماع السلف على هذا.

ومن قال: الإيمان اعتقاد وقول وعمل ثم قال: يصحّ الإيمان بلا عمل فقد تناقَضَ.

وأنا أنبه هنا على مسألة مهمّة الآن: نحن نتحدّث عن مسائل علميّة، لا نتحدث عن أشخاص، عندما نتحدّث عن المسألة العلميّة نقرّر فيها الصواب بناءً على ما كان عليه الأمر في عهد السلف الصالح رضي الله عنهم، فنحن الذي ندين الله به ولا نجيز لأحد الخروج عنه هو أن المسائل هذه لا

يجوز لأحد أن يخرج عما كان عليه السلف الصالح فيها والواجب فيها هو الاتباع فقط، ليس لك أن تجتهد ولا أن تخترع شيئًا من عندك، ماذا قال السلف؟ نتبعهم في ذلك.

بعد ذلك: من أخطأ وقال قولًا رددنا عليه قوله، هل هو مبتدع؟ ليس بمبتدع؟ موضوع آخر له مبحثه المستقلّ، نحن ليس هذا موضوعنا الآن، موضوعنا نقرّر مسائل علميّة كما قرّرها السلف رضي الله عنهم واعتمدنا في ذلك على فهم علمائنا له.

السبب المهم في هذه القضية عندما تأتي تقرر مسألة عقائدية ربما يقبلها منك من يسمع، ولكن إذا ذُكِر الأشخاص دخل التعصّب بقوة، وهذا من الأشياء المجرّبة التي قد عايشناها.

كنت أتحدث مع بعضهم مرّةً مِن مصر فتحدثنا معه في مسألة علمية في العقيدة سأل عنها هو فذكرتُ له منهج السلف فيها وأن السلف كانوا يقولون كذا وذكرنا له وأرسلنا له ما قال السلف في هذه المسألة فأقرَّ، ثم بعد ذلك علِمَ أن شيخه يقول بخلافها فصار يتلاعب في القاعدة وفي الأصل من أجل أن يدافع عن شيخه مع أنه أقر في البداية أنها عقيدة السلف وأن المنهج منهج السلف.... إلى آخره، لكن لما شيخُه خالف في هذه المسألة بدأ يتلاعب في الأصل من أجل شيخه، هذه مصيبة وهذا زلل وضلال، نسأل الله العافية.

لذلك لما يُذكَر الرجال يدخل التعصب؛ التعصب الشديد الذي ربما يكون سببًا لهلاك صاحبه، لكن لا يعني ذلك أننا لا نذكر الأشخاص ولا نحذر من الأشخاص، لا طبعًا كل شيء له محلّه والواجب يجب أن يؤدّى، يتعصب مَن تعصّبَ ويترك مَن ترك، لكن الآن نحن نقرّر المسائل العقائدية لأننا نحن درس علمي الآن نقرر فيه المسائل كما قررها السلف الصالح رضي الله عنهم، فلا تربط الآن كلامي في ذهنك بزيد أو عُبيد، الآن خذ المسألة من أجل أن تتلقاها عن سلفك الصالح رضي الله عنهم بغض النظر عن الأشخاص الذين يعيشون اليوم وماذا قالوا، ليس موضوعنا الآن.

الإيمان اعتقاد وقول وعمل، هل السلف كانوا يقولون هذا من باب أن العمل كماليٌّ؟ يعني أنه إذا وُجد في الإيمان كمَّلَه وإذا لم يوجد بقي أصل الإيمان؟ هذا لا يقوله سلفيٌّ أبدًا؛ يعني أحد من علماء السلف، لا يقولون هذا الكلام، هذا كلام باطل عند السلف، لأن السلف عندهم شيء اسمه التلازم، أيش يعني التلازم؟ يعني قال النبي ﷺ: "أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ الْجَسَدِ، أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ" إذًا عندهم شيء اسمه وجود إيمان باطن بدون إيمان ظاهر كلام فارغ، لا يوجد منه هذا الكلام، الإيمان الظاهر والإيمان الباطن متلازمان مرتبطان ببعضهما وجودًا وعدمًا كمالًا ونقصًا، وجودًا وعدمًا كمالًا ونقصًا وليس فقط كمالًا ونقصًا بل وجودًا وعدمًا أيضًا، فإذا انتفى الإيمان الظاهر انتفى الإيمان الباطن تلقائيًّا، إذا انتفى الإيمان الباطن انتفى الإيمان الظاهر، انتهى الأمر، تلازمٌ وارتباطٌ لا تغيِّبْهُ عن ذهنك أبدًا.

ما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله ونسبه إلى السلف باطلٌ؛ قال: السلف يقولون الإيمان اعتقاد وقول وعمل، ويعنُون أن العمل شرط كمالٍ، قال: والمعتزلة يقولون -عندما ذكر الفرق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة- قال: المعتزلة أيضًا يقولون الإيمان اعتقاد وقول وعمل لكن العمل عندهم أصلٌ في الإيمان؛ شرطٌ في صحة الإيمان هكذا قال، أما أهل السنة قال: يقولون الإيمان عندهم شرط في كمال الإيمان، وهذا باطل.

أنت لا تأخذ مذهب أهل السنة ومذهب السلف عن رجلٍ قد عُرِف بمخالفته للسلف في العقيدة، وسيأتي إن شاء الله وأذكر لكم أمثلة على مخالفة الحافظ ابن حجر للعقيدة، لأن البعض صار يوالي ويعادي على أنك إذا قلت: الحافظ ابن حجر ليس على عقيدة السلف: يوالي ويعادي، ومشكلة هذه كبيرة لأن هذا القول كان سببًا في ضلال الكثير من الشباب اليوم، يقول: الحافظ ابن حجر من أهل السنة والجماعة ويذهب ويأخذ منه العقيدة لأنك قلت أنت بأنه من أهل السنة والجماعة، إذًا معنى ذلك أطمئن لعقيدته وآخذ عنه، هذا باطل الكلام.

السلف ما عندهم هذا الخلط والخبط الموجود الآن، لا يوجد إما سلفي أو غير سلفي، لا يوجد عندي حاجة ثالثة، أنت سلفي:معناها تقرر عقيدة أهل السنة والجماعة.

لا والعجيب أن النووي رحمه الله يقول: (قال أصحابنا المتكلمون) ثم يقرر عقيدة الأشاعرة ويأتي يقول لك: النووي ليس أشعري، كيف ليس أشعري يا أخي؟! أنت كيف تتكلم؟ ما أفهم، تتكلم بدليل ببراهين تتكلم بعلم أم تتكلم بتعصب فقط؟ اذهب واقرأ للنووي، النووي صريح يقول لك: قال أصحابنا المتكلمون، هو ينسب نفسه إلى المتكلمين، ولما يذكر يذكر عقيدة أشعرية صافية، يعطيك صافي ليس كالحافظ ابن حجر، الحافظ ابن حجر يعطيك مُخلّط، أما النووي يعطيك إياها صافية عقيدة أشعرية، عجيب تجد شخصًا يدافعُ ويَذُبُّ ويوالي ويعادي، ما يكفيه فقط يقول لك لا ربما ولعل وبعض العلماء دافع وكذا، خطأ هذا الكلام، أنت عندما تأتي وتقول: النووي عقيدته أهل السنة والجماعة وابن حجر عقيدته أهل السنة والجماعة؛ أنت تغرر بالناس، الناس عندما يأتون يقرؤون للنووي ويقرؤون لابن حجر يظنّون أن العقيدة المقرَّرة من كلامهم هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، هذا كلام باطل.

نعم لا إفراط ولا تفريط، نحن لا نريد هذا، حن نريد أن نتعامل مع الجميع على ميزان واحد؛ ميزان السلف رضي الله عنهم، لكن في نفس الوقت لا نريد أن نقع في غلو الحدّادية نقول لك اذهب وحرِّق كتب ابن حجر وكتب النووي وغيره، نحن نستفيد من كتب ابن حجر والنووي لكن لا ننصح طلبة العلم المبتدئين أن يقرؤوا في كتبهم لأنه لا يستطيع التمييز، وإن مَيَّزَ ربما تدخل عليه شبهة تضيِّعه، ما يعرف كيف يردُّها، فلا ننصحه أن يقرأ، يقرأ لك أهل العلم ويعطونك الخلاصة الصافية النقية، هذا ما ننصح به، فلا إفراط ولا تفريط لا في ابن حجر ولا في النووي ولا في غيرهم.

لأن المدة الزمنية تلك؛ القرن السابع والثامن والتاسع، هذه المدة أكثر الكتب التي وصلتنا من هذه القرون، وهذه القرون كانت قد انتشرت فيها الأشعرية لأسباب كثيرة ليس هذا وقت ذكرها الآن.

كثير من كتب السلف –من الكتب السلفية– ما وصلتنا، وصلنا –الحمد لله– كثير منها واستفدنا منها وما زالت موجودة والحمد لله، والذي نحتاج إليه وصل لكن كثيرًا منها أيضًا لم يصل، لأن المدة الزمنية طويلة بعيدة وكلما بعُدت المدة كلما فُقدَت.

تعرفون أنتم الأسباب كثيرة التي أدت إلى فقدان الكتب ومنها دخول التتار ودخول النصارى على الأندلس وغيرها كثير جدًّا، أضاعوا كُتُبًا كثيرة جدًّا، كذلك النصارى لما دخلوا بلاد الإسلام أخذوا كتبًا كثيرة وضيّعوها، هناك أسباب كثيرة، لكن –الحمد لله– الدين محفوظ والكتب التي قررت لنا منهج السلف وعقيدة السلف كلها محفوظة وموجودة بفضل الله سبحانه وتعالى.

لكن أنا أجيب عن شبهة لبعضهم يقول لك: ها الشُّرَّاح كلهم أشاعرة، بعضهم يقول هذا، يقول: شُرَّاح الأحاديث كلهم أشاعرة، لا ما هم كلهم أشاعرة، الكتب التي وصلتك وصلتك المدة الزمنية مدة الأشاعرة، كانت لأسباب انتشرت الأشعرية.

حاكم واحد لو يستلم البلاد يحول البلاد إلى عقيدته، انظروا إيران، أيش كانت إيران؟ أخرجت من علماء الأمة الشيء الكثير، علماء وأئمة وعباد وزهاد من أهل السنة والجماعة حتى احتلها الصفوية حولوها إلى رافضة، هذه الحال، حاكم يمسك بلاد يحولها، في بعض البلاد مسكها أشاعرة وحوّلوها إلى أشعرية، هذا موجود أسباب كثيرة، غير مهم الآن، لأن الذي يهمّنا ما هو الدليل؟

الدليل ليس كثرة من خالف السنة في زمن معين، الدليل: النبي ﷺ ماذا قال؟ قال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) ثم ذم القرون التي بعد، فنحن نحاجّك بأصحاب القرون الثلاثة الأولى الذين أثنى عليهم النبي ﷺ لأن هذا الدليل، وليس بالكثرة مهما كثرت، أهل البدع أهل الضلال المخالفين للسنة مهما كثروا الحق ليس معهم، الحق مع أصحاب القرون الثلاثة الأولى ونحن نتحاكم إليهم في كل خلاف يقع في أي مسألة شرعية نتحاكم إليهم وننظر ماذا قالوا وقولهم هو الفاصل في الموضوع حتى لو خالفنا أحد أئمة أهل السنة الذي نعتقد فيه الإمامة ونعتقد فيه

التقوى والصلاح والسنة..... إلى آخره، إذا خالف في مسألة من المسائل لم نجد أحدًا من السلف رضي الله عنهم قال بها نترك قوله.

هل هذا يتعلق بمسألة قضية التبديع أو عدم التبديع؟ هذه قد ذكرنا ضوابطها في موضعها ليس هذا موضعها، هذا الضابط، نحن الضابط هذا نريد أن نتفق عليه ونمشي عليه: أي خلاف يحدث نرجع فيه إلى منهج السلف الصالح، أيش قرروا؟ نمشي مع هذا، وهذه كذلك.

اليوم عقيدة الإرجاء انتشرت بكثرة حتى بين العامة تأتي تكلم العامي تقول: اتق الله، صل، صوم، كذا يقول لك: الإيمان في القلب، موجود ولا ليس موجود؟ وبكثرة، هذا مذهب المرجئة نفسه، عينه، وهذا ما كان يخشاه السلف رضي الله عنهم لما نشأ مذهب الإرجاء، إلى أيش يؤدي؟ يزهدون في العمل، مذهب الإرجاء يزهد في العمل، فإذا زهدت في العمل ضاع الدين، ما بقي شيء، وهذا الذي طبقه العامة تمامًا.

تأتي تكلمه في مسائل الدين يقول لك: الإيمان في القلب، إذا سكر على الباقي خلاص، الإيمان في القلب اذهب اعمل السبعة وذمتها ما في مشكلة لأن الإيمان في القلب، وهذا مردود بقول النبي ﷺ ، لو كان الإيمان موجود في القلب لوجد على الظاهر (ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) إذًا كلام باطل هذا، وهذا الذي قرره الإمام البخاري في صحيحه رد على المرجئة لخطورة عقيدة الإرجاء.

هل تعلمون أن عقيدة الإرجاء عند السلف أخطر من عقيدة الخوارج؟! أنا ما أتكلم من عندي، بإمكانك لأي جملة أعطيك إياها تطالب بمن قالها من السلف، أعطيك من قال بها من السلف، أحد الذين قرروا هذا إبراهيم النخعي تابعي، قال بمعنى كلامه: بأن عقيدة الإرجاء أو مذهب المرجئة أخطر على أهل الإسلام من منهج الأزارقة، وغيره أيضا قال هذا، لماذا؟ لأنه يؤدي إلى ضياع الدين، ما في أحكام، ما في صلاة ولا صيام ولا زكاة ولا حج ولا شي، خلاص إيمانك في القلب أنت مصدق انتهى الأمر خلاص، افعل ما تشاء، مذهب خطير جدًا، ونحن لا نتكلم في خيال ولا نتكلم

في مسائل قد انتهت، أو فرق قد انقضت، لا، اليوم على قدم وساق فرقة الخوارج وفرقة المرجئة بكثرة، وعندنا هنا في الشام.

أجدادكم في الشام هنا خاصة كانوا من أشد الناس على المرجئة، ما الذي قلب الأمور عندكم؟! حتى صرنا، طبعا أنا لا أتكلم عمن لا يزعم أنه سلفي أصلًا، هذا مُنتهٍ أمرُه، أشعري ماتريدي غيره ليس هذا موضوعنا منته أمرهم، لكن ممن يزعمون أنهم سلفيون، وجد في هذا البلد من وصل إلى القول صراحة أن الإيمان قول واعتقاد فقط، صراحة، ويقول لك: أنا سلفي، هذا أخطر من المرجئ الصافي، ذاك يقول لك أنا مرجيء، أنا أعتقد أن الأعمال ليست من الإيمان وأنا على طريقة المرجئة ولست سلفيًا، انتهى الموضوع خلاص، أنت عرفت الحق من الباطل منتهٍ الموضوع، عرفت هذا من هو ويقول لك بصريح لسانه، أما هذا فلا، هذا يقول لك أنا سلفي، يعني هذا يغرر بالشباب ويخدع الطلبة، يقول لك أنا سلفي ثم يقرر لهم عقيدة المرجئة، هذا خطير جدًا.

فكما نحارب الخوارج وعقيدة الخوارج، نحارب الإرجاء وعقيدة المرجئة، لأن خطر كلا الفرقتين اليوم في تزايد، وفي انتشار كبير، لا ما في الأمور واضحة، كلام السلف واضح وصريح، اقرأ فقط، لا تذهب تتعلق بالمتشابهات.

فهمُ هذا الكلام يُرجع فيه إلى أهل العلم، يأتيك شخص اليوم يقول لك: الإيمان قول واعتقاد وعمل ثم يقول لك الكفر هو التكذيب، هل هذا فاهم أيش يقول؟ هذا ليس فاهمًا ماذا يقول، هذا ما دخل على العلم من بابه؛ لأن حتى المرجئة لا تقبل بهذا الكلام، ولا يقبله أهل السنة، ولا يقبله خارجي، ولا يقبله أحد عنده علم.

اللوازم كانت مضبوطة عندهم، المرجئ عندما يقول لك الأعمال لا تدخل في الإيمان يعرف لوازم هذا الكلام وينضبط به، فلما جاء المرجئ وقال الإيمان هو التصديق مباشرة انضبط معك في الكفر وقال لك الكفر هو التكذيب، منضبطة الأمور عنده، هذا ضده هذا خلاص انتهى الأمر.

أما يأتيك شخص يقول لك الإيمان قول واعتقاد وعمل وبعدها يقول لك الكفر هو التكذيب، كيف تركب معك هذه؟! لأن الإيمان هو نقيض الكفر، والكفر ضده الإيمان، فأيش عرّفت الإيمان تعرّف بضده الكفر وهكذا، الأمور منضبطة، أما الفوضى هذه والخلط والخبط الحاصل اليوم هذا ما كان موجود قديمًا.

الإجماع منقول من السلف أن الإيمان لا يصح بلا عمل، قال ابن رجب: في " الإيمان قول وعمل": وهذا كله إجماع من السلف وعلماء الحديث. وقد حكى الشافعي إجماع الصحابة والتابعين عليه وحكى أبو ثور الإجماع عليه أيضًا. وقال الأوزاعي: كان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل وحكاه غير واحد من سلف العلماء عن أهل السنة والجماعة. وممن حكى ذلك عن أهل السنة والجماعة: الفضيل بن عياض، ووكيع بن الجراح. وممن روي عنه أن الإيمان قول وعمل: الحسن، وسعيد بن جبير، وعمر بن عبد العزيز، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، والشعبي، والنخعي، وهو قول الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، وأبي ثور.

هذا قليل، ارجعوا إلى السنة للخلال، السنة لعبدالله ابن الإمام أحمد، الشريعة للآجري، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، الحُجة في بيان المحجة للأصبهاني، الإبانة لابن بطة، وغيرها كثير، ستجدون النقولات بكثرة عن أئمة السنة في هذا.

قال: "**قول وعمل**" قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح.

فالقول للقلب واللسان، والعمل للثلاث.

هذا ما يعنونه قول وعمل، أيش معنى قول وعمل؟

المقصود بقول القلب الذي هو التصديق، تصديقه، هذا واحد.

الإيمان عند أهل السنة مركب: أولا التصديق، هذا قول القلب.

قول اللسان: المقصود النطق بالشهادتين.

عمل القلب: والمقصود بذلك أعمال القلوب من الإخلاص والحب والبغض والخوف والرجاء والتوكل كل هذا وأشباه ذلك، كل هذه من أعمال القلوب.

وعمل اللسان كقراءة القرآن والأذكار والتسبيح والتهليل والاستغفار وما شابه، هذا من عمل اللسان.

وأما أعمال الجوارح كالصلاة والصيام والزكاة والحج وما شابه.

قال: "**ويزيد وينقص**" الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، كل ما تعبّد العبد زاد إيمانه، وإذا ترك عبادة واجبة، أو فعل معصية نقص إيمانه، وأدلة ذلك في الكتاب والسنة كثيرة.

فيه نقصان: قلنا يزيد وينقص أيضًا، ونركز على النقصان أيضًا، كما قال النبي ﷺ للنساء (ما رأيت من ناقصات عقل ودين من إحداكن) وقال ﷺ (أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان)

فينقص الإيمان ويزيد، هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان فيه عن الصحابة رضي الله عنهم، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة، طبعًا السلف كلهم على هذا.

الإمام مالك ورد عنه لفظ الزيادة وتوقف في النقص في رواية، وقال بعض أهل العلم السبب في ذلك أنه وجد في القرآن ذكر الزيادة ولم يجد النقصان؛ لكن في رواية أخرى ثانية عنه يوافق فيها أئمة السلف ويقول بالزيادة والنقصان.

خالف في ذلك المرجئة فقالوا: الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وإيمان الخلق متساوٍ؛ فلا يتفاضل إيمان أبي بكر وعمر وإيمان الفاسق، بناءً على قولهم أن الإيمان هو التصديق بالقلب أو التصديق بالقلب واللسان، وذلك لا يتفاضل عندهم.

إذًا أمرٌ مهمٌّ أن نعرف أن المرجئة والخوارج قد اجتمعوا في أصل واحد وهذا من العجائب طبعًا، هما قولان متناقضان؛ لكن اجتمعوا في أصل واحد: وهو أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كله.

هذا الأصل قد اتفقت عليه المرجئة والخوارج إلا أن المرجئة قالوا: هو تصديق القلب أو هو تصديق القلب وقول اللسان أو قول اللسان فقط أو هو المعرفة هي أقوال للمرجئة.

بالجملة أقوال المرجئة ثلاثة:

أحدها: أن الإيمان هو ما في القلب فقط

الثاني: أن الإيمان هو ما على اللسان

الثالث: أن الإيمان ما في القلب وما على اللسان

في الجملة هذه أقوال المرجئة، وأجمعت المرجئة على أن أعمال الجوارح ليست من الإيمان، هذه خلاصة أقوال المرجئة.

وهذه الأقوال لها لوازم، منها: الزيادة والنقصان، لما كانت المرجئة لا تقول بإدخال أعمال الجوارح في الإيمان قالوا أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إذًا عندهم الإيمان هو التصديق، والتصديق قد أتينا به إذًا قد انتهى الأمر، هذا على قول بعضهم، الإيمان هو التصديق، والتصديق قد جاء إذًا انتهى الأمر، ما عاد في لا زيادة ولا نقصان.

أهل السنة والجماعة من السلف قالوا: يزيد وينقص بالنظر إلى أعمال الجوارح، وهذه مسألة مهمة جدًا.

يوجد خلطٌ نتجَ عن بعض الأشاعرة ومن سلك مسلكهم في بعض الأقوال، يعني مثلًا عندما تأتي عند قول المرجئة في الزيادة والنقصان أو في الاستثناء، الاستثناء في الإيمان، يعني تقول: أنا مؤمن إن شاء الله، عند أهل السنة والجماعة يقولون نعم يجوز الاستثناء في الإيمان، تقول: أنا مؤمن إن شاء

الله، المرجئة يقولون لا يجوز الاستثناء في الإيمان، لماذا؟ يقولون الإيمان: التصديق؛ فلا معنى للاستثناء إلا الشك، وإذا شككت في إيمانك فأنت كافر، لهذا قالوا لا يجوز الاستثناء في الإيمان، هذا قول المرجئة.

قال أهل السنة والجماعة: يجوز الاستثناء في الإيمان على اعتبار زيادة الإيمان بالأعمال ونقصانه وأنك لم تأت بالإيمان بالأعمال كاملة؛ فيكون بناء على ذلك الاستثناء عند أهل السنة والجماعة يكون عائدًا على الأعمال؛ إذ إنك تقول أنا مؤمن إن شاء الله: إن شاء الله أكمل إيماني بأعمالي، هذا عند أهل السنة والجماعة.

جاء الأشاعرة فوجدوا، طبعًا الأشاعرة مرجئة يقولون الإيمان هو التصديق؛ فأشكل عليهم الأمر أن السلف يجيزون الاستثناء، والمرجئة الذين هم منهم لا يجيزونه؛ لكن لا يريدون أن يخالفوا السلف، فماذا فعلوا؟ جاؤوا بقول حاولوا فيه أن يجمعوا بين الأمرين فأجازوا الاستثناء لكن على اعتبار الموافاة، فصار الاستثناء عندهم ليس راجعًا إلى العمل، عمل الجوارح، على اعتبار الموافاة يعني ما الذي ستموت عليه، يقول أنا مؤمن إن شاء الله لأني لا أدري على ماذا سأموت، على الإيمان أو على غيره، ما الذي سأوافي به الله سبحانه وتعالى يوم القيامة، حرفوا المعنى وقلبوا الأمر إلى معنى آخر، هذا معنى صحيح لا شك لكن ليس هو مراد السلف بالاستثناء لما ذكروا الاستثناء، فيأتيك هذا ويقول لك أنا أستثني تظن أنه يوافق السلف في هذا، لا هو في المعنى لا يوافق السلف وإن وافقهم لفظًا.

فلذلك تنتبه لهذه القضية، من يوافقك لفظًا لكن من حيث المعنى لا يوافقك؛ بل هو يخالفك، كمسألة الإيمان يزيد وينقص هذه، يزيد وينقص بناء على أن أعمال الجوارح داخلة في الإيمان، وأنا إذا قلت أنا مؤمن إن شاء الله يعني إن شاء الله أني أكمل إيماني بأعمالي، وليس عائدًا إلى أصل التصديق حتى نقول هو شكّ، لا.

ممكن تجد بعض المرجئة يقولون الإيمان يزيد وينقص؟ لأن بعضهم يقول مستحيل أن أكون مرجئًا وأنا أقول أن الإيمان يزيد وينقص وهو يقرر بعض مسائل الإرجاء، فلما تأتي تستدل عليه يقول لا مستحيل، أنا أقول الإيمان يزيد وينقص، والإمام أحمد قال: من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء أوله وآخره، هذا الإمام أحمد قاله لما ما كانت الناس في زمانه متناقضة، الإمام ما يعرف الناس المتناقضين هؤلاء لأنهم ما كانوا موجودين في زمنه، المتناقضون الذين جاء تناقضهم بسبب جهلهم في هذه المسائل هؤلاء جاؤوا في زمننا، لذلك تجد شخصًا يلفّق لك الأقوال من هنا ومن هناك موجود هذا، وإن لم يكن موجودًا في عهد الإمام أحمد.

يوجد من بعض المرجئة من يقول الإيمان يزيد وينقص؛ لكن على اعتبار ماذا؟ هنا المهم في الموضوع، على أي أساس قلت الإيمان يزيد وينقص؟ هذا يهمني، لما تأتي تجيز الاستثناء في الإيمان على أي أساس بنيت هذا الموضوع، هذا مهم جدًا، وهو فارق، لما جاء وقال الإيمان يزيد وينقص رجعه إلى أعمال القلوب، رأيت كيف؟! وطبعًا غالب المرجئة، جمهور المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان، جمهورهم، هذا نقله ابن تيمية رحمه الله عن جمهورهم، وإن كان البعض منهم عزاه للجهمية والصالحي ومن معه، قال: هؤلاء لا يدخلون أعمال القلوب في الإيمان؛ لكن جمهور المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان، قال: أجاز بعض المرجئة زيادة الإيمان ونقصانه على اعتبار أن أعمال القلوب تزيد وتنقص، رأيت عندما يأتي ويقول لك الإيمان يزيد وينقص تظنه قرر عقيدة السلف، عقيدة أهل السنة والجماعة لا، المعنى الذي نظر إليه مختلف عن المعنى الذي نظر إليه السلفي، إذًا هو لم يوافقهم حقيقة وإن وافقهم في الظاهر.

الإيمان عند أهل السنة والجماعة يزيد وينقص بناء على أعمال الجوارح، هل يزيد وينقص بناءً على التصديق، هل التصديق يزيد وينقص؟ هل القول يزيد وينقص؟ هل أعمال القلوب تزيد وتنقص؟ سيأتي النقل عن الإمام أحمد في هذا الأمر إن شاء الله.

عامة السلف والأئمة عندهم أن إيمان العباد لا يتساوى، بل يتفاضل، وإيمان السابقين الأولين أكمل من إيمان أهل الكبائر المجرمين.

سبب الخلاف: كما ذكرنا أنهم لا يدخلون أعمال الجوارح في الإيمان، والسلف يدخلون أعمال الجوارح في الإيمان لذلك عندهم يتفاضل، وهذا لا نزاع فيه بين السلف؛ بل هو الفارق بين السلفي والمرجئ، أعمال الجوارح تدخل في الإيمان أو لا تدخل في الإيمان.

السبب الثاني: خالف فيه بعضهم، وهو أن ما في القلب من الإيمان هل يتفاضل؟ فلما قالوا لا يتفاضل نفوا زيادة الإيمان ونقصانه، هذا خلاصة ما ذكره ابن تيمية رحمه الله.

ثم ذكر الآيات:"**قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ ﴿وَيَزِيدُ اللهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾**"

يحتج الإمام البخاري رحمه الله على من يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، يحتج عليهم بهذه الآيات الصريحة في زيادة الإيمان، وتلقائيا عند أهل العلم جميعًا أن ما يزيد فهو ينقص، وهذا قد نصوا عليه، وقالوا كل شيء بما أنه يزيد فهو ينقص.

والمراد بالهدى هنا: فعل الطاعات، كما قال تعالى بعد وصف المتقين بالإيمان بالغيب وإقام الصلاة والإنفاق مما رزقهم والإيمان بما أنزل على محمد وإلى من قبله وباليقين بالآخرة ثم قال:﴿أولئك على هدى من ربهم﴾ فسمى ذلك كله هدًى، فمن زادت طاعته فقد زاد هداه.

ذكر الآيات الأخرى ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾إلى آخره، هذه الآيات كلها تنص على زيادة الإيمان، وما يزيد ينقص.

والسلف استدلوا بهذه الآيات على زيادة الإيمان ونقصانه، كما في كتب السنة، وذكر القاسم بن سلام تحريفات أهل البدع لهذه الآيات كي ينفوا زيادة الإيمان ونقصانه، ثم قال:(وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ لَمْ أَجِدْ لَهَا مُصَدِّقًا فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ وَلَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ) فلا مجال لتحريفها، معروفٌ أن أهل البدع

عندما تواجههم الآيات والأحاديث الصريحة في مخالفة معتقدهم يحرفونها، فلما حرفوها نقل تحريفهم هنا ونحن لا نريد أن نذكره، من احتاجه يرجع إليه في كتاب القاسم بن سلام ؛ لكن ذكرَ هذا وقال لا يوجد مصدق في تفسير الفقهاء ولا في كلام العرب أيضًا، لا في اللغة العربية ولا في كلام العلماء؛ إذًا فكلامهم باطل.

القول والمعرفة بالقلب هل تزيد وتنقص؟

قال ابن رجب رحمه الله: (على قولين:)إذًا يوجد خلاف في المسألة (أحدهما: أنها لا تزيد ولا تنقص. قال يعقوب بن بُختان : سألت أبا عبد الله -يعني أحمد بن حنبل- عن المعرفة) يريدون بالمعرفة التصديق (والقول: يزيد وينقص؟ قال: لا، قد جئنا بالقول والمعرفة وبقي العمل. ذكره أبو بكر الخلال في كتاب " السنة ") طبعًا الكلام كله لابن رجب الآن (ومراده بالقول: التلفظ بالشهادتين خاصة) هذا القول الأول أنه لا يزيد ولا ينقص لا القول ولا المعرفة التي هي التصديق (والقول الثاني: أن المعرفة تزيد وتنقص) يعني التصديق (قال المروذي: قلت لأحمد في معرفة الله بالقلب تتفاضل فيه؟ قال: نعم، قلت: ويزيد؟ قال: نعم...)

(وتفسر زيادة المعرفة بمعنيين:) يفسّرها ابن رجب رحمه الله، يعني زيادة التصديق كيف يزيد التصديق؟ يفسرها قال: (بمعنيين: أحدهما: زيادة المعرفة بتفاصيل أسماء الله وصفاته وأفعاله وأسماء الملائكة والنبيين والكتب المنزلة عليهم وتفاصيل اليوم الآخر. وهذا ظاهرٌ لا يقبل نزاعًا) يعني مَن آمن باليوم الآخر بشكل مجمل ليس كمن من آمن باليوم الآخر وتفاصيل ما يحدث فيه مما ورد في الكتاب والسنة؛ فإيمان الثاني أعظم أكمل من إيمان الأول

قال: (والثاني: زيادة المعرفة بالوحدانية بزيادة معرفة أدلتها، فإن أدلتها لا تحصر، إذ كل ذرة من الكون فيها دلالة على وجود الخالق ووحدانيته، فمن كثرت معرفته بهذه الأدلة زادت معرفته على من ليس كذلك) تأمُّلٌ في هذا الكون، كلما تأملت زيادةً عرفْتَ عظم خلق الله وقدرته تبارك وتعالى فزاد

إيمانك (وكذلك المعرفة بالنبوات واليوم الآخر والقدر وغير ذلك من الغيب الذي يجب الإيمان به، ومن هنا فرّق النبي صلي الله عليه وسلم بين مقام الإيمان ومقام الإحسان، -يعني في حديث جبريل- وجعل مقام الإحسان أن يعبد العبد ربه كأنه يراه، والمراد: أن ينوِّر قلبه بنور الإيمان حتى يصير الغيب عنده مشهودًا بقلبه كالعيان.

وقد ذكر محمد بن نصر المروزي في "كتابه " أن التصديق يتفاوت وحكاه عن الحسن، والعلماء وهذا يشعر إجماعًا عنده) انتهى كلام ابن رجب رحمه الله.

والحق أن أعمال الجوارح والقلوب والتصديق كل ذلك يتفاوت ويزيد الإيمان وينقص به.

قول اللسان إن كان المقصود به الشهادتان للدخول في الإسلام فقط؛ فهذه لا تزيد، أما إن كان المقصود به الشهادتان سواء كانت التي تدخل فيها بالإسلام أو غير ذلك من الأذكار فهذا لا شك أنه يزيد.

قال ابن تيمية رحمه الله: (ثُمَّ نَفْسُ التَّصْدِيقِ أَيْضًا مُتَفَاضِلٌ مِنْ جِهَاتٍ:

مِنْهَا أَنَّ التَّصْدِيقَ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ قَدْ يَكُونُ مُجْمَلًا وَقَدْ يَكُونُ مُفَصَّلًا؛ وَالْمُفَصَّلُ مِنْ الْمُجْمَلِ؛ فَلَيْسَ تَصْدِيقُ مَنْ عَرَفَ الْقُرْآنَ وَمَعَانِيَهُ وَالْحَدِيثَ وَمَعَانِيَهُ وَصَدَّقَ بِذَلِكَ مُفَصَّلًا كَمَنْ صَدَّقَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ بِهِ لَا يَعْرِفُهُ أَوْ لَا يَفْهَمُهُ)

يعني من كان عالما ليس كمن كان جاهلًا بهذه التي ذكرها

(وَمِنْهَا: أَنَّ التَّصْدِيقَ الْمُسْتَقِرَّ الْمَذْكُورَ أَتَمُّ مِنْ الْعِلْمِ الَّذِي يُطْلَبُ حُصُولُهُ مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ التَّصْدِيقَ نَفْسَهُ يَتَفَاضَلُ كُنْهُهُ) يعني حقيقة التصديق نفسه يتفاضل (فَلَيْسَ مَا أَثْنَى عَلَيْهِ الْبُرْهَانُ بَلْ تَشْهَدُ لَهُ الْأَعْيَانُ وَأُمِيطَ عَنْهُ كُلُّ أَذًى وَحُسْبَانٍ حَتَّى بَلَغَ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ؛ دَرَجَاتِ الْإِيقَانِ كَتَصْدِيقِ زَعْزَعَتِهِ الشُّبُهَاتِ وَصَدَفَتْهُ الشَّهَوَاتُ وَلَعِبَ بِهِ التَّقْلِيدُ وَيَضْعُفُ لِشُبَهِ الْمُعَانِدِ الْعَنِيدِ وَهَذَا أَمْرٌ يَجِدُهُ مِنْ نَفْسِهِ كُلُّ مُنْصِفٍ رَشِيدٍ)

باختصار مسألة واحدة ممكن أنا أكون على يقين منها وتصديق تام؛ إذ إن الشبهات لم تعتريها ولا فيها أي إشكال دخل عليها ما في عندي معها أي مشكلة، أما آخر فهو يؤمن بنفس المسألة لكن طرأ عليها من الشبهات ما طرأ، وطرأ عليها من الإشكالات ما طرأ، فهل تصديق هذا كتصديق هذا؟! لا يجتمعان.

قال: (وَلِهَذَا كَانَ الْمَشَايِخُ - أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْقِيقِ السَّالِكُونَ إلَى اللَّهِ أَقْصَدَ طَرِيقٍ - مُتَّفِقِينَ عَلَى الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّصْدِيقِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ وَهَذِهِ مَسَائِلُ كِبَارٌ لَا يُمْكِنُ فِيهَا إلَّا الْإِطْنَابُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ) انتهى كلامه رحمه الله.

قال" **وَالْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ مِنَ الْإِيمَانِ**"

الكلام للبخاري رحمه الله.

هذا جاء فيه حديث عن النبي ﷺ قال فيه: (أَوْثَقُ الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ) جاء بألفاظ أخرى.

وجاء أيضًا قول النبي ﷺ (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ) وذكر منها (وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ).

وإذا حصل الحب في الله والبغض في الله زاد الإيمان بزيادة ذلك ونقص بنقصانه.

ما معنى الحب في الله؟ الحب لأجل الله، ولوجه الله، وكذا البغض في الله معناه: البغض لأجل الله، ولوجه الله؛ فتحب أهل الصلاح والتقوى وتبغض أهل الكفر والفسوق والفجور، هذا معنى الحب والبغض، لا تحبه لمصلحة شخصية، ولا تبغضه لأمر خاص؛ بل لمكانته عند الله، وصِلَته بالله سبحانه وتعالى فقط، هذا هو الضابط عندك، فكلما كان هذا الشخص أقرب إلى الله سبحانه وتعالى كان أحب إلى قلبك حتى وإن لم تنتفع منه بشيء، وكلما كان أبعد عن الله سبحانه وتعالى كان أبغض

إلى قلبك حتى وإن كانت منافع الدنيا تصلك من طريقه، هذا هو الميزان، وهو ميزان يمتحن به العبد، معنى الحب والبغض في الله هو هذا.

قال أهل العلم: الحب في الله أن تحب من أجل الله جل وعلا؛ لأنك رأيته ذا تقوى وإيمان، فتحبه في الله وتبغضه في الله: لأنك رأيته كافرًا عاصيًا لله فتبغضه في الله أو عاصيًا، وإن كان مسلمًا فتبغضه بقدر ما عنده من المعاصي، هكذا المؤمن يتسع قلبه لهذا وهذا، يحب في الله أهل الإيمان والتقوى، ويبغض في الله أهل الكفر والشرور والمعاصي، ويكون قلبه متسعا لهذا وهذا وإذا كان الرجل فيه خير وشر كالمسلم العاصي أحبه من أجل إسلامه، وأبغضه من أجل ما عنده من المعاصي ويكون فيه الأمران، الشعبتان، شعبة الحب والبغض، فأهل الإيمان وأهل الاستقامة يحبهم حبًّا كاملًا وأهل الكفر يبغضهم بغضًا كاملًا وصاحب الشائبتين صاحب المعاصي يحبه على قدر ما عنده من الإيمان والإسلام، ويبغضه على قدر ما عنده من المعاصي والمخالفات. انتهى.

"**وكتب عمر بن عبد العزيز**" عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أبو حفص المدني ثم الدمشقي، أمير المؤمنين الإمام العادل، أمُّه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد بن عبد الملك، يعني كان أميرا على المدينة في وقت خلافة الوليد بن عبد الملك، وكان مع سليمان بن عبد الملك بن مروان كالوزير، وولي الخلافة بعده، من أئمة التابعين، كان من أهل العلم وأئمة العدل وأهل الدين والفضل.

عدّه الإمام أحمد وغير واحد من أهل العلم مجدد الدين على رأس المئة الأولى، قال النبي ﷺ (يبعث الله تبارك وتعالى على رأس كل مئة سنة لهذه الأمة من يجدد لها أمر دينها) فكان هذا هو أول مجدد.

قال البخاري: قال مالك وابن عيينة: عمر بن عبد العزيز إمام.

قال ابن حجر: ومناقبه وفضائله كثيرة جدا، مات في رجب سنة ١٠١هـ وله ٤٠ سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف، روى له الجماعة

"كتب عمر بن عبد العزيز إلى عَدِيّ بْنِ عَدِيٍّ" بن عَميرة بن فَروة بن زُرارة بن الأرقم بن النعمان الكِندي أبو فروة الجزري، وهو تابعي من أولاد الصحابة، كان عامِلَ عمر بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل، يعني كان هو الأمير المسؤول عن الجزيرة والموصل في خلافة عمر بن عبد العزيز، ولهذا كتب إليه، وفي رواية في هذا الأثر أنه كتب إليه وهو أمير على أرمينيّة، وكان عابدًا، قال الإمام أحمد: لا يُسأل عن مثله، وقال البخاري: سيد أهل الجزيرة، المقصود بالجزيرة ما بين النهرين دجلة والفرات، ووثقه جمع من الحفاظ وهو ثقة فقيه، مات سنة ١٢٠هـ روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه

" إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ، وَشَرَائِعَ، وَحُدُودًا، وَسُنَنًا" لا شك أن المراد بهذه الأربعة كل ما شرعه الله من العقائد والأقوال والأعمال؛ ولكن العلماء اختلفوا في تفسيرها، وإن كان تفسيرهم في المجمل يؤدي إلى هذا المعنى.

فقال بعضهم: فرائض: أي أعمالًا مفروضة، وشرائع: أي عقائد دينية، وحدودًا: كحد الزنا وحد شرب الخمر وحد ما شرعه الله وحد ما نهى الله عنه، وسننًا: أي مندوبات.

المهم أنه جمع بعبارته هذه الاعتقاد والقول والعمل

قال: " فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا" أي هذه الفرائض والشرائع إلى آخره " اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الإِيمَانَ" لاحظتم الدليل أم لا هنا؟ الغرض من رواية هذا الأثر بيان أن عمر كان يقول بأن الإيمان قول وفعل، وأنه يزيد وينقص حيث قال: "استكملها" وقال: "لم يستكملها" فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان ومتى زادت زاد الإيمان كمالا

قال: " فَإِنْ أَعِشْ فَسَأُبَيِّنُهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا" أي أبين تفاريعها لا أصولها؛ لأن أصولها كانت معلومة لهم؛ فالمعنى أنه سيبينها على سبيل التفصيل ليعملوا بها

" وَإِنْ أَمُتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ" لأنه تعبَ منهم ولم يأتوا بما يريد؛ فقوله هذا يدل على تضجّره منهم.

ومعنى الحرص: شدة إرادة المطلوب.

أثر عمر بن عبد العزيز هذا علّقه الإمام البخاري رحمه الله تعليقًا، رواه موصولا أحمد في كتاب الإيمان؛ قاله ابن حجر. وابن أبي شيبة في المصنف وفي كتاب الإيمان له، والخلال في السنة وغيرهم، وهو صحيح

" وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾" فسّرها جمع من السلف ومنهم سعيد بن جبير: بالازدياد من الإيمان؛ فقال: ليزداد يقينًا، هذا كلام سعيد بن جبير، وفي لفظ: لأزداد إيمانًا مع إيماني,انتهى.

فإنه قال له ﴿أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾ قالوا: فطلب أن ينتقل من درجة علم اليقين إلى درجة عين اليقين، وهي أعلى وأكمل

قال ابن القيم: لكن بين العيان والخبر رتبةً طلب إبراهيم زوالها بقوله: ﴿ولكن ليطمئن قلبي﴾

" وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً»" هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن صحابي مشهور، كان عالما بالأحكام والقرآن، مات بالشام سنة ١٨هـ روى له الجماعة " وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً»" يعني نذكر الله، وهذا جاء مفسرا في مصنف ابن أبي شيبة؛ فسمى ذكر الله إيمانًا.

- زيادة الإيمان بالذكر تكون من وجهين:

الأول: أنه يجدد من الإيمان والتصديق في القلب ما درس منه بالغفلة.

الثاني: أن الذكر نفسه من خصال الإيمان؛ فإذا ذكرت زادت خصلة الإيمان أو زاد الإيمان خصلة؛ فازداد الإيمان، فيزداد الإيمان بكثرة الذكر، والطاعات كلها من الإيمان فرضها ونفلها.

هذا الأثر عن معاذ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وفي الإيمان، وأبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان، والخلال وعبد الله بن أحمد في السنة، وغيرهم، وهو صحيح.

تلاحظون؟! استدلالات البخاري تجدونها أين؟ في كتب السنة عند السلف، استدلالاتهم واحدة، يأخذ بعضهم عن بعض كل شيء

" **وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «اليَقِينُ الإِيمَانُ كُلُّهُ»**" ابن مسعود هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب أبو عبد الرحمن الهذلي حليف بني زهرة، من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة، جاء عن مسروق قال: ذكروا ابن مسعود عند عبد الله بن عمرو فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه بعدما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: (استقرئوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل) قال فيه عمر بن الخطاب: (كُنَيْف مُلئ علمًا) يعني وعاء ملئ علما، وأمّره عمر على الكوفة، ومناقبه كثيرة جمّة، مات رضي الله عنه في المدينة سنة ٣٢ هـ ودفن في البقيع وصلى عليه عثمان.

قال: **"اليقين الإيمان كله"**

قال أهل اللغة: اليقين: هو العلم وزوال الشك.

قال ابن رجب: (واليقين هو العلم الحاصل للقلب بعد النظر والاستدلال) يعني النظر في الأدلة وطلب الأدلة بعد ذلك يحصل عندك في القلب يقين (فيوجب قوة التصديق حتى ينفي الريب – ينفي الشك– ويوجب طمأنينة القلب بالإيمان وسكونه وارتياحه به، وقد جعله ابن مسعود الإيمانَ كله. وكذا قال الشعبي أيضا.)

لكن هذا وإن كان يدل على أن الإيمان لما قال " اليقين الإيمان كله" إذا كان في كله إذًا يوجد بعض له؛ فهو يتجزأ، كل وبعض فيزيد وينقص هنا الشاهد؛ لكن تعلق المرجئة بهذا

الكلام لابن رجب قال: (وهذا مما يتعلق به من يقول: إن الإيمان مجرد التصديق) وهم المرجئة، أين وجه الاستدلال عندهم (حيث جعل اليقين: الإيمان كله، فحصره في اليقين) واليقين أين؟ في القلب؛ إذًا أعمال الجوارح ليست من الإيمان، هكذا يستدلون. قال: (ولكن لم يرد ابن مسعود أن ينفي الأعمال من الإيمان، إنما مراده: أن اليقين هو أصل الإيمان كله، فإذا أيقن القلب بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر انبعثت الجوارح كلها للاستعداد للقاء الله تعالى بالأعمال الصالحة فنشأ ذلك كله عن اليقين)

رجعنا أين؟ للتلازم بين الظاهر والباطن؛ فلا يمكن أن يوجد يقين قلبي بدون أعمال الجوارح.

وهنا مسألة: (أصل الإيمان كله) هكذا قال ابن رجب، بعض من يحاول التشويش في مسائل الإيمان، ويريد أن يثبت أن الإيمان يصح بدون أعمال الجوارح يستدل ببعض الألفاظ التي وردت عن بعض العلماء من أن الإيمان له أصل وفرع، وبما أن له أصل وفرع إذًا فيصح الإيمان بلا عمل، وهذه المصيبة حقيقة أتت من أين؟ أتت من أن القوم يقرؤون الكتب، ويأخذون العقيدة عن الكتب فقط من دون الرجوع إلى العلماء وفهم العلماء لهذا الكلام.

ليس مقصودهم من الأصل والفرع أن الأصل يوجد بدون الفرع أو الفرع يوجد بدون الأصل، ما قصدوا هذا ولا أرادوا هذا، إنما أرادوا أن يبينوا أن أعمال الجوارح تنشأ عن القلب، أو يلخص لك الموضوع ما قاله الحسن البصري، أيش قال؟ قال: (القلب ملك والأعضاء جنوده) فإذا أمر الملك أيش يحصل؟ يتحرك الأعضاء، هذا كل ما في الأمر.

لا شك أن ما في القلب هو أصل وأساس للإيمان؛ لكن هل يعني ذلك أن الظاهر ليس إيمانًا، أو أن هذا الظاهر وهذا الفرع يتخلف عن وجود الأصل؟ لا، ما في القلب إيمان، وما في الظاهر إيمان،

لا يوجد ما في القلب دون أن يوجد ما في الظاهر، ولا يوجد ما في الظاهر دون أن يوجد ما في القلب، افهم هذه الحقيقة، حتى وإن قلنا أن له أصل وله فرع؛ فلا يعني ذلك أن الفرع إذا زال بقي الأصل، هذا أصل فاسد لا ينفع غير معتبر، بس سهلة.

(قال الحسن البصري: ما طُلِبَت الجنة إلا باليقين ولا هرب من النار إلا باليقين، ولا أُدِّيت الفرائض إلا باليقين، ولا صبر على الحق إلا باليقين.

وقال سفيان الثوري: لو أن اليقين وقع في القلب كما ينبغي لطارت القلوب اشتياقا إلى الجنة وخوفا من النار.

ويُذكر عن لقمان قال: العمل لا يستطاع إلا باليقين) رأيت الآثار التي جاءك بها هذه كلها حتى تفهم هذه النقطة (ومن يضعف يقينه يضعف عمله. قال عبد الله بن عكيم: سمعت ابن مسعود يقول في دعائه: اللهم زدنا إيمانا ويقينا وفهما) انتهى كلامه رحمه الله.

الشاهد قول ابن مسعود فيه دلالة على أن الإيمان يتبعض؛ فيقبل الزيادة والنقصان.

قال أهل العلم: لأن كلًّا وأجمع لا يؤكد بهما إلا ما يتبعض حِسًّا أو حُكمًا كما قاله أهل العربية، ليس من عندنا.

هذا الأثر عن ابن مسعود أخرجه وكيع في الزهد وعبد الله بن أحمد والخلال في السنة والحاكم في المستدرك وغيرهم، لفظ بعضهم: الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله. وهو صحيح ورُوي مرفوعا ولا يصح.

" وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يَبْلُغُ العَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ»"

ابن عمر هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن ابن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وُلد بعد المبعث بيسير، أسلم مع أبيه وهو صغير ولم يبلغ الحلم، لم يشهد بدرا، واستُصغر يوم أحد فلم يشهدها، والصحيح أن أول مشاهده الخندق،

وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من علماء الصحابة ومن أكثر الناس اتباعًا للنبي ﷺ ؛ لذلك كان الإمام مالك رحمه الله يأخذ عنه كثيرا ويتبعه كثيرا، قال فيه النبي ﷺ (نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ) قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

وقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ عَبْدَ اللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ.) تزكيات النبي ﷺ لا نحتاج أن نأتي بأي شيء آخر، وإن كانت التزكية المجملة موجودة للصحابة رضي الله عنهم؛ لكن هذه تقوي لأنها خاصة.

مات عبد الله بن عمر بمكة سنة ٧٣هـ بعد قتل ابن الزبير، روى له الجماعة.

حقيقة التقوى، التقوى: هي اجتناب ما يؤدي إلى عذاب الله وغضبه، وذلك كيف يكون؟ بفعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه، والمراد هنا كمال التقوى لا أصل التقوى، كما روي عن أبي الدرداء أنه قال: (تمام التقوى أن يتقي اللهَ العبدُ حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حرامًا، يكون حجابًا بينه وبين الحرام.....) الخبر.

"حتى يدع ما حاك" حاك: يعني تردد واضطرب **"في الصدر"** ولم ينشرح لها، وخاف الإثم فيه.

وروى مسلم عن النواس بن سمعان قَالَ: " الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نفسك، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ "

والمعنى لا يبلغ العبد كمال التقوى حتى يترك الشبهات التي تضطرب لها نفس المؤمن؛ فيخشى أن تكون محرمة أو توقعه في الإثم.

قال ابن رجب: (وإنما ذكر البخاري هذا الأثر في الباب، لأن خصال التقوى هي خصال الإيمان) انتهى.

ففي أثر ابن عمر هذا إشارة إلى أن بعض المؤمنين بلغ كمال الإيمان وبعضهم لم يبلغه، فتجوز الزيادة والنقصان.

قال ابن رجب: (هذا الأثر لم أقف عليه إلى الآن في غير كتاب البخاري) هذا الأثر معلق نريده موصولا ما في له طريق (وقد روي معناه مرفوعا، وموقوفا على أبي الدرداء. فخرج الترمذي، وابن ماجه من حديث عطية السعدي، عن النبي صلي الله عليه وسلم قال: " لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس " وفي إسناده بعض مقال) الكلام لابن رجب (وروى ابن أبي الدنيا بإسناد منقطع، عن أبي الدرداء قال: تمام التقوى: أن يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك ما يُرى أنه حلال خشية أن يكون حراما، حجابا بينه وبين الحرام) انتهى.

قال ابن حجر في أثر ابن عمر هذا في كتابه تغليق التعليق: لم أقف عليه. وقال في الفتح: ولم أره موصولًا إلى الآن.

على كل هو للاستئناس، والاستدلال بما ذكر سابقا.

" وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا»"

مُجَاهِدُ بنُ جَبْرٍ المكِّيُّ أَبُو الحَجَّاجِ المخزومي مَوْلَى السَّائِبِ بنِ أَبِي السَّائِبِ المخْزُوْمِيّ من أئمة التابعين، روى عن العبادلة الأربعة وغيرهم من الصحابة، ثقة فقيه ورع كثير الحديث إمام في التفسير والعلم قال الذهبي: أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به، ولد في خلافة عمر، مات سنة ١٠١هـ وقالوا غير ذلك، وله ثلاث وثمانون سنة، روى له الجماعة

﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا﴾ أوصيناك يا محمد وإياه، من وإياه؟ يعني نوحًا، دينا واحدا، معنى ذلك أن دين الأنبياء كلهم دين واحد، وهو الإسلام العام المشتمل على الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وعلى توحيد الله وإخلاص الدين له وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ * وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: ٤-٥) والدين: هو الإسلام، وإذا أُطلق الإسلام دخل فيه الإيمان وبالعكس، وقد استدل على أن الأعمال تدخل

في الإيمان بهذه الآية كثير من أئمة السلف، وهي قوله ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ عدَّ أيش؟ عدَّ منها الأعمال، الصلاة والزكاة، استدل بذلك طوائف من الأئمة، منهم الشافعي وأحمد والحميدي، وقال الشافعي: ليس عليهم أحجُّ من هذه الآية. استدل الأوزاعي بقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ إلى قوله ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (الشورى: ١٣)، وقال: الدين الإيمان والعمل، واستدل بقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ (التوبة: ١١) وقد ذكر الخلال في كتاب السنة أقوال هؤلاء الأئمة بألفاظهم بالأسانيد إليهم. انتهى من فتح الباري لابن رجب.

أثر مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وغيرهم في التفسير، وهو صحيح عنه، وهو عند الطبري بلفظ: ما أوصاك به وأنبياءه كلهم دين واحد.

" **وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ سَبِيلًا وَسُنَّةً**" ابن عباس صاحب رسول الله ﷺ وابن عمه تقدمت ترجمته.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨) شرعة ومنهاجا: سبيلا وسنة.

أي الشرعة: السنة، وهي بمعنى الشريعة، والشريعة ما شرعه الله لعباده من الدين.

والمنهاج: السبيل، أي: الطريق الواضح.

ولكن ابن عباس قدم وأخر، يعني عكس في التفسير؛ فقال شرعة: سبيلا، المفروض تأتي هكذا، شرعة: سبيلا، يعني سبيلا تفسيرا من الشرعة، وسنة تفسيرا لمنهاجا؛ لكن لا هي بالعكس، شرعة: تفسيرها سنة، منهاجا: تفسيرها سبيلا، وهذه الطريقة في العكس يسميها علماء اللغة: لف ونشر غير مرتب، وجاء تفسيرها مرتبة عن ابن عباس في بعض الطرق، هكذا فسرها مجاهد وغير واحد من السلف بهذا التفسير الذي جاء عن ابن عباس رضي الله عنهم جميعا.

وقال قتادة: يقول: سبيلا وسُنّة. والسنن مختلفة: للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة، يحلُّ الله فيها ما يشاء، ويحرِّم ما يشاء بلاءً، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه. ولكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره: التوحيدُ والإخلاصُ لله، الذي جاءت به الرسل. انتهى.

التفريق بين ما اجتمعت عليه الأنبياء وما اختلفت فيه الأنبياء، اجتمع الأنبياء على أصول الدين، واختلفوا في التشريع، في الأحكام؛ فالأحكام التي جاؤوا بها مختلفة بناء على ما يناسب كل أمة، أما التوحيد الإخلاص هذا كله متفقون عليه، وهو معنى الإسلام العام.

الأثر أخرجه عبد الرزاق والطبري وغيرهما في التفسير وهو صحيح عنه.

التتمة هذه تابعة:

قال المؤلف " **باب دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ**

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"

باب دعاؤكم إيمانكم" هكذا جاءت **"باب"** هكذا في بعض الروايات بإثبات باب هنا، وفي بعضها ليس فيه باب، وحذف الباب هو الصواب، فالحديث الذي ذكره هو متعلق بالباب الذي سبق أصلا؛ فهذا الحديث هو الشاهد للباب.

وقوله **"دعاؤكم إيمانكم"** هذا الكلام لابن عباس معطوف على كلامه الأول مع حذف حرف العطف،

قال القسطلاني: وقد وقع هنا في رواية أبي ذر وغيره بابٌ بالتنوين، وهو ثابتٌ في أصل عليه خط الحافظ قطب الدين الحلبي كما قال العيني إنه رآه ورأيته أنا كذلك في فرع اليونينية كهي.

تقدم معنا القسطلاني أول ما قابل الكتاب عنده فرع اليونينية للغُزُولي، ثم بعد ذلك وقف على اليونينية وقابل عليها؛ لذلك ألحق كلمة "كهي" ما وجده متوافق مع الفرع قال: "كهي" يعني كالأصل التي هي اليونينة، يعني إثبات الباب موجود في بعض النسخ المعتبرة.

لكنه فيها ساقط في رواية الأصيلي وابن عساكر، وأيّده قول الكِرماني أنه وقف على أصل مسموع على الفَرَبْري بحذفه، بل قال النووي: (ويقع في كثير من النسخ هنا باب وهو غلط فاحش وصوابه بحذفه) ننقل عن النووي ما عندنا مشكلة كما تقدم التفصيل في الموضوع، بل قال النووي: (ويقع في كثير من النسخ هنا باب وهو غلط فاحش وصوابه بحذفه، ولا يصح إدخاله هنا لأنه لا تعلق له بما نحن فيه، ولأنه ترجم لقوله ﷺ: بُنِيَ الإسلام ولم يذكره قبل هذا، وإنما ذكره بعده وليس مطابقًا للترجمة) انتهى.

عندما تأتي تقول: باب دعاؤكم إيمانكم، والحديث أيش فيه؟ بني الإسلام على خمس، أيش علاقة بني الإسلام على خمس بـ "دعاؤكم إيمانكم"؟! هذا المقصود، إذًا الصواب هو حذف كلمة "باب" حتى وإن كانت ثابتة في بعض النسخ.

قال ابن حجر: (فيكون هذا من كلام ابن عَبَّاسٍ) يعني دعاؤكم إيمانكم ليس باب مستقل، هو تابع لكلام ابن عباس (وَعَطَفَهُ عَلَى مَا قَبْلِهِ كَعَادَتِهِ فِي حَذْفِ أَدَاةِ الْعَطْفِ) ما أتى بـ "و" (حَيْثُ يُنْقَلُ التَّفْسِيرُ وَقَدْ وَصله بن جرير من قَول بن عَبَّاسٍ) انتهى المراد.

والأثر عند ابن جرير وابن أبي حاتم في التفسير واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال: حدثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس: (قوله: ﴿مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلا دُعَاؤُكُمْ﴾ يقول: لولا إيمانكم, وأخبر الله الكفار أنه لا حاجة له بهم إذ لم يخلقهم مؤمنين, ولو كان له بهم حاجة لحبب إليهم الإيمان كما حبَّبه إلى المؤمنين) انتهى وسنده ضعيف، عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث: ضعيف، بعض أهل العلم يقوي حديثه؛ لكن

الراجح أنه لا يحتج به، حاله أولًا كان أحسن، ولعل هذا من أسباب الاختلاف فيه، والشاهد منه أن ابن عباس فسر الدعاء بالإيمان، والدعاء عمل؛ فالأعمال من الإيمان، والله أعلم.

قال ابن رجب: (أصل الدعاء في اللغة: الطلب، فهو استدعاء لما يطلبه الداعي ويؤثر حصوله، فتارة يكون الدعاء بالسؤال من الله عز وجل والابتهال إليه كقول الداعي: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني) يشير إلى دعاء المسألة (وتارة يكون بالإتيان بالأسباب التي تقتضي حصول المطالب) يشير إلى دعاء العبادة (وهو الاشتغال بطاعة الله وذكره وما يجب من عبده أن يفعله وهذا هو حقيقة الإيمان، وفي " السنن الأربعة" عن النعمان بن بشير، عن النبي صلي الله عليه وسلم قال: " إن الدعاء هو العبادة " ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (غافر: ٦٠) .

فما استجلب العبد من الله ما يحب واستدفع منه ما يكره بأعظم من اشتغاله بطاعة الله وعبادته وذكره وهو حقيقة الإيمان، فإن الله يدفع عن الذين آمنوا) انتهى المراد.

يعني دعاء مسألة ودعاء عبادة، وكل هذا إيمان؛ فالعمل من الإيمان، هذا الشاهد.

"حدثنا عبيد الله بن موسى" بن أبي المختار وأبو المختار هو باذام العبسي مولاهم أبو محمد الكوفي، كان شيعيا إلا أنه لم يكن من الدعاة، قال أبو داود السجستاني صاحب السنن: كان شيعيا محترقا جاز حديثه، وقال يعقوب بن سفيان: شيعي، وإن قال قائل رافضي لم أنكر عليه وهو منكر الحديث، وقال ابن سعد: وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة؛ فضُعِّف بذلك عند كثير من الناس. انتهى

ووثقه جمع من الأئمة، خلاصة القول في حاله: أنه كان من أروى أهل زمانه عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، ثقة إلا إذا روى ما يشد بدعته، وهذا شرط معتبر في كل من وُصف ببدعة، وهذا خاصة نصوا على أنه روى مناكير من هذا النوع بالذات، بالتشيع، نحن عندنا قاعدة أصلية، أن

المبتدع يؤخذ عنه إذا كان ثقة بشرط أن لا يروي ما يشد بدعته، فهذا قد روى بعض الأحاديث التي تشد بدعته، نصوا عليها أيضا، وهذا تنصيص خاص؛ فهذا لا يقبل مما رواه مما فيه نصر للتشيع، وكذلك لا يقبل حديثه عن سفيان الثوري؛ لأنه اضطرب فيه اضطرابا قبيحا.

قال عثمان بن أبي شيبة: صدوق ثقة، وكان يضطرب في حديث سفيان اضطرابا قبيحا.

وقال أبو أحمد بن عدي في كتابه " رجال البخاري ": عنده جامع سفيان الثوري، ويستصغر فيه.

من أتباع التابعين مات سنة ٢١٣هـ، روى له الجماعة.

هذا أول واحد من أتباع التابعين يروي عنه البخاري مباشرة، أول واحد يمر معنا، البخاري يروي عن أتباع التابعين ويروي عمن دونهم، وروايته عمن دونهم أكثر، يروي أحيانا عن أتباع التابعين، وله ثلاثيات ستأتي إن شاء الله، وهذا أعلى ما وجد للبخاري من أحاديث ثلاثيات، تابع تابعي، وتابعي، وصحابي بس، ستأتي إن شاء الله، هذا أول شيخ يمر علينا من أتباع التابعين يروي عنه البخاري رحمه الله.

" قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان" بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية، القرشي، الجمحي، المكي.

من أتباع التابعين، ثقة حجة، مات سنة١٥١هـ روى له الجماعة.

"عن عكرمة بن خالد" عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، القرشي، المخزومي، المكي. مات بعد عطاء بن أبي رباح، تابعي ثقة، روى له الجماعة سوى ابن ماجه.

"عن ابن عمر" أي عبد الله بن عمر بن الخطاب، صاحب رسول الله ﷺ من صغار الصحابة ومن العبادلة ومن المكثرين، تقدم، قال أحمدُ بن حنبل: ستةٌ من أصحاب النبي ﷺ أكثَروا الرواية عنه ﷺ، وعُمِّروا: أبو هريرة، وابن عمر، وعائشة، وجابر بن عبد الله، وابن عباس، وأنس رضوان الله عليهم، وأبو هريرة أكثرهم حديثًا، وحَمَلَ عنه الثقات. انتهى كلام الإمام أحمد رحمه الله.

عند العلماء من روى أكثر من ألف حديث من الصحابة فهو من المكثرين، واعتمدوا في عد أحاديث كل صحابي على ما وقع لكل صحابي في مسند بقي بن مخلد؛ لأنه أجمع الكتب لكنه ما وصلنا، وهم سبعة.

قال العراقي: (والذي يدلُّ عليهِ كلامُ بَقِيّ بنِ مَخْلَدٍ: أنَّ أكثرهم أبو هريرةَ، روى خمسةَ آلافِ حديثٍ وثلاثمائةٍ وأربعةً وسبعينَ حديثاً، ثمَّ ابنُ عمرَ، روى ألفي حديثٍ وستمائةٍ وثلاثينَ، ثمَّ أنسٌ، روى ألفينِ ومائتينِ وستةً وثمانينَ، ثمَّ عائشةُ روتْ أَلْفَيْنِ ومائتينِ وعشرةَ، ثمَّ ابنُ عباسٍ، روى ألفاً وستمائةٍ وستينَ حديثاً، ثمَّ جابرٌ، روى ألفاً وخمسمائةٍ وأربعينَ حديثاً. وليسَ في الصحابةِ مَنْ يزيدُ حديثهُ على ألفٍ إلاّ هؤلاءِ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، فإنَّهُ روى ألفاً ومائةً وسبعينَ حديثاً) انتهى.

هذا العدد يشمل الأحاديث المكررة، راجعوا كتاب ابن الجوزي "تلقيح فهوم أهل الأثر".

"رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا" في بعض المخطوطات مثبتة في المتن كلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وفي بعضها محذوفة، وفي بعضها وضعت في الحاشية وعليه رمز رواية أبي ذر، على كل يعني رضي الله عن عبد الله وعن أبيه عمر بن الخطاب، غالبا أو كثيرًا ما يذكر المحدثون هذا، إذا كان الراوي صحابيا وأبوه صحابيا يقولون رضي الله عنهما.

"(بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ)" المراد بهذا تشبيه الإسلام ببنيان بني على خمسة أركان، وهي الخمس التي ذكرها ﷺ في الحديث؛ فهي كالأركان والدعائم للبنيان، ولا يثبت البنيان بدونها، وبقية خصال الإسلام تتمة له.

"(شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ)" يعني أن تشهد معترفا بلسانك مؤمنا بقلبك أنه لا معبود بحق إلا الله، وأن كل ما عبد من دون الله فهو باطل، وتتضمن شهادة أن لا إله إلا الله: الإخلاص الذي لا تصح العبادة إلا به، والمتابعة تتضمنها شهادة أن محمدا رسول الله.

"(وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)"

قال ابن رجب: (وإذا كانت هذه دعائم البنيان وأركانه، فبقية خصال الإسلام كبقية البنيان، فإذا فقد شيء من بقية الخصال الداخلة في مسمى الإسلام الواجب نقص البنيان ولم يسقط بفقده) يعني إذا فُقد الجهاد أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلم يعمل به العبد، هل يخرجه ذلك عن الإسلام؟ لا، ولكن ينقص إيمانه (وأما هذه الخمس، فإذا زالت كلها سقط البنيان ولم يثبت بعد زوالها وكذلك إن زال منها الركن الأعظم وهو الشهادتان)

باختصار، الإسلام مبني على خمس أركان، هذه الأركان التي هي الفرائض والعبادات، مبني عليها الإسلام، الإسلام كله، هذه الأركان الخمسة هي الأساس، إذا فقدت كلها كان الشخص كافرا ليس بمسلم، إذا فقدت الشهادتان أيضا كان كافرا فهذا هو الركن الأعظم

(وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادهما ولا يجتمع معهما)

يعني كيف تزول الشهادتان؟ يذهب العبد يعبد قبرا، يصلي إلى وثن، هذا قد أتى بما يضاد معنى الشهادتين؛ فلا يجتمع هذا مع كلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله، فيكون قد نقض هذه الشهادة، بهذا تزول الشهادتان حتى وإن نطق بها لكنه قد نقضها بفعله أو قوله أو باعتقاده.

الكلام لابن رجب: (وأما زوال الأربع البواقي: فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منها؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة وفي ذلك اختلاف مشهور، وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة) انتهى. أكثر السلف على هذا. هذا الحديث يدل على أن كل ما ذكر فيه من الإيمان على قول من لا يفرق بين الإيمان أو الإسلام، إما مطلقا أو عند الإفراد.

ما معنى كلام ابن رجب رحمه الله: ابن رجب خلاصة كلامه يقول لك أن النبي ﷺ شبه الإسلام بالبنيان، فالدين كله هذا البنيان، له أساس. هذا الأساس هي هذه الخمس التي ذُكرت، فهي قواعد

وأساس للبنيان، أساس البنيان قواعده إذا هدمت كلها هل يبقى واقفا؟ يهدم؛ إذًا هذه الخمسة أساس، إذا هدمت كلها يهدم البنيان، إذا هدم منها فقط الشهادتان وبقي الباقي يهدم البنيان أم لا يهدم؟ يهدم؛ لأن هذا الركن الأعظم، الأساس، أقرب ما يكون نشبه لكم الأمر بخيمة مبنية، الذي رأى منكم الخيمة كيف تبنى، لها عمود أساس في الوسط طويل، ولها أوتاد حولها تمسكها، الخيمة تقوم على هذا، إذا أزلت الوتد الذي في الوسط هُدمت الخيمة، وإذا هدمت الوتد مع البقية هُدمت الخيمة، طيب موضوعنا الآن، انتهينا من الشهادتين هذا أمر متفق عليه لا إشكال فيه.

طيب شخص أتى بالشهادتين وترك الصلاة فقط، هل يبقى معه إسلام؟ هذه المسألة اُختلف فيها، فأهل السنة قد اختلفوا في تارك الصلاة هل يكفر أم لا يكفر إذا ترك الصلاة تكاسلا، جحودا منتهي الموضوع ليس موضوعنا ليس كلامنا في مسألة الجحود؛ لأن الجحود إذا جحد حتى لو صلى فهو كافر بما أنه جاحد انتهى الموضوع، الموضوع في المتكاسل إذا ترك الصلاة أيكفر أم لا يكفر، في هذه المسألة خلاف بين أهل السنة والجماعة، فبعضهم قال يكفر، وبعضهم قال لا يكفر، البعض الآن من الخوارج رمى أهل السنة الذين لا يكفرون تارك الصلاة بالإرجاء، بعض المرجئة رموا أهل السنة الذين يكفرون تارك الصلاة بالخوارج، هل هذا الكلام صحيح؟ له وجه من الصحة، من أين؟ الأصل الذي بنيت عليه قولك في كفر تارك الصلاة أو عدم كفره ما هو؟ إن بنيت قولك على كفر تارك الصلاة أو عدم كفره على الدليل فقط، فتقول الدليل دل على أنه كافر؛ لقول النبي ﷺ (الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ) فأنا أخذت بهذا الدليل ومشيت، هل هذا من الخوارج؟ لا، إذا كانت أصوله أصول أهل السنة والجماعة، وإذا قال الآخر أيضا أنا بنيت على الأدلة الشرعية، ثبتت عندي الأدلة الشرعية أن هذا المقصود من هذا الحديث كفر دون كفر وليس الكفر الأكبر؛ لأنه قد عارضه عندي غيره من الأدلة فقدمته عليه، وأصوله أصول أهل السنة، هل هذا من المرجئة؟ لا؛ لأنه ما بنى قوله على أصول المرجئة، لكن لو جاء وقال لك: أنا أقول بأن تارك الصلاة

ليس كافرا، انظر التعليل؛ لأن الصلاة عمل، والعمل ليس من الإيمان، هذا مرجئ، أو قال لك بأن تارك الصلاة كافر؛ لأن ترك الصلاة كبيرة، والصلاة من الإيمان، وارتكاب الكبائر مخرج من الإيمان، هذا من الخوارج، بنى كلامه على أصل الخوارج، إذًا ممكن السني والخارجي يقولان نفس القول، والسني والمرجئ يقولان نفس القول؛ لكن هذا تعليله شيء وهذا تعليله شيء؛ فيختلف الأمر، إذًا لا بد من الرجوع إلى الأصل الذي بنى عليه قوله، تكفيرا أو عدم تكفير، هذا هو التفصيل في مسألة تارك الصلاة؛ لأنه قد ثبت الخلاف عن السلف فيها، وثبت عن أئمة بأنهم قالوا تارك الصلاة ليس بكافر، وثبت عن أئمة القول بأنه كافر، حتى نقل بعضهم إجماع السلف على هذا على أنه كافر خارج من ملة الإسلام؛ لكن الصحيح أنه قول أكثر السلف وليس إجماعا على كفر تارك الصلاة، الصحابة لا ينقل عن أحد من الصحابة القول بعدم كفره، كل من نقل عنهم القول نقل عنهم القول بالكفر، أما التابعون ففيهم من قال بعدم كفره، موجود، وأتباع التابعين فيهم أيضا هذا.

الزكاة: إذا ترك الزكاة أيضا هذه المسألة فيها خلاف بين أهل السنة هل يكفر أم لا يكفر، الصيام والحج كذلك، حصل خلاف، وإن كان الخلاف حقيقة ضعيفا جدا، لكن موجود، الخلاف القوي والموجود في الصلاة، وأكثر السلف على أنه كافر، والمنقول عن الصحابة جميعا أنه كافر، لم ينقل عنهم خلاف هذا، لا نقول إجماع، لكن هذا المنقول يكفينا هذا؛ لكن هنا أمر وهو أمر مهم جدا، هل هذه المسألة متعلقة بترك أعمال الجوارح في الإيمان، وأن السلف الذين قالوا بأن تارك أعمال الجوارح بالكلية كافر، كانوا يذهبون أن تارك البنيان كافر؟ لا، هذا الخلط حصل عند المتأخرين فقط، أما السلف ما كان هذا مأخذهم أبدا، ارجعوا إلى كلامهم في كتب الاعتقاد وانظروا، لا يبنون المسألة على هذا، ولولا أن الوقت تأخر وأدركنا لنقلنا ما قاله سفيان بن عيينة في وصفه للمرجئة أنهم يقولون بأنه من ترك الصلاة والصيام والزكاة والحج -قال- والفرائض، ما قصر على المباني الخمس، قال والفرائض، وترك الفرائض قال: يقولون بأنه مؤمن، هذا هو الإرجاء، هذا كلام سفيان، فمن الخلط

والتلبيس الذي يحصل أن تقول: أن هذا الخلاف حاصل بين أهل السنة بسبب خلافهم في البنيان هل يكفر بها أم لا يكفر، لا المسألة لا علاقة لها بهذا الموضوع، ولا علاقة لها بالصلاة هل يكفر أو لا يكفر بترك الصلاة، لا ما هي من هذا القبيل؛ بل المسألة عندهم مبنية على تعريف الإيمان، وماذا تقول في الإيمان، إن قلت الإيمان اعتقاد وقول وعمل إذًا تقول بأنه من ترك أعمال الجوارح بالكلية فهو كافر، وهذا أمر متفق عليه بينهم، قال: لا يجزئ أحدها عن الآخر؛ بل لما قال وكيع، عرف المرجئة، فقالوا له من المرجئة؟ قال: من يقول الإقرار يجزئ عن العمل، تريد أكثر من هذا، واضح وصريح، عندهم إذا قلت بأن الإيمان يصح بالاعتقاد والقول دون العمل فهذا قول المرجئ، هكذا هم يقررون، وهذا كلامهم، وهو موجود ومسطر بكثرة.

المسألة هذه خطيرة، وأنا أركز عليها؛ لأنها فتحت علينا أبواب شر كبيرة، صار الشباب يتدرجون في هذه المسألة حتى وصل ببعضهم التصريح بأن الأعمال ليست من الإيمان، هذه بداية البدعة تكون هكذا، الإرجاء أول ما بدأ إرجاء الفقهاء، اختلف العلماء من الذي بدأ به، هل هو ذر الهمداني أم هو سالم الأفطس أم حماد بن أبي سليمان أم قيس، أقوال للعلماء.

هؤلاء بعضهم من الفقهاء المشهورين، كانوا يقولون اعتقاد وقول الإيمان، وقد شنع عليهم السلف أشد التشنيع؛ بل ابن تيمية رحمه الله نفسه ينقل عن السلف تبديعهم والإنكار عليهم أشد الإنكار، لماذا؟ لأنه شر عظيم سيجر إلى ما بعده، وهذا الذي حصل، جاءت بعد ذلك أقوال المرجئة الأعظم من هذا؛ فالأمر خطير.

خلاصة قول المرجئة: إخراج العمل عن مسمى الإيمان.

يستدلون باللغة، يقولون الإيمان في اللغة: هو التصديق؛ إذًا الأعمال ليست منه، ورد عليهم العلماء بأن التصديق حتى عمل الجوارح في اللغة يسمى تصديقًا، كما قال النبي ﷺ (والفَرْجُ يُصدِّقُ ذلك أو يُكذِّبُه) فهذا تصديق أيضًا، استدلوا بعطف الأعمال على الإيمان، الذين آمنوا وعملوا الصالحات،

قالوا والعطف يقتضي المغايرة؛ إذًا هما مختلفان؛ فقال أهل العلم: يمكن عطف الخاص على العام، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ الصلاة الوسطى من الصلاة أم ليست من الصلاة؟ هذه كهذه انتهى الأمر، فهم يتعلقون بالمتشابهات، قال رسول الله ﷺ (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ) خلاص انتهى الأمر

قال السلف: هذه قبل أن تفرض الفرائض، قبل أن تنزل الأحكام كان الأمر هكذا ثم بعد ذلك نزلت الأحكام، هذه شبهات المرجئة وهذا قولهم، ولا يقول المرجئة لا بزيادة الإيمان ونقصانه إلا ما ذكرنا استثناء، ولا يستثنون في الإيمان

وبعضهم يقول: الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلاف لفظي! باطل والله، أين السلف من هذا الكلام؟! لماذا بدعوهم وضللوهم وشنعوا عليهم وأنكروا عليهم أشد الإنكار

ماذا حصل من الأحناف الذين عرفوا بأنهم هم الذين مشوا على طريقة شيخهم في إرجاء الفقهاء هذا؟! ماذا حصل منهم مع الشافعية؟ كفروهم لأنهم يستثنون في الإيمان، ونزلوا نساءهم منزلة أهل الكتاب، وأجازوا الزواج من نساء الشافعيات من باب تنزيلهن منزلة أهل الكتاب فقط، وحصل بينهم وبين الشافعية اقتتال عظيم، حتى يقول بعض العلماء: مررت بقرية فوجدتها عامرة، ثم مررت بها ثانية فوجدتها خرابا، قال ما الذي حصل؟ قالوا: اقتتال بين الأحناف والشافعية، كان يكفر الأحناف الشافعية؛ لأنهم لا يستثنون في الإيمان، ثم يقول لك خلاف لفظي! خلاف لفظي أين؟! قد بنيت عليه بلاوي ومصايب، صاروا ينكرون ويبدعون ويضللون من خالفهم أيضًا، أمر خطير حتى تعرفوا خطورة البدع، يأتيك شخص يقول لك لا تحذر من أهل البدع لا تتكلم في أهل البدع إخواننا ومنا وفينا وأصحابنا وأحبابنا حتى يطعنوك في ظهرك، وقد طعنوك في دينك قبل ذلك، انظروا إلى أهل البدع وما الذي يفعلونه فيكم، ثم بعد ذلك افهم، البدع شرها عظيم على الإسلام وعلى المسلمين، فإذا لم تكن حذرا ضعت معهم، فلا بد من الحذر والانتباه.

اختلف أصحاب حنظلة في رواية هذا الحديث عنه، وَسُئِلَ الدارقطني عَنْ حَدِيثِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بُني الإسلام على خمس) الحديث.

الحديث عندنا من طريق من؟ من طريق عكرمة بن خالد عن ابن عمر، وليس من طريق سالم، هذا الحديث جاء من طريق سالم، وسألوا الدارقطني عنه فقال: يرويه حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عن حنظلة، عن سالم، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

لا بد أن تكتب عندك هذا وتشجّر حتى تفهم المسألة جيدا، هذا من غير كتابة وتشجير ومتابعة لا تستطيع أن تفهم العلل، الآن من المخرج؟ حنظلة، رواه عنبسة عن حنظلة عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، عندنا من الذي يروي عن حنظلة؟ عبيد الله بن موسى _قد عرفتم حاله_

قال: فَرَوَاهُ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عن حنظلة، عن سالم، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أيش الفرق بين رواية عنبسة عن حنظلة ورواية عبيد الله عن حنظلة؟ عنبسة يرويه عن حنظلة عن سالم، عبيد الله يرويه عن حنظلة عن عكرمة وليس عن سالم.

وخالفه وكيع، وإسحاق بن سليمان الرازي، وقاسم بن مالك المزني، وعبيد الله بن موسى، ورووه عن حنظلة، عن عكرمة بن خالد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

من المتابع؟ عبيد الله أم عنبسة؟ عبيد الله، تابعه جمع ومنهم حفاظ على روايته عن حنظلة عن عكرمة عن ابن عمر، وعنبسة روى جادة سالم عن ابن عمر، قرينتان قويتان في تقديم رواية الجماعة.

قال: إلا أن في حديث قاسم بن مالك: عكرمة بن خالد، عن طاووس، عن ابن عمر.

هذه مخالفة ثانية من قاسم، قاسم يوافقهم في روايته عن عكرمة ويخالفهم في زيادة رجل.

قال: والصواب ما قاله عبيد الله بن موسى، فإنه ضبط إسناده.

عن من أخرجه البخاري؟ عن عبيد الله بن موسى، انظر إمامة البخاري، هذا هو البخاري

ثم ذكر الحديث بإسناده من طريق عبيد الله وقال: أخرجه البخاري عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ حَنْظَلَةَ، وأخرجه مسلم، عن ابن نمير، عن أبيه.

وقيل: سماع عكرمة بن خالد، من ابن عمر؟

يعني يسألونه، سماع عكرمة بن خالد عن ابن عمر كيف هو؟ هل سمع منه؟ لماذا السؤال عن هذه الطبقة بالذات؟ هذه الطبقة أكثر ما يقع الانقطاع فيها، التابعي عن الصحابي، وهذه يجب أن تركز عليه جيدا في كل حديث تبحثه؛ لأن أكثر الانقطاعات في هذه الطبقة

قال: سماع عكرمة بن خالد، من ابن عمر؟ قال: صحيح.

إذًا سمع منه، طبعا نحن بالنسبة للبخاري ريّحنا كثيرا، لما نجد الإسناد في صحيح البخاري نقول قد سمع خلاص؛ بل هذه إحدى الطرق التي نثبت بها السماع، لماذا؟ لأن البخاري شديد في هذا الموضوع لا يتساهل، فإذا وضعه خلاص انتهى الأمر.

ثم ذكر طريقا أخرى لرواية سالم عن أبيه. انتهى المراد. لكن كله الصحيح ما ذكر في البداية.

كل الذين ذكرهم الدارقطني يحتج بهم، بعضهم أقوى من بعض، الدارقطني رجح رواية الجماعة؛ لقرينتين: الجماعة، والقرينة الثانية: الجادة.

وقول الدارقطني: والصواب ما قاله عبيد الله بن موسى، فإنه ضبط إسناده.

قوله: ضبط إسناده يبين لك أنهم قد علموا من عبيد الله حفظ هذا الحديث وإتقانه، فهذا يبين لك قوة علم الإمام البخاري وقوته في العلل، سعة حفظه في طرق الحديث ومقارنته بينها وترجيح الراجح منها، وجودة انتقائه للروايات.

الحديث متفق عليه لا غبار على صحته، رواه عن ابن عمر جمع، أخرجه البخاري ومسلم من طريق عكرمة، وأخرجه البخاري من طريق نافع عن ابن عمر موقوفًا، وأخرجه مسلم من طريق سعد بن عبيدة، ومن طريق محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر.

من لطائف إسناد هذا الحديث: جمعه للتحديث والإخبار والعنعنة _حدثنا وأخبرنا وعن كلها موجودة_ وكل رجاله مكيّون إلا عبيد الله فإنه كوفي، وهو من رباعيات البخاري وأخرج متنه المؤلف أيضًا في التفسير ومسلم في الإيمان خماسي الإسناد. فهو هنا عال.

والله أعلم، والحمد لله، نكتفي بهذا القدر، نسأل الله يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

الدرس السادس: بتاريخ: ٠٦/١٢/١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣/٠٦/٢٤

[الحديث: ٩-١٠-١١]

الحمد لله رب العالمين، أما بعد:

فمعنا اليوم مجلس جديد من مجالس شرح صحيح البخاري، كنا قد بدأنا بكتاب الإيمان.

اليوم معنا الباب الثاني في الحقيقة، وإن كان في المطبوع ترقيم على أنه الثالث بناء على ما تقدم في الخطأ في الباب الماضي.

قال الحافظ البخاري رحمه الله: "**بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ الْآيَةَ**".

﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾: في قراءة الجمهور بالرفع، وجاءت بالنصب أيضًا على قراءة حفص وحمزة. الذي عندي في المطبوع "﴿لَيْسَ الْبِرُّ﴾".

"**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»**.

هذا الباب عقده المؤلف رحمه الله ليبين خصال الإيمان وشعبه، وهذا المراد بقوله: "**أمور لإيمان**": أي خصال الإيمان وشعب الإيمان، أي هذا باب لبيان خصال الإيمان، يريد به بيان خصال الإيمان، وأن الإيمان ذو شعب. الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتجزأ له أجزاء كما ذكر المؤلف في هذه الأدلة

التي ساقها، فعندهم الإيمان يتبعّض، وهذا يخالف ما عليه المرجئة وما عليه الخوارج، فالمرجئة والخوارج يقولون الإيمان شيء واحد لا يتبعّض، إذا ذهب بعضه ذهب الإيمان، لأنه شيء واحد، إلا أن المرجئة لا تُدخل أعمال الجوارح في الإيمان، فيقولون هو التصديق، فإذا ذهب التصديق ما جاء إلا الكفر.

وأما الخوارج فيدخلون أعمال الجوارح في الإيمان، ويقولون هو شيء واحد، لذلك إذا ذهب بعضه ذهب كله، فلذلك يكفرون بارتكاب الكبائر.

أما أهل السنة والجماعة فلا، يقولون الإيمان يتجزأ ويتبعض إلى شعب وخصال كما ذكر المؤلف هنا.

فهو يريد أن يقرر عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه المسألة، ويريد أن يرد على المرجئة الذين قالوا بأن الإيمان شيء واحد، فذكر الأدلة على ذلك، ومنها هذه الآية التي ذكرها "﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾" إلى آخرها.

ما وجه الاستدلال بهذه الآية؟

قال أهل العلم: وجه الاستدلال بهذه الآية ومناسبتها لحديث الباب تظهر لك من الحديث الذي رواه عبد الرزاق وغيره من طريق مجاهد: أن أبا ذرٍّ سأل النبي ﷺ عن الإيمان، فتلا عليه: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ إلى آخرها، وهو مرسل، الشاهد هنا أن النبي ﷺ سئل عن الإيمان ففسّره بهذه الآية، هو مرسل، ولكن قال الآجري في "الشريعة": "وبهذا الحديث وغيره يحتجّ أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان أنه قول وعمل، وجاء به من طرق" وذكره الآجري من طريق أخرى، قالوا: ووجهه أيضًا أن الآية حصرت التقوى على أصحاب هذه الصفات، والمراد: المتقون من الشرك والأعمال السيئة، فإذا فعلوا وتركوا فهم المؤمنون الكاملون.

فهذا يدل على أن العمل من الإيمان، وأن الإيمان خصال، وما ذُكر في هذه الآية من خصال الإيمان، وأئمة السلف يستدلون بهذه الآية على أن الإيمان قول وعمل، ذُكِرَ هذا في كتب عقيدة السلف ك "السنة" للخلال و"الشريعة" للآجري و"الإبانة الكبرى" لابن بطة و"أصول السنة" لابن أبي زمنين.

"وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾"

﴿الْبِرَّ﴾: كل عمل خير يفضي بصاحبه إلى الجنة، يوصل صاحبه إلى الجنة، أي: كل عمل صالح يوصلك إلى الجنة فهو بر.

﴿أَنْ تُوَلُّوا﴾: أي أن تصرفوا وجوهكم.

﴿قِبَلَ﴾: أي مقابل أو نحو وجهة المشرق والمغرب.

معنى الآية باختصار: البر -فعل الخير والقربة- ليس هو أن توجه وجهك ناحية المشرق أو ناحية المغرب إذا لم يكن هذا أمر من الله تبارك وتعالى لك بتوجيهه إلى المشرق أو المغرب، البر هو طاعة الله، فإذا وجّهك الله إلى المشرق وجّهت وجهك إلى المشرق، وإذا وجّهك إلى المغرب وجّهت وجهك إلى المغرب، فليس المقصود الأصلي هو التوجه إلى المشرق والمغرب، وإن كان مقصودًا إلا أنه ما قُصد إلا لأن الله تبارك وتعالى أمر به، هذا المقصود من الآية، طاعة الله تبارك وتعالى هو البر، سواء وجّهك إلى المشرق أو إلى المغرب، فطاعة الله والانقياد لأمره هو المراد، وليس مجرد التوجه المذكور.

قال ابن كثير رحمه الله: " فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوَّلًا بِالتَّوَجُّهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حوَّلهم إِلَى الْكَعْبَةِ" هذا أصل نزول الآية أصلًا، هذا هو سببها، لما وجههم الله سبحانه وتعالى بداية إلى بيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة، قال: "شَقَّ ذَلِكَ عَلَى نُفُوسِ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَيَانَ حِكْمَتِهِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ إِنَّمَا هُوَ طَاعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَامْتِثَالُ أَوَامِرِهِ، وَالتَّوَجُّهُ حَيْثُمَا وَجَّهَ، وَاتِّبَاعُ مَا شَرَعَ، فَهَذَا هُوَ الْبِرُّ وَالتَّقْوَى وَالْإِيمَانُ الْكَامِلُ، وَلَيْسَ فِي لُزُومِ التَّوَجُّهِ إِلَى جِهَةٍ مِنَ الْمَشْرِقِ أو الْمَغْرِبِ بِرٌّ وَلَا طَاعَةٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَشَرْعِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ:

﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الْآيَةَ، كَمَا قَالَ فِي الْأَضَاحِيِّ وَالْهَدَايَا: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الْحَجِّ: ٣٧]". انتهى كلام ابن كثير رحمه الله.

ولكن البر الذي يجب الاهتمام به برُ من آمن بالله، أي صدّق واستسلم وانقاد لله تبارك وتعالى.

﴿آمَنَ بِاللهِ﴾: يدخل في ذلك الإيمان بوجوده وبربوبيته وأنه وحده الخالق الرازق المدبر لهذا الكون، ويدخل فيه أيضًا الإيمان بألوهيته، وأنه وحده الذي يستحق العبادة، ويدخل في ذلك أيضًا الإيمان بالأسماء والصفات.

﴿وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾: هو يوم القيامة.

﴿وَالْمَلائِكَةِ﴾: هم العالم الغيبي الذي خلقه الله سبحانه وتعالى من نور، وذللّهم لعبادته، وهم لا يستكبرون عن عبادته، ويفعلون ما يؤمرون.

﴿وَالْكِتَابِ﴾: المراد به الجنس، فيشمل كل كتاب أنزله الله عز وجل على كل رسول.

﴿وَالنَّبِيِّينَ﴾: يدخل فيهم الرسل.

﴿وَآتَى﴾: أي أعطى.

﴿الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾: أي مع حبه له، ينفقه مع محبته له، ينفقه في سبيل الله، ويعطيه لـ

﴿ذَوِي الْقُرْبَى﴾: أي أصحاب القرابة.

﴿وَالْيَتَامَى﴾: جمع يتيم: وهو من فقد أباه، ولم يبلغ هذا يسمى يتيمًا، سواء كان ذكرًا أو أنثى.

﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾: جمع مسكين، وهو من لا يجد ما يكفيه، ويدخل في ذلك الفقير لافتراقهما.

﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾: المسافر المنقطع به السفر، أي ليس معه ما يوصله إلى بلده.

﴿وَالسَّائِلِينَ﴾: جمع سائل، وهو المستجدي الذي يطلب أن تعطيه مالًا.

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾: أي في إعتاق الرقاب.

﴿وَأَقَامَ الصَّلاةَ﴾: هذه معطوفة على ﴿آمن﴾، أي فيكون التقدير: ولكن البر من آمن بالله وفعل وفعل ومن أقام الصلاة، والصلاة معروفة، والمراد بها الفرض والنفل، وإقامتها: المداومة عليها، والإتيان بها كما شرعت.

﴿وَآتَى الزَّكَاةَ﴾: أعطى الزكاة زكاة المال المفروضة لمستحقيها.

﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾: والذين لا ينقضون العهد بعد المعاهدة، ولكن يوفون به، ويتمونه على ما عاهدوا عليه.

﴿وَالصَّابِرِينَ﴾: الصبر في اللغة الحبس، ويشمل هذا الصبر على طاعة الله، والصبر عن معصية الله، والصبر على أقدار الله المؤلمة.

﴿فِي الْبَأْسَاءِ﴾: في شدة الفقر. ﴿وَالضَّرَّاءِ﴾: المرض ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾: شدة القتل.

﴿أُولَئِكَ﴾: أي كل من اتصف بهذه الصفات.

﴿الَّذِينَ صَدَقُوا﴾: أي صدقوا الله، وصدقوا عباده بوفائهم بالعهد، وإيتاء الزكاة وغير ذلك...

قالوا: "الصدق": هو مطابقة الشيء للواقع، فالمخبر بشيء إذا كان خبره موافقًا للواقع صار صادقا، والعامل الذي يعمل بالطاعة، إذا كانت صادرة عن إخلاص واتباع -وهما شرطا قبول العمل- صار عمله صادقًا، لأنه ينبئ عما في قلبه إنباءً صادقًا.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾: القائمون بالتقوى، والتقوى: اتخاذ الوقاية من عذاب الله عز وجل بفعل أوامره واجتناب نواهيه.

وكل ما ذُكر في هذه الآية هو من خصال الإيمان، ليش؟ لأنه كما تقدم في الحديث أنه جاءت تعريفًا للإيمان، لما سئل النبي ﷺ عن الإيمان ذكر هذه الآية، ويدخل في ذلك أعمال الجوارح كما هو

ظاهر، فهذا يدل على أن الإيمان خصال، وأن أعمال الجوارح من الإيمان، وليس شيئًا واحدًا ليست منه أعمال الجوارح كما تدعيه المرجئة.

"قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ الآية"

هكذا جاء في رواية، وفي رواية: لا يوجد "قوله" أصلًا، وفي رواية: "وقوله: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾" الحذف جائز، والإثبات جائز، والتقدير: وقول الله ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ سواء أثبتناها أم حذفناها، وثبت المحذوف في رواية الأصيلي، وابن عساكر.

ومعنى قوله: "﴿الْآيَةَ﴾": قالوا هنا يجوز فيها النصب على معنى: اقرأ الآية، ويجوز الرفع على معنى: الآية بتمامها، على أنه مبتدأ محذوف الخبر، والمعنى: مع تمام ما بعدها، الآية هذه التي ذكرناها لك مع تمام ما بعدها، فالاستدلال غير مقتصر على ما ذكر، ولكن العلماء يختصرون بهذه الطريقة، والمراد: من قوله تعالى في سورة المؤمنون ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُم فِي صَلَاتِهِم خَٰشِعُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الفِردَوسَ هُم فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾: قد فازوا بخيري الدنيا والآخرة، فالفلاح: هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب. ﴿الَّذِينَ هُم فِي صَلَاتِهِم خَٰشِعُونَ﴾: الخشوع في الصلاة: هو حضور القلب بين يدي الله تبارك وتعالى، وتأملُ المصلي بما يقوله ويفعله.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾: الذين هم تاركون لكل ما لا خير فيه من الأقوال والأفعال.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ﴾: الذين هم مطهّرون لأنفسهم وأموالهم بأداء زكاة أموالهم على اختلاف أجناسهم. ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ﴾: مما حرم الله من الزنا واللواط، وكل الفواحش ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾: إلا على زوجاتهم أو ما ملكت أيمانهم من الإماء، فلا لوم عليهم، ولا حرج في جماعهن، والاستمتاع بهن، لأن الله تعالى أحلهن ﴿على

أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ الزوجات شيء ومِلك اليمين شيء آخر، والرق ومِلك اليمين ثابت في السنة بأدلة متواترة، لا ينكره مسلم.

﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾: فمن طلب التمتع بغير زوجته أو مِلك يمينه فهؤلاء من الذين تجاوزوا الحلال إلى الحرام، واعتدوا على حرمات الله، وقد عرّض نفسه من فعل ذلك لعقوبة الله وسخطه. ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾: الذين هم حافظون لكل ما أُتمِنوا عليه، وموفّون بكل عهودهم.

﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾: الذين هم يداومون على أداء صلواتهم في أوقاتها على هيئاتها المشروعة الواردة عن النبي ﷺ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾: هؤلاء المذكورون بهذه الصفات وهم المؤمنون هم الوارثون، الذين يرثون الجنة.

﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الفِردَوسَ هُم فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾: الذين يرثون أعلى منازل الجنة، الفردوس: هذا أعلى منازل الجنة، وهو وسط الجنة، كما جاء وصفه في السنة، وهي أفضلها منزلًا.

﴿هم فيها خالدون﴾: لا يموتون ولا يفنون، ويبقون في النعيم إلى ما لا نهاية، لا ينقطع نعيمهم ولا يزول.

عُلِمَ من هذه الآيات أن الإيمان الذي به الفلاح والنجاة الإيمان الذي فيه هذه الأعمال المذكورة، ففي هذه الآيات بيانٌ لشعب الإيمان.

قال المؤلف رحمه الله "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ" الجُعْفي، هو عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان الجُعْفي أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي، قيل سبب تسميته بالمسندي كثرة اعتنائه بالأحاديث المسندة، وقيل غير ذلك.

قال أبو حاتم: "صدوق"، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: "وكان متقناً"، وقال أحمد بن سيار المروزي: "وهو من المعروفين من أهل العدالة والصدق صاحب سنة وجماعة، عرف بالإتقان والضبط" وقال الحاكم: "هو إمام الحديث في عصره، بما وراء النهر بلا مدافعة، وهو أستاذ البخاري" انتهى.

فالخلاصة أنه في ثقة حافظ، من الذين أخذوا عن أتباع التابعين، قال الإمام البخاري رحمه الله: "مات سنة ٢٢٩ يوم الخميس، بست ليالي بقين من ذي القَعدة" انتهى.

روى له البخاري والترمذي، والبخاري يروي عن أربعة من شيوخه يقال لكل واحد منهم عبد الله بن محمد، وهذا من النوع الذي يسمى عند علماء المصطلح: "المتفق والمفترق"

١- المسندي هذا واحد عبد الله بن محمد الجعفي المسندي، هذا الأول.

٢- والثاني: أبو بكر ابن أبي شيبة صاحب المصنف، اسمه: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي.

٣- الثالث: عبد الله ابن محمد بن أبي الأسود أبو بكر البصري.

٤- والرابع: عبد الله بن محمد بن أسماء أبو عبد الرحمن البصري.

وكلهم ثقات.

أربعة تحفظونهم، هؤلاء حفظناهم من دروس شيخنا رحمه الله، الشيخ مقبل الوادعي.

وبقول البخاري "الجعفي" بيّن أيهم المراد، وعندما نريد أن نفرق بينهم، نفرق بينهم بالنظر في شيوخهم.

القاعدة العامة في التفريق بين أمثال هؤلاء:

أ- النظر إلى التلاميذ والشيوخ، هذه أول قاعدة.

ثم هناك قرائن كثيرة، ومن أهمها:

ب- جمع طرق الحديث حتى تتبين لك الأمور.

لكن هنا أراحنا الإمام البخاري رحمه الله وقال لنا "الجعفي"، في بعض نسخ الكتاب لا يوجد "الجعفي"، نسخة اليونيني الأصلية ليس فيها "الجعفي"، لكن في رواية ابن عساكر زيادة "الجعفي"، هذه إحدى فوائد فروق النسخ، هذه الفروق في النسخ مفيدة في مواطن كثيرة هذه منها، لذلك نقول احرصوا على الطبعات الجيدة للكتاب.

قال: "**حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ**" عبد الملك ابن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري، ثقة، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥، روى له الجماعة.

قال: "**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ**" القرشي التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة من أتباع التابعين، مات سنة ١٧٧، روى له الجماعة.

"**عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ**" القرشي العَدَوي مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة تابعي، مات سنة ١٢٧، روى له الجماعة.

"**عَنْ أَبِي صَالِحٍ**" ذكوان السمان الزيات المدني مولى جويرية بنت الأحمد الغطفاني، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، وهو والد سهيل بن أبي صالح، تابعي ثقة ثبت. قال أبو داود: "سألت ابن معين: من كان الثبت في أبي هريرة؟ فقال: ابن المسيب، وأبو صالح، وابن سيرين، والمقبُري، والأعرج، وأبو رافع" انتهى. فهو من أثبت الناس في أبي هريرة، مات سنة ١٠١ بالمدينة، روى له الجماعة.

"**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**" هو الصحابي الجليل، أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ، وحافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال، ذهب كثير من أهل العلم إلى أنه عبد الرحمن بن صخر، وليس فيه شيء صحيح، روى عنه جمع من الصحابة والتابعين، أسلم عام خيبر سنة سبع، قال رسول الله ﷺ: (اللهم حبّب عُبيدك هذا -يعني أبا هريرة- وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب

إليهم المؤمنين) قال أبو هريرة: "فما خُلِقَ مؤمنٌ يسمع بي ولا يراني إلا أحبني" أنتم بعد ذلك انظروا فيمن يبغض أبا هريرة ما حاله!

وقال النبي ﷺ: (من يبسط ثوبه، فلن ينسى شيئًا سمعه مني) قال أبو هريرة: "فبسطت ثوبي حتى قضى حديثه، ثم ضممته إلي، فما نسيت شيئًا سمعته منه" وقال ابن عمر: "أبو هريرة خير مني وأعلم". وقال لأبي هريرة: "يا أبا هريرة أنت كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ وأحفظنا لحديثه" مات سنة ٥٧، وقيل ٥٨، وقيل ٥٩، وهو ابن ٧٨ سنة، روى له الجماعة.

هذا الإسناد كله مدنيون إلا المسندي والعَقَدي، وفيه رواية تابعي عن تابعي، وهو عبد الله بن دينار عن أبي صالح.

"الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً" البضع: في العدد من الثلاث إلى التسع، والشعبة: القطعة من الشيء والجزء منه، والمراد الخصلة أو الجزء.

والحديث أخرجه مسلم، قال: "حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْد، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ" بنفس الإسناد بلفظ: (بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً) وليس بضع وستون.

وأخرجه من طريق سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (الإِيمَانُ بِضْعٌ وسبعون أو بضع وَسِتُّونَ شُعْبَةً) إذًا هو من طريق قد جزم فيه الراوي أنه بضع وستون، ومن طريق أخرى جزموا بأنه بضع وسبعون، ومن طريق ثالث شك الراوي بضع وسبعون أو بضع وستون وفي رواية سهيل خارج الصحيح الجزم بسبعين، وفي طرق الحديث ألفاظ أخرى وخلاف في العدد.

أصح ما قيل في ذلك ما قاله ابن رجب رحمه الله وقد سُبق ولُحق، قال: "وأما الاختلاف في لفظ الحديث :فالأظهر أنه من الرواة، كما جاء التصريح في بعضه بأنه شك من سهيل بن أبي صالح،

وزعم بعض الناس أن النبي ﷺ كان يذكر هذا العدد بحسب ما ينزل من خصال الإيمان، فكلما نزلت خصلة منها ضمها إلى ما تقدم وزادها عليها، وفي ذلك نظر" انتهى، والله أعلم.

يعني هذا الذي قال هذا الكلام أراد أن يجمع بين الروايات، فجمع بينها بالطريقة التي ذكر كل ما زادت خصلة زاد النبي ﷺ في العدد لأنه ضمها إليه، لكن هذا الكلام فيه نظر كما قال ابن رجب.

قال البيهقي: "وهذا شكٌ وقع من سهيل بن أبي صالح في (بضع وستّين) أو في (بضع وسبعين)، وسليمان بن بلال قال: (بضع وستّون) ولم يشكّ فيه، -رواية سليمان بن بلال ليس فيها شك، ورواية سُهيل بن أبي صالح جاءت فيها شك، لكن بعضهم قال: أيضًا رواية سليمان بن بلال جاء فيها شك عند أبي عوانة- وروايته أصح عند أهل العلم بالحديث -يعني رواية ابن بلال- غير أن بعض الرواة عن سهيل رواه من غير شك قال: «... بضع وسبعون: أفضلها قول لا إله إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى والعظم عن الطّريق، والحياء شعبة من الإيمان»" انتهى كلامه.

خلاصة الموضوع: اختلف العلماء في طريقة التعامل مع هذه الروايات التي اختلفت، فمنها بضع وستون، ومنها بضع وسبعون، ومنها شك، ومنها غير ذلك أيضًا، أعداد أخرى، لكن هذه الثلاثة هي أقواها، والخلاف بينها شديد، والشك لا محل له كون نفس الذي شك جزم في موقف آخر، فيبقى الإشكال عندنا بضع وسبعون أم بضع وستون.

ذهب جمع من أهل العلم إلى ترجيح بضع وستون، قالوا: هي الأقل، والأقل مجزوم به، والأكثر مشكوك فيه، ورواية الأقل هذه أيضًا هي من رواية سليمان بن بلال وروايته أقوى، فقالوا هذه أرجح، والآخرون قالوا بضع وسبعون أرجح لأسباب عندهم.

قال ابن رجب: "وتبويب البخاري على خصال الإيمان والإسلام والدين من أوله إلى آخره وما خرّج فيه من الأحاديث، وما استشهد به من الآيات والآثار الموقوفة إذا عدت خصاله وأُضيف إليه أضداد ما ذكره في أبواب خصال النفاق والكفر بلغ ذلك فوق السبعين أيضًا والله أعلم -هذا يُقرّب بأن

الأرجح بضع وسبعون- وقد تكلم الراغب في كتاب "الذريعة" له على حصرها في هذا العدد ذكره ابن عبد البر وغيره، فإن قيل: -انتبهوا لهذا الإشكال- فأهل الحديث والسنة عندهم أن كل طاعة فهي داخلة في الإيمان، سواء كانت من أعمال الجوارح أو القلوب أو من الأقوال، وسواء في ذلك الفرائض والنوافل، هذا قول الجمهور الأعظم منهم، وحينئذ فهذا لا ينحصر في بضع وسبعين" يعني هذا العدد أكثر بكثير من بضع وسبعين، هذا إذا أخذنا بالعدد الأكبر، قال: "بل يزيد على ذلك زيادة كثيرة، بل هي غير منحصرة، قيل: يمكن أن يجاب عن هذا بأجوبة:"

الآن هذا إشكال كيف الجواب عنه؟ قال نجيب بأجوبة:

"أحدها: أن يقال: إن عَدَّ خصال الإيمان عند قول النبي ﷺ كان منحصرًا في هذا العدد ثم حدثت زيادة فيه بعد ذلك حتى كملت خصال الإيمان في آخر حياة النبي ﷺ" يعني: أن الشريعة كانت تنزل بالتدريج، كانت تنزل شيئًا فشيئًا فكانت الفرائض والنوافل تزيد سنة عن سنة حتى أتم الله سبحانه وتعالى دينه وأكمله، قالوا فهذه كانت تزيد على حسب هذه الزيادة، وقال: (بضع وسبعون شعبة) لما كانت بهذا العدد قبل أن تزيد هذا قول.

"والثاني: أن تكون خصال الإيمان كلها تنحصر في بضع وسبعين نوعًا، وإن كان أفراد كل نوع تتعدد كثيرًا، وربما كان بعضها لا ينحصر، وهذا أشبه، وإن كان الوقوف على ذلك يعسر أو يتعذر"

ماذا معناه؟ معنى هذا القول الثاني أن هذه البضع وستون أو البضع وسبعون هي الأنواع، هي الأصول، ثم هذه تتفرع، فالكلام عن النوع لا عن فروعه، وبهذه الطريقة يكون قد حصل الحصر في بضع وستين أو بضع وسبعين والباقي تبعٌ لهذا الأصل، قال ابن رجب هنا: "وهذا أشبه" كأنه يميل إلى هذا القول.

"والثالث: أن ذكر السبعين على وجه التكثير للعدد، لا على وجه الحصر كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللهُ لَهُم﴾ [التوبة: ٨٠]. والمراد تكثير التعداد من غير حصوله، هذا

في العدد، ويكون ذكره للبضع يشعر بذلك كأنه يقول: هو يزيد على السبعين المقتضية لتكثير العدد وتضعيفه. وهذا ذكره أهل الحديث من المتقدمين، وفيه نظر" لم يوافق على هذا ابن رجب، وإن كان قولًا قويًا وجيدًا، لو كان الراجح في الرواية بضع وسبعون، فهذا أسلوب عربي معروف أنه إذا أرادوا التكثير ذكروا السبعين كما ذكر في الآية.

"والرابع: أن هذه البضع وسبعين هي أشرف خصال الإيمان وأعلاها وهو الذي تدعو إليه الحاجة منها" يعني ما ذكر كل خصال الإيمان، إنما ذكر أشرفها وأعلاها، يعني الذي يدخل في هذا العدد، لكن هذا يرده الحديث نفسه (أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) على كل حال هي أقوال قريبة من بعضها، إلا أن أقوى هذه الأقوال الثاني والثالث، والله أعلم.

"قال ابن حامد من أصحابنا -يعني الحنابلة-: والبضع في اللغة: من الثلاث إلى التسع، هذا هو المشهور، ومن قال: ما بين اثنين إلى عشر فالظاهر إنما أراد ذلك ولم يدخل الاثنين والعشر في العدد" يعني بناء على ذلك الأقوال تتفق، قال من اثنين إلى العشر، يعني من ثلاثة إلى تسعة داخل كله، فلا يختلف مع القول الذي سبق

"وقيل: ما بين الثلاث والعشر، والظاهر أنه هو الذي قبله باعتبار إخراج الثلاث والعشر منه، وكذا قال بعضهم: ما بين الثلاث إلى ما دون العشرة، وعلى هذا فلا يستعمل في الثلاث ولا في العشر، والله أعلم" انتهى، يعني نفسها فيها خلاف، لكن الخلاصة أن البضع من ثلاثة إلى تسعة هذا القول هو الأشهر والأكثر والله أعلم.

"وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ"

الحياء قال بعض أهل العلم في تعريفه لا يحتاج إلى تعريف، هذا القول جيد، هل هناك أحد لا يعرف ما هو الحياء؟! المرء من صغره يتربى على معرفة الحياء ومعنى الحياء.

وقال بعضهم: هو خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

الحياء الذي يحمل صاحبه على الخير ويبعده عن الشر هذا حياء محمود وهو المقصود هنا أنه من الإيمان.

أما الحياء الذي يمنع الإنسان من فعل الخير وطلب العلم، والسؤال عما أشكل عليه، فهذا حياء مذموم؛ لأنه خجل، والخجل مذموم، أخرج الشيخان عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: (دعه؛ فإن الحياء من الإيمان) هذا يؤكد أن الحياء جزء وخصلة من الإيمان، قال ابن رجب: "وقد ورد في بعض روايات "صحيح مسلم "عَدُّ بعض هذه الخصال، ولفظه: (أعلاها: قول لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) فأشار إلى أن خصال الإيمان منها قول باللسان" يشير إلى أيش؟ إلى قول إله إلا الله "ومنها ما هو عمل بالجوارح" يشير إلى ماذا؟ إلى إماطة الأذى عن الطريق، وهذا نص صريح في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان، قال: "ومنها ما هو قائم بالقلب" يشير إلى الحياء "ولم يزد في شيء من هذه الروايات على هذه الخصال"

قال بعض العلماء: "تكلَّفَ جماعةٌ حصر هذه الشعب بطريق الاجتهاد، وفي الحكم بكون ذلك هو المراد صعوبة، ولا يقدح عدم معرفة حصر ذلك على التفصيل في الإيمان" انتهى.

هذه خلاصة موضوع عد وحصر هذه الخصال التي ذُكرت (بضع وسبعون شعبة).

الآن نريد أن نعرف هذه الشعب على وجه التفصيل.

هذا لست بحاجة إليه شديدة، يكفيك أن تعلم ما أراد الله منك من الفرائض والنوافل وتتقيد بها وانتهى الأمر؛ لكن تكلف بعض العلماء حصر هذه الخصال، والإمام البخاري رحمه الله في تبويباته القادمة سيذكر لنا مجموعة من هذه الخصال مع ما أشار إليه في الآيات، وفي نفس هذا الحديث، وإن كان لم يذكر التتمة إلا أن نفس الحديث أيضًا فيه ذكر بعض الخصال.

ممن ذكرها ابن بطة في "الإبانة" نقلها عن بعض السلف، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، وابن حبان والبيهقي في "شُعب الإيمان".

الحديث هذا يبين لنا أن الإيمان شُعب وأجزاء، منها ما ذكرت في الآية، وفي طرق هذا الحديث أيضًا، والسلف يحتجون به على أن أعمال الجوارح من الإيمان، وأن الإيمان شُعب، خلافًا لما قالته المرجئة، وهذا موجود في كتب العقيدة السلفية، قال الإمام أحمد رحمه الله: "هذا الحديث شديد على المرجئة، وحجة عليهم"

هذا الحديث عند أهل السنة محكم:

أ- لقوته من حيث الصحة.

ب- وقوة دلالته من حيث المعنى.

ت- وكثرة ما يسنده ويقويه من الأدلة الأخرى.

فهو محكم يجب الأخذ بما دل عليه، وهذا ما فعله السلف رضي الله عنهم.

قال أبو إسحاق الفزَاري -هو أحد أئمة الشام من أهل السنة، يروي عن الأوزاعي، والأوزاعي إمام أهل الشام في زمنه، من أتباع التابعين وهذا كان عَلَمًا من أعلام السنة؛ الفزاري، كما الأوزاعي أيضًا- قال رحمه الله: -لاحظ هنا! كما قلنا لكم إن أهل الشام كانوا شديدين على المرجئة، كانوا أصحاب علم ومعرفة بهم-

"يَقُولُونَ: إِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ" الأعمال ليست من الإيمان؛ واحد.

"وَإِنَّ الْإِيمَانَ قَدْ يُطْلَبُ بِلَا عَمَلٍ" اثنان.

المرجئة تقول: يصح الإيمان بلا أعمال الجوارح، وهذا كثير في كلام السلف رضي الله عنهم، السلف عندهم الإيمان لا يصح إلا بعمل، هذا متفق عليه ﴿ادخُلُواْ الجَنَّةَ بِمَا كُنتُم تَعمَلُونَ﴾ ما في عمل بماذا ندخل؟ ما ندخل الجنة، يقول لك كيف؟ ألم يأتِ في الحديث عن أبي سعيد في حديث الشفاعة:

(أن الله سبحانه وتعالى يخرج من النار من لم يعمل خيرًا قط) كيف تقولون بأنه لا يدخل الجنة إلا بعمل؟ قل له ألا تقول إنك سلفي؟ تصدق أم تكذب في هذه الكلمة؟ ما معنى أن تكون سلفيًا؟ هل معنى أن تكون سلفيًا أن تفهم الأدلة الشرعية على هواك؟ معنى أن تكون سلفيًا أن تفهم الأدلة الشرعية كما فهمها السلف الصالح رضي الله عنهم، فهل جعل السلف رضي الله عنهم هذا الحديث الذي استدللت به من المحكم في بابه هذا؟ أم جعلوه من المتشابه؟ إن قلت جعلوه من المحكم قلنا لك هات الدليل، هات كلام السلف في هذا، ونحن نأتيك بكلام السلف بما ينقض عليك قولك، إن قلت: لا، ولكن هذا فهم الحديث، قلنا: خرجت من السلفية بقولك هذا في هذه المسألة على الأقل، فلم تتابع سلفك فيها، فالكلام باطل، نحن نذكر لك تفسير إمام من أئمة السلف رضي الله عنهم، وهو أحد المجددين في زمنه، حتى تعرف معنى هذه الكلمة، ونقرأ لك من الكتاب بالجزء والصفحة.

قال رحمه الله ابن خزيمة في "كتاب التوحيد" المجلد الثاني صفحة ٧٣٢ بعد أن ذكر حديث الشفاعة حديث أبي سعيد الذي فيه هذه اللفظة، ماذا قال؟ قال أبو بكر يعني هو ابن خزيمة: "هَذِهِ اللَّفْظَةُ لَمْ يَعْمَلوا خَيْرًا قَطُّ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي يَقُولُ الْعَرَبُ" يعني كيف تستعملها العرب في كلامها، مش الفهم على كيفك، قال: "ينفي الِاسْمُ عَنِ الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ، فَمَعْنَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ، لَا عَلَى مَا أُوْجِبَ عَلَيْهِ وَأُمِرَ بِهِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ هَذَا الْمَعْنَى فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِي" هذا كلام ابن خزيمة على التمام والكمال، ويؤيد ما ذهب إليه ابن خزيمة رحمه الله حديث الرجل الذي قتل مائة نفس، ماذا فيه؟ فيه أن هذا الرجل قتل مائة نفس وذهب تائبًا وقال له العالم الذي ذهب واستشاره في أمره يقبل الله توبته، واخرج من البلد الذي أنت فيه، فخرج مهاجرًا في سبيل الله ومات في الطريق، فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فماذا قالت ملائكة العذاب؟ قالت: إنه لم يعمل خيرًا قط، فماذا قالت ملائكة الرحمة؟ إنه خرج مهاجرًا

في سبيل الله، وخرج ومشى خطوات في سبيل الله، هذا خير أم ليس خيرًا؟ خير، فالمقصود نفي التمام والكمال، لا نفي أصل الشيء، وهذا مستعمل في الحديث، ومستعمل في لغة العرب كما نقله لك هذا الإمام، فإذًا لا يجوز لك أن تتعلق بالمتشابه وتترك المحكم، فعندك أصل وهو تلازم الظاهر والباطن الذي قال فيه النبي ﷺ: (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح سائر الجسد، وإذا فسدت فسد سائر الجسد، ألا وهي القلب) إذًا لا تفك هذا التلازم وتقول يصح الإيمان في القلب ولا يكون منه شيء في الظاهر، هذا باطل، فأنت قد رددت دلالة هذا الحديث، وكلام السلف في هذا كثير، فصارت هذه عندك محكمات ترد إليها كل المتشابهات، كما في حديث "البطاقة" ترده إلى هذا، حديث "من قال: لا إله إلا الله، دخل الجنة"، ترده إلى هذه الأصول.

ما معنى أن تكون سلفيًا؟ تنظر إلى ما قاله السلف رضي الله عنهم، وما عدّوه من المحكمات من الأدلة الشرعية وتجعلها أصلًا لك، ثم بعد ذلك أي شيء يأتي على خلافها يرد إليها، كما في آية المحكم والمتشابه، هذا معنى أن تكون سلفيًا، وإلا فلا تكون سلفيًا إذا لم تفعل هذا.

فعلامة أهل الزيغ: ترك المحكمات، والتعلق بالمتشابهات، وقال النبي ﷺ: (إذا رأيتم هؤلاء فاحذروهم) الحذر منهم واجب، كالمرجئ يترك هذه الأدلة الصريحة الواضحة ويذهب يتعلق بدلالة اللغة التي هو فهمها، يقول لك الإيمان هو التصديق، لا تكلمني في دخول العمل في مسمى الإيمان، لا تدخل لأنها ليست من التصديق.

كل هذه الأدلة التي ساقها الإمام البخاري رحمه الله يردونها، هذا صاحب حق أم صاحب هوى؟ هذا صاحب هوى، فواجبك الاتباع لا الابتداع، ولا تحاول أن تجعل نفسك كما يقال أبو المفهومية، وتذهب تأتي بأفهام لم تُسبق إليها، هذا خروج عن الطريق المستقيم.

نرجع إلى ما قال رحمه الله، قال: "وَإِنَّ الْإِيمَانَ قَدْ يُطْلَبُ بِلَا عَمَلٍ" وهذا قول المرجئة.

"وَإِنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضَلُونَ فِي إِيمَانِهِمْ" هذا أيضًا من قول المرجئة، يقولون الإيمان لا يتفاضل، إيمانك كإيمان جبريل لأن كله تصديق، والتصديق لا يتفاضل عند كثير منهم، إذًا لا يوجد تفاضل؛ لأن أعمال الجوارح لا تدخل في الإيمان حتى يحصل تفاضل بين أهل الإيمان.

قال: "وَإِنَّ بَرَّهُمْ وَفَاجِرَهُمْ فِي الْإِيمَانِ سَوَاءٌ" قال: "وَمَا هَكَذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" انظر كيف جعل هذا الحديث محكماً فردَّ هذه الأقوال به "فَإِنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّهُ قَالَ: (الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ، أَوَّلُهَا شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) وقال تعالى" انظر إلى الأدلة المحكمة الآن التي سيسوقها لك في دخول الأعمال في مسمى الإيمان "﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ والدين هو التصديق، وهو الإيمان والعمل" انظر كيف جعل التصديق أعم مما تذهب إليه المرجئة؛ حتى العمل تصديق. "فَوَصَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الدِّينَ قَوْلًا وَعَمَلًا، فَقَالَ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ وَالتَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ، وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ عَمَلٌ، كَمَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: لَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالْقَوْلِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ وَالْقَوْلُ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَلَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ إِلَّا بِنِيَّةٍ مُوَافِقَةٍ لِلسُّنَّةِ، فَكَانَ مَنْ مَضَى مِمَّنْ سَلَفَ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ، الْعَمَلُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ مِنَ الْعَمَلِ، وَإِنَّمَا الْإِيمَانُ اسْمٌ جَامِعٌ كَمَا جَمَعَ هَذِهِ الْأَدْيَانَ اسْمُهَا، وَتَصْدِيقُهُ الْعَمَلُ، فَمَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَعَرَفَ بِقَلْبِهِ وَصَدَّقَ ذَلِكَ بِعَمَلِهِ، فَذَلِكَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا، وَمَنْ قَالَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يُصَدِّقْ بِعَمَلِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَكَانَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" انتهى كلامه رحمه الله.

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: "يَقُولُ أَهْلُ الْبِدَعِ: الْإِيمَانُ الْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ، وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُ النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْإِيمَان، قَالَ: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَ الْأَثَرَ، وَرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: (الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) وَتَفْسِيرُ مَنْ يَقُولُ الْإِيمَانُ لَا يَتَفَاضَلُ يَقُولُ إِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ" أي: هذا الذي دفعهم إلى القول بأن الإيمان لا يتفاضل؛ لأن الأعمال ليست من الإيمان، قال: "فَمَيَّزَ أَهْلُ الْبِدَعِ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ" يعني فصلوه عنه "وَقَالُوا: إِنْ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ جَاحِدًا لِلْفَرَائِضِ رَادًّا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ" إلى آخر ما قال.

هذا كلام السلف في هذا الحديث، وجعلوه أصلًا محكمًا مع بقية الآيات والأحاديث التي وردت في هذا الباب وهي كثيرة، لذلك هذه المسألة مسألة منتهية عندهم، وهي من المسائل التي يجب فيها اتباع السلف ولا يجوز لأحد أن يخرج عن أقوالهم.

الحديث متفق عليه، قال ابن منده في "كتاب الإيمان": "هَذَا الحَدِيث مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ" فهو حديث مشهور عن عبد الله بن دينار.

قال: "ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة به"

سهيل ابن أبي صالح تابع عبد الله بن دينار، قال: "وتابع معمرًا على روايته هذه وُهَيب" فصار كم واحد يرويه عن سهيل؟ اثنان معمر ووهيب.

والثالث قال: "وبِشر بن منصور يعني السليمي العابد عن سفيان الثوري، عن سُهيل بن أبي صالح به، وغيرِهما"

وُهَيب وبشر يرويانه عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، فصارت المتابعة من سفيان لمعمر، ويرويه عن سفيان اثنان، قال: "وهو وهم، والمحفوظ: عن سفيان، عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، كرواية سليمان بن بلال" يعني هناك خطأ في هذه الرواية والحديث لا يُروى عن سهيل.

قال الدارقطني: "وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ"

مدار الحديث يرجع إلى من؟ إلى عبد الله بن دينار، فالحديث محفوظ عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وفي (المنتخب من علل الخلّال): "أخبرنا زُهَيْرٌ: حدثنا مُهَنَّأٌ: قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ، قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ بَابًا، أَفْضَلُهَا: شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إلا الله، وأدناها إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ"؟ فَقَالَ أَحْمَدُ: إِنَّمَا هُوَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ"

إذًا الرواية الصحيحة: عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح.

"قُلْتُ: مِمَّن الْخَطَأُ: مِنْ مَعْمَرٍ أَوْ مِنْ سهيل؟ قال: لا أدري" انتهى.

ورواه بكر بن مضر، عن عُمارةَ بن غَزِيَّة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، كما عند أحمد، وعلّقه الترمذي.

وعند الطبراني: بكر بن مضر، عن عمارة بن غزية، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال ابن منده: "ورواه ابن عبد الحكم، عن بكر بن مضر، عن عمارة، عن سهيل، عن أبي هريرة، وسهيل سمعه من عبد الله بن دينار عن أبي صالح" انتهى.

ورواه مُفضَّل بن فضالة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة.

ورواه الأوزاعي، عن محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورُوي بأوجهٍ أُخَر راجعوها في (العلل) للدارقطني.

على كلٍّ: كل هذا ضعيف، لا يثبت فيه شيء، الحديث لا يصحّ إلا من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهي الطريق التي اختارها الحُفّاظ وصححوها، ووافقهم البخاري ومسلم عليها، والله أعلم.

نحن نسوق هذا ونذكره حتى يتبين لنا قدر علم الإمام البخاري رحمه الله ومُكنَتُه في علم العلل وتصفية الأحاديث واختيار الأفضل منها.

أما ما قاله العُقيلي في كتابه "الضعفاء" بناءً على مذهبه في عبد الله بن دينار -والحفّاظ يخالفونه في هذا، يقبلون رواية الثقات عنه- وقد ذكر قوله ابن رجب في (شرح العلل) وفي (فتح الباري) ورَدَّه هناك.

هذا ما يتعلق بهذا الباب وهذا الحديث.

ننتقل إلى الباب الذي بعده:

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.**

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَإِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ"

"بَابٌ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"

المؤلف رحمه الله بوّب بلفظ الحديث الذي ساقه، يبيّن لنا هنا أمرين:

الأول: أن أعمال اللسان واليد داخلة في الإيمان.

الثاني: يبيّن لنا شعبةً من شعب الإيمان، وخَصلة من خصاله، فالإسلام هنا بمعنى الإيمان.

هذا المراد من هذا الباب.

قال رحمه الله: "حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ" وأبو إياس هذا اسمه: عبد الرحمن، فهو آدم بن عبد الرحمن بن محمد بن شعيب الخُرَاسَانِيُّ، أبو الحسن العَسْقَلَانِيُّ، أصله من خراسان، ونشأ ببغداد، وارتحل في الحديث فاستوطن عسقلان -عسقلان في فلسطين من بلاد الشام- إلى أن مات فيها سنة ٢٢٠هـ، ثقةٌ مأمونٌ عابدٌ، قال أحمد: "كان من الستة أو السبعة الذين يضبطون الحديث عن شعبة"

هذا الحديث عمن؟ عن شعبة، انتقاء البخاري للرجال عجيب في قوته.

وقال أحمد رحمه الله: "كان مَكينًا في شعبة" فله مزيّة في شعبة.

وهو ممن يروي عن أتباع التابعين، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه.

و "شُعْبَةُ" هو ابن الحجّاج بن الورد العتَكي مولاهم، الأزْدي أبو بِسْطام الواسطي ثم البصري، كان يعقوب الحضرمي إذا حدّث عن شعبة عن سفيان يقول: "حدثنا الضخم عن الضِّخام شعبة الخير أبو بسطام".

كان من سادات أهل زمانه حفظًا وإتقانًا وورعًا وفضلًا، وهو أمير المؤمنين في الحديث، هذه الألقاب ليست من عندي؛ من أئمة الحديث، وهو أول من فتّش بالعراق عن الرجال وذبّ عن السنة وصار عالما يُقتدى به، كان الثوري يقول: "هو أمير المؤمنين في الحديث" وقال أحمد: "كان شعبة أمةً وحده في هذا الشأن" يعني في الرجال، وبصره في الحديث، وتثبّته وتنقيته للرجال، وكلام أهل العلم في الثناء عليه دينًا وحفظًا وعلمًا كثيرٌ، وهو من أتباع التابعين، مات سنة ١٦٠هـ، وله سبعٌ وسبعون سنة، روى له الجماعة.

قال: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَإِسْمَاعِيلَ" فشعبة يروي الحديث عن رجلين:

"عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ": اسم أبي السفر: سعيد، الهَمْداني الثَّوري الكوفي، من أتباع التابعين، ثقة، مات في خلافة مروان بن محمد، ومروان بويع له بالخلافة سنة ١٢٧هـ، روى له الجماعة سوى الترمذي.

هذا يقال عندما لا تُعلَم سنة وفاته بالضبط، فيقرّبون لك الأمر تقريبًا، وهذه التواريخ مهمة جدًّا لأنها تعرّفك من التقى بمن ومن لم يلتق بمن، روى له الجماعة سوى الترمذي.

وأما "إِسْمَاعِيل بْن أَبِي خَالِدٍ": فهو البَجَلِيُّ الأَحْمَسِيُّ مولاهم، أبو عبد الله الكوفيّ، ثقة حافظ تابعي، قال الثوري رحمه الله: "حفّاظ الناس ثلاثة: إسماعيل -يعني هذا-، وعبد الملك بن أبي سُليمة، ويحيى بن سعيد الأنصاري" أعلم الناس بالشعبي وأثبتهم فيه -يعني إسماعيل هذا-، وقال أحمد: "أصح الناس حديثًا عن الشعبي: ابن أبي خالد" روايتنا عمّن؟ عن الشعبي، وقال أبو حاتم: "لا أقدّم عليه أحدًا من أصحاب الشعبي" فإذا خالفه من خالفه لا يقدّم عليه أحدًا "وهو ثقة" انتهى كلام أبي حاتم، مات سنة ١٤٦هـ، روى له الجماعة.

كلاهما يروي "عن الشعبي": عَامِرُ بنُ شَرَاحِيْلَ الشعبي، أَبُو عَمْرٍو الكوفي، قال سفيان بن عيينة: "كان الناس بعد أصحاب رسول الله ﷺ: ابْن عَبَّاسٍ فِي زَمَانِهِ، وَالشَّعْبِيّ فِي زَمَانِهِ، وَالثَّوْرِيّ فِي زَمَانِهِ"، قال الشعبي: "ما كتبت سوداء في بيضاء قطّ" ما يكتب؛ كلُّه حفظ، قال: "ولا حدثني رجل بحديث فأحببت أن يعيده علي" خلاص ما يحتاج "ولا حدثني رجل بحديث إلا حفظته".

كان إمامًا حافظًا فقيهًا متفنّنًا فذًّا متقنًا، قال مكحول: "ما رأيت أفقه منه" انتهى.

تابعي مات بعد المائة، روى له الجماعة.

الشعبي يروي عن "عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو"، رواه بالعنعنة، الشعبي قال: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو" لم يصرح فيه بالسماع في هذا الإسناد.

و "عَبْد اللَّهِ بْن عَمْرٍو" هو ابن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بنِ سَهْمِ بنِ عَمْرِو بنِ هُصَيْصِ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ القرشي السَّهميّ، يلتقي مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي، صحابي جليل ابن صحابي جليل، أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الأربعة الفقهاء، كان بينه وبين أبيه ثلاث عشرة سنة، وكان قد أسلم قبل أبيه، وشهد مع أبيه صفّين، وكان يسكن مكة ثم خرج إلى الشام وأقام بها، وقيل: مات بمصر، وقيل: بالشام، وقيل: بالطائف، لَيَالِيَ الحَرَّةِ في ولاية يزيد بن معاوية وكانت الحرة سنة ٦٣هـ، وكان له يوم مات ثنتان وسبعون سنة، وكانت تحته عَمرةُ بنت عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب.

قال أبو هريرة: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثر حديثًا عنه منّي، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب"

وكان مجتهدًا في العبادة غزير العلم، روى له الجماعة رحمه الله.

إذًا خلاصة الأمر: هذا الحديث يرويه شعبة عن اثنين: أحدهما: عَبْد اللَّهِ بْن أَبِي السَّفَرِ والآخر: إِسْمَاعِيل بْن أَبِي خَالِدٍ، وكلاهما يرويانه عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو، احفظوه لأنه سيأتي ما يتعلق بهذه المسألة.

"عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»" فمَن لم يسلم المسلمون من لسانه ويده فهو كافر! صحيح هكذا الفهم؟ لا، خطأ.

الأحاديث لا تُفهَم مُقتطعة دون أن تجمعها مع بقية الأدلة من الكتاب والسنة، إذًا لا بد من معنى لهذا الحديث، فلذلك قال العلماء: "(المسلم)": أي الكامل "(من سلم المسلمون)" وتدخل فيه المسلمات كما هو مقرر في أصول الفقه، لما يطلق المسلمون تدخل فيه المسلمات أم لا؟ المبحث تقدم في أصول الفقه، نعم يدخلن.

"(من لسانه)": أي: من أذيّته لهم بالقول، كالشتم، واللعن، والغيبة، والبهتان، والنميمة، وغير ذلك...

"(ويده)": ومن سلم المسلمون من أذيّته لهم بالفعل، بالضرب، والقتل، والهدم، والدفع، والكتابة على الفيسبوك، وعلى التويتر، وعلى الواتساب ،كله هذا أيضًا شامل، فهذا الذي تخربشه على مواقع التواصل الاجتماعي ليست خربشة عابرة، كله مكتوب، وكله يؤثر على إسلامك نقصًا وزيادةً، ونحو ذلك، كل ما تفعله اليد داخل في ذلك.

وليس خاصًّا باللسان واليد: المقصود من ذلك أذيّة المسلم، لكن قالوا: خَصّ اللسان واليد لأن أكثر الأذية بهما.

قال أهل العلم: "وَلَيْسَ الْمُرَادُ نَفْيَ أَصْلِ الْإِسْلَامِ عَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فلا يكون كافرًا من لم يسلم المسلمون من لسانه ويده إذا جاء بأصل الإسلام الذي يكون به مسلمًا، فهو كما تقول العرب: العلم ما نفع أو العالم زَيْدٌ أَيِ الْكَامِلُ أَوِ الْمَحْبُوبُ كَمَا يُقَالُ الْمَالُ الْإِبِلُ فَكُلُّهُ عَلَى التَّفْضِيلِ" أي الإبل أفضل من غيرها من الأموال وليس المراد أن الإبل هي المال وغيرها ليس مالًا، هذا أسلوب عربي معروف، قال: "ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم" هذا الكلام ليس كلامًا غير عربي، هذا كلام عربي أن تقول المقصود بنفي الإسلام عمن آذى المسلمين نفي الإسلام الكامل لا أصل الإسلام، وهذا معروف عند العرب ومستعمل، قالوا: "ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم" يعني كثيرٌ في كلام العرب "ألا تراهم يقولون للصانع إذا لم يكون متقنًا لعمله مُحكِمًا له: ما صنعت شيئًا ولَم تعملْ عملًا" مع أنهم ينفون عنه أيش؟ الإتقان، يعني هو ربما يكون صنع أصل الشيء، قالوا: "وإنما يريدون بذلك نفي الإتقان له، لا نفي الصنعة عينها، فهو عندهم عاملٌ بالاسم، غير عامل في الإتقان" انتهى كلامهم رحمهم الله.

هنا تنبيه مهم احفظوه: قال ابن تيمية رحمه الله: "إن نُفيَ "الْإِيمَانِ" عِنْدَ عَدَمِهَا" أي عند عدم أعمال البر "دَلَّ عَلَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ، وَإِنْ ذُكِرَ فَضْلُ إِيمَانِ صَاحِبِهَا وَلَمْ يُنْفَ إِيمَانُهُ دَلَّ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَنْفِي اسْمَ مُسَمًّى أَمْرٍ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا إِذَا تَرَكَ بَعْضَ وَاجِبَاتِهِ كَقَوْلِهِ: (لَا صَلَاةَ إِلَّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ) وَقَوْلِهِ: (لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ) وَنَحْوِ ذَلِكَ..." لما يقول لك (لا إيمان لمن لا أمانة له) يريد بذلك أن الأمانة واجبة، ولولا أنها واجبة ما نُفِيَت، هذا معنى كلام ابن تيمية باختصار، يعني لا يمكن أن تجد في النصوص الشرعية نفيًا لعمل من الأعمال ويريد من ذلك نفي الكمال المستحب، بما أنه نفاه إذًا: النفي عائدٌ إلى أحد أمرين ولا بد:

- إما نفي لصحة الشيء؛ نفي لأصله
- أو نفيٌ لكماله الواجب

يعني تقول مثلًا: لا إيمان لمن لم ينطق بالشهادتين وهو قادر، ماذا تريد هنا؟ نفي أصل الإيمان، أي إنه كافر إذا ما نطق بالشهادتين، لو قلت: لا إيمان لمن لم يصم رمضان، هنا نفيٌ للكمال الواجب في إيمانه، يعني أنه فاسقٌ، يعني أنه قد ارتكب إثمًا؛ ارتكب حرامًا.

طيب هل يَرد: لا إيمان لمن لا يستاك؟ هل يرد مثل هذا في النص الشرعي؟ لا يرد، لا يرد "لا إيمان" مع نفي شيء مستحب، بما أنه نفاه فهو واجبٌ، أو أنه أصلٌ في الإيمان، هذا خلاصة ما ذكره هنا، وهذه قاعدة صحيحة عليها أهل العلم، ليست من عند ابن تيمية وحده، قال: "فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُسْتَحَبًّا فِي الْعِبَادَةِ لَمْ يَنْفِهَا لِانْتِفَاءِ الْمُسْتَحَبِّ" إلى أن قال: "فَمَنْ قَالَ: إنَّ الْمَنْفِيَّ هُوَ الْكَمَالُ" يوجد في كلامهم؟ نعم يوجد في كلامهم، ينفي النبي ﷺ شيء ويقولون: المقصود نفي الكمال، نقول: أصابوا أم أخطؤوا؟ قال: "فَمَنْ قَالَ: إنَّ الْمَنْفِيَّ هُوَ الْكَمَالُ فَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ نَفْيُ "الْكَمَالِ الْوَاجِبِ" الَّذِي يُذَمُّ تَارِكُهُ وَيَتَعَرَّضُ لِلْعُقُوبَةِ؛ فَقَدْ صَدَقَ، وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ نَفْيُ "الْكَمَالِ الْمُسْتَحَبِّ" فَهَذَا لَمْ يَقَعْ قَطُّ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ، فَإِنَّ مَنْ فَعَلَ الْوَاجِبَ كَمَا وَجَبَ عَلَيْهِ وَلَمْ

يَنْتَقِصْ مِنْ وَاجِبِهِ شَيْئًا؛ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَالَ: مَا فَعَلَهُ، لَا حَقِيقَةً وَلَا مَجَازًا" يعني لا يجوز أن يقال لا حقيقة ولا مجازًا، يعني إذا أتى بأصل الإيمان وأتى بالواجبات لا يصح بعد ذلك أن تقول لا إيمان لك إذا لم تفعل كذا وكذا؛ لأنه أتى بكل ما هو مطلوب منه في أصل إيمانه وفي واجباته، قال هذا لا يصح لا حقيقة ولا مجازًا أن يُنفى الإيمان لأنه قد ترك شيئًا مستحبًّا، الإيمان يُنفى إذا ترك شيئًا لا يصح إيمانه إلا به، أو إذا ترك شيئًا هو واجبٌ عليه فقط.

معنى ذلك بعد ذلك: إذا مرّ بنا حديث فيه "لا إيمان" مباشرة نفهم من ذلك أن الذي ينفيه إما أنه يؤثر في أصل إيمان العبد، أو يؤثر في كماله الواجب، يعني أنه إذا لم يفعله يكون آثمًا ويستحقّ العقوبة، إلى آخر ما قال رحمه الله.

انتهى المراد والكلام له تتمة مفيدة راجعوه تامًّا في "مجموع الفتاوى" في المجلد السابع صفحة ١٥ فما بعدها.

وهذا الحديث الذي معنا لا يعني أيضًا بناء على ما فسرناه به -طبعًا فسّره علماء السنة وغيرهم- أن المراد المسلم الكامل، لفظة الكامل، ألا يلزم من ذلك بعد هذا أن يكون هذا المسلم كاملًا إذا سلم المسلمون من أذاه من غير بقية خصال الإسلام؟ لا، ما يلزم، وليس هذا المراد، بل المراد: أفضل المسلمين وأكمل المسلمين مَن جَمَعَ إلى أداء حقوق الله تعالى أداء حقوق المسلمين، هذا المقصود، هذا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فهو هنا يؤكد لك أن هذه الخَصلة من خصال المسلم، وأن نقصها يعرّض صاحبها للعقوبة، وأنه ترك واجبًا شرعيًّا.

قال: "**(والمهاجر)**": أي الكامل "**(من هجر)**" أي ترك "**(ما نهى الله عنه)**" أي في الكتاب والسنة.

الهجرة ترد في الشرع على معنى: ترك بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام.

لكن المعنى الأعمّ هو ما ورد في هذا الحديث: ترك ما نهى الله عز وجل عنه، ويدخل في ذلك الأول، والمقصود بهذا المهاجر الكامل كما تقدّم في المسلم.

قال ابن رجب رحمه الله: "وأما رواية (المسلم) فيقتضي حصر المسلم فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده، والمراد بذلك المسلم الكامل الإسلام، فمن لم يَسلم المسلمون من لسانه ويده فإنه ينتفي عنه كمال الإسلام الواجب، فإن سلامة المسلمين من لسان العبد ويده واجبة، فإنَّ أذى المسلم حرام باللسان وباليد، فأذى اليد: الفعل، وأذى اللسان: القول، والظاهر: أن النبي ﷺ إنما وصف بهذا في هذا الحديث لأن السائل كان مسلمًا قد أتى بأركان الإسلام الواجبة لله عز وجل، وإنما يجهل دخول هذا القدر الواجب من حقوق العباد في الإسلام، فبيّن له النبي ﷺ ما جهله".

هذا الجواب ما لو قال له قائل: هل معنى ذلك أنه إذا ترك أركان الإسلام يكون مسلمًا كامل الإسلام؟! فأجاب بهذا الجواب الذي ذكره.

قال: "وقوله: (والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه) فأصل الهجرة: هُجران الشر ومباعدته، لطلب الخير ومحبته والرغبة فيه، والهجرة عند الإطلاق في الكتاب والسنة إنما تنصرف إلى هُجران بلد الشرك إلى دار الإسلام رغبة في تعلم الإسلام والعمل به، وإذا كان كذلك فأصل الهجرة: أن يهجر ما نهاه الله عنه من المعاصي، فيدخل في ذلك هُجران بلد الشرك رغبة في دار الإسلام، وإلا فمجرد هجرة بلد الشرك مع الإصرار على المعاصي ليس بهجرة تامة كاملة، بل الهجرة التامة الكاملة: هُجران ما نهى الله عنه، ومن جملة ذلك: هُجران بلد الشرك مع القدرة عليه" انتهى كلامه، وهو جيد وسيأتي التفصيل في مسألة حكم الهجرة من بلد الكفر إلى بلاد الإسلام.

فالمراد بهذا الحديث: الحض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كله، وترك ما نهى الله عنه عمومًا.

هذا الحديث والذي بعده يدلان على أن الأعمال من الإيمان، ويبينان خصلة من خصال الإيمان؛ لأن الإسلام والإيمان مترادفان عند البخاري؛ لذلك بوّب عليه وذكره رحمه الله.

"قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ" وهو البخاري، علّق هذا الحديث من طريقين "قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ" هذا معلق، البخاري علق الحديث من طريقين، الأول عن معاوية، والثاني عن عبد الأعلى، وكلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

"وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ" هذا الضرير، محمد بن خازم التميمي السعدي مولاهم الكوفي، عَمَيَ وهو صغير، ثقة من أثبت الناس في حديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره؛ خاصة في حديث عبيد الله بن عمر، كان يرى الإرجاء ويدعو إليه، فهو داعية أيضًا، قاله أبو زرعة، وقال أبو داود السجستاني: "كان رئيس المرجئة في الكوفة".

هذا يدل على أن البخاري يخرج للدعاة من أهل البدع؛ إذًا أخطأ عليه من قال: لا يخرج لهم في صحيحه، وهذه صورة، سيأتي معنا أكثر من واحد، فالأمثلة كثيرة؛ لكن ربما تقول لي "أبو معاوية" هنا علق له تعليقًا ليس من شرط الكتاب؛ فهو أخرج له في غير هذا الموطن موصولًا، إذًا فالبخاري يجوّز رواية الحديث عن المبتدعة الذين يدعون إلى بدعتهم أيضًا، وهذا الذي رجحناه في كتب المصطلح، وقلنا هو هذا الراجح وهو الصحيح، وهناك قد رد العلماء على من زعم على البخاري أنه لا يخرّج للدعاة.

الراجح في الرواية عن أهل البدع -رواية الحديث-: أنهم إذا كانوا ثقات في غير بدعتهم طبعًا -وأجبنا عن موضوع أن المبتدع يكون فاسقًا وكيف يكون ثقةً هناك في كتب المصطلح- إذا كان ثقةً في غير بدعته يقبل حديثه بشرط ألا يروي ما يشد بدعته.

"حَدَّثَنَا دَاوُدُ" وفي بعض روايات البخاري "هو ابن أبي هند" القشيري مولاهم البصري ثقة متقن، كان يهم إذا حدّث من حفظه، رأى أنسًا، وسمع الشعبي وغيره من التابعين، فهو من أتباع التابعين، مات سنة ١٤٠ عن ٧٥ سنة، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وأما البخاري فعلّق له هنا، وليس له في صحيحه ذكر إلا هنا.

"عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ" يعني: ابن عمرو، في رواية الأصيلي "يعني ابن عمرو"، وفي رواية ابن عساكر "هو ابن عمرو".

"عَنِ النَّبِيِّ ﷺ" فيه هنا تصريح الشعبي بالسماع من عبد الله بن عمرو، فزعم بعضهم أن البخاري ساقه لهذا الغرض، من أجل أن يثبت سماع الشعبي من ابن عمرو، هكذا زعموا؛ لكن الظاهر من خلال النظر فيما فعله البخاري رحمه الله لو أراد البخاري فقط أن يثبت سماع الشعبي من عبد الله ابن عمرو لساقه من الطريق التي ساقها في كتاب الرقاق موصولًا قويًا هناك، وفيه التصريح بسماع الشعبي من عبد الله بن عمرو، فلو كان هذا هو الغرض فقط لفعل هذا، لماذا ركّز البخاري في الطريقين على رواية داود؟ هذا هو غرضه في الموضوع، هل خالف داود بن أبي هند في هذه الرواية؟ خالف ابن أبي السفَر وإسماعيل أم لم يخالفهما في رواية هذا الحديث عن الشعبي؟ هذا هو، لذلك ساق كلا الطريقين المعلّقين عن داود بن أبي هند خاصّة مع أن الحديث روي عن غيره، ماذا يريد؟ يريد أن يبين سماع الشعبي له من ابن عمرو في رواية داود خاصّة، لماذا؟ لكي يقول لنا داود بن أبي هند لم يخالف إسماعيل وعبد الله بن أبي السفر، طيب لماذا؟ من قال أنه خالف؟ وُهَيب بن خالد رواه عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. هذا الذي قال أنه خالف، رواية داود بن أبي هند فيها واسطة رجل بين الشعبي وعبد الله بن عمرو، هل معنى هذا أن داود قد خالف إسماعيل وابن أبي السفر؟ أشار البخاري في تعليقه إلى أن الصحيح عن داود بن أبي هند عدم ذكر الرجل، ففي بعض طرقه قد صرح بالسماع في رواية داود بن أبي هند، وقد خالف وهيب بن خالد من الطريقين خالفه أبو معاوية، وخالفه عبد الأعلى، ساقه من طريقين كي يدعم هذه الطريق بهذه فتكون أقوى من طريق وهيب التي فيها إضافة رجل بين الشعبي وعبد الله بن عمرو؛ فأثبت بهذا أن رواية داود لم تخالف رواية إسماعيل وابن أبي السفَر فلا إشكال.

قال ابن منده في كتاب الإيمان: "رَوَاهُ وهَيْبُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُغِيرَةُ، وَعَاصِمٌ، وَفِرَاسٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو. وَرُوِيَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو" انتهى كلامه.

أبو عمرو هو الشعبي، رأيت كم واحد رواه عن الشعبي؟ لماذا لم يأتِ إلا بطريق داود؟ لهذا السبب؛ لأنها التي رويت بواسطة بين الشعبي وعبد الله بن عمرو، فبيّن أن الرواية الصحيحة عنه ليس فيها ذكر الرجل، وسئل أبو حاتم الرازي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ سَيَّارٌ، وإسماعيلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، وبَيَانٌ، ومُجالِدٌ، عن عامر، عن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: (المهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ) -هذا الشطر الثاني من الحديث، الحديث نفسه لكن أتى بالشطر الثاني فقط- وَرَوَاهُ وُهَيب، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعبي، عن رَجُلٍ، عن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، أيُّهُمْ أصحُّ؟ قَالَ: هؤلاءِ أحفظُ، أحكُمُ لهم به عَلَى داود.

رأيت كيف؟ جعلوا داود مخالفًا لرواية هذه الجماعة، وقال البخاري: لا، داود لم يخالف أصلًا؛ فالصحيح عن داود عدم ذكر الرجل فيه، وفيه التصريح بالسماع بين الشعبي وعبد الله بن عمرو.

طريق أبو معاوية وَصَلَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه فِي مُسْنده عَنهُ وَابن حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

"وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى" ابن عبد الأعلى السامي القرشي البصري أبو محمد من أتباع التابعين، صدوق، ثقة في روايته عن يونس، سمع من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه، قدري، مات سنة ١٨٩ روى له الجماعة.

"عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ" هذه متابعة تامة لأبي معاوية عن نفس الشيخ وهو داود، وليس فيها واسطة بين الشعبي وعبد الله بن عمرو كرواية أبي معاوية أيضًا.

قال الحافظ: "وصلها عثمان بن أبي شيبة في مسنده" انتهى.

وقد تابعهما على روايتهما له عن داود بدون واسطة: سفيان بن عيينة، وعبد الوهاب بن عطاء، فصاروا أربعة، يخالفون واحدًا.

أخرجه الحميدي في مسنده "قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا عِنْدَهُ" -تصريح- "فَجَعَلَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُحَدِّثْنِي عَنِ الْعَدْلَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ." فذكر الحديث.

قوله "وَأَنَا عِنْدَهُ" واضحة أن الشعبي سمع من عبد الله بن عمرو.

ورواية عبد الوهاب بن عطاء عن داود أخرجها تمّام في فوائده مختصرة بذكر المهاجر، وتابعهما جمعٌ على روايته عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو من غير واسطة، يعني مروي من طرق عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو؛ فالأمر ما فيه شبهة أصلًا؛ لكن الظاهر لما حمّلوا داود المخالفة أراد البخاري أن يبيّن أن المخالفة ليست من داود.

من هذه الطرق التي رويت عن الشعبي في هذا الحديث ما أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو -لو أراد أن يثبت لك السماع لأتى لك بهذه- يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. وذكر الحديث.

ولو قلنا بصحة المعارضة كما ذهب إليه من قال بأن داود قد خالف، وقلنا بأن إسماعيل لم يُتابَع، فداود لا يقارن بإسماعيل، إسماعيل أحفظ، وله خصوصية في الشعبي، فإسماعيل مقدم، كيف وقد توبع؟! كيف وداود لم يخالف أصلًا في الرواية الراجحة عنه؟! إذًا ما عاد في إشكال الحمد لله.

قال عبد الله: قَالَ أبي: دَاوُد بن أبي هِنْد البَصرِي -لاحظ كيف موضوع دواد وإسماعيل وكيف يوجد مقارنة بينهم عند السلف من الأئمة الحفاظ، هذا مما يؤكد لك أن البخاري أراد هذا الأمر خاصة في رواية داود- قال عبد الله: "قَالَ أبي: دَاوُد بن أبي هِنْد البَصرِي كَانُوا يَقُولُونَ إِن أَصله خراساني،

فَقلت أَيهمَا أعجب إِلَيْك إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد، أَو دَاوُد -يَعْنِي بن أبي هِنْد- فَقَالَ: إِسْمَاعِيل أحفظ عِنْدِي مِنْهُ، قَالَ: قلَّ مَا اخْتُلف عَن إِسْمَاعِيل وَدَاوُد يخْتَلف عَنهُ" انتهى.

هذا لو قدّرنا أن الخلاف حاصل بين داود وإسماعيل، وإسماعيل لم يتابع؛ فهذا الحكم في الاختلاف بينهما؛ فالحديث صحيح لا إشكال فيه بحمد الله؛ لكن هذا الظاهر لي، والله أعلم مراد البخاري.

طبعًا بعض العلماء قال أراد فقط إثبات السماع، بعضهم قال أراد أن يبين المهمل في الحديث لما قال: "حدثني عبد الله" الصحابي من هو عبد الله هذا؟ لم يُذكر من هو، يعني أقوال ما رأيتها قوية.

الحديث أخرجه مسلم رحمه الله من رواية أبي الخير؛ لكن أخرج شطره، رواية أبي الخير أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

وتوبع عليه الشعبي أيضًا؛ فلم يتفرد به، تابعه جماعة عليه بلفظه ومعناه، وله شواهد عن غير عبد الله بن عمرو، المتابعات والشواهد عند مسلم وأحمد وفي السنن وغيرها، والله أعلم.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ"**

١١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»"

"بَابٌ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ" هكذا بوّب المؤلف -رحمه الله- يريد أن يبين من هذا أن الإيمان يتفاضل، **"أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ"** أي الإيمان أفضل، إذًا هناك تفاضل، والتفاضل في خصاله، فأي خصال الإسلام أفضل؟ إذًا هو خصال، ومتفاضلة أيضًا.

"حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ": سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبَان بن سعيد بن العاص الأموي أبو عثمان البغدادي، يروي عن أتباع التابعين، ثقة، ربما أخطأ، مات ٢٤٩، روى له الجماعة إلا ابن ماجه.

"قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي": يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي، أبو أيوب الكوفي، نزيل بغداد، لقبه الجمل، من أتباع التابعين، صدوق، يغرب عن الأعمش -هذا ليس من روايته عن الأعمش- مات ١٩٤ وبلغ ثمانين سنة، روى له الجماعة.

البخاري يروي لأربعة يقال لهم يحيى بن سعيد، اثنان من طبقة، واثنان من طبقة أعلى مباشرة، قال ابن حجر: "وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْمَذْكُورُ اسْمُ جَدِّهِ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ الْأُمَوِيُّ وَنَسَبَهُ الْمُصَنِّفُ قُرَشِيًّا بِالنِّسْبَةِ الْأَعَمِّيَّةِ يُكَنَّى أَبَا أَيُّوبَ" بالنسبة الأعميّة يعني الأعم، الأمويون من القرشيين، قال: "وَفِي طَبَقَتِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَحَدِيثُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَكْثَرُ مِنْ حَدِيثِ الْأُمَوِيِّ، وَلَيْسَ لَهُ ابنٌ يَرْوِي عَنْهُ يُسَمَّى سَعِيدًا فَافْتَرَقَا" -يمكن أن تفرق بينهما بابنه، هذا ليس له ابن يروي عنه- "وَفِي الْكِتَابِ مِمَّنْ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ اثْنَانِ أَيْضًا لَكِنْ مِنْ طَبَقَةٍ فَوْقَ طَبَقَةِ هَذَيْنِ، وَهُمَا: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ السَّابِقُ فِي حَدِيثِ الْأَعْمَالِ أَوَّلَ الْكِتَابِ" حديث الأعمال بالنيات، تقدم معنا هذا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: "وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ التَّيْمِيُّ أَبُو حَيَّانَ وَيَمْتَازُ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ بِالْكُنْيَةِ وَاللهُ الْمُوفق" انتهى.

"قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ": بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي، من أتباع التابعين، صدوق له مناكير، روى له الجماعة.

"عَنْ أَبِي بُرْدَةَ": بن أبي موسى الأشعري، مشهور بكنيته، ومختلف في اسمه لعله عامر، تابعي ثقة من أهل الكوفة، مات سنة ١٠٤، وقيل غير ذلك، جاوز الثمانين، روى له الجماعة.

"عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ": الصحابي الجليل صاحب النبي ﷺ، عبد الله بن قيس بن سليم بن حضّار، أبو موسى الأشعري، نسبة إلى قبيلة الأشعريين، وهي قبيلة يمنية، صحابي فقيه مشهور واستعمله النبي ﷺ على زَبِيد وعدن -مدينتان في اليمن-، واستعمله عمر على الكوفة، قال له النبي ﷺ: (يا أبا موسى! لقد أُعطيت مزمارًا من مزمار آل داود) مزمار: صوت حسن، ليس مزمار موسيقى، يستدل به أهل الأهواء والبدع! يقول لك: مزمار: موسيقى، أَحَشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ!

ودعا النبي ﷺ له، قال: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلاً كَرِيمًا) هنيئًا له على هذا الدعاء، مات سنة ٥٠ وقيل بعدها، روى له الجماعة.

هذا الإسناد كله كوفيون.

"قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ" في رواية في صحيح مسلم بنفس الإسناد: "قال: قلت:" فالسائل نفسه أبو موسى راوي الحديث، وفي رواية بنفس الإسناد خارج الصحيحين: "سألنا رسول الله ﷺ"

"أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟" وفي رواية في صحيح مسلم: "أي المسلمين أفضل؟" فيكون فيه حذف، أي: أيُّ ذوي الإسلام أفضل، أي: أيُّ أصحاب الإسلام أو أهل الإسلام أفضل، هذا ما تؤيده رواية مسلم، وقالوا آخرون: المعنى: أيُّ خصال الإسلام أفضل؟ مؤدى المعنى في النهاية واحد، وعلى هذا الأخير يكون معنى السؤال: أيُّ أمور الإسلام وخصاله أفضل؟

"«قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»" فيكون الإيمان خصالًا، بعض هذه الخصال أفضل من بعض، وهذه خَصلة منها، ويدل هذا أيضًا على أن الإيمان يزيد وينقص، وهذا الحديث متفق عليه، أخرجه مسلم عن شيخ البخاري مباشرة بإسناده؛ فتابع مسلم البخاري عليه متابعة تامة، ورواه أيضًا مسلم من طريق أخرى: عن إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، عن أبي أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، بِهِ.

وأخرج الحديث من طريقين عن بريد جمع من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد، وروي الحديث عن أبي موسى من غير طريق بريد عن أبي بردة، أخرجها البزار وذكر ما يدل على أنها معلّة، والله أعلم.

نكتفي بهذا القدر، والحمد لله، نسأل الله القبول لنا ولكم وأن ينفعنا بما سمعنا.

الدرس السابع: بتاريخ: ١٣/١٢/١٤٤٤هـ - ٠١/٠٧/٢٠٢٣

[الحديث: ١٢-١٣-١٤-١٥]

الحمد لله رب العالمين، أما بعد:

فمعنا اليوم مجلس جديد من مجالس شرح صحيح البخاري، ومازلنا في شرح كتاب الإيمان.

وصلنا عند الحديث الثاني عشر.

وقبل ذلك أنبه على ترجمة مرت بنا سابقًا، وهي ترجمة سليمان بن بلال، قلنا في كنيته أبو محمد وأبو أيوب، هكذا في التقريب للحافظ ابن حجر، ولكن في التهذيب وغيره قالوا: أبو محمد أو يقال: أبو أيوب، ما ذكره في التقريب إن لم يكن فيه تصحيفًا فهو كلام يحتمل، فيظن القارئ أن المترجَم له له كنيتان، وهذا موجود في بعض التراجم، لكن هذا ليس من هذا النوع، وإنما اختلفوا في كنيته، أهو أبو محمد أم أبو أيوب.

هذا ما أردنا التنبيه عليه قبل أن نبدأ بدرسنا اليوم.

قال الإمام البخاري رحمه الله: **"بابٌ: إطعام الطعام من الإسلام.**

حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا الليث، عن يزيد عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رجلًا سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟ فقال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف"

المثبت في متن اليونينية: "قال، فقال" هذه موجودة في نسخ، كما في الحاشية.

"باب إطعام الطعام من الإسلام" وفي نسخة: "من الإيمان".

وكما ذكرنا سابقًا لا فرق عند البخاري بين الإسلام والإيمان.

على كلٍ إطعام الطعام خصلة من خصال الإيمان.

الإمام البخاري رحمه الله قد قدّم أن الإيمان شعب وخصال، ثم أخذ في بيان هذه الخصال، أو بعض هذه الخصال في أبواب، هذا أحد هذه الأبواب، فبوّب على خصلة من خصال الإيمان.

إذًا يبين بهذا أن الإيمان خصال وشعب، ويتفاضل أهله فيه، فيزيد وينقص.

قال: **"حدثنا عمرو بن خالد"** عمرو بن خالد بن فرّوخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن واقد التميمي الحنظلي، ويقال الخُزاعي، أبو الحسن الحراني الجزري، نزيل مصر، ثقة، يروي عن أتباع التابعين، مات بمصر سنة ٢٢٩هـ، روى له البخاري وابن ماجه.

قال: **"حدثنا الليث"** هو ابن سعد الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة، ثبت، حافظ، فقيه، إمام مشهور، من أتباع التابعين، تقدّم، حتى قال بعض أهل العلم: "إنه كان أفقه من مالك إلا أن أصحابه ضيعوا علمه".

"عن يزيد" هو ابن أبي حبيب، وأبو حبيب اسمه سويد، أبو رجاء المصري، تصحف في بعض طبعات التقريب إلى البصري، وهو خطأ.

كان مفتي أهل مصر في أيامه، وكان حليمًا عاقلًا، قالوا: كان أول من أظهر العلم بمصر، والكلام في الحلال والحرام ومسائله، قيل: إنهم كانوا قبل ذلك يتحدثون بالفتن، والملاحم، والترغيب في الخير.

قال الليث بن سعد: "يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا" وقال: "حدثنا يزيد بن أبي حبيب، وعبيد الله ابن أبي جعفر، وهما جوهرتا البلد" انتهى.

كانا من فقهاء مصر في عهد التابعين.

العجلي قال في يزيد هذا: "إنه تابعي"، وابن حبان وضعه في التابعين، وقال الدارقطني في "العلل": "لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن عمر، ولا سمع من أحد من الصحابة إلا من عبد الله ابن جَزء" انتهى، طبعًا وقع في المطبوع بدل "من" "عن عبد الله ابن جزء" -يعني عبد الله بن الحارث بن جزء الصحابي-.

وروايته عن أبي الطفيل غير محفوظة، يعني رواية يزيد عن أبي الطفيل وهو صحابي غير محفوظة.

لكن يكفي أن يكون قد صح سماعه عن عبد الله بن الحارث بن جزء وهو صحابي، إذًا يعتبر من التابعين كما وضعه العِجلي وابن حبان، وهو ثقة فقيه، وكان يرسل، يرسل: يعني يروي عن رجال لم يسمع منهم.

مات سنة ١٢٨، بلغ زيادة على ٧٥ سنة، روى له الجماعة.

"عن أبي الخير" مرثد بن عبد الله اليزني، أبو الخير المصري، ويزن بطن من حمير، كان مفتي أهل مصر في زمانه، وكان عبد العزيز بن مروان يحضره فيجلسه للفتيا، قال ابن معين: "كان عند أهل مصر مثل علقمة عند أهل الكوفة، وكان رجل صدق" انتهى.

هو تابعي، ثقة، فقيه، زاهد، عابد، توفي سنة ٩٠ روى له الجماعة.

"عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما" عبد الله بن عمرو بن العاص صحابي ابن صحابي رضي الله عنه وعن أبيه، من العبادلة الأربعة الفقهاء، تقدم.

"(أن رجلًا سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟)" أراد: أي خصال الإسلام أفضل وأكثر أجرًا؟

هذا واضح، أن الإسلام خصال، وأنها تتفاضل.

فقال ﷺ: **"(تطعم الطعام)"** لمن يحتاجه، ويشمل كل طعام يُنتفع به.

إطعام الطعام منه ما هو واجب، ومنه ما هو مستحب، فالواجب كإطعام الزوجة والأولاد، إطعامهم صدقة وصلة، وهذا أفضل من إطعام الأباعد، لأن الأصل في إطعام الأباعد الاستحباب، والواجب أحب إلى الله من المستحب، كما في الحديث القدسي: (وما تقرب إلي عبدي بشيء أحبَّ إلي مما افترضت عليه) الفريضة مقدمة وأحب إلى الله سبحانه وتعالى، ثم الواجب يأثم بتركه، أما المستحب فلا يأثم بتركه.

قال: "**(وتقرأ السلام على من عرفتَ، ومن لم تعرف)**" أي: تسلّم على كل من لقيته، (على من عرفت ومن لم تعرف) يشمل الجميع.

تقرأ عليه السلام، يعني تسلّم عليه، تقول: السلام عليكم، يسمى قراءة السلام، وإلقاء السلام.

والمقصود هنا: ألا تخص بالسلام من تعرف فقط، تسلم على الجميع، قالوا: هذا السلام انتشاره وإفشاؤه بين المسلمين يحصل به الألفة والمحبة فيما بينهم، لذلك حث عليه الشارع.

لكن قوله: (على من عرفت ومن لم تعرف) عام، يشمل المسلم والكافر، والسني، والمبتدع الداعي إلى بدعته، وصاحب الشبهات، والعاصي الفاسق الذي يجوز هجره لردعه عن فسقه، كل هؤلاء يشملهم هذا الحديث، وهو عام، ولكنه مخصوص بالأدلة الأخرى.

فالكافر مثلًا: ورد في النهي عن بدء الكافر بالسلام إذًا هو غير داخل، فهذا اللفظ عام مخصوص بالأدلة الأخرى.

وكذلك المبتدع صاحب الشبهات الذي يجب هجره مخصوص بأدلة الهجر.

كذلك الفاسق صاحب الذنب الذي يجوز هجره على ذنبه إلى أن يرتدع عن ذنبه، كذلك هذا مخصوص بالأدلة الخاصة، فهو عام مخصوص، لما نقول هو عام، يعني نقول تسلم على كل أحد، نقول هو مخصوص، إذًا تأتي بأداة الاستثناء تقول إلا على فلان وفلان، إلا على المبتدع إلا على كذا، هكذا ركِّب الجملة حتى تفهمها.

وقال بعض أهل العلم: "ليس شيء أجلبَ للمحبة، وأثبتَ للمودة، وأسلَّ للسخائم، وأتقى للجرائم من إطعام الطعام، وإفشاء السلام"

الخصلتان المذكورتان معنا هنا هما خصلتان من خصال الإسلام العظيمة، حتى إن النبي ﷺ جعلها خير الإسلام، فإذًا لها مرتبة عظيمة، قال النبي ﷺ: (لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى

تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم) فالسلام سبب للمحبة بين المسلمين، والمحبة واجبة، وهي من الإيمان الواجب، قد نفاها هنا، قال: (لا تؤمنوا حتى تحابوا).

لماذا اختلف جواب النبي ﷺ في هذه الأحاديث مع أن السؤال واحد؟ تقدم معنا في الدرس الماضي أي الإسلام خير؟ أي الإسلام أفضل؟ اختلف جواب النبي ﷺ.

هنا اختلف العلماء في كيفية توجيه هذه المسألة، وأقرب الأقوال للصواب إن شاء الله:

أن النبي ﷺ يختلف جوابه حسب اختلاف حال السائل، فباختلاف ما يحتاجه السائل ويحتاج معرفته يختلف جواب النبي ﷺ، يعني النبي ﷺ يجيب كل سائل على حسب ما يحتاج إليه، ويحتاج إلى معرفته، فقالوا: إذا كان الشخص مثلًا يحتاج إلى معرفة الإطعام، معرفة السلام، وجّهه النبي ﷺ إلى هذا الاتجاه، وعرّفه بحكم هذه المسألة، لكن في الجملة أنت عندما يرد عندك حديث كهذا تستفيد منه أن ما ذكر فيه هو من أفضل خصال الإسلام وأحسنها.

قال القفّال: "فقد يكون السائل ذا نَجدة فالجهاد في حق هذا أفضل" -ليش؟ لأنه أقدر على هذا الفعل، فلذلك يجيبه النبي ﷺ بمثل هذا- "وقد يكون له والدان لو خرج في جهاد لضاعا، فالبر في حق هذا أفضل، وقد يختلف جوابه بحسب ما يراه أليق بالزمان، كما لو نزل العدو، وخيف استئصاله، وكما كان في صدر الإسلام، حين كان المراد إعزاز الدين، وشهد لصحة هذه الاعتذارات حديث ابن عباس: "حجة لمن لم يحج خير من أربعين غزوة، وغزوة لمن حج خير من أربعين حجة..." إلى آخر ما قال.

وعلى كلِّ هذه الخصال كما ذكرنا هي من أفضل خصال الإسلام، لكن لا تكون فاضلة إلا مع غيرها من الإيمان بالله ورسله، والصلاة، والصيام، إلى آخره...، فلا يصح أن نقول: إن شخصًا يطعم الطعام ولا يصوم ولا يزكي أفضل ممن يصوم ويصلي ويزكي، لا يقال هذا، بُني الإسلام على خمس، هذه الخمس هي أفضل من هذه المذكورات هنا معنا في هذا الحديث.

إذًا المقصود من هذا: هو أن إطعام الطعام خير الإسلام مع بقية الخصال الواجبة.

الحديث يدل على أن الإيمان خصال متفاضلة، وأن الأعمال من الإيمان، ومن هذه الأعمال والخصال: إطعام الطعام، وإلقاء السلام.

ومن لطائف الإسناد: أن رجاله كلهم مصريون، وكلهم روى لهم الجماعة سوى شيخه، وأكثرهم من المحدثين الفقهاء.

والإسناد من خماسيات المصنف، وفيه اثنان من التابعين يروي بعضهم عن بعض.

الحديث متفق عليه، رواه جمع من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد، عن جمع، عن الليث بن سعد، به.

قال ابن حجر: "تنبيهات: الأول أخرج مسلم من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب بهذا الإسناد" يعني: عمرو بن الحارث هنا تابع الليث بن سعد، قال: "بهذا الإسناد نظير هذا السؤال، لكن جعل الجواب كالذي في حديث أبي موسى" -يعني الذي تقدم- "فادعى ابن منده فيه الاضطراب، وأُجيبَ بأنهما حديثان اتحد إسنادهما، وافق أحدهما حديث أبي موسى، ولثانيهما شاهد من حديث عبد الله ابن سلَام كما تقدم"

إن سلم هذا الجواب فالحمد لله، وإن لم يسلم فالطريق التي أخرجها البخاري أقوى وأصح.

"الثاني هذا الإسناد كله مصريون" -في المطبوع الذي عندي كله بصريون وهذا تصحيف-، قال: "والذي قبله -كما ذكرنا- كوفيون، والذي بعده من طريقيه بصريون، فوقع له التسلسل في الأبواب الثلاثة على الولاء، وهو من اللطائف"

"باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه

"حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وعن حسين المعلم، قال: حدثنا قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه).

"باب: من الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه" من الخير، هذه خصلة من خصال الإيمان.

"حدثنا مسدد" ابن مسرهد، بن مسربل، بن مستورد الأسدي، أبو الحسن البصري، وقال البخاري: "مسدد، بن مسرهد، بن مسربل، بن مرعبل، أبو الحسن الأسدي" انتهى، هذا من أغرب الأسماء.

قال العِجلي: "كان أبو نعيم يسألني عن نسبه" -يعني عن اسمه الكامل- "فأُخبِرَه فيقول: "يا أحمد هذه رقية العقرب"

قال أبو حاتم الرازي في حديث مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: "كأنها الدنانير، ثم قال: كأنك تسمعها من النبي ﷺ" يعني إسناد قوي جدًا، كأنه ما في بينك وبين النبي ﷺ أحد، كأنها الدنانير، دنانير الذهب من نفاستها، قال الذهبي: "وصدق أبو حاتم"

هذا ثقة حافظ، يروي عن أتباع التابعين، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، مات سنة ٢٢٨، روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

قال: **"حدثنا يحيى"** هو ابن سعيد بن فرّوخ، التميمي، أبو سعيد، القطان البصري الأحول، مشهور عند أهل العلم بيحيى بن سعيد القطان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، عابد، من أتباع التابعين، مات سنة ١٩٨ وله ٧٨، روى له الجماعة.

قال بُندار: "إمام أهل زمانه" وقال ابن حبان في الثقات: "كان إذا قيل له في علته: يعافيك الله، قال: أَحبه إلي أحبه إلى الله عز وجل، وكان من سادات أهل زمانه حفظًا وروعًا وعقلًا وفهمًا وفضلًا

وديناً وعلمًا –الكلام لابن حبان– وهو الذي مهّد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن النقل، وترك الضعفاء، ومنه تعلم علمَ الحديث أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وعلي بن المديني، وسائر شيوخنا" انتهى.

هو شيخ هؤلاء الأئمة، وهو أحد الأربعة الذين روى لهم البخاري وأسماؤهم يحي بن سعيد، قد تقدم ذكرهم.

هذا الإمام أحدهم، والثاني يحي بن سعيد بن أَبان أبو أيوب الأموي، والثالث يحي بن سعيد بن حيّان أبو حيّان التيمي، والرابع يحي بن سعيد بن قيس أبو سعيد الأنصاري.

"عن شعبة بن الحجاج" إمام تقدم، وتقدم قول يعقوب الحضرمي فيه عندما كان يحدّث عنه يقول في روايته عن شعبة، عن سفيان الثوري: "كبير عن كبير، حدثني الضخم عن الضخام، شعبة الخير أبو بسطام"

"عن قتادة" قتادة هو ابن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي، أبو الخطاب البصري، يقال ولد أعمى، ثقة حافظ، كان يضرب به المثل في الحفظ، وكان مدلسًا، من التابعين مات سنة بضع عشر ومائة، روى له الجماعة

قال شعبة: "كنت أنظر إلى فم قتادة، فإذا قال سمعت وحدثنا حفظته، وإذا قال عن فلان تركته" لأنه كان يدلس، وهذا يدلك على شدة إتقان شعبة لرواية قتادة، والتأكد من سماعه لما روى، وهو الذي قال: "كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبو إسحاق، وقتادة" احفظوا هذا ولا تنسوه.

قالوا: "لم يسمع من أحد من الصحابة غير أنس" هذا قتادة، وقال الترمذي: "لا نعرف لقتادة سماعًا من أحد من الصحابة، إلا من أنس، وأبي الطفيل" والله أعلم.

واختلف العلماء في كونه قدريًا، هذه المسألة صار حولها كلام كثير هل كان قدريًا أم لا، فبعضهم أثبت عليه القول بالقدر، وقال كان يقول كل شيء بقدر إلا المعاصي، وبعضهم نفى عنه هذا، وقالوا لا يصح عنه هذا.

ولم أجد ما يثبت عليه ذلك بإسناد صحيح، وإن ثبت فيكون قد تراجع عنه، لأنه ثابت عنه في التفسير إثبات القدر، قال علي بن المديني: "قلت ليحيى بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول اترك من كان رأسًا في البدعة يدعو إليها، قال يحيى: كيف تصنع بقتادة؟ كيف تصنع بابن أبي روّاد وعمر بن ذر، وعدَّ يحيى قومًا، ثم قال يحيى: هذا إن ترك هذا الضرب ترك ناسًا كثيرًا" انتهى.

هنا نلاحظ أمرًا مهمًا، وفيه جواب عن شبهة المميعة الذين يقولون: السلف كانوا يأخذون الحديث عن أهل البدع إذًا فنحن نأخذ العلم عن أهل البدع، ولا تقولوا هجرًا!

يتركون المحكمات من كلام السلف، ويتعلقون بالمتشابهات، هذه طريقة أهل البدع، لأن كلام السلف فيه نصوص واضحة وصريحة في هجر أهل البدع، وجوب ذلك وقاية لدينك، ما هو نص ولا اثنين ولا عشرة ولا عشرين، نصوص عن السلف في هذا، والإجماع منقول، يتركون كل هذا ويتعلقون بمتشابهات كهذه.

ولا حظَّ لهم في هذه، فالرد عليهم بمثل هذا، هذا الكلام الذي بيّنه يحيى بن سعيد هو نفسه الذي قاله أيضًا علي بن المديني تلميذه، قال: "لو تركنا حديث أهل البصرة للقدر، وحديث أهل الكوفة للتشيع لخرِبت الكتب" المعنى واحد، في عندنا مفسدة كبرى، وعندنا مفسدة صغرى، إذا تركنا أحاديث أهل البدع الدعاة إلى البدعة ولم نأخذها عنهم ولم نروها عنهم خربت الكتب، وضاعت الأسانيد.

فكثير وكثير جدًا من الأسانيد فيها من الدعاة إلى البدعة، قد مر بنا بعضها وسيأتي، بعضها مر بنا، وسيأتي.

ماذا نفعل بهذه الأحاديث؟ نضيعها؟ لا، هذه مفسدة كبيرة عظيمة، ضياع حديث النبي ﷺ، دفعًا لهذه المفسدة أجازوا مثل هذا، مع علمهم بأن الأخرى مفسدة أيضًا، ولذلك حرّموا مجالسة أهل البدع والأخذ عن أهل البدع في غير ذلك، ووقعت المفسدة التي كانوا يخشونها لما جاء وأخذ بعض أهل العلم أخذوا الحديث عن بعض أهل البدع، كما وقع لعبد الرزاق الصنعاني، وستأتي قصته إن شاء الله، كيف أخذ التشيع عن شيخه بسبب أنه كان يريد أن يأخذ عنه الحديث، فهم يعلمون أن هذه المفسدة ستقع، لكن هذه المفسدة في مقابل تلك المفسدة الأعظم لا شيء، فلذلك أجازوا هذه، فهذه حالة خاصة مستثناة، دفعًا لهذه المفسدة، أما لا تقس عليها بعد ذلك، وتترك الأصل.

الأصل باقٍ، ولا مبرر لك اليوم للجلوس عند أهل البدع، والسماع لأهل البدع.

والعجيب الذي سمعته من بعض طلبة العلم يقول: بعض الحدادية يجلس عند الأشاعرة ليأخذ عنهم الأسانيد اليوم، هذا من العجائب، حدادي وتذهب وتجلس عند الأشعري من أجل أن تأخذ عنه إسناد لا فائدة منه أصلًا! عجيب هذا! ما في مفسدة أصلًا لو ما ذهبت تأخذ عن هذا الأشعري، ما في مفسدة حاصلة نهائيًا، أصلًا إسنادك كله من أوله إلى آخره الآن في هذا الزمان لا معنى له ولا فائدة من ورائه.

إذًا لماذا تذهب وتجلس عند الأشعري وتعرض عقيدتك ومنهجك للخطر؟!

مثل هذا يقال له: من يجالس أهل يبدع هو أشد علينا من أهل البدع، ومن جالسهم يُلحق بهم، هذا ما هو سلفي، فلا يفرح الأشعري بكون مثل هذا يجلس عند قدميه، ما يفرح، لأن هذا ليس بسلفي، لو كان سلفيًا ما جلس عند قدميك لغرض كهذا.

فمن الأصول السلفية عدم مجالسة أهل البدع وعدم مخالطتهم أصحاب الشبهات، هذا أصل عند السلفيين، وأمر مجمع عليه، ما فيه خلاف، الحمد لله.

قال أبو داوود: "لم يثبت عندنا عن قتادة القول بالقدر".

فالخلاصة إما أنه لم يثبت أنه من القدرية، أو ربما وقع في هذه الزلة وتاب منها، لأن النصوص عنه في إثبات القدر ثابتة وموجودة، فانتهى الأمر.

ليس في الكتب الستة من اسمه قتادة بن دعامة إلا هذا، فإذا مر بك في الكتب الستة من اسمه قتادة بن دعامة، فما في داعي لأن تحتار فيه، فأمره واضح.

"عن أنس رضي الله عنه" هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري الخزرجي، النجّاري، البصري، خادم رسول الله ﷺ، خدم النبي ﷺ عشر سنين، يُكْنى أبا حمزة، أمه أم سُليم بنت مِلحان الأنصاري.

كان عند مجيء النبي ﷺ المدينة، كان سنه ابن عشر سنين، صحابي جليل، فاضل، مكثر.

قال أنس رضي الله عنه: "دخل النبي ﷺ على أم سُليم، فأتته بتمر وسمن، قال: (أعيدوا سمنكم في سقائه، وتمركم في وعائه، فإني صائم) ثم قام إلى ناحية من البيت، فصلى غير المكتوبة، فدعى لأم سليم وأهل بيتها، فقالت أم سليم: يا رسول الله إن لي خويَّصة -يعني طلب خاص- قال: (ما هي)؟ قالت: خادمك أنس -يعني ادعُ له-، فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لي به، قال: (اللهم ارزقه مالًا، وولدًا، وبارك له فيه) فإني لمن أكثر الأنصار مالًا، وحدثتني ابنتي أُمَينَة أنه دُفن لصُلبي مَقدَم حجّاج البصرة بضع وعشرون ومائة" هذول دفنوا غير الأحياء في حياته، وهذا بعد أن تجاوز الثمانين من عمره، أخرجه البخاري.

يعني دعا له النبي ﷺ أيش رح يكون؟

وفي صحيح مسلم قال: "مر رسول الله ﷺ فسمعَتْ أمي أم سليم صوته، فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله! أُنيس، فدعى لي رسول الله ﷺ: ثلاث دعوات قد رأيت منها اثنتين في الدنيا، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة" انتهى، وفي رواية: (اللهم أكثر ماله، وولده، وأدخله الجنة).

اختلف في وقت وفاته، فقيل: سنة ٩٣، وقيل غير ذلك، وهو ابن ١٠٣، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

ويوجد صحابي آخر اسمه أنس بن مالك، لا يوجد لهما ثالث في الصحابة، هذا الذي معنا، وأنس بن مالك القُشيري الكعبي، ليس له في الصحيحين حديث.

حديث أنس بن مالك في الصحيحين ما في إلا الذي معنا هذا الأنصاري.

"**عن النبي ﷺ، وعن حسين المعلِّم**" هو الحسين بن ذكوان المعلم، المُكْتِب، العَوذي، البصري، ثقة، ربما وهم، من أتباع التابعين، مات سنة ١٤٥ روى له الجماعة.

روى هذا الحديث يحي بن سعيد القطان، عن شعبة، وعن حسين المعلم، كلاهما يرويه عن قتادة، هذا المقصود من الأسانيد التي ذكرها البخاري رحمه الله.

قال ابن حجر: "قوله عن حسين المعلم هو ابن ذكوان، وهو معطوف على شعبة، فالتقدير عن شعبة وحسين، كلاهما عن قتادة، وإنما لم يجمعهما، لأن شيخه أفردهما، فأورده المصنف معطوفًا اختصارًا، ولأن شعبة قال عن قتادة، وقال حسين حدثنا قتادة. وأغرب بعض المتأخرين، فزعم أن طريق حسين معلقة وهو غلط، وذكر أن أبا نعيم أخرجه في المستخرج من طريق مسدد عن شيخ البخاري عن حسين المعلِّم... إلى آخره.

قال: "**حدثنا قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ**".

هذا الإسناد كما تقدم مسلسل بالبصريين من طريقين.

قال: "**(لا يؤمن أحدكم)**" وفي رواية: (لا يؤمن عبد) وفي أخرى: (لا يؤمن أحد) الإيمان الكامل، لا يؤمن أحدكم الإيمان الكامل، الإيمان الذي فيه النجاة من العذاب، فمن تركه كان إيمانه ناقصًا. فلا يُنفى الإيمان إلا لفوات واجب فيه، أو وجود ما ينافيه كما تقدم، الإيمان لا يُنفى لنفي شيء مستحب، إما يُنفى لانتفاء وجود الشيء أصلًا، أو يُنفى لانتفاء كمال الشيء الواجب.

قال محمد بن نصر المروزي -سلفي، صاحب كتاب تعظيم قدر الصلاة- قال: "يريد لا يؤمن الإيمان كله، وكذلك قوله: (لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)، وقوله: (ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه) يقول ليس بمؤمن كامل الإيمان" انتهى.

"(حتى)": غائية، أي: إلى أن، "(يحب لأخيه)" وفي رواية: (لأخيه المسلم)، حتى ما علينا اليوم أحد يتفلسف، يقول لك: أخي في الإنسانية، هذه الكلمة الفاسدة التي جاؤوا بها، ما في شيء اسمه أخوة إنسانية، هذا باطل.

الأخوة المعتبرة هي أخوة الدين فقط، ومن حيث الاستعمال ممكن أخوة نسب، أما أخوة إنسانية ما في شيء اسمه أخوة إنسانية أصلًا، غير مستعمل هذا، اخترعوه اليوم من أجل القضاء على عقيدة الولاء والبراء في الدين، في الإسلام، ونكون جميعًا أخوة في الإنسانية، يعني نحب بعضنا بعض في الإنسانية، نحسن إلى بعض في الإنسانية، ومثل ذلك، طيب، وين الولاء والبراء في الدين؟ مات، اقض عليه، هذا يفرّق البشر عن بعضها، ما لازم يتفرقوا، يعني ما في دين بالعربي، ما نريد دين، نريد إنسانية، ونعيش مع بعض، كلنا بشر وخلاص، ونعيش هذه الحياة، نأكل ونشرب وننام مع بعض، ونمرح وننبسط مع بعض، وانتهى الأمر، ما في دين، حط الدين على جنب، هذا باختصار الذي يريدون، هذا معنى أخوة الإنسانية، هذا الذي تؤدي إليه باختصار، لها موضعها إن شاء الله.

"(ما يحب لنفسه)": في رواية: (من الخير): أي الديني والدنيوي، يعني يحب أن يكون لأخيه المسلم مثل ما له من الخير، فإذا حصل له مال -أغناه الله سبحانه وتعالى- أحب لأخيه المسلم أن يكون له مال، إذا رزقه الله سبحانه وتعالى زوجة صالحة يحب لأخيه المسلم أن تكون له زوجة صالحة، وليس المقصود نفس الزوجة الصالحة له تكون لأخيه، هذا أمر تلقائيًا معروف مفهوم يعني، مثله مش هو نفسه، يعني عندي عشر دنانير أخوه يكون عنده عشر دنانير ثانية، مش العشر دنانير التي

عندي، يعني أشياء تلقائية مفهومة، تجد الشراح يأخذون ويعطون فيها بشكل كبير، ما في داعي لهذا الكلام، الأمر واضح.

ويكره له ما يكره لنفسه، هذا مفهوم من الحديث، فإذا لم يكن كذلك، إذا لم يكن ممن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فهو معرّض لعذاب الله إن لم يعفُ الله عنه؛ لأنه ترك واجبًا.

طيب معنى ذلك: الحسد الذي يقع بين المسلمين، حسد، حقد، غش، خداع، حرب أحيانًا تقع بينهم من أجل أن يكون أحدهم أفضل من الآخر في الأمور الدنيوية، لا يحب أن يشاركه أخوه في الخير... موجود اليوم ولا مش موجود؟ وبكثرة إلا من رحم ربي، هل هذا ينافي هذا الحديث؟ نعم، يخالفه، فيكون فاعل ذلك فاسقًا، لأنه ترك واجب.

هذا الحديث أخرجه ابن حبان بلفظ: (لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان) أي تمامه الواجب (حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير)، طبعًا كما قدّمنا لا يبلغ تمام الإيمان الواجب حتى يجمع معها جميع خصال الإيمان الواجب، أما وحدها هكذا، لأ.

قال ابن رجب: "لما نفى النبي ﷺ الإيمان عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، دل على أن ذلك من خصال الإيمان؛ بل من واجباته، فإن الإيمان لا يُنفى إلا بانتفاء بعض واجباته، كما قال: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) الحديث، وإنما يحب الرجل لأخيه ما يحب لنفسه، إذا سلم من الحسد، والغل، والغش والحقد، وذلك واجب، كما قال النبي ﷺ: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا) فالمؤمن أخو المؤمن، يحب له ما يحب لنفسه، ويحزنه ما يحزنه، كما قال ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم، كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)، فإذا أحب المؤمن لنفسه فضيلة من دين أو غيره أحب أن يكون لأخيه نظيرها – يعني مثلها– من غير أن تزول عنه". انتهى المراد منه.

أما في الأمور الدنيوية فتحب لأخيك المسلم ما تحبه لنفسك، هل يدخل في ذلك أن يكون أفضل منك؟ لا يلزم، التساوي هو الواجب، الأفضل في الأمور الدنيوية أن تحب له أن يكون أفضل منك، عنده من المال أكثر مما عندك، ما عندك مشكلة في هذا، طيب هذا، لكن ليس هذا القدر واجبًا، طبعًا هذه مسألة محل خلاف بين العلماء.

لكن في الأمور الدينية هل لك أن تتمنى أن تكون أفضل من أخيك المسلم في الأمور الدينية؟ نعم، لك ذلك، السلف كانوا يتسابقون في الخيرات، والذي يُحتج به في هذا هو أن النبي ﷺ رجا أن تكون الوسيلة له، وهي منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد واحد، فرجا أن يكون هو ذا، فإذًا في الجملة تحب لأخيك ما تحبه لنفسك أن يكون من أهل الجنة، وأن يكون من أهل الخير، من أهل الصلاح، وأن يكون مسلمًا صالحًا، وأن يبتعد عن معصية الله، لكن لا مانع من أن تتمنى أن تكون أفضل منه دينيًا وقربة إلى الله سبحانه وتعالى.

والمراد كما قلنا بالأخوّة: أخوة الإسلام، لقوله تعالى: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ وقال النبي ﷺ: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يُسلمه) (من كان في حاجة أخيه، كان الله في حاجته) وقال: (لا تباغضوا ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا) و (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث) فمفهوم هذا أنه من ليس مؤمنًا فليس بأخ للمؤمنين، هذا هو المعنى الشرعي للأخوة، وهذه الأخوة هي الحقيقية النافعة الباقية المعتبرة شرعًا. لا أخوة النسب، ولا أخوة الوطن، ولا أخوة الحزب، ولا أخوة المصلحة، ولا غير ذلك، فكل هذه الأخوة منقطعة، زائلة، غير معتبرة شرعًا.

والحديث يدل على أن ما ذُكر فيه خصلة من شعب الإيمان، فالإيمان يتفاضل، إذ إنه ينقص عن الكمال بنقص هذه الخصلة.

الحديث متفق عليه، أخرجه جمع من طريق همام، وشعبة، وحسين المعلم، وسعيد بن أبي عَروبة، وسعيد بن بشير، وغيرهم عن قتادة به، وصرّح قتادة بالتحديث فيه عند مسلم وغيره، فضلًا عن أنه من رواية شعبة، ومع ذلك أيضًا جاء التصريح من قتادة صريحًا.

ورواه بقية عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن، عن أنس، يعني أدخل الحسن بين قتادة وأنس، أخرجه الطبراني، وهو منكر.

وتابعَ قتادةَ إسماعيلُ، رواه عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل، عن أنس به، أخرجه البزار.

وكما ذكرنا أن هذا الإسناد كله بصريون من طريقيه، والذي قبله مصريون، والذي قبل كوفيون، وهو من اللطائف.

"بابٌ: حب الرسول ﷺ من الإيمان.

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، قال: حدثنا أبو الزِناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده)".

"عن النبي ﷺ" هذه رواية أبي ذر، والرواية المثبتة في متن اليونينية: **"أن رسول الله ﷺ قال".**

"حب الرسول ﷺ من الإيمان".

إذًا، في هذا الباب يبيّن لنا المؤلف رحمه الله خصلة جديدة من خصال الإيمان، وهي من أعمال القلوب، ولازمها من أعمال الجوارح، وهي متابعة النبي ﷺ.

"اللام" في قوله **"الرسول"**: للعهد، عرفتم أنواع اللامات في اللغة، هذه اللام لام العهد، والمراد نبينا ﷺ، بقرينة قوله: (حتى أكون أحب)، وإن كانت محبة جميع الرسل من الإيمان، لكن الأحبية؛ يعني التفضيل في الحب على جميع الناس مختصة بسيدنا رسول الله ﷺ.

"**حدثنا أبو اليمان**" الحَكَم بن نافع الحمصي، ثقة ثبت، تقدم.

قال: "**أخبرنا شعيب**" ابن أبي حمزة، أبو بِشر الحمصي، ثقة حافظ، تقدم.

قال: "**حدثنا أبو الزِناد**" عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزِناد، مولى، ثقة حافظ فقيه، تكلم فيه الإمام مالك لعمله للأمراء.

تكلم فيه الإمام مالك لماذا؟ لعمله للأمراء، وهذا سيأتي معنا كثيرًا.

السلف كانوا يتكلمون فيمن يدخل في عمل السلطان، أو يدخل على السلطان، ليش؟ لأن هذا الفعل فتنة على الدين، لا يكاد يسلم من يدخل عليهم، أو يعمل لهم، لا يكاد يسلم في دينه، لا بد أن يقع في بيع دينه إلا أن يشاء الله أمرًا، وأن يحفظه الله من ذلك.

ربما تقول قد دخل بعض علماء السلف في عمل السلطان وما أُخذ عليهم شيء، أقول لك: صحيح، ولكن سلمهم الله، ما أدراك أن الله يسلمك، هذه فتنة وفتنة عظيمة، مع الفرق بين السلاطين أيضًا، فبعض السلاطين أفضل حالًا وأقل فتنة من البعض الآخر، كلما عظمت فتنتهم كلما صار لزوم البعد عنهم أوجب وألزم، لهذا السلف كانوا يحذرون من هذا بشدة.

نحن اليوم ما بين إفراط وتفريط مع السلاطين، إما طعن فيهم وتهييج عليهم على المنابر، أو الدخول عليهم والتزلف لهم.

السلف ما كانوا لا هكذا ولا هكذا، تقولون الخوارج يفعلون ويفعلون، نريد نحن أن نفعل ضد ما يفعل الخوارج... ما كان في خوارج في عهد السلف؟! الخوارج ما هم إلا في زمنك فقط؟! من عهد النبي ﷺ الخوارج، خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى يومنا هذا، هل كان يفعل السلف كما تفعل؟

لا إفراط ولا تفريط، اعتدل، وامش على منهج سلفك كي يسلم لك دينك.

أنتم ترون بعض من ترك آثار السلف هذه وخالفها وقع في فتنة السلاطين، وخالف فعله قوله، فاحذروا.

الإمام مالك تكلم فيه لعمله للأمراء ولكنه روى عنه، هذا لأنه ثقة في نفسه، لكن كان يُخشى عليه من ذاك العمل.

عدَّه العِجلي من التابعين، وأثبت سماعه من أنس بن مالك، ونفاه أبو حاتم والبخاري، قالوا: لم يسمع من أنس، وثبت سماعه من أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، ولكن أبو أمامة هذا اختلفوا في صحبته.

مات أبو الزِناد سنة ١٣٠، وقيل بعدها، روى له الجماعة.

"عن الأعرج" هو عبد الرحمن ابن هُرْمُز الأعرج، أبو داوود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة، ثبت، عالم، قال الذهبي: "الحافظ المقرئ، كاتب المصاحف".

قديمًا ما كان في آلات طابعة تطبع، قديمًا كانوا كتّابًا، حتى إنها كانت مهنة عند بعضهم، يكتب المصاحف بخط يده، يكتب لك مصحفًا بأجرة، أو يكتب لك كتابًا من كتب العلم بأجرة، فهذا الكاتب يقوم مقام المطبعة اليوم، لذلك تجد المخطوطات بخط اليد، مات سنة ١١٧ روى له الجماعة.

"عن أبي هريرة رضي الله عنه" صحابي فاضل مكثر، تقدم.

"أن رسول الله ﷺ قال: (والذي نفسي بيده)"

الواو للقسم، والذي بيده التصرف بنفس النبي ﷺ هو الله، فهو يمين بالله سبحانه وتعالى، وهذا اليمين النبي ﷺ كان يقسم به كثيرًا.

استدل الدارمي بهذا على إثبات صفة اليد لله تبارك وتعالى، كما يليق بجلاله وعظمته، وسيأتي الكلام في هذا في موضعه إن شاء الله.

أهل التحريف يحرّفونها في بعض الشروح، الآن لما ترجعوا إليها ستجدهم يحرفون صفة اليد هنا في هذا الموضع، ويشرحونها على غير ما عليه السلف رضي الله عنهم، فتنبهوا.

سنحاول بقدر الإمكان، طبعًا لن نستوعب، لكن بقدر ما نستطيع ما يقع في كتب الشراح من انحرافات ننبه عليه، لكن هذا ليس لازمًا أن نلتزم به في جميع الشروح.

قال العلماء: "وفي هذا دليل على أنه يجوز للإنسان أن يقسم على الأمور التي يريد تأكيدها ولو لم يُطلب منه ذلك" فالنبي ﷺ أقسم ولم يطلب منه أحد أن يقسم على ما سيقوله.

"(لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده)" محبة النبي ﷺ خصلة من خصال الإيمان، وهي من أعمال القلوب، وخصال الإيمان كما ذكرنا تتفاوت، فأعمال القلوب أيضًا تتفاوت، فمن خصال الإيمان ما يزول بزواله، ومنها ما يَنقص الإيمان الواجب بنقصه، ومنها ما يَنقص الإيمان المستحب بنقصه.

- أصل محبة الرسول ﷺ إذا زالت زال الإيمان، وصار الرجل كافرًا.
- محبة النبي ﷺ دون محبة الوالد والولد –مع أنها موجودة– فسق، وصاحبها ناقص الإيمان الواجب، ومعرَّض لعقوبة الله تبارك وتعالى، محبة النبي ﷺ الواجبة يجب أن تكون أعلى من محبتك لوالدك وولدك والناس أجمعين، حتى تكون أتيت بالإيمان الواجب في هذه الخصلة.
- وسيأتي تفسير الإيمان المستحب في هذه الخصلة.

هذه الخصلة قد جمعت لنا ثلاث درجات:

١- الإيمان الذي يزول بزوال هذه الخصلة.

٢- والذي ينقص عن الإيمان الواجب بها.

٣- والذي ينقص عن الإيمان المستحب بها.

هذه الخصلة فيها ثلاث درجات.

أصل محبة النبي ﷺ إذا زالت زال الإيمان.

لكن كمالها الواجب إذا نقص عن محبتك، أو كان مساويًا حتى لمحبتك لوالدك وولدك أو أقل هنا يزول كمال الإيمان الواجب، ويصير الشخص آثمًا بهذا حتى يكمل، ويصير النبي ﷺ أحب إليه من والده وولده.

وسيأتي ذكر الإيمان المستحب.

"(لا يؤمن)": هذا نفي للإيمان، ونفي الإيمان تارة يراد به نفي الكمال الواجب، وتارة يراد به نفي وجود؛ أي: نفي الأصل كما ذكرنا، وهذا ينطبق على هذا الأصل الذي معنى.

قال أهل العلم: "والمنفي في هذا الحديث هو كمال الإيمان الواجب، إلا إذا خلا القلب من محبة الرسول مطلقًا، فيزول الإيمان، قال تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموالٌ اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكنُ ترضونها أحبَّ إليكم من الله ورسوله وجهادٍ في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ قال أهل العلم: "في الآية دليل على وجوب محبة الله ورسوله، ولا خلاف في ذلك بين الأمة، وأن ذلك مقدم على كل محبوب".

قال سليمان بن عبد الله آل الشيخ رحمه الله في كتاب تيسير العزيز الحميد: "(لا يؤمن أحدكم) أي: لا يحصل له الإيمان الذي تبرأ به ذمته، ويستحق به دخول الجنة بلا عذاب، حتى يكون الرسول ﷺ أحب إليه من أهله وولده ووالده والناس أجمعين، بل لا يحصل له ذلك حتى يكون الرسول ﷺ أحب إليه من نفسه أيضًا، كما في حديث عمر بن الخطاب أنه قال للنبي ﷺ: "يا رسول الله! لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ له: (والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك) فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي ﷺ: (الآن يا عمر)" رواه البخاري.

قال: "فمن لم يكن كذلك -الكلام للشيخ سليمان- فهو من أصحاب الكبائر إذا لم يكن كافرًا، وأكثر الناس يدّعي أن الرسول أحب إليه مما ذكر، فلا بد من تصديق ذلك" -المسألة ليست مجرد دعوة، خلاص أنا أقول النبي ﷺ أحب إلي من والدي وولدي ومن نفسي إلى آخره، ما ينفعه، طيب في دليل على هذا الكلام-، قال: "فلا بد من تصديق ذلك بالعمل والمتابعة له، وإلا فالمدّعي كاذب، فإن القرآن بيّن أن المحبة التي في القلب تستلزم العمل الظاهر بحسبها، كما قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾" انتهى كلامه رحمه الله.

"(من والده وولده)": الولد يشمل الذكر والأنثى، فالولد كل مولود سواء كان ذكرًا أو أنثى، اليوم العرف يخص الولد بالذكر، لكن هذا ليس المعنى اللغوي، فيشمل هذا الولد المباشر أيضًا وغير المباشر كالولد وولد الولد وأنت نازل، ابن الابن وابن البنت وأنت نازل، والوالد يشمل أباه وجده وإن علا، ويشمل أمه وجدّته أيضًا، وإن علت، فهو عام في كل من له عليك ولادة، وفي كل من لك عليه ولادة.

لماذا ذكر الوالد والولد؟ قال أهل العلم: "لأنهم أعز على العاقل من غيرهم، بل ربما يكونون أعز من النفس".

قال الفوزان حفظه الله: "وقوله: (لا يؤمن أحدكم) ليس نفيًا لأصل الإيمان، وإنما هو نفي لكمال الإيمان، أي: لا يكمل إيمان أحدكم، هذا إذا كان يحب الرسول ﷺ، ولكن لا يقدم محبته على محبة غيره من الخلق، أما إذا كان الإنسان لا يحب الرسول ﷺ أصلًا، بل يبغض الرسول، فهذا كافر، أما الذي يحب الرسول ﷺ، ولكنه يقدم محبة ولده ووالده على محبة الرسول ﷺ، فهذا ناقص الإيمان، بل لا يكمل إيمان العبد ولا يتم حتى يكون الرسول ﷺ أحب إليه من نفسه التي بين جنبيه، وأحب إليه من ولده الذي هو بضعة منه وجزء منه، وأحب إليه من والده الذي هو أصله والمحسن إليه،

وأحب إليه من الناس أجمعين أيًا كانوا، وهذا يقتضي أن الإنسان يقدم طاعة الرسول ﷺ على طاعة غيره".

ليست محبة مجردة، أنا أحب الرسول ﷺ وانتهى الأمر، لأ، هي محبة لا بد أن ينبني عليها شيء، وهو أيش؟ هذا الشيء إذا لم ينبني على هذه المحبة فهي محبة كاذبة غير صحيحة، هذا الشيء هو إيش؟ متابعة النبي ﷺ.

قال: "وهذا يقتضي أن الإنسان يقدم طاعة الرسول ﷺ على طاعة غيره، فإذا أمرك الرسول ﷺ بأمر، وأمرك والدك أو ولدك أو أحد من الناس بأمر يخالف أمر الرسول ﷺ فإنه يجب عليك معصية هذا الآمر، وطاعة الرسول ﷺ، وهذا هو الدليل على محبة الرسول ﷺ، ألا تقدم على محبته شيئًا، ولا تقدم على طاعة الرسول شيئًا، فإذا أمرك أحد بمخالفة الرسول ﷺ فلا تطعه، ولو كان أقرب الناس إليك، ولو كان أحب الناس إليك، فطاعة الرسول ﷺ مقدمة، وهي ثمرة محبته، ومن علامات محبة الرسول ﷺ ترك ما لم يشرعه الرسول ﷺ من البدع والمحدثات، كقول النبي ﷺ: (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد) أي: مردود عليه عمله هذا، أما الذي يدعي أنه يحب الرسول ﷺ ويقيم الموالد والاحتفالات المبتدعة، والرسول ﷺ ينهاه عن البدع والمحدثات فلا يطيعه، وإنما يطيع المخرّفين والدجالين في هذا، فهذا كاذب في محبته للرسول ﷺ، لأن الرسول ﷺ نهى عن البدع والمحْدثات والخرافات، ولو كان الناس عليها، ولو كان عليها أبوك أو ابنك أو أقرب الناس إليك، فمن كان عنده بدعة ومخالفة للرسول ﷺ، وجب عليك معصيته، فإذا أطعته فإن هذا دليل على عدم صدق محبتك للرسول ﷺ"

وقال أيضًا: "دل هذا الحديث على وجوب محبة الرسول بعد محبة الله عز وجل، وأن محبة الله ومحبة رسوله تقتضيان المتابعة للرسول ﷺ وعدم المخالفة، وأنه لو أمرك أي أحد من الناس بأمر يخالف أمر الرسول ﷺ وجب عليك معصيته، ورفض ما يأمرك به..." إلى آخر ما قال.

وقال ابن عثيمين رحمه الله: "وإذا كان هذا في محبة رسول الله، فكيف بمحبة الله تعالى، ومحبة رسول الله تكون لأمور:

الأول: أنه رسول الله، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء، فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لِما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته" -هذه كلها من الأسباب التي نحب النبي ﷺ لأجلها-

"**الثالثة:** لِما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

الرابع: أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك.

الخامس: بصبره على الأذى في تبليغ الرسالة.

السادس: ببذل جهده بالمال والنفس لإعلاء كلمة الله.

ويستفاد من هذا الحديث ما يلي: -هذا الكلام لابن عثيمين-

أولًا: وجوب تقديم محبة الرسول على محبة الناس.

ثانيًا: فداء الرسول بالنفس والمال لأنه يجب أن تقدّم محبته على نفسك ومالك.

ثالثًا: أنه يجب على الإنسان أن ينصر سنة رسول الله، ويبذل لذلك نفسه وماله وكل طاقته، لأن ذلك من كمال محبة رسول الله، ولذلك قال بعض أهل العلم في قوله: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ أي: مبغضك، وكذلك من أبغض شريعته فهو مقطوع لا خير فيه.

الرابع: جواز المحبة التي للشفقة والإكرام والتعظيم، لقوله: (أحب إليه من ولده ووالده)، فأثبت أصل المحبة، وهذا أمر طبيعي لا ينكره أحد" -يعني جواز المحبة الطبيعية التي تكون للولد وللوالد-.

"**خامسًا:** وجوب تقديم قول الرسول على قول كل الناس، لأن من لازم كونه أحب من كل أحد، أن يكون قوله مقدمًا على كل أحد من الناس، حتى على نفسك، فمثلًا أنت تقول شيئًا وتهواه،

وتفعله، فيأتي إليك رجل ويقول لك هذا يخالف قول الرسول، فإذا كان الرسول أحب إليك من نفسك، فأنت تنتصر للرسول أكثر مما تنتصر لنفسك، وترد على نفسك بقول الرسول، فتدع ما تهواه من أجل طاعة الرسول، وهذا عنوان تقديم محبته على محبة النفس، ولهذا قال بعضهم:

تعصـي الإله وأنت تزعم حبه ***** هذا لعمري في القياس بديعُ

لو كـان حبك صادقًا لأطعته ***** إن المحبة لمـن يحـب مطيـعُ

إذًا يؤخذ من هذا الحديث وجوب تقديم قول الرسول على قول كل الناس، حتى على قول أبي بكر وعمر، وعثمان وعلي، وعلى قول الأئمة الأربعة ومن بعدهم، قال الله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ لكن إذا وجدنا حديثًا يخالف الأحاديث الأخرى الصحيحة، أو مخالفًا لقول أهل العلم وجمهور الأمة، فالواجب التثبت والتأني في الأمر، لأن اتباع الشذوذ يؤدي إلى الشذوذ". انتهى المراد.

هذه الفقرة الأخيرة مراد الشيخ منها ليس المقصود منه هو رد مخالفة الجمهور، فالشيخ نفسه له أقوال كثيرة تخالف الجمهور، لكن مراده من ذلك: لا تستعجل، وتتبع الشواذ من المسائل بزعم أنه قد ورد فيه حديث عن النبي ﷺ، فربما كان هذا الحديث إذا كان أكثر أهل العلم من السلف رضي الله عنهم خاصة على خلافه؛ ربما كان هذا الحديث شاذًا أو منكرًا وأنت لا تدري، فلا تتسرع في الأخذ به، وتقول هذه سنة مهجورة، كما يفعل الكثير على مواقع التواصل اليوم، يلتقط له حديث، ويبدأ هذه سنة مهجورة، وينشر في الحديث، لكن لو رجعت إلى السلف لوجدتهم يحكمون على الحديث بالنكارة.

هذا الذي ينبغي أن يُحذر منه، فلا بد من التأني، ومن البحث والتفتيش والتحري والتدقيق قبل أن تقول هذه سنة مهجورة، وأن تأخذ بقول يخالف ما عليه أكثر أهل العلم.

الحديث يفيدنا خصلة من خصال الإيمان، وهي محبة النبي ﷺ، وهذه من أعمال القلوب، ولازمها المتابعة متابعة النبي ﷺ، وهذه أيضًا من الإيمان، ويدل على أن الناس يتفاضلون فيها.

حديث أبي هريرة هذا من أفراد البخاري عن مسلم، وأخرجه مع البخاري النسائي من أصحاب الكتب الستة.

قال ابن حجر عند ذكره لشعيب: "قوله: "شعيب" هو ابن أبي حمزة الحمصي، واسم أبي حمزة دينار، وقد أكثر المصنف من تخريج حديثه عن الزهري وأبي الزناد، ووقع في غرائب مالك للدارقطني إدخال رجل وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن بين الأعرج وأبي هريرة في هذا الحديث، وهي زيادة شاذة، فقد رواه الإسماعيلي بدونها من حديث مالك، ومن حديث إبراهيم بن طهمان، وروى ابن منده من طريق أبي حاتم الرازي، عن أبي اليمان شيخ البخاري هذا الحديث مصرحًا فيه بالتحديث في جميع الإسناد" يعني ما في مجال أن يكون فيه راو ساقط، فزيادة أبي سلمة في الإسناد خطأ قولًا واحدًا.

قال: "وكذا النسائي من طريق علي بن عياش، عن شعيب" انتهى.

إذًا لا غبار على هذا الحديث بفضل الله.

لكن هل هو أشهر أم حديث أنس الذي بعده؟ حديث أنس أشهر عند أهل العلم، لذلك أخرجه الكثير من أهل العلم من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد، هذا صحيح -حديث أبي هريرة-، لكنه ليس أشهر من حديث أنس.

"حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا ابن عُلَيَّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي ﷺ، ح، وحدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: عن رسول الله ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)"

"حدثنا يعقوب بن إبراهيم" هو ابن كثير العبدي، القيسي مولاهم، أبو يوسف الدَورقي.

قال ابن حبان: "من أهل بغداد، أصله من فارس" انتهى.

يروي عن أتباع التابعين، ثقة حافظ متقن، مات سنة ٢٥٢، روى له الجماعة في كتبهم، ورووا عنه مباشرة، فهو شيخهم.

وروى البخاري لشيخ آخر اسمه: "يعقوب بن إبراهيم" وهو ابن سعد الزهري، أكبر من هذا سنًا، وهو ثقة، يروي عن أتباع التابعين كهذا أيضًا، ولكنه ليس شيخ البخاري، ذاك يعقوب بن إبراهيم ليس شيخًا للبخاري، لم يلقه البخاري، روى عنه أصحاب الكتب الستة بواسطة، هذا يروون عنه مباشرة فهو شيخهم، أما يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري يروون عنه بواسطة.

ولا يروي هو عن ابن عيينة، هو لا يروي عن ابن عيينة، يعني يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري لا يروي عن ابن عيينة، أما يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي يروي عن ابن عيينة، حتى تفرّق بين هذا وهذا.

إذًا، إذا نظرت إلى شيخه عرفت الفرق، البخاري يروي عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي لا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري.

ويعقوب بن إبراهيم الذي يروي عن ابن عيينة هو ابن كثير الدورقي وليس ابن سعد الزهري، بهذا تفرق بين الرجلين، فإذا روى البخاري عن شيخه يعقوب بن إبراهيم فهو الدورقي لا غير.

وهذا ينطبق على أصحاب الكتب الستة.

واشترك أصحاب الكتب الستة في الرواية عن تسعة شيوخ، رووا عنهم مباشرة، تسعة، هؤلاء تحفظونهم، هؤلاء الرواة اشترك البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في الرواية عنهم مباشرة، فهم شيوخهم، شيوخ الستة، جمعهم الإثيوبي في أبيات فقال:

اشتـــــرك الأئمــة الهـــداةُ ***** ذوو الأصـــول الستـة الوعـاةُ

في تسـعة من الشـــيوخ المهرة ***** الحافظيـــن، الناقديـــن، البررة

أولئـــك الأشجُّ، وابن معمـــرٍ ***** نصرٌ، ويعقوبُ، وعمروٌ الســري

وابــن العلاءِ، وابن بشــارٍ، كذا ***** ابــن المثنــى، وزيـــادٌ يحتـــذى

هؤلاء هم: أربعة محمدون، واثنان أسماؤهم بحرف العين: عبد الله، وعمرو، وثلاثة حروفهم زين، هذه للتسهيل.

من حفظ الأبيات أسهل له.

الأربعة المحمدون:

١- محمد بن العلاء أبو كُريب الهمْداني، الكوفي، المتوفى سنة ٢٤٨.

٢- ومحمد بن بشار، أبو بكر بُندار البصري، متوفى سنة ٢٥٢.

٣- ومحمد بن المثنّى أبو موسى العنَزي، البصري، المتوفى سنة ٢٥٢.

٤- ومحمد بن معمَر القيسي، البصري، المتوفى سنة ٢٥٠.

هؤلاء المحمدون الأربعة.

وأما من تبدأ أسماؤهم بالعين فاثنان:

١- عبد الله بن سعيد الأشج، أبو سعيد.

٢- وعمرو بن علي الفلاس.

وأما زين:

١- الزاي: زياد بن يحيى الحسّاني العدني البصري، المتوفى سنة ٢٥٤.

٢- وأما الياء: فيعقوب بن إبراهيم الدَورقي الذي معنا.

٣- وأما النون: فنصر بن علي الجهضمي، البصري، الحفيد وليس الجد، جده بنفس الاسم نصر بن علي الجهضمي، وهذا الحفيد نصر بن علي الجهضمي، فالذي معنا هنا، شيخ أصحاب الكتب الستة فهو الحفيد لا الجد.

قال في الأبيات:

"أولئك الأشج": هو عبد الله بن سعيد الأشج أبو سعيد.

"وابن معمر": محمد ابن معمر القيسي.

"نصرٌ": نصر بن علي الجهضمي.

"ويعقوب": بن إبراهيم الدورقي.

"وعمرو": ابن علي الفلاس.

"وابن العلاء": محمد بن العلاء أبو كُريب الهمْداني.

"وابن بشار": محمد بن بشار بُندار.

"وابن المثنى": هو محمد بن المثنى أبو موسى العنَزي.

"وزياد": هو زياد بن يحيى الحسّاني.

قال: **"حدثنا ابن علية"** هو إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، الأسدي مولاهم، أبو بِشر البصري، المعروف بابن عُليّة، وعُليّة أمه، كان يقول: "من قال ابن عُليّة فقد اغتابني" نحن نقولها تعريفًا، والتعريف جائز، حتى لو لم يكن يحبه، قد نص على ذلك أهل العلم في كتب المصطلح.

أصله من الكوفة، روى عنه شيوخه وأقرانه، ثقة حافظ، تعرف إيش يعني أن يروي عن الراوي شيوخه وأقرانه؟ يعني ذا شأن، ثقة حافظ فقيه، قال شعبة: "ريحانة الفقهاء، سيد المحدثين".

زعم بعضهم أنه قال القرآن مخلوق، ورجع عنه، والبعض قال لم يقل أصلًا، المهم أنه صرح بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، والحمد لله.

عابه حماد بن سلمة وابن المبارك بدخوله في عمل السلطان، ونحن سنركز على كل ما كان السلف يشنّعون عليه حتى نتعلم منهج السلف رضي الله عنهم في كل شيء.

قال حماد بن سلمة: "ما كنا نشبّه شمائل إسماعيل بن علية إلا بشمائل يونس" -كان رجلًا فاضلًا يعني- "حتى دخل فيما دخل فيه" حتى دخل في عمل السلطان، وقال ابن المبارك فيه لما دخل في عمل السلطان:

يـا جاعـل العلـم لـه بازيًا ***** يصطاد أموال المسـاكينِ
احتلـت للدنيـا ولذاتهـا ***** بحيلـةٍ تذهـب بالديـنِ
فصـرت مجنونًا بهـا بعدمـا ***** كنـت دواء للمجانيـنِ
أيـن رواياتـك فـي سردهـا ***** عن ابن عونٍ وابن سيرينِ
أيـن رواياتـك فيمـا مضـى؟ ***** في ترك أبواب السلاطيـنِ
إن قلت أُكرهتُ، فماذا كذا ***** زل حمـار العلم في الطيـنِ

وفي رواية:

إن قلـت أُكرهتُ فذا باطل ***** زل حمار العلم في الطيـن

فلما بلغته ترك العمل وقال:

أفٍّ لدنيـا أبـت تواتينـي ***** إلا بنقضي لها عُرى ديني
عينـي لِحِينـي تُديـر مقلتهـا ***** تطلب ما سـرها لترديني

هذا العابد الزاهد يقول فيه ابن المبارك ما سمعتم، وقالها له كي يرده عما كان فيه، وقد فعل، فجزاهم الله خيرًا، لكن هكذا كان شأن الدخول على السلاطين عند القوم.

قال أبو داود السجستاني صاحب السنن: "وابن عُليّة تولى على الصدقة، وحبسه هارون" قال عبد الوارث لابن علية: "ذهبتَ من عندنا وأنت عالم، وجئتنا وأنت أمير -ينكر عليه-، فقال: العيال والدين، فقال: أينساك الذي لا ينسى الذرة في جحرها؟ كان ابن علية يتشبه بشمائل ابن عون،

ولكنه بلي" انتهى، هذا الكلام موجود في نسخة من سنن أبي داود، كما في طبعة الرسالة، وفي حاشية نسخة خطية نفيسة من تهذيب التهذيب لابن حجر، كما في طبعة جمعية البر.

مات سنة ١٩٣، وهو ابن ٨٣، روى له الجماعة.

طبعًا، في النهاية يوجد من أئمة السلف من دخل في عمل السلطان، والسلف كانوا يشنّعون على هذا، ويحذرون منه، حتى لا يفتن الرجل في دينه، لكن الحكم النهائي على الشخص ما الذي سيفعله بعد أن يدخل على السلطان.

"عن عبد العزيز بن صهيب" البُناني مولاهم، وبنانة بطن من قريش، البصري، الأعمى، تابعي، ثقة، قال النووي: "اتفقوا على توثيقه" مات سنة ١٣٠، روى له الجماعة.

"عن أنس عن النبي ﷺ".

"حاء": هذه حاء تعني: تحويل الإسناد، وقد تقدم معكم في المصطلح المعاني التي فسرها عليه علماء المصطلح، لكن هنا خلاصة الأمر هي: تعني تحويل الإسناد، والبدء بإسناد جديد يلتقي مع الإسناد الأول.

قال: **"وحدثنا آدم"** آدم هذا شيخ البخاري أيضًا، وهو ابن أبي إياس، واسمه: عبد الرحمن بن محمد بن شعيب الخرساني المروذي، أبو الحسن العسقلاني، ثقة مأمون، قال الإمام أحمد: "كان مكينًا في شعبة" وهو متعبد من خيار عباد الله، تقدم.

قال: **"حدثنا شعبة"** هذا من روايته عن شعبة، وشعبة بن الحجاج أبو البسطام **"عن قتادة"** بن دعامة أبو الخطاب السدوسي، ثقتان حافظان، تقدما.

وشعبة يروي عن قتادة يعني ما في تدليس خلاص، انتهى الأمر.

"عن أنس قال: قال النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)".

نفس معنى الحديث الأول، زاد عليه: "(والناس أجمعين)" فهو تعميم بعد تخصيص، وهو من عطف العام على الخاص، قال أهل العلم: هذا كثير، يوجد في كلام العرب، وفي كتاب الله، وفي سنة رسول الله ﷺ.

هذا يشمل الأخوة والأعمام والأبناء والأصحاب والنفس كلهم، لأنهم جميعًا من الناس، حتى نفسه من الناس، فلا يتم الإيمان حتى يكون الرسول أحب إليه من جميع المخلوقين.

قال ابن رجب: "محبة النبي ﷺ من أصول الإيمان، وهي مقارِنة لمحبة الله عز وجل، وقد قرنها الله بها، وتوعد من قدّم عليها شيئًا من الأمور المحبوبة طبعًا"

أمور محبوبة طبعًا: يعني طبيعة الإنسان أنه يحبها.

"من الأقارب والأموال والأوطان وغير ذلك، فقال تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم...﴾" -ذكرَ الآية التي قدمناها-، قال: "ولما قال عمر للنبي ﷺ أنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي... إلى آخر الحديث الذي تقدم ذكره، قال: فيجب تقديم محبة الرسول ﷺ على النفوس والأولاد والأقارب والأهلين، والأموال، والمساكن، وغير ذلك مما يحبه الناس غاية المحبة، وإنما تتم المحبة بالطاعة" شوف كيف دائمًا العلماء يربطون بين الأمرين: بين الشيء ولازمه، ما في شيء اسمه محبة الرسول ﷺ بدون أن تطيعه، بدون أن تتبعه، ما في منه هذا، لأن الله سبحانه وتعالى قد جعل هذه الآية محنة، الآن انظر ماذا قال! قال: "كما قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾" اتباع النبي ﷺ هو مصداق المحبة، دليل المحبة، محبة من غير اتباع ما هي محبة، هذا اللازم هنا معقود في هذه الآية، لأن محبة الرسول من محبة الله، هي واحدة، وإن كانت محبة الله أعظم، محبة الرسول

ﷺ هي تبع أصلًا لمحبة الله كما سيأتي إن شاء الله، لكن كلاهما مع بعض، فمحبة الله إن كانت صادقة، ومحبة الرسول ﷺ إن كانت صادقة، فلا بد من اتباع، هذه الآية تدل على هذا.

قال ابن رجب: "وسئل بعضهم عن المحبة، فقال: الموافقة في جميع الأحوال" -موافقة من؟ النبي ﷺ- قال: "فعلامة تقديم محبة الرسول على محبة كل مخلوق: أنه إذا تعارض طاعة الرسول ﷺ في أوامره، وداع آخر يدعو إلى غيرها من هذه الأشياء المحبوبة، فإن قدم المرء طاعة الرسول، وامتثال أوامره على ذلك الداعي، كان دليلًا على صحة محبته للرسول ﷺ، وتقديمها على كل شيء، وإن قدّم على طاعته، وامتثال أوامره شيئًا من هذه الأشياء المحبوبة طبعًا دل ذلك على عدم إتيانه بالإيمان التام الواجب عليه، وكذلك القول في تعارض محبة الله، ومحبة داعي الهوى والنفس، فإن محبة الرسول تبع لمحبة مرسله عز وجل، وهذا كله في امتثال الواجبات، وترك المحرمات".

شوف الآن الذي قلنا لكم سيأتي موضوع الاستحباب.

قال: "فإن تعارض داعي النفس ومندوبات الشريعة" -مستحبات- "فإن بلغت المحبة على تقديم المندوبات على دواعي النفس"

النفس تحب النوم، صح؟ فإذا جاءك قيام الليل، هذا امتحان، شوف هنا الآن! قال: "فإن بلغت المحبة على تقديم المندوبات على دواعي النفس كان ذلك علامة كمال الإيمان، وبلوغه إلى درجة المقربين والمحبوبين المتقربين بالنوافل بعد الفرائض"

هذا الامتحان، هل أكملت الإيمان في محبة الرسول ﷺ ولا لأ؟ وقفت عند درجة الواجب.

فإذا قدمت المستحبات على ما تهواه نفسك فقد أكملت هذه الدرجة، درجة المستحب من محبة الله ورسوله ﷺ، من أحسن ما تمتحن به نفسك الصيام والقيام مثلًا، قيام الليل، تحب نفسك النوم، إذا جاهدتها وقمت فقد أكملت إيمانك بالإتيان بالمستحبات، وقد وقع في قلبك من محبة الله ومحبة رسوله ما أكملت به المستحب من ذلك.

قال: "وإن لم تبلغ هذه المحبة إلى هذه الدرجة فهي درجة المقتصدين أصحاب اليمين الذين كملت محبتهم ولم يزيدوا عليها". انتهى، يعني: كملت الكمال الواجب.

شفت الدرجات الآن؟ إيش الذي يعمل لك ميزان لمحبتك لله ومحبتك لرسوله؟ الميزان عندك هو الاتباع الذي ينتج عن هذه المحبة، فإذا اقتصر الاتباع عندك على أداء الواجبات، فقد أتيت بإيش؟ بالكمال الواجب فقط، وإذا زاد وزدت المستحبات، فقد أكملت الإيمان المستحب في هذه الخصلة وهي خصلة محبة الله، ومحبة رسوله، ﷺ وما يلزم عليها من متابعة النبي ﷺ، فالمتابعة هذه هي ميزان ما في القلب من محبتك لله، ومحبتك لرسوله.

الحديث متفق عليه من حديث عبد العزيز، وقتادة، كلاهما عن أنس، وهو من النوع الذي يسمى عند بعض علماء المصطلح: العزيز، فقد رواه عن النبي ﷺ اثنان تفردا به عنه، وهو نفسه هذا الحديث الذي مثّل به ابن حجر في نخبة الفكر، وله شاهد مرسل من رواية الحسن البصري، وسنده ضعيف.

هنا تنبيه مهم، وبه نختم إن شاء الله، طبعًا هذا التنبيه بناء على ما وقع عند ابن حجر في فتح الباري. رواية عبد العزيز عن أنس، عندنا هنا في المتن هل ذكر لفظة رواية عبد العزيز؟ قال: **"عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي ﷺ"** توقف، ما ذكر لفظها، قال: **"حاء"** حول الإسناد، وجاب رواية قتادة، ثم ذكر لفظها.

هل اللفظ واحد ولا مختلف؟ رواية عبد العزيز عن أنس، ورواية قتادة عن أنس، كلامنا هنا الآن.

رواية عبد العزيز عن أنس لفظها عند مسلم، مسلم ساق لفظها فقال: (لا يؤمن عبد) وفي حديث عبد الوارث: (لا يؤمن الرجل حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين) ليس والده وولده. وعند النسائي: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ماله وأهله والناس أجمعين).

قال ابن حجر: "فإن لفظ قتادة مثل لفظ حديث أبي هريرة" -لفظ قتادة عن أنس كلفظ حديث أبي هريرة المتقدم- "لكن زاد فيه: (والناس أجمعين)، ولفظ عبد العزيز مثله، إلا أنه قال كما رواه ابن خزيمة في صحيحه عن يعقوب شيخ البخاري بهذا الإسناد: (من أهله وماله) بدل (والده وولده)". انتهى المراد.

طبعًا ترجع إلى كلام الحافظ ابن حجر تجد فيه هناك أنه أثبت فرقًا في اللفظ والمعنى بين رواية عبد العزيز وقتادة، فقال هنا: (من أهله وماله)، تختلف حتى من حيث المعنى عن رواية قتادة، والبخاري لم يسقها بلفظها.

لكن هنا إشكال، كيف يعطف البخاري رواية قتادة على رواية عبد العزيز، ولا يذكر رواية عبد العزيز وهي تخالف لفظًا ومعنى؟ هذا مشكل، هذا عند أهل الحديث لا يجوز، لا بد أن يتحد المعنى علشان تعطف العطف هذا، فابن حجر أثبت أن البخاري فعل هذا، ثم أخذ يعتذر له.

وهذا الكلام غير مسلّم وغير صحيح، من أين لابن حجر أن البخاري عنده رواية عبد العزيز تخالف رواية قتادة من حيث المعنى؟ قال لك دليله، والدليل هو رواية ما ساقه ابن خزيمة، ما سمعتَ هنا، قال: "كما رواه ابن خزيمة في صحيحه عن يعقوب شيخ البخاري" نفس الرواية، البخاري ساقه برواية يعقوب، إذًا هي نفس الرواية، لكن ما ذكر البخاري متنها، ذكره هنا في رواية ابن خزيمة، قال: "(من أهله وماله)" وهنا في فرق في المعنى.

هذا هو دليله، وهذه يفعلها ابن حجر كثيرًا في المواطن التي البخاري لا يذكر فيها المتن يذهب ويأتي بالمتن من طريق شيخ البخاري، ويقول هذه لفظها، لا يلزم، ولا يسلم بهذا الكلام، بل أنا الذي أجزم به أن رواية عبد العزيز بنفس معنى رواية قتادة عند البخاري.

قل لي من وين؟ أقول لك بدليلين:

الأول: إمامة البخاري ودقته التي ظهرت لنا من عمله، والتي ما زالت سيأتي لنا منها الكثير، قل لي هذا تعميم وحكم عام، وربما في هذه ما صنع ما فعل.

أقول لك طيب هذا الدليل الثاني تفضل، اقرأ معي: أخرج ابن منده رحمه الله في كتابه قال: "أخبرنا محمد بن يعقوب، حدثنا محمد ابن إسحاق العسقلاني، حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، وأنبأنا الحسين بن علي، ومحمد قالا، حدثنا محمد بن إسحاق بن المغيرة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن كثير" -من هذا؟ شيخ البخاري، جبنا لك نفس الذي أنت أتيت به أتيناك بواحد مثله، شوف هذا من طريق يعقوب بن إبراهيم شيخ البخاري، قال: "حدثنا إسماعيل بن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك" -نفس الإسناد ولا مش نفسه؟ نفسه، طيب إيش قال- "قال رسول الله ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)".

نفس اللفظ ولا لأ؟ نفسه ما في إلا تقديم الولد والوالد، بس.

أقول لك هذا الذي وقع عليه البخاري، وليست التي أتيت بها، وهذا أمر معلوم أصلًا، وهذا موجود كثير في كلام المحدثين، تجدهم يختلفون على الشيخ، فما يحسن بنا أن نظن بالبخاري هذا الظن بمجرد رواية وردت عندنا كهذه.

شفت الآن شيخ البخاري قد اختلفوا عليه في اللفظ هذا، لأن المحدثين يروون بالمعنى ويظنون أن هذا المعنى مطابق لذاك.

عندك أنت حصل اختلاف في المعنى، لكن عند غيرك ما يظن هذا، لكن على كل حال هذه نفس اللفظة.

قال: "وأنبأ حمزة، حدثنا أحمد، حدثنا أبو خيثم نحوه".

لما يقول نحوه أيش يعني؟ يعني ليس لفظًا، ولكن معنى.

لما يقول مثله: يعني لفظًا معنى.

لكن ما يقول لا مثله ولا نحوه، ثم يسوقه بنفس الإسناد ويترك هكذا، لا، ما يجوز هذا عند المحدثين.

وورد من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز بنفس اللفظ رواية قتادة قال فيها: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين).

نفس لفظة عبد العزيز، ليس فيها اختلاف سوى تقديم الولد.

وهذه مشكلة عند كثير من الشراح حقيقة، وهي: يعتقدون مسألة، يعتقدون فيها اعتقادًا مذهبًا يأخذونه في المسألة، ويبنون عليه تخطئة المؤلف في فعله، بناءً على المذهب الذي اختاروه، فيلزمونه بهذا المذهب ويخطئونه، ثم بعد ذلك إما أن يدافعوا عنه، أو أن ينتقدوه.

أنت بداية ما تلزمه بمذهبك، انظر عمله هو وابنِ بناء عليه.

إيش المذهب عنده هو في المسألة؟ كيف الحديث وقع له هو، ليس عندك أنت، حتى الحديث لو وقفتَ عليه من طريق شيخ المؤلف، لا يلزم أن يكون كما ذهبت إليه إن وجدت اختلافًا فيه.

فربما يكون قد وقع له عن نفس شيخه بلفظ آخر، سمعه بلفظ آخر، فيكون ذاك الذي أخذه عن شيخه قد رواه بالمعنى، وظن أن المعنى موافقًا، هذه خلاصة ما أردنا أن نذكره اليوم والحمد لله، ونكتفي بهذا القدر اليوم، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

الدرس الثامن: بتاريخ: ٢٠/١٢/١٤٤٤هـ - ٠٨/٠٧/٢٠٢٣

[الحديث: ١٦-١٧-١٨]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

كنا قد ذكرنا في بداية دروس صحيح البخاري أن نُسخ البخاري منها ما جمع مجموعة من النسخ، وهذه النسخ هي ثلاث:

١- نسخة اليونيني وهذه التي نعتمدها في القراءة، وهي أجود النسخ.

٢- النسخة الثانية: نسخة أبي ذر الهروي، وقد تضمنتها نسخة اليونيني.

٣- والنسخة الثالثة: هي نسخة الصغاني، وهذه النسخة التي تسمى بالنسخة البغدادية.

وبفضل الله سبحانه وتعالى قد حصلنا في الأيام الماضية على مخطوطتين:

- الأولى: تعود للنسخة البغدادية نسخة الصغاني، التي تطبع لأول مرة، تصوّر لأول مرة؛ لأنها نسخة مصورة مخطوطة صورتها دار المقتبس، وهذه النسخة هي نسخة الصغاني، إلا أن هذه المخطوطة هي فرع عن فرع لها، هذا الفرع هو فرع الوسطاني أحد أهل العلم المشايخ، له حاشية على صحيح البخاري على نفس هذه المخطوطة، هي المخطوطة بخط يده، وله عليها حاشية؛ فكونها لأحد أهل العلم تأخذ مزية في هذا، إلا أن النسخة التي نسخها عنها لا نعرف عنها شيئًا، النسخة التي نسخها عنها هي فرع عن نسخة الصغاني مباشرة؛ لكن لا نعرف عنها شيئًا، لم يذكرها في الوصف؛ لكن كونه من أهل العلم ونسخها، وهو يعلم شروط النسخ، والنُسخ كيف يجب أن تكون؛ فلذلك يؤتمن جانبها إن شاء الله، وكما ذكرت هي أول مرة نطّلع فيها أو تنتشر فيها نسخة الصغاني هذه، بهذا الفرع فرع الوسطاني، فإذا عزوت في أثناء الشرح إليها فسيكون إلى فرع الوسطاني هذا إن شاء الله.

- أما المخطوطة الثانية: -كل هذه المخطوطات مصورة طبعًا، صورته الدار- المخطوطة الثانية مصورة نسخة أبي ذر الهروي، وهذه النسخة هي نسخة الغزولي، هو نفسه ناسخ اليونينية والتي أثنى على عمله فيها القسطلاني رحمه الله في شرحه، وهذا الغزولي أيضًا ممن لهم شغل في العلم، ونسخته هذه ذكر في آخرها أنه هو الذي نسخها، وهي النسخة الحادية عشر من نسخ هذا الكتاب، وذكر الإسناد في البداية أنها لأبي ذر الهروي، ثم ذكر إسناده، إلا أنه لم يذكر من رواية من عن أبي ذر، أبو ذر روى عنه أكثر من واحد، فيوجد رواية ابن أبي مكتوب، ويوجد رواية أيضًا الصَّدَفِي عن أبي الوليد الباجي وغيرهم أيضًا رووا عن أبي ذر، فهذه النسخة لم تبين لنا أي الروايات هي عن أبي ذر الهروي إلا أنها من نسخ الغزولي، وهو ممن له اشتغال بهذا العلم.

فهما مخطوطتان نفيستان جيدتان، وخاصة الثانية التي لم نطلع على أصلها في الأساس، نعم نسخة أبي ذر الهروي قد تضمنتها اليونينية وأيضًا لها مخطوطات موجودة بخلاف البغدادية، وإن شاء الله نرجو أن تظهر مخطوطات أخرى لهذه النسخ النفيسة.

"بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

١٦ - "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»"

"بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ": أي لذته، وهي لذة للطاعات توجد في القلب يشعر بها من حقق أسبابها، يريد الإمام البخاري رحمه الله أن يثبت أن للإيمان لذة يجدها أهل الإيمان إذا حققوا أسبابها، ولا يجدها من لم يحقق أسبابها، دل ذلك على أن الإيمان يزيد وينقص، هذا مراده والله أعلم.

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى" بن عبيد بن قيس، أبو موسى، العَنَزِي، البصري، الحافظ، المعروف بالزَّمِن، وهو مشهور بكنيته، مشهور بكنيته ومشهور باسمه، ثقة حافظ، يروي عن أتباع التابعين.

قال الخطيب: "كان صدوقًا، ورعًا، فاضلًا، عاقلًا، ثقةً، ثبتًا، احتج سائر الأئمة بحديثه، مات سنة ٢٥٢" انتهى كلامه رحمه الله.

مات هو وبُندار في سنة واحدة وكانا كفرسي رهان، بُندار: محمد بن بشار، مات هو ومحمد بن بشار في سنة واحدة. قال أهل العلم: "كانا كفرسي رهان" هذا مثل يضرب لمتسابقين متساويين في المسابقة، وفرس الرهان هو خيل المسابقة، روى له الجماعة، وهو أحد الشيوخ التسعة الذين روى عنهم أصحاب الكتب الستة مباشرة المجموعون في قول الشيخ الإثيوبي رحمه الله وقد تقدم هذا معكم:

اشتـــــــرك الأئمــة الهـــداةُ ***** ذوو الأصـــول الستـة الوعـــاةُ

في تسـعة من الشـــيوخ المهرة ***** الحافظيـــن، الناقديـــــن، البررة

أولئـــك الأشجُّ، وابن معمـــرٍ ***** نصرٌ، ويعقوبُ، وعمروٌ السـري

وابـن العلاءِ، وابن بشـارٍ، كذا ***** ابـن المثنـى، وزيـــادٌ يحتـــذى

ذكرنا بأنهم أربعة محمدون: محمد بن بشار "بُندار"، محمد بن المثنى أبو موسى العنزي وهو الذي معنا، ومحمد بن معمر، ومحمد بن العلاء أبو كُريب، هؤلاء أربعة محمدون.

واثنان أسماؤهم تبدأ بحرف العين: عبد الله بن سعيد الأشج، وعمرو بن علي الفلّاس.

وثلاثة يجمعهم "زين أو يزن"، والزاي: بزياد الحساني، والياء: ليعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي، والنون: لنصر بن علي الجهضمي، وهو الحفيد وليس الجد، كثرة التكرار هذا يحفظك هذه الأسماء، أكثر هذه الأسماء التي حفظناها؛ حفظناها في دروس شيخنا الوادعي رحمه الله.

"قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ" هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي أبو محمد، البصري، من أتباع التابعين، ثقة، اختلط قبل موته بثلاث أو أربع سنين، مات سنة ١٩٣ أو ١٩٤ وقيل غير ذلك.

وقال علي ابن المديني: "ليس في الدنيا كتاب عن يحيى" -يعني: ابن سعيد الأنصاري- "أصح من كتاب عبد الوهاب، وكل كتاب عن يحيى فهو عليه كَلٌّ" وقال ابن معين: "ثقة في أيوب" وروايته معنا هنا من روايته عن أيوب.

وقال عمرو بن علي: "اختلط حتى كان لا يعقل، وسمعته وهو مختلط يقول: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان باختلاط شديد" انتهى.

هذا يدل على أنه حدّث بعد الاختلاط؛ لكن قال أبو داود: "عبد الوهاب اختلط حتى حُجب الناس عنه". ظاهر هذا أنه حُجب لما اشتد اختلاطه، والظاهر أنه لم يحدّث كثيرًا بعد اختلاطه.

على كلٍّ من أخرج له البخاري عنه فهو محمول على أنه قد روى عنه قبل اختلاطه إن قلنا إن اختلاطه يضر؛ فالبخاري إمام ناقد متحر، وروايته عن أيوب لها مزية، وهذه منها، روى له الجماعة.

"قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ" بن أبي تميمة: واسمه: كيسان السّختياني، يقال: السَّختياني، والسِّختياني، والسُّختياني، والفتح أشهر، أبو بكر البصري مولى عنزة، رأى أنس بن مالك ولم يسمع عنه، روى عنه أقرانه وشيوخه، ثقة ثبت حجة حافظ، من كبار الفقهاء العبّاد، من أتباع التابعين، مات سنة ١٣١ وله بضع وستون، روى له الجماعة.

"عَنْ أَبِي قِلَابَةَ" أبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو، ويقال: ابن عامر، من قُضاعة، أبو قلابة الجرمي، البصري، أحد الأئمة الأعلام، قدم الشام وسكن داريا، ثقة، فقيه، فاضل، كثير الإرسال -يعني يروي عمن لم يسمع منه أصلًا ويكثر من هذا- قال أبو حاتم: "لا يعرف له تدليس" وهذا يبين خطأ من قال بأنه مدلس من المتأخرين، والمتأخر إذا خالف المتقدم في مثل هذه الأمور لا يؤخذ

بكلامه؛ لأنا نحن في هذه المسائل نعتمد على ما قاله الحفاظ، مات بالشام هاربًا من القضاء سنة ١٠٤ أو ١٠٦ أو ١٠٧ روى له الجماعة، قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه من ثقات العلماء". انتشرت عنه قصة في صبره، وأنه قطعت قدماه، وقطعت يداه وإلى آخره...، هذه القصة لا تصح، ولا تثبت.

قال أيوب: "طُلب أبو قلابة للقضاء ففر، فلحق بالشام فأقام زمنًا ثم جاء، قال: فقلت له: لو أنك وليت القضاء وعدلت بين الناس رجوت لك في ذلك أجرًا، قال لي: يا أيوب! السابح إذا وقع في البحر كم عسى أن يسبح؟" -كم وهو باقٍ؟ يسبح ساعة ساعتين، يوم يومين ثلاث، بعدها أيش يصير؟ يغرق، يعني أنه إذا تولى القضاء ربما حاول أن يجاهد نفسه في أن يعدل وأن يصيب وأن يبتعد عن الظلم وعن غيره، مرة مرتين ثلاث أربع ربما يقع في الخطأ؛ لذلك كانوا يتورعون عن القضاء، وجاء في حديث في سنن أبي داود وسيأتي معنا إن شاء الله: (مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ) لأن الأمر جدًا خطير؛ فلذلك كانوا يفرون من القضاء؛ لشدة ورعهم رحمهم الله، نعم يوجد حالات يتعين القضاء على أحدهم؛ عندئذ يتولى القضاء؛ لأنه قد تعيّن عليه وصار واجبًا عليه؛ لأن هذا القضاء واجب كفائي، لا بد من سد هذا الباب، على كلٍّ: الظاهر منه أنه كان يوجد من يسد هذا المسد لذلك كانوا يفرون منه.

قال أبو قلابة: "إذا حدّثتَ الرجل بالسّنّة فقال: دَعْنا من هذا وهاتِ كتابَ الله، فاعلم أنّه ضالٌّ". وقال: "ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف" وهذا معروف عن أهل البدع وقالها أكثر من واحد من السلف رضي الله عنهم، البدعة تجر إلى السيف.

وقال: "لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم؛ فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون".

وقال غَيْلان ابن جَرير قال: "أردتُ أن أخرج مع أبي قلابة إلى مكّة فاستأذنتُ عليه فقلتُ: أأدخل؟ فقال: نعم إن لم تكن حَرُوريًّا" إذا ما كنت من الخوارج.

قال أبو أيوب السختياني: "قال لي أبو قلابة: يا أيوب احفظ عنّي ثلاث خصال: إياك وأبواب السلاطين، وإيّاك ومجالس الأهواء، والزم سوقك، فإنّ الغنى من العافية" يعني: استرزق؛ فإذا كان عندك مال ربنا سبحانه وتعالى يعافيك به؛ لأن قلة المال ربما تدفع الإنسان إلى الوقوع في المحذور.

وعَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ، قَالَ: "قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: يَا أَيُّوبُ! احْفَظْ عَنِّي أَرْبَعًا: لَا تَقُل فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْقَدَرَ، وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَأَمْسِكْ، وَلَا تُمَكِّنْ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ مِنْ سَمْعِكَ فينبذوا فيه ما شاءوا" نصائح، وهذه النصائح كلها ليست عن أبي قلابة وحده، هذه جاءت عن جمع من السلف وهي منهج عام، المنهج لا يؤخذ من رجل أو رجلين؛ إنما المنهج يؤخذ من السلف رضي الله عنهم، كلام يقررونه وينتشر بينهم ولا ينكره أحد بينهم؛ عندئذ يقال هذا منهج السلف، أما رجل واحد يقول بقول اجتهد فيه هذا لا يقال فيه منهج السلف كذا، منهج السلف يكون منتشرًا عامًّا فيما بينهم كمسألة هجر أهل البدع التي ذكرها أبو قلابة هنا، وتعليله أيضًا فيها، هذا تجده بكثرة عن السلف رضي الله عنهم؛ بل نقلوا عليه الإجماع، ترك أبواب السلاطين والدخول على السلاطين تجدوا الكثير من الآراء عن السلف بهذا؛ إذًا هو منهج السلف في هذه المسألة.

وقول أبي قلابة هنا: "وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَأَمْسِكْ" يدل على عدم صحة ما قاله العجلي في أبي قلابة، ماذا قال فيه؟ قال: "وكان يحمل على عليّ رضي الله عنه" لم أجد من تابعه على هذا القول، ولم يذكر دليلًا يدل عليه، وقول أبي قلابة هذا "وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَأَمْسِكْ" يدل على خلافه؛ بل السلف من أقرانه وتلاميذه ذكروه بخير، وكان عظيم القدر، وكان عمر بن عبد العزيز يعظّمه، ولو وجدوا منه ما قاله العجلي لصاحوا به؛ بل هذا الكلام المنقول عنه يدل على صلابته في السنة، وبغضه للبدع وأهلها، فمن ثبتت هذه النقولات التي ذكرناها وثبتت سنيته لا تُلصق به

تهمة إلا ببينة واضحة لا خفاء فيها، وذكر العجلي أنه لم يرو عن علي؛ فإن أراد العجلي من عدم روايته عن علي أنه في نفسه منه شيء: فغير مسلّم؛ لأنه كذلك لم يرو عن أكثر الصحابة رضي الله عنه وليس عن علي وحده، وروى عن عمر وهو مرسل، لم يلقَ عمر.

قال أبو زرعة: "وأبو قلابة عن علي: مرسل"، يدلك على أنه روى عن علي مرسلاً كما روى عن عمر مرسلاً؛ إذًا فلا وجه للغمز فيه بهذا إن أراد العجلي هذا المعنى، والله أعلم.

"عَنْ أَنَسٍ بن مالك" صحابي جليل فاضل تقدم.

"عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ" أي ثلاث خصال من وجد فيه واتصف بهن وجد بسببهن حلاوة الإيمان.

"وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ" وجد لذة الإيمان بهذه الثلاث.

قال ابن عثيمين رحمه الله: "ليست حلاوة سكر ولا عسل، وإنما هي حلاوة أعظم من كل حلاوة، حلاوة يجدها الإنسان في قلبه، ولذة عظيمة لا يساويها شيء، يجد انشراحاً في صدره، رغبة في الخير، حباً لأهل الخير، حلاوة لا يعرفها إلا من ذاقها بعد أن حرمها" انتهى.

وهو تعبير ملخص للحلاوة هذه التي يذكرونها، دعك من كلام بعض الشراح الذين تكلفوا في مسألة الحقيقة المجاز، كذا كلام، بعض الشراح عندهم أسلوب حتى الشيء الجميل يبيّخوه في طريقتهم في طرح المسألة، هذه الحلاوة من جربها عرفها، وبس، لذة يجدها الإنسان في قلبه بسبب تحقيقه لهذه المعاني التي ذُكرت؛ فمن أراد أن يعرفها فليحقق وليجرب.

قال ابن رجب: "فهذه الثلاث خصال من أعلى خصال الإيمان، فمن كملها فقد وجد حلاوة الإيمان وطعم طعمه، فالإيمان له حلاوة وطعم يذاق بالقلب كما تُذاق حلاوة الطعام والشراب بالفم" انتهى، إذًا الإيمان له حلاوة يجدها المؤمن، وقد لا يجدها؛ فيظهر بهذا أن الناس يتفاضلون في الإيمان وليسوا سواء كما تدعيه المرجئة.

الخصلة الأولى: "أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا" يعني أن يحب الله ورسوله، وتكون محبتهما مقدمة على محبة كل شيء، لا تساويها عنده محبة والد ولا ولد ولا أهل ولا مال ولا نفس، ولا تنفع واحدة دون الأخرى، وإن كانت محبة الله هي الأصل، ومحبة النبي ﷺ تبع لها، ولكن لا ينفع أن يحب العبد الله سبحانه وتعالى ولا يحب نبيه ﷺ أو العكس، والمحبة لا تحتاج تعريفًا؛ فهي واضحة معلومة للجميع، وتعريفها لا يزيدها وضوحًا، وهكذا أعمال القلوب من الخوف، الرجاء إلى آخره...، أشياء إذا جئت تعرفها زدتها غموضًا وتعقيدًا؛ لكن الناس بفطرتهم وبخلقهم اللهُ سبحانه وتعالى عرفوا هذا وعايشوه فلا يحتاج مثل هذا إلى تعريف.

قال ابن تيمية رحمه الله: "مَحَبَّةُ اللَّهِ بَلْ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الْإِيمَانِ وَأَكْبَرِ أُصُولِهِ وَأَجَلِّ قَوَاعِدِهِ؛ بَلْ هِيَ أَصْلُ كُلِّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْإِيمَانِ وَالدِّينِ كَمَا أَنَّ التَّصْدِيقَ بِهِ أَصْلُ كُلِّ قَوْلٍ مِنْ أَقْوَالِ الْإِيمَانِ وَالدِّينِ" انتهى.

أصل محبة الله ورسوله إذا زالت زال الإيمان، محبة الله ورسوله خصلة من خصال الإيمان، وهي درجات كما تقدم معنا في محبة الرسول ﷺ تنطبق على هذا أيضًا، محبة الله ورسوله أصلها إذا زالت زال الإيمان، لا يمكن للعبد أن يكون مؤمنًا ولا يحب الله ورسوله ﷺ، وكمالها الواجب إذا لم يتم نقص الإيمان الواجب، الذي بنقصه يصير العبد معرّضًا للعقوبة، وكمالها المستحب إذا لم يتم نقص الإيمان المستحب، هذه ثلاث درجات لهذه الخصلة: وهي محبة الله ومحبة رسوله ﷺ .

قال ابن تيمية رحمه الله: "وَكُلُّ مُؤْمِنٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ" -هذا يتكلم عن أيش؟ عن أصل هذه الخصلة- قال: "وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَإِنْ كَانُوا مُتَفَاضِلِينَ فِي الْإِيمَانِ" -يعني أهل الإيمان- "وَمَا يَدْخُلُ فِيهِ مِنْ حُبٍّ وَغَيْرِهِ" انتهى.

وإن كان في بينهم تفاضل في الموضوع هذا؛ لكن أصل حب الله ورسوله إذا زال: زال الإيمان.

وسئل ابن باز رحمه الله: إذا تساوت محبةُ المخلوق مع الله...؟

فقال: "لا بدّ أن تكون محبة الله فوق محبة المخلوق، وإلا تكون نقصًا في الإيمان ومعصية، محبة الله ورسوله تكون فوق محبة المخلوقين؛ ولهذا لما قال عمر: "يا رسول الله! أنت أحبّ إليّ من كل شيء إلا من نفسي، قال ﷺ: (لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك)، قال: لأنت أحب إليّ من كل شيء حتى من نفسي، قال: الآن يا عمر" يعني الآن كمال الإيمان.

قال السائل: إذا ساوى؟

الشيخ: المقصود لا بدّ أن تكون محبة الله فوق محبة المخلوقين، أما إن كانت مساوية أو أقل فهذا نقص في الإيمان وضعف في الإيمان، لكن ما يكون كفرًا، حب الله ورسوله شرط في الإيمان، لا بدّ من ذلك؛ لكن كون محبته لنفسه وزوجته أو أمه وأبيه دون محبة الله، محبة الله فوق ذلك، محبة الرسول فوق ذلك، هذا من كمال الإيمان (ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما...) الحديث، يجد حلاوة الإيمان بهذا.

س: التسوية ما تكون كفرًا؟

الشيخ: لا ما تكون كفرًا، الكفر عدم المحبة" انتهى.

قال ابن رجب: "ومحبة الله على درجتين:

إحداهما: فرض، وهي المحبة المقتضية لفعل أوامره الواجبة، والانتهاء عن زواجره المحرمة، والصبر على مقدوراته المؤلمة، فهذا القدر لا بد منه في محبة الله، ومن لم تكن محبته على هذا الوجه فهو كاذب في دعوى محبة الله، كما قال بعض العارفين: من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده فهو كاذب، فمن وقع في ارتكاب شيء من المحرمات، أو أخل بشيء من فعل الواجبات، فلِتقصيره في محبة الله حيث قدَّم محبة نفسه وهواه على محبة الله، فإن محبة الله لو كملت لمنعت من الوقوع فيما يكرهه، وإنما يحصل الوقوع فيما يكرهه لنقص محبته الواجبة في القلوب، وتقديم هوى النفس على محبته، وبذلك ينقص الإيمان كما قال ﷺ: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) الحديث.

والدرجة الثانية من المحبة –وهي فضل مستحب–: أن ترتقي المحبة من ذلك إلى التقرب بنوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق الشبهات والمكروهات، والرضى بالأقضية المؤلمات.

وقال: وأما محبة الرسول ﷺ: فتنشأ عن معرفته ومعرفة كماله وأوصافه وعظم ما جاء به، وينشأ ذلك في معرفة مرسله وعظمته –كما سبق–"

هنا ينبّه على أمر مهم وهو: كيف تنشأ محبة الله ومحبة رسوله في القلب؟ وكيف تنمو وتعظم؟ هذا أمر مهم جداً، الأمر كما قال ابن تيمية رحمه الله، لا يوجد مؤمن لا يحب الله ورسوله هذا الأصل؛ لكن كيف تنمّي هذه المحبة، وكيف تعظم عندك؟ علامتها إذا نمت وعظمت: أن تجد هذه الحلاوة؛ لأن هناك تلازم بين هذه الخصلة وبين الخصلتين الآتيتين مع أسباب أخرى، هنا الآن كيف تنمّي محبة الله ومحبة رسوله ﷺ في قلبك؟

١- عندك درجة أولى وهي: أن تتأمل في صفات الخالق تبارك وتعالى، وفي فضله ونعمه على خلقه، وفي رحمته بهم، كلما تأملت في ذلك كلما عظمت محبتك له تبارك وتعالى، تتأمل في حكمته، في خلقه، في شرعه، كل هذا يزيدك إيمانًا، ويرفع محبة الله في نفسك، كذلك النبي ﷺ تتأمل في صفاته، صفات الكمال الإنساني التي كان عليها ﷺ، وما قدم من أجل هذه الأمة، والتضحية التي ضحّاها، والألم الذي عاناه من أجل هداية الخلق، ومن أجل أن يوصلهم إلى الطريق الحق؛ فإذا تأملت هذا زادت محبته في نفسك.

٢- الأمر الثاني: كثرة العمل ومتابعة النبي ﷺ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] فإذا أردت أن تصل إلى هذه المحبة فأكثر من العمل؛ لأن الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة –والمحبة هذه من الأعمال الباطنة من أعمال القلوب– بينهما تلازم قوي جدًا كما قال النبي ﷺ: (أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ صَلَحَ سَائِرُ الْجَسَدِ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ الْجَسَدِ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ) هذا التلازم عند أهل السنة ثابت

ولا بد منه، عندهم لا تنفك الأعمال الظاهرة عن الأعمال الباطنة وجودًا وعدمًا، زيادة ونقصانًا، من فكها عن بعضها؟ المرجئة هم الذين فكّوها وقالوا: ممكن أن توجد أعمال القلوب دون أعمال الجوارح، وهذا باطل، وهذا الحديث الذي ذكرناه يبطل قولهم؛ لذلك إذا أكثرت من الأعمال الظاهرة عظمت الأعمال الباطنة وقويت وكثرت؛ فلذلك العمل والتقرب إلى الله سبحانه وتعالى بالفرائض والنوافل يزيدك قربة من الله ويزيد محبة الله ورسوله في قلبك وتعظم، وهذه تُوجد لك حلاة الإيمان التي تؤدي في المقابل إلى زيادة العمل وزيادة القربى، هذه تزيد هذه، وهذه تزيد هذه، كما هذه تنقص هذه، وهذه تنقص هذه، هكذا تفهم أعمال القلوب وأعمال الجوارح؛ لذلك قال ربنا تبارك وتعالى في الحديث القدسي: (وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ) إلى آخره، يحصل على خير كثير من محبة الله تبارك وتعالى؛ لأنه يزداد قربة إلى الله ويزداد إيمانه الذي في قلبه بزيادة أعمال الجوارح، هكذا تعتني بزيادة محبة الله ومحبة رسوله.

٣- والأمر الأخير وهو مهم جدًا في هذا الباب: وهو الدعاء، الإلحاح على الله بالدعاء أن يرزقك محبته ومحبة رسوله درجة الكمال، هذا الذي ينبغي أن تسعى إليه، لا تكن ضعيف الهمة، ضعيف القصد؛ بل ينبغي أن تحرص على الكمالات في هذا الباب، وأن تسابق في الخيرات، انظر إلى الكمال لا تنظر إلى النقص؛ فلذلك تدعو الله سبحانه وتعالى أن يمن عليك بكمال محبته ومحبة رسوله ﷺ الكمال الواجب والكمال المستحب أيضًا.

هذا ما أشار إليه ابن رجب رحمه الله، هنا أمر لا بد أن تركز عليه جيدًا، أن تحفظه جيدًا، كما سيأتي معنا -إن شاء الله- في الدروس القادمة...

عندنا قول القلب، وعمل القلب، وعمل الجوارح، بينها ارتباط وارتباط وثيق.

قول القلب: معرفته مع تصديقه توجب أعمال القلوب للقلوب السليمة، لا تأتي وتقول لي: إبليس عرف الله وصدّق به، ومع ذلك ما حصل، فرعون إلى آخره، أقول لك: هذا يوجبه للقلوب السليمة الخالية من الأمراض المانعة من الانقياد لأمر الله سبحانه وتعالى كالكِبْر والحسد، فمعرفة الله ومعرفة رسوله ﷺ ومعرفة دين الإسلام توجب أعمال القلوب من محبة الله وحبة رسوله ﷺ وغيرها من أعمال القلوب، أعمال القلوب تولّد أعمال الجوارح، وهي لازمة لها؛ فيلزم من عمل القلب عمل الجوارح، فبين هذه الثلاث ارتباط وثيق قوي جدًا، هذا كله ليس من عندي، هذا كلام أهل العلم من أئمة السلف رضي الله عنهم لكن بأسلوب سهل إن شاء الله.

قال ابن رجب رحمه الله: "وأما محبة الرسول: فتنشأ عن معرفته ومعرفة كماله" -رأيت كيف، محبة الرسول ﷺ من أعمال القلوب، كيف تنشأ؟ من قول القلب، معرفة- " ومعرفة كماله وأوصافه وعظم ما جاء به، وينشأ ذلك في معرفة مرسِله وعظمته -كما سبق-،" -يعني ينشأ ذلك عنه، معرفة مرسِله وهو الله سبحانه وتعالى وعظمة الله وصفات الله صفات الكمال- قال: "فإن محبة الله لا تتم إلا بطاعته" -وهنا يحاول أن يركز على أمر مهم وهو اللازم، محبة الله من أجل أن تكون حقيقية وفاعلة إذًا لا بد أن يكون يوجد طاعة لله سبحانه وتعالى- قال: "ولا سبيل إلى طاعته إلا بمتابعة رسوله" -كلها أشياء متسلسلة يلزم بعضها من بعض- قال: "كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾ [آل عمران: ٣١] ومحبة الرسول على درجتين أيضًا:

إحداهما: فرض، وهي ما اقتضى طاعته في امتثال ما أمر به من الواجبات، والانتهاء عما نهى عنه من المحرمات والرضى بذلك، وألا يجد في نفسه حرجًا مما جاء به ويسلم له تسليما، وألا يتلقى الهدى من غير مشكاته ولا يطلب شيئًا من الخير إلا مما جاء به.

الدرجة الثانية: فضل مندوب إليه" -يعني الدرجة الثانية من محبة الرسول ﷺ، هذه مستحبة- قال: "وهي: ما ارتقى بعد ذلك إلى اتباع سنته، وآدابه، وأخلاقه، والاقتداء به في هديه، وسمته، وحسن معاشرته لأهله وإخوانه، إلى آخره" انتهى كلامه رحمه الله.

محبة الله هي أصل؛ فإنه يجب أن يُحب لذاته، ولا شيء يُحب لذاته إلا هو، فهذا ليس لغيره؛ فمحبة الله لا تكون مساوية لمحبة رسوله ﷺ، محبة الله: محبة عبادة، خضوع، تذلل، تعظيم، تأليه، محبة تضرع، محبة خوف، رجاء غير ذلك...، أما محبة النبي ﷺ فهي تبع لمحبة الله عز وجل، فالعبد يحبه لله، فمحبته ﷺ ليست محبة مع الله؛ بل هي من محبة الله، فهي حب لله تعالى وفي الله وليست محبة محبوب مع الله كما يقع من مشركي زماننا، يحبون النبي ﷺ مع الله لا محبة لله، وفرق كبير بين المحبتين، واحدة شركية، وواحدة توحيد.

يلخص لنا موضوع المحبة ابن القيم، قال: "وَهَاهُنَا أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ مِنَ الْمَحَبَّةِ يَجِبُ التَّفْرِيقُ بَيْنَهَا، وَإِنَّمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ بِعَدَمِ التَّمْيِيزِ بَيْنَهَا

- **أَحَدُهَا:** مَحَبَّةُ اللَّهِ، وَلَا تَكْفِي وَحْدَهَا فِي النَّجَاةِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَالْفَوْزِ بِثَوَابِهِ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَعُبَّادَ الصَّلِيبِ وَالْيَهُودَ وَغَيْرَهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ.
- **الثَّانِي:** مَحَبَّةُ مَا يُحِبُّ اللَّهُ" -يعني الله سبحانه وتعالى يحب الطاعات؛ فنحن نحب الطاعات؛ لأن الله يحب الطاعات، هذا مقصوده- قال: "وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي تُدْخِلُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَتُخْرِجُهُ مِنَ الْكُفْرِ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَقْوَمُهُمْ بِهَذِهِ الْمَحَبَّةِ وَأَشَدُّهُمْ فِيهَا"
- **الثَّالِثُ:** الْحُبُّ لِلَّهِ وَفِيهِ" -كحب المؤمن الصالح، تحبه لقربه من الله سبحانه وتعالى، لا لأي غرض آخر- "وَهِيَ مِنْ لَوَازِمِ مَحَبَّةِ مَا يُحِبُّ" -يعني تلزم من التي قبلها- "وَلَا تَسْتَقِيمُ مَحَبَّةُ مَا يُحِبُّ إِلَّا فِيهِ وَلَهُ.

o **الرَّابِعُ:** الْمَحَبَّةُ مَعَ اللَّهِ، وَهِيَ الْمَحَبَّةُ الشِّرْكِيَّةُ" -كمحبة المشركين لآلهتهم- قال: "وَكُلُّ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا مَعَ اللَّهِ لَا لِلَّهِ، وَلَا مِنْ أَجْلِهِ، وَلَا فِيهِ، فَقَدِ اتَّخَذَهُ نِدًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَهَذِهِ مَحَبَّةُ الْمُشْرِكِينَ.

وَبَقِيَ قِسْمٌ خَامِسٌ لَيْسَ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ:" -ليس موضوعنا هذا القسم الخامس، نحن موضوعنا هذه الأربعة، أيش القسم الخامس؟- قال: "وَهِيَ الْمَحَبَّةُ الطَّبِيعِيَّةُ، وَهِيَ مَيْلُ الْإِنْسَانِ إِلَى مَا يُلَائِمُ طَبْعَهُ، كَمَحَبَّةِ الْعَطْشَانِ لِلْمَاءِ، وَالْجَائِعِ لِلطَّعَامِ، وَمَحَبَّةِ النَّوْمِ وَالزَّوْجَةِ وَالْوَلَدِ، فَتِلْكَ لَا تُذَمُّ إِلَّا إِذَا أَلْهَتْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَشَغَلَتْ عَنْ مَحَبَّتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ: ٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [سُورَةُ النُّورِ: ٣٧]" انتهى كلامه رحمه الله.

أنصح بقراءة كتاب ابن القيم "الداء والدواء" فقرة المحبة وغيرها من أعمال القلوب، طبعًا الكتاب جميل جدًا في أعمال القلوب، وكذلك ابن تيمية رحمه الله له كلام في المحبة طُبع على شكل قاعدة في المحبة.

وقوله في الحديث: **"(مِمَّا سِوَاهُمَا)"** هنا حصل جمع في الضمير **"مِمَّا سِوَاهُمَا"** ضمير الجمع، جمع بين الله وبين نبيه ﷺ بضمير واحد، وقد جاء في "صحيح مسلم" عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ؛ "أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) لا تجمع بينهما بضمير واحد.

وقد جمع العلماء بين الحديثين، هنا قد جمع في الضمير النبي ﷺ، وهناك أنكر على الخطيب قوله هذا.

اختلف العلماء في كيفية التوفيق بين الحديثين، ما هو الجائز وما هو الممنوع في هذا؟

- فذهب بعض العلماء إلى أن النهي الذي ذُكر في الخطبة منسوخ ثم بعد ذلك جاز هذا الأمر.
- وبعضهم قال هذا للأدب، الأفضل والأحسن أن يُفعل.

المسألة لها محلها وتفصيلها إن شاء الله وسيأتي، أشرنا إليه لأن الشرّاح يتحدثون عن هذه المسألة ويذكرونها.

قال "وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ" يعني بالمرء هنا: المسلم، فالكافر يبغض لله، ما يُحب لله، وهذا من القسم الثالث من الأقسام التي ذكرها ابن القيم رحمه الله، وهذه خصلة من خصال الإيمان، وهي من لوازم الخصلة التي قبلها، فمن أحب الله ورسوله أحب لله، فصار حبه وبغضه لله.

قال يحيى بن معاذ -من أئمة السلف رضي الله عنهم-: "حَقِيقَةُ الْحُبِّ فِي اللَّهِ أَنْ لَا يَزِيدَ بِالْبِرِّ وَلَا يَنْقُصَ بِالْجَفَاءِ" تلخيص عجيب، بس خلاص، هذا معنى الحب في الله، والبغض في الله، أيش يعني؟ محبتك للشخص أو بغضك له ما له أي سبب إلا شيء واحد بس، وهو قربه من الله وبعده عنه؛ فالشخص أيش ما أحسن إليك من إحسان، وهو البر الذي ذكره يحيى هنا، مهما زاد لك من البر والإحسان والإنعام إذا كان بعيدًا عن الله لا تحبه، تبغضه في الله مع أنه محسن إليك، ولا ينقصه الجفاء، الجفاء: عدم الإحسان إليك، والبعد عنك، ما يحسن إليك، لا يعطيك، ما في شيء يقربه إليك، إلا أنه طائع لله، فأنت تحبه على بعده، أيش الضابط عندك الميزان؟ هو صلته بالله فقط، هذا معنى الحب في الله والبغض في الله، والإنسان إذا أحب الله محبة حقيقية تامّة فرغ قلبه لهذا، صار حبه لما يحبه الله، ولمن يحبه الله، وبغضه لما يبغضه الله، ولمن يبغضه الله، بس، هذا هو ميزانه فقط؛ فالمقصود من الحديث لا تكون محبته له لدنيا أو مصلحة، أو من أجل إحسانه، أو قرابته، أو وطنيته، إنما يكون حبه لقربه من ربه وطاعته.

قال ابن رجب: "وإنما كانت هذه الخصلة تالية لما قبلها" -يعني جاءت محبة الله ورسوله أولًا ثم جاءت هذه بعدها- قال: "لأن من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فقد صار حبه كله له -لله-، ويلزم من ذلك أن يكون بغضه لله وموالاته له ومعاداته له، وأن لا تبقى له بقية من نفسه وهواه" -خلاص نصيبه من نفسه منزوع، لا يحب من أجل نفسه، ولا يبغض من أجل نفسه، ولا

لأن هواه يميل إلى هذا الاتجاه، لا، صار كل حبه وبغضه لله سبحانه وتعالى- قال: "وذلك يستلزم محبة ما يحبه الله من الأقوال والأعمال، وكراهة ما يكرهه من ذلك، وكذلك من الأشخاص" -هنا يشير إلى القسم الثاني من الأقسام التي ذكرها ابن القيم رحمه الله- قال: "ويلزم من ذلك معاملتهم بمقتضى الحب والبغض، فمن أحبه لله أكرمه وعامله بالعدل والفضل، ومن أبغضه لله أهانه بالعدل" -لا يظلمه أيضًا حتى بما أنه أبغضه لله سبحانه وتعالى؛ لكن لا يظلمه، لا يجد الشخص شخصًا نصرانيًّا سائرًا في الطريق وهو يبغضه في الله ويذهب ويعتدي عليه، وهو من المستأمنين أو من المعاهدين مثلًا، لماذا؟ يقول: أُبغضه في الله، إذًا يجب أن أعامله بهذه الطريقة! لا، تعامله بالعدل، ما هو العدل؟ قال الله، قال رسول الله ﷺ، والمنهج الذي كان عليه السف الصالح رضي الله عنهم، هذا هو العدل- "ولهذا وصف الله المحبين له بأنهم ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]" انتهى كلامه رحمه الله.

"وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ" أن يعود: يعني أن يصير إليه؛ فالعود قد يكون بمعنى الرجوع إليه بعدما دخل في الإسلام، وقد يكون بمعنى المصير إليه ابتداءً، معنى يُقذف: يُرمى.

"كما يكره" أي: مثل كرهه، يعني من كان كافرًا يكره أن يرجع في الكفر بعد أن خلّصه الله -تبارك وتعالى- منه لشدة بغضه للكفر؛ لأنه يبغض ما يبغضه الله تبارك وتعالى والله يبغض الكفر إذًا هو يبغض الكفر، ومن وُلد في الإسلام يكره أن يصير كافرًا بعد أن منّ الله عليه بالإسلام كما يكره أن يُرمى في النار، يعني لو أنه لو قُذف في النار لكان أهون عليه من أن يصير كافرًا بعد إسلام لشدة بغضه للكفر، وهذه الخصلة من لوازم الخصلة الأولى أيضًا، فمن أحب الله أحب ما يحبه، وأبغض ما يبغضه ومنه الكفر.

هذا الحديث دليل على أن الخصال الثلاثة من الإيمان؛ لأن هذه الدرجة، درجة حلاوة الإيمان درجة عالية، لا ينالها كل مؤمن حتى يحقق هذه الأسباب، فهذه الأسباب هي من الإيمان؛ فمتى وصل إليها العبد، تدرج ووصل إلى هذه الخصال؛ وجد حلاوة الإيمان؛ إذًا هذه الخصال من الإيمان.

وهذا يدل على أن المؤمنين يتفاضلون في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن له حلاوة يجدها من حقق هذه الخصال ولوازمها.

إسناد هذا الحديث مسلسل بالبصريين، والحديث متفق عليه.

سئل الدارقطني عن حديث أبي قلابة، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان...) وذكر الحديث، فَقَالَ: "يَرْوِيهِ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب" -وهي الرواية التي بين أيدينا- وخالفه وهيب، فرواه عن أيوب، موقوفًا" انتهى.

إذًا عبد الوهاب يرويه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس مرفوعًا إلى النبي ﷺ.

بينما وهيب يرويه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس من قوله.

رواية وهيب أخرجها أبو نُعيم في المستخرج.

وهذا الاختلاف الراجح فيه مع عبد الوهاب الذي رفع كما رجحه البخاري ومسلم؛ لكن لماذا؟

وهيب في أيوب تقريبًا في نفس الدرجة، ليس له مزية عبد الوهاب في أيوب على وهيب.

قال يحيى بن معين لما سأله عثمان: "ما حالُ وُهَيْب في أيوب؟ فقال: ثقة، فقلت: هو أحب إليك أو عبد الوهاب؟ قال: ثقة وثقة".

إذًا ما وجه تصحيح رواية عبد الوهاب؟ أنه متابَع على الرفع، تابعه عبيد الله بن عمرو عن أيوب عند الطبراني وغيره، وعباد بن منصور هذه المتابعة ذكرها أبو نُعيم في الحلية؛ فهو محفوظ من هذه الطريق مرفوعًا، وتابع أبا قلابة عليه جمع عن أنس، أبو قلابة نفسه ما تفرد به، قد تابعه جماعة؛

فرووه عن أنس بن مالك رضي الله عنه، منهم قتادة في الصحيحين وثابت في صحيح مسلم؛ فلا إشكال في صحته والحمد لله، وستأتي -إن شاء الله- معنا رواية قتادة.

"بَابٌ: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ"

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ.»"

"عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ" أي حب الأنصار دليل على الإيمان؛ لأن الأنصار نصروا الله ونصروا رسوله ﷺ ونصروا دينه فمن أحبهم لهذا فهو مؤمن.

"حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ" هشام بن عبد الملك، الباهلي مولاهم، أبو الوليد الطيالسي، البصري.

قال أحمد: "أبو الوليد شيخ الإسلام، ما أقدم عليه أحدًا من المحدثين اليوم"

شيخ الإسلام يعني: كبير الإسلام ومُقدّم الإسلام، هذا ليس على إطلاقه، هذا الإطلاق لا يصح، وإنما هو مقيد بما أتم الإمام أحمد الكلام فيه، فقال: "ما أقدم عليه أحدًا من المحدثين اليوم" فهو شيخ الإسلام في زمنه وفي وقته، هذا ما يقصدونه هنا، أي: كبير أهل الإسلام، ومُقدّمهم، وعالمهم، وفاضلهم في وقته، كان في نفسي من هذا اللقب شيء حقيقة إلى أن وجدت جمعًا من السلف يستعملونه ولا ضير عندهم فيه، فهو بهذا المعنى الذي ذكرنا لا إشكال فيه، ولا شك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يستحق هذا اللقب؛ فهو مجدد الدين في زمنه رحمه الله.

وقال أبو حاتم: "إمام، فقيه، عاقل، ثقة، حافظ، ما رأيت في يده كتابًا قط" انتهى.

وثّقه جمع، وكان مقدّمًا في شعبة، وهو عندنا هنا من روايته عن شعبة، من أتباع التابعين، مات سنة ٢٢٧ وله ٩٤ سنة، روى له الجماعة.

قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ" أبو بِسطام، شعبة بن الحجاج، إمام، تقدم.

"قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ" ابن عَتيك، الأنصاري، المدني، من بني معاوية، وهو ممن وافق اسمه اسم أبيه؛ فهو عبد الله بن عبد الله، وهو ثقة، روى له الجماعة، واختلفوا في اسم جده أهو جبر أم جابر؟ وقيل: هما اثنان، يقال لأحدهما ابن جابر، والآخر ابن جبر، وكلاهما موثق، هذا ثقة وهذا ثقة، والمحققون رجحوا أنهما واحد.

"قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا" هو ابن مالك خادم رسول الله ﷺ تقدم.

"عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ" الآية: هي العلامة، و "الأنصار": الألف واللام فيها للعهد، وهم جماعة من أهل المدينة من الصحابة من أولاد الأوس والخزرج، هما قبيلتان، وقيل لهم الأنصار لنصرتهم لرسول الله ﷺ، والأوس والخزرج أخوان، ابنا حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، أخوان صار منهما قبيلتان، قبيلة الأوس وقبيلة الخزرج؛ لكن كلهم في النهاية يرجعون إلى أب واحد، أخرج البخاري عن غَيلان بن جرير قال: "قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ، كُنْتُمْ تُسَمَّوْنَ بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمُ اللهُ؟" -هذا الذي يهم من الذين سماهم الأنصار- "أَمْ سَمَّاكُمُ اللهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانَا اللهُ" -أين؟ في كتابه- "كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنَسٍ، فَيُحَدِّثُنَا مَنَاقِبَ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدَهُمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ، أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا» انتهى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فَإِنَّ مَنْ عَلِمَ مَا قَامَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ مِنْ نَصْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ؛ وَكَانَ مُحِبًّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ؛ أَحَبَّهُمْ قَطْعًا، فَيَكُونُ حُبُّهُ لَهُمْ عَلَامَةَ الْإِيمَانِ الَّذِي فِي قَلْبِهِ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانُ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ".

وقال: "وإنما خُص الأنصار -والله أعلم- لأنهم هم الذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين، وآووا رسول الله ﷺ، ونصروه، ومنعوه، وبذلوا في إقامة الدين النفوس والأموال، وعادَوا الأحمر والأسود من أجله، وآووا المهاجرين وواسوهم في الأموال، وكان المهاجرون إذ ذاك قليلاً غرباء فقراء مستضعفين، ومن عرف السيرة وأيام رسول الله ﷺ وما قاموا به من الأمر ثم كان مؤمنًا يحب الله ورسوله لم يملك

أن لا يحبهم، كما أن المنافق لا يملك أن لا يبغضهم، وأراد بذلك -والله أعلم- أن يعرف الناس قدر الأنصار؛ لعلمه بأن الناس يكثرون والأنصار يقلون، وأن الأمر سيكون في المهاجرين، فمن شارك الأنصار في نصر الله ورسوله بما أمكنه فهو شريكهم في الحقيقة كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ فبغض من نصر الله ورسوله من أصحابه نفاق" انتهى المراد من الكلام.

وهذا الحديث زائد على ما تقدم من أن يحب المرء لا يحبه إلا لله؛ فحب الأنصار لنصرتهم دين الله ورسوله ﷺ ومحبتهم من تمام محبة الله ورسوله ﷺ.

ومن هنا كان السلف رضي الله عنهم يمتحنون بالأئمة الذين اشتُهِروا بالصلابة في السنة، والصلاح، ونصرة التوحيد والسنة، ومحاربة الشرك والبدع وأنواع الضلال، والناس في هذه المسألة ككل مسألة ما بين إفراط وتفريط، منهم من عدّ الامتحان بالأشخاص بدعة، وهذا القول هو في نفسه محدث، السلف على خلافه، ومنهم من غلا فيها حتى صار يمتحن بكلّ من هب ودب، وعلى كل خلاف يقع، وهذا اليوم موجود، هذا إفراط، وهذا تفريط، لا هذا من دين الله ولا هذا من دين الله، ولا كان السلف على هذا ولا على هذا، كلام السلف بالامتحان بالأئمة من كثرته أشهر من أن يُذكر، لا يخفى على طلبة العلم فضلًا عن العلماء، والغريب من أن يخرج القول بإنكاره ممن عنده علم، هذا غريب مستغرب حقيقة؛ لأن آثار السلف في هذا كثيرة، وقد ذكر أئمة أهل السنة من ذلك الشيء الكثير، في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، وشرح السنة للبربهاري، والشريعة للآجري، وأشياء كثيرة، وفي تراجم الأئمة الكثير من هذا، وسيمر معنا إن شاء الله وسنؤكد عليه في موضعه بإذن الله، كامتحانهم بالمعافى، وبالأوزاعي، وبالإمام أحمد، وغيرهم كثير وكثير؛ فمستغرب حقيقة إنكار مثل هذا المنهج المعروف عن السلف رضي الله عنهم، وهذا أصله "**«آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ.»**" علامة، إذا كان الشخص ناصرًا لدين الله ناصرًا لسنة رسول الله ﷺ بحيث أنه لا يُبغض إلا لهذا، يصير علمًا على هذا؛ عندئذ يصير محلًّا للامتحان، كما أنهم أيضًا

يمتحنون برؤوس أهل البدع ورؤوس أهل الضلال، وهذا أيضًا موجود، من أثنى عليهم ومن أحبهم فهو معهم وهو مثلهم، اللهم إلا إن لاح لنا أن سبب العداوة بين الشخص والآخر أنها مسألة دنيوية مثلًا، أن يكون قد حصل بينهم خلاف في مال، أو في غيره، وصار بينهم عداوة لهذا عندئذ تكون هذه مستثناة من القاعدة؛ لكن مثلًا شخص في المشرق وآخر في المغرب يُذكر له رأس من رؤوس أهل السنة والجماعة يذمّه ويبغضه إلى آخره، لماذا؟ ما بينهم إلا السنة؛ فهنا هذا داعية سنة معروف بذلك، أبغضه لذلك، وهذا هو السبب؛ فهذه العلامات تظهر لك حقائق الرجال؛ لأن الكثير من الناس عندهم نفاق، ولا يظهر لك حقيقة ما عنده لأسباب كثيرة؛ فهذه العلامة تدلك على هذا من ذاك.

مراد البخاري ظاهر من تبويبه، الحديث مطابق للترجمة.

"**وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ.**»" علامة النفاق بغض الأنصار.

اختلف العلماء هنا في نوع النفاق، النفاق نوعان أصلًا:

- نفاق أكبر مخرج من الملة، يسميه بعض العلماء نفاق أكبر، وآخرون: نفاق اعتقادي، تسمية، هذا اسم وهذا اسم، كلاهما بنفس المعنى.
- والنوع الثاني: نفاق أصغر غير مخرج من الملة.

الأول صاحبه منافق كافر في الدرك الأسفل من النار، الثاني نفاق أصغر، نفاق عملي يسميه البعض الآخر، هذا النفاق ليس مخرجًا من الملة إلا أن صاحبه يعمل أعمال المنافقين الذي جاءت في الأحاديث: (إذا حدّث كذب، إذا خاصم فجر) إلى آخره...، هذان نوعان.

ما المقصود هنا "**آيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ**" هل هو النفاق الأكبر أم النفاق الأصغر؟

الخلاف موجود بين أهل العلم، ولكل وجهة نظر؛ لكن لا شك أن من أبغضهم لنصرتهم لدين الله سبحانه وتعالى فهو نفاق أكبر لا شك في ذلك، ولا يبغضهم أحدٌ جميعًا إلا لهذا لمعنى، أيش في بينه وبينهم كلهم؟ إلا لنصرتهم لدين الله سبحانه وتعالى؛ فعندئذ يكون نفاقه نفاقًا أكبر.

إسناد البخاري في هذا الحديث رباعي، من الأسانيد العالية، بالنسبة للبخاري أسانيده العالية ثلاثية ورباعية، أعلى شيء عنده ثلاثي، والرباعي يعتبر عاليًا له، والحديث متفق عليه، وأخرجه من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والجوامع جمع عن جمع عن شعبة به. والله أعلم.

"بَابٌ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ"

"بَابٌ" هذا التبويب ثابت في اليونينية، وفي رواية أبي ذر نسخة الغزولي، وفي فرع نسخة الصغاني، النسخة البغدادية، وعليه إشارة إلى أنها في نسخة، وفي حاشية اليونينية: رواية الأصيلي ليس فيها تبويب.

قال ابن حجر: "قوله: باب كَذَا هُوَ فِي روايتنا بِلَا تَرْجَمَةٍ" -باب من دون أي زيادة يعني- "وَسَقَطَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ أَصْلًا" -نفس الباب ساقط من رواية الأصيلي أصلًا- "فَحَدِيثه عِنْده من جملَة

التَّرْجَمَة الَّتِي قبله" -يعني الحديث تابع للباب الذي قبله عند الأصيلي بدون فارق تبويب بينهما- قال: "وعَلى روايتنا" -يعني إثبات الباب- "فَهُوَ مُتَعَلق بهَا أَيْضا" -يعني الأصل لما يكون في باب معناه أنه انفصل، الموضوع صار موضوع آخر، قال: لا، هو أيضًا متعلق بالباب الذي قبله، لماذا؟ لأنه قال باب فقط من دون أي زيادة- قال: "وعلى روايتنا" -يعني حتى مع إثبات الباب هو متعلق بما قبله- "لِأَن الْبَاب إِذا لم تذكر لَهُ تَرْجَمَة خاصه يكون بِمَنْزِلَة الْفَصْل مِمَّا قبله مَعَ تعلقه بِهِ كصنيع مصنفي الْفُقَهَاء" -يعني جعله أيضًا تابعًا للباب الذي قبله لكن كفصل يعني، وهذا من تأمل صنيع البخاري في صحيحه وجد أن ما يذكره ابن حجر هنا صحيح- قال: "وَوجه التَّعْلِق" -أيش الرابط ما بين هذا الحديث وحديث حب الأنصار- قال: "أَنه لما ذكر الْأَنْصَار فِي الحَدِيث الأول أَشَارَ فِي هَذَا إِلَى ابْتِدَاء السَّبَب فِي تلقيبهم بالأنصار لِأَن أول ذَلِك كَانَ لَيْلَة الْعقبَة لما توافقوا مَعَ النَّبِي ﷺ عِنْد عقبَة منى فِي الْمَوْسِم كَمَا سَيَأْتِي شرح ذَلِك إِن شَاءَ الله تَعَالَى فِي السِّيرَة النبوية من هَذَا الْكتاب وَقد أخرج المصَنّف حَدِيث هَذَا الْبَاب فِي مَوَاضِع أخر فِي بَاب من شهد بَدْرًا لقَوْله فِيهِ كَانَ شهد بَدْرًا وَفِي بَاب وُفُود الْأَنْصَار لقَوْله فِيهِ وَهُوَ أحد النُّقَبَاء وَأوردهُ هُنَا لتَعَلُّقه بِمَا قبله كَمَا بَيناهُ، ثمَّ إِن فِي مَتنه مَا يتَعَلَّق بمباحث الْإِيمَان من وَجْهَيْن آخَرين: أَحدهمَا: أَن اجْتِنَاب المناهي من الْإِيمَان كامتثال الْأَوَامِر" -لأنه هنا ذكر في الحديث أشياء نهاهم عنها- "وَثَانِيهمَا: أَنه تضمن الرَّد على من يَقُول أَن مرتكب الْكَبِيرَة كَافِر أَو مخلد فِي النَّار كَمَا سَيَأْتِي تَقْرِيرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى" انتهى كلامه.

وهؤلاء الذين قالوا بأن مرتكب الكبيرة كافر هم الخوارج، والذين قالوا هو مخلّد في النار هم الخوارج والمعتزلة؛ ففي حكمهم في الدنيا اختلف الخوارج والمعتزلة، الخوارج قالوا: هم كفار، والمعتزلة قالوا: هم في منزلة بين المنزلتين، لا هم مسلمون ولا هم كفار، بينهما، أما في الحكم الأخروي فاتفقوا على أنه مخلّد في نار جهنم -يعني صاحب الكبيرة-.

قال المهلّب -ذكرنا قول المهلب هنا؛ لأنه ذكر مناسبة ثانية للباب- قال: "أما قوله: "علامة الإيمان حب الأنصار" -فهو بَيّن في حديث أنس، وأما حديث عبادة فإنما ذكره في الباب- "لأن الأنصار لهم من السبق إلى الإسلام بمبايعة الرسول ﷺ ما استحقوا به هذه الفضيلة" -يعني لماذا استحقوا أن يكون حبهم علامة على الإيمان؟ قال: لما فعلوه من سبقهم إلى مبايعة النبي ﷺ- قال: "وهذه أول بيعة عقدت على الإسلام، وهو بيعة العقبة الأولى بمكة، ولم يشهدها غير اثني عشر رجلًا من الأنصار، ذكر ذلك ابن إسحاق، وكذلك قال عبادة: وحوله عصابة من أصحابه، مع أن المهاجرين بمكة قد كانوا أسلموا ولم يبايعوا مثل هذه البيعة، فصح أن الأنصار المبتدئون بالبيعة على إعلان توحيد الله وشريعته حتى يموتوا على ذلك؛ فحبهم علامة الإيمان.

وقال: "فكان الأنصار ممن اتبعه أولا، فوجبت لهم محبة الله، ومن أحب الله وجب على العباد حبه" انتهى المراد وبهذا تظهر مناسبة الحديث للباب.

"حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ" الحكم بن نافع، الحمصي، ثقة، تقدم.

"قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ" بن أبي حمزة، ثقة، تقدم.

"عَنِ الزُّهْرِيِّ" محمد بن مسلم بن شهاب، إمام تقدم.

"قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ" بن عمرو، أبو إدريس الخولاني، العَوْذي، كان ثقة عالمًا من فقهاء أهل الشام، وعبّادهم، وقرّائهم، تابعي كبير، وُلد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، مات سنة ٨٠. قال سعيد بن عبد العزيز التنوخي: "كان عالم الشام بعد أبي الدرداء" روى له الجماعة.

قال الذهبي: وَلَيْسَ هُوَ بِالمكْثِرِ" -يعني مكثر بالحديث- "لَكِنْ لَهُ جَلَالَةٌ عَجِيْبَةٌ، سُئِلَ دُحَيْمٌ عَنْهُ وَعَنْ جُبَيْرٍ: أَيُّهُمَا أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَبُو إِدْرِيْسَ هُوَ المقَدَّمُ. وَرَفَعَ أَيْضاً مِنْ شَأْنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ لِإِسْنَادِهِ وَأَحَادِيْثِهِ.

قُلْتُ: هُمَا كَانَا مَعَ كَثِيْرِ بنِ مُرَّةَ، وَقَبِيْصَةَ بنِ ذُؤَيْبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُحَيْرِيْزٍ الجُمَحِيِّ، وَأُمِّ الدَّرْدَاءِ" -أم الدرداء الصغرى زوجة أبي الدرداء هذه تابعية، أم الدرداء الكبرى صحابية، ليست هي الفقيهة، الفقيهة هي أم الدرداء الصغرى التابعية- قال: "عُلَمَاءَ الشَّامِ فِي عَصْرِهِمْ فِي دَوْلَةِ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ، وَقَبْلَ ذَلِكَ".

"أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ" هو الصحابي الجليل عبادة بن الصامت بن قيس، من الخزرج من الأنصار، أبو الوليد المدني، أحد النقباء، شهد بدرًا والمشاهد كلها، ثم وجهه عمر إلى الشام قاضيًا ومعلمًا، فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين، ومات بها سنة ٣٤ وله ٧٢ سنة، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية، روى له الجماعة.

"وكان شهد بدرًا": يعني قاتل مع النبي ﷺ في غزوة بدر، فله فضيلة أهل بدر.

قال ابن حجر: "وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَائِلَ ذَلِكَ" -يعني الذي قال: وكان شهد بدرًا، من قالها؟ - "أَبُو إِدْرِيسَ، فَيَكُونُ مُتَّصِلًا إِذَا حُمِلَ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ عُبَادَةَ، أَوِ الزُّهْرِيِّ فَيَكُونُ مُنْقَطِعًا وَكَذَا قَوْلُهُ: "وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ" نفس الشيء يقال في: **"قال: وهو أحد النقباء ليلة العقبة"** هي من قول أبي إدريس أم من قول الزهري؟ فيه احتمال.

النقباء: جمع نقيب: وهو الناظر على القوم ومقدمهم وضمينهم وعريفهم، يعني كبير القوم والمقدم فيهم.

نقباء الأنصار هم الذين تقدموا لأخذ البيعة لنصرة رسول الله ﷺ ليلة العقبة، وهم اثنا عشر رجلا، وليلة العقبة: الليلة التي بايع فيها النبي ﷺ الذين آمنوا من الأوس والخزرج، وكان ذلك عند جمرة العقبة بمنى، والعقبة من الشيء: الموضع المرتفع منه، يقال له: عقبة.

"أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ" أي حواليه، أي: محيطين به.

"عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ" العصابة: الجماعة من الناس، وهم ما بين العشرة إلى الأربعين، وهذه لا واحد لها من لفظها، وجمعها عصائب.

"بَايِعُونِي" من المبايعة، والمبايعة: بمعنى المعاهدة، والمعنى: تعالوا عاهدوني.

من بيعات النبي ﷺ لأصحابه:

١- "بيعة العقبة الأولى"، وهذه البيعة كانت للأنصار، وكانوا اثني عشر رجلًا، وكانت هذه المبايعة بمنى، وتسمى: البيعة الأولى من بيعتي العقبة، بايعهم رسول الله ﷺ على الإسلام دون القتال؛ لأنه لم يفرض يومئذ، وسماهم الأنصار.

٢- والثانية: "بيعة العقبة الثانية" للأنصار أيضًا وكانوا ٧٠ رجلًا جاءوا للحج، بايعهم رسول الله ﷺ خفية، بايعهم على القتال، وهذه البيعة الثانية من بيعتي العقبة.

وهاتان البيعتان قبل الهجرة، بيعة العقبة الأولى وبيعة العقبة الثانية.

٣- ثم بعد ذلك بيعة الرضوان، وهذه في السنة السادسة من الهجرة، بايع النبي ﷺ من معه من المسلمين تحت الشجرة، وكانوا ١٣٠٠ بايعهم ﷺ ألا يفِرّوا، وإلى هذه البيعة أشار الله تعالى بقوله: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ إلى آخر الآية.

وقال البعض: مقصودهم بهذه البيعة في هذا الحديث، بيعة العقبة الأولى.

واختلفوا في هذا اختلافًا كثيرًا، ذكره ابن رجب رحمه الله في أول شرحه لهذا الحديث، وذكر الخلاف في هذه المسألة، هذه البيعة المذكورة في هذا الحديث أيّ بيعة هي؟

"عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا" شيئًا هنا نكرة في سياق النهي؛ فتفيد العموم، يعني أي شيء، لا ملك مقرّب، ولا نبي مرسل، ولا ولي، ولا حجر، ولا شجر، ولا أي شيء، يعني عاهدوني على أن تعبدوا الله سبحانه وتعالى وحده وأن تتركوا الشرك ولا تشركوا به شيئًا، والشرك: هو أن تجعل لله ندًّا

وهو خلقك، وهنا قدّم ذكر النهي عن الإشراك على غيره؛ لأن أصل دعوة الأنبياء هي التوحيد؛ لذلك دائمًا كان يقدّمه النبي ﷺ.

"وَلَا تَسْرِقُوا" ولا تسرقوا أي شيء، السرقة: أخذ مال الغير من حرز على وجه الاختفاء، والمقصود: النهي عن السرقة عمومًا، وليست فقط السرقة التي تقام عليها الحد.

"وَلَا تَزْنُوا" الزنا معروف، ونهاهم عنه؛ لأن في الزنا إفسادًا للنفس والنسب والغير، فهو جناية على الأعراض والأنساب؛ فكان من العظائم.

قال العلماء: وأجمع أهل الملل على تحريمه، ليس أمة محمد فقط؛ بل أجمع أهل الملل على تحريمه، ولهذا كان حدّه أشدّ الحدود؛ لأنه جناية على الأعراض والأنساب، وسبحان الله، الزنا إذا انتشر في الأمم حق العذاب عليهم، وهذا معروف، ومن أسباب انتشار الزنا: انتشار التبرّج والسفور في النساء، إذا كثر التبرج والسفور في المجتمع كثر الزنا، وإذا كثر الزنا اقترب العذاب، نسأل الله العافية والسلامة.

"وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ" قتل النفس التي حرم الله بغير الحق كلّه حرام، وليس فقط قتل الأولاد؛ ولكن خصّ هنا قتل الأولاد؛ لأنه كان فاشيًا فيهم، فكانوا يقتلون الإناث خشية العار، وهو المسمى بـ "وأد البنات"، وكانوا يقتلون الذكور والإناث خوفًا من الفقر.

قال ابن رجب رحمه الله: "وتخصيص قتل الأولاد بالذكر في بعض الروايات موافق لما ورد في القرآن في مواضع وليس له مفهوم" -يعني لا يُفهم من ذلك أنه يجوز أن تقتل غيرهم- "وإنما خُصص بالذكر للحاجة إليه، فإن ذلك كان معتادًا بين أهل الجاهلية".

"وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ" وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ: أي بكذب على أحد، البهتان هو الكذب الذي يُبهت سامعه، يعني يدهشه ويحيّره من شدة نكارته، يتفاجأ ينصدم بما تخبره به من الأكاذيب.

"تَفْتَرُونَهُ" تختلقونه.

"بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ" ذكر الأيدي والأرجل يدلّ على أن المقصود بالبهتان هنا ما هو أعم من الكذب باللسان، فيشمل السحر، وقذف المحصنات، والمشي بالنميمة، ورمي الناس بالعظائم، وكل ما يُلحق بهم العار والفضيحة، كل هذا يدخل في هذا اللفظ.

قال ابن رجب رحمه الله: ،وكل ما بهتَ صاحبَه وحيَّره وأدْهشه من قولٍ أو فعل لم يكنْ في حسابِهِ فهو بهتانٌ" فأخذُ المالِ بالنُّهْبى أو بالدعاوَى الكاذبةِ بهتانٌ" إلى آخر ما ذكر...

"وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ" المعصية خلاف الطاعة، عصى العبد ربه إذا خالف أمره، و"المعروف" في الشرع: أي الجائز شرعًا؛ فلا طاعة لأحد في معصية الله، هذا القيد للتنبيه على طاعة غير رسول الله ﷺ؛ فالنبي ﷺ لا يأمر إلا بالمعروف؛ لكن نبّه بهذا على أن الطاعة تكون في المعروف.

قال ابن رجب: "وأما الخصلة السادسة: فهي المعصية، وتشمل جميع أنواع المعاصي، فهو من باب ذكر العام بعد الخاص"، -يعني ذكر أشياء خاصّة بعدها عمّم، فقال ولا تعصوا في معروف، كل المعاصي قد نهى عنها- "وهو قريب من معنى قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿ولا يَعْصِينَكَ في معروف﴾ [الممتحنة: ١٢] وفي بعض ألفاظ حديث عبادة: «ولا تعصوا في معروف» وفي بعضها: «ولا تعصوني في معروف» وقد خرجها البخاري في موضع آخر، وكل هذا إشارة إلى أن الطاعة لا تكون إلا في معروف، فلا يطاع مخلوق إلا في معروف، ولا يطاع في معصية الخالق، وقد استنبط هذا المعنى من هذه الآية طائفة من السلف، فلو كان لأحد من البشر أن يُطاع بكل حال لكان ذلك للرسول ﷺ، فلما خصت طاعته بالمعروف -مع أنه لا يأمر إلا بما هو معروف- دل على أن الطاعة في الأصل لله وحده، والرسول مبلغ عنه وواسطة بينه وبين عباده، ولهذا قال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠] فدخل في هذه الخصلة السادسة الانتهاء عن جميع المعاصي، ويدخل فيها أيضًا القيام بجميع الطاعات على رأي من يرى أن النهي عن شيء أمر بضده".

وقد قدمنا هذه القاعدة في الأصول، وذكرنا أن الراجح أن النهي عن الشيء يستلزم الأمر بضده أو أحد أضداده.

"فَمَنْ وَفَّى" أو وفَى، كلاهما صحيح، بالتخفيف والتشديد، والمعنى واحد.

"فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ" أي: من وفى بهذه البيعة، أي ثبت على ما بايع عليه ولم يخالف.

"فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ" أي يعني أن ثوابه على وفائه بالعهد على الله؛ فالله يثيبه عليه، هنا في بعض الشروح يذكر بعض الأشاعرة من أهل البدع قاعدة عندهم، وهي: "أن الله لا يجب عليه شيء مطلقًا"، أخذوها من هذه، والآن صارت عندهم إشكال هنا، "«فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ»" صار عندهم مشكل بناء على أصلهم، فأصّل الأشاعرة أنه لا يجب على الله شيء مطلقًا، وقوله: "«فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ»" ظاهرها فيه إيجاب على الله؛ فصار مُشكل، يريدون أن يخرجوا من هذا الإشكال فبدأوا يتخبطون، وهذا شيء طبيعي، الذي يبتدع سيصطدم بكثير من الأدلة من الكتاب والسنة فما طريقته للخلاص من ذلك؟ التضعيف والتحريف بس، وينتهي الأمر، إما أن يضعّف النص الذي ورد إن استطاع على تضعيفه، أو يحرّفه إذا لم يستطع وهذه طريقتهم.

الله تبارك وتعالى وعد بأنه يثيب الطائع، فهو حق عليه بوعده، ليس بإيجابنا؛ بل بإيجابه هو على نفسه، كما قال النبي ﷺ: (وما حق العباد على الله؟) ألا يعذبهم إذا فعلوا ما أُمروا به؛ فعقيدة أهل السنة والجماعة أن الله لا يجب عليه إلا ما أوجبه على نفسه فضلًا منه وكرمًا فقط، هذه قاعدتنا، بخلاف قاعدتهم، وخلاف قاعدة المعتزلة، ما الذي دفع الأشاعرة إلى هذا القول؟ قول المعتزلة؛ فأرادوا أن يردوا قول المعتزلة فوقعوا في باطل آخر؛ لأن البدع عندهم تردّ ببدعة، أما عند أهل السنة فالبدعة لا ترد إلا بسنّة، لا ترد البدعة ببدعة، هذا ما قرره السلف وذكروه؛ فإذا أردت أن تردّ بدعة مبتدع ترجع إلى ما كان عليه السلف رضي الله عنهم، وإلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله ﷺ وفهم السلف

له، ثم بعد ذلك تردّ على المبتدع، أما تردّ على المبتدع بإحداث بدعة أخرى! هذا ضلال، وهذا ما كان يفعله الأشاعرة، عندما يريدون الرد على المعتزلة أو الجهمية يردون عليهم ببدعة تقابلها، هذه طريقتهم في الغالب؛ فلما قال المعتزلة: يجب على الله أن يفعل الأصلح، يجب على الله عقلًا أن يفعل الأصلح؛ فأوجبوا على الله ما لم يوجبه على نفسه من الأشياء، في أشياء اعتبروها هم أنها هي الأصلح، وقالوا: يجب على الله أن يفعلها، من أين هذا الواجب؟ من عقولهم، هكذا قال المعتزلة؛ فقابلهم الأشاعرة وأرادوا أن يردوا قولهم فردّوه بأنه لا يجب على الله شيء، طيب والنصوص التي ستأتي كثيرة معكم فيها أن الله سبحانه وتعالى قد جعل حقوقًا على نفسه، ماذا نفعل بها؟ نحرّفها، لماذا؟ لأنها خالفت قاعدتهم، طيب هذه القاعدة لما خالفت الكتاب والسنة أليس المفروض أنكم تنقضوا هذه القاعدة كونها خالفت النصوص الشرعية؟ يقول لك: لا، هذه القاعدة يقررها العقل، وما دلّ عليه العقل مقدم على النقل، هم لم يقولوا هذا في القاعدة هذه خاصة بل عمومًا، في كل قواعدهم، أي قاعدة عندهم يقعدّونها تخالف النصوص الشرعية فهذه قاعدتها، العقل مقدم على النقل، والعجيب أنهم يُسَمُّون أنفسهم أهل سنة وجماعة، تناقضات، أين السنة وأين الجماعة؟! ما خليتم سنة ولا أبقيتم جماعة، السنة أخّرتموها ورددتموها بناء على العقل وهذا بنصّكم، دلالة العقل عندكم مقدّمة على النص، كيف تسمون أنفسكم أهل سنة بعد ذلك؟! كلام باطل، صاحب السنة هو الذي يقدّم السنة على كل شيء، هذا يسمّى أهل سنة، أهل جماعة الذين يجتمعون ولا يفترقون، أنتم فرّقتم الأمة ببدعكم وضلالاتكم، أيش سبب تفريق الأمة؟ البدع، المحدثات؛ فلا يمكن للأمة أن تجتمع على غير كتاب الله وسنة الرسول الله ﷺ ومنهج السلف الصالح رضي الله عنهم، إذا ما اجتمعوا على هذا لا يمكن لهم أن يجتمعوا أبدًا، كل واحد له عقل، وكل واحد له تفكير، كل شخص يستطيع أن يخترع، فإذا ما قيّدنا الأمور بالكتاب والسنة وفهم السلف الصالح رضي الله عنهم، خرج كل واحد ببدعة جديدة ووالى وعادى عليها ففرّق الأمة، وهذا ما حصل، وهذا ما حذّر منه النبي

ﷺ: (ستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال:) في رواية: (الجماعة) وفي رواية: (ما أنا عليه وأصحابي) هذا الحاصل، وهذا ما سيأتي معكم كثيرًا، تجد في الشروح يقررون عقيدة الأشاعرة وعقيدة الشخص نفسه، يقرر عقيدة الأشاعرة وغيرهم من أهل البدع ويقول لك: هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد اغتر بعض الأفاضل بمثل هذا وظن أن هذا حق، وصار يقرر عقيدة المخالفين على أنها عقيدة أهل السنة والجماعة، وهذا من العجائب، المؤلف أشعري، ويقول لك: عقيدة أهل السنة والجماعة فتصدق هذا وتنسب القول إلى أهل السنة والجماعة بناء على قوله؟! من العجائب، هذا قول أهل السنة والجماعة عنده، يعني هو يقول لك: هذا قول الأشاعرة؛ لكنه يسميهم أهل السنة والجماعة، تسمية باطلة، أرادوا أن ينتزعوها من أهل السنة؛ لأنهم رأوا إقبالًا من الناس على هذه التسمية، وأن أئمة السنة قديمًا كانوا يتسمون بها؛ فأرادوا أن ينسبوا هؤلاء الأئمة لأنفسهم، وينسبوا أنفسهم إلى أهل السنة والجماعة حتى يستقطبوا الناس، ويُظهروا للناس أنهم أصحاب حق، وهذا ما حصل، هذه من المسائل، والصور كثيرة ستأتي من مثل هذا.

﴿كتب عل نفسه الرحمة﴾ من؟ الله سبحانه وتعالى، أوجب على نفسه الرحمة هو سبحانه، حرّم الظلم على نفسه، هذه المسألة هي فرع من مسائل القدر.

قال ابن القيم رحمه الله: "وَلَا يُنَافِي هَذَا مَا أَحَقَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ إِثَابَةِ عَابِدِيهِ وَإِكْرَامِهِمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَقٌّ أَحَقَّهُ عَلَى نَفْسِهِ بِمَحْضِ كَرَمِهِ وَبِرِّهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ، لَا بِاسْتِحْقَاقِ الْعَبِيدِ، وَأَنَّهُمْ أَوْجَبُوهُ عَلَيْهِ بِأَعْمَالِهِمْ، فَعَلَيْكَ بِالْفُرْقَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ مُفْتَرَقُ الطُّرُقِ، وَالنَّاسُ فِيهِ ثَلَاثُ فِرَقٍ:

- فِرْقَةٌ رَأَتْ أَنَّ الْعَبْدَ أَقَلُّ وَأَعْجَزُ مِنْ أَنْ يُوجِبَ عَلَى رَبِّهِ حَقًّا، فَقَالَتْ: لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ أَلْبَتَّةَ" -وهؤلاء الأشاعرة- "وَأَنْكَرَتْ وُجُوبَ مَا أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ.

- وَفِرْقَةٌ رَأَتْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ أُمُورًا لِعَبْدِهِ، فَظَنَّتْ أَنَّ الْعَبْدَ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِ بِأَعْمَالِهِ، وَأَنَّ أَعْمَالَهُ كَانَتْ سَبَبًا لِهَذَا الْإِيجَابِ" -وهؤلاء المعتزلة- "وَالْفِرْقَتَانِ غَالِطَتَانِ.
- وَالْفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: أَهْلُ الْهُدَى وَالصَّوَابِ، قَالَتْ: لَا يَسْتَوْجِبُ الْعَبْدُ عَلَى اللَّهِ بِسَعْيِهِ نَجَاةً وَلَا فَلَاحًا، وَلَا يُدْخِلُ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، وَلَا يُنْجِيهِ مِنَ النَّارِ، وَاللَّهُ تَعَالَى بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَمَحْضِ جُودِهِ وَإِحْسَانِهِ أَكَّدَ إِحْسَانَهُ وَجُودَهُ وَبِرَّهُ بِأَنْ أَوْجَبَ لِعَبْدِهِ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ حَقًّا بِمُقْتَضَى الْوَعْدِ، فَإِنَّ وَعْدَ الْكَرِيمِ إِيجَابٌ، وَلَوْ بِعَسَى، وَلَعَلَّ" انتهى.

قال بعض أهل العلم: "إن قيل: لم اقتصر على المنهيات ولم يذكر المأمورات؟ فالجواب: أنه لم يُهملها؛ بل ذكرها على طريق الإجمال في قوله: «ولا تعصوا» إذ العصيان مخالفة الأمر" فهو يشمل كل شيء.

"وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا" غير الشرك، لا بد من هذا القيد، أي فمن فعل من الذي بُويع على تركه شيئًا غير الشرك، كأن سرق، أو زنا، أو قتل، أو أتى بهتانًا، أو عصى الله في معروف.

"فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا" أي بذلك الذي فعله، إن زنا عوقب بالزنا، إن سرق عوقب بالسرقة، قُطعت يده في السرقة، أو حُدّ في الزنا، إلى آخره...

" فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ" العقوبة التي حصل عليها في الدنيا تعتبر كفارة له على ذنبه؛ فلا يطالب به في الأخرة، الكفارة: الخصلة التي من شأنها أن تكفّر الذنب، أي تمحوه وتغطيه وتستره، محي يُمحى، وهذا الحديث يدلّ على أن الحدود مكفّرات للذنوب التي أُقيم الحد عليها بها، وأن من لم يفضحه الله بظهور معصيته فلم يُحدَّ فإن أمره إليه في تعذيبه والعفو عنه، ورد حديث: (لا أدري الحدود كفارة لأصحابها أو لا) هذا الحديث لا يصح؛ فليس معارضًا لهذا الحديث أصلًا.

قال الترمذي: "وقَالَ الشَّافِعِيُّ: (لَمْ أَسْمَعْ فِي هَذَا البَابِ أَنَّ الْحَدَّ يَكُونُ كَفَّارَةً لِأَهْلِهِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ)، قَالَ الشَّافِعِيُّ: (وَأُحِبُّ لِمَنْ أَصَابَ ذَنْبًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَى نَفْسِهِ وَيَتُوبَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ أَنَّهُمَا أَمَرَا رَجُلًا أَنْ يَسْتُرَ عَلَى نَفْسِهِ)" انتهى،

وهذا الكلام موجود في "الأم" بمعناه، بعض الناس يصيب حدًا يزني يسرق كذا، ويستر الله عليه؛ فيقول: أريد أن أذهب كي أُطهّر ويقام عليّ الحد، هذا خطأ، استر على نفسك وتب إلى الله توبة صادقة وينتهي الأمر.

واختلف العلماء هل إقامة الحد بمجرّده كفارة للذنب من غير توبة؟ أم لا بدّ من التوبة مع الحد؟ هنا في المسألة قولان:

القول الأول: أن إقامة الحد كفارة للذنب بمجرده، وهذا القول مروي عن علي بن أبي طالب، وعن الحسن بن علي بن أبي طالب، وعن مجاهد، وزيد بن أسلم، وهو قول الثوري والشافعي وأحمد واختاره ابن جرير وغيره من المفسّرين، وهذا هو الحق الذي يجب أن يُصار إليه لظاهر هذا الحديث الذي معنا ولا يوجد ما يخالفه مما هو أقوى منه.

القول الثاني: أنه ليس بكفّارة بمجرده ولا بدّ من التوبة، وهذا مروي عن صفوان بن سُليم وغيره، ورجحة ابن حزم وطائفة من متأخري المفسرين، واستدلوا بقول الله تبارك وتعالى في المحاربين: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ مع أنه حد؛ لكن جمع لهم ما بين الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة.

قال ابن رجب: "وقد يجاب عن هذا: بأن عقوبة الدنيا والآخرة لا يلزم اجتماعهما، فقد دل الدليل على أن عقوبة الدنيا تسقط عقوبة الآخرة، وأما استثناء الذين تابوا فإنما استثناهم من عقوبة الدنيا خاصة، ولهذا خصهم بما قبل القدرة، وعقوبة الآخرة تندفع بالتوبة قبل القدرة وبعدها، ويدل على أن الحد يطهر الذنب: قول ماعز للنبي ﷺ: "إني أصبت حدًّا فطهرني" وكذلك قالت له الغامدية، ولم ينكر عليها النبي ﷺ ذلك، فدل على أن الحد طهارة لصاحبه" انتهى.

قال ابن حجر –وهو تلخيص لما قاله ابن رجب، وأسهل في العبارة–: "وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ إِقَامَةَ الْحَدِّ كَفَّارَةٌ لِلذَّنْبِ وَلَوْ لَمْ يَتُبِ الْمَحْدُودُ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَقِيلَ: لَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ، وَبِذَلِكَ

جَزَمَ بَعْضُ التَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلٌ للمعتزلة، وَوَافَقَهُمْ ابن حَزْمٍ، وَمِنَ الْمُفَسِّرِينَ الْبَغَوِيُّ وَطَائِفَةٌ يَسِيرَةٌ، وَاسْتَدَلُّوا بِاسْتِثْنَاءِ مَنْ تَابَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ وَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ فِي عُقُوبَةِ الدُّنْيَا وَلِذَلِكَ قُيِّدَتْ بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ" انتهى.

وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ" عليه هنا إضافة، في بعض النسخ: «ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ» فقط وفي بعضها: «عليه» وهذه في رواية ابن عساكر كما في حاشية اليونينية، وفي رواية كريمة، هذه ذكرها ابن حجر في شرح فتح الباري، وليست موجودة، لا في اليونينية ولا في البغدادية ولا غيرها؛ لكن ابن حجر ذكرها قال: هذه في رواية كريمة الزيادة.

"فَهُوَ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ" يعني من خالف وعمل شيئًا من هذه الذنوب إلا الشرك فإنه مخصوص بالآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ولم يفضحه الله بذنبه وستره عليه فلم يعاقب عليه ومات من غير توبة؛ فهو تحت مشيئة الله؛ إن شاء عذّبه، وإن شاء عفا عنه، هما آيتان:

آية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ في الدنيا قبل أن يموت، إذا تاب غفر الله سبحانه وتعالى له.

والآية الثانية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ بعد الموت، هذا التلخيص للموضوع.

قال ابن رجب: "والقسم الثاني: أن لا يعاقب في الدنيا بذنبه، بل ستر عليه ذنبه ويعافى من عقوبته، فهذا أمره إلى الله في الآخرة إن شاء عفا عنه -ثم ذكر الآية- قال: وفي ذلك رد على الخوارج والمعتزلة في قولهم: إن الله يخلده في النار إذا لم يتب، وهذا المستور في الدنيا له حالتان:

إحداهما: أن يموت غير تائب، فهذا في مشيئة الله.

والثانية: أن يتوب من ذنبه.

فقالت طائفة: إنه تحت المشيئة أيضا، واستدلوا بالآية المذكورة وحديث عبادة، والأكثرون على أن التائب من الذنب مغفور له" -لا ينبغي حقيقة أن يقال غير هذا القول- "وأنه كمن لا ذنب له، كما قال تعالى: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠] إلى آخر ما قال..."

قال: "والصحيح: أن التائب توبة نصوحًا مغفور له جزمًا، لكن المؤمن يتهم توبته ولا يجزم بصحتها ولا بقبولها، فلا يزال خائفًا من ذنبه وجلًا" انتهى.

فقط هذه المشكلة أنه يتهم توبته هو أن تكون صادقة وصحيحة وتكون مقبولة عند الله سبحانه وتعالى، وإلا إذا قبل الله توبته فلا يُعذَّب عليها قطعًا لا شك في ذلك.

"**فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ**" وفي هذا الحديث رد على المرجئة الذين يقولون أن الذنوب لا تضر، هذا الحديث يدل على أنها تضر؛ ففيه أن العاصي يُعاقب بالحد وقد يُعذب في النار على ذلك.

رجال إسناد هذا الحديث كلّهم شاميون؛ فهذا الحديث مسلسل بالشاميين، حتى الزهري أصله مدني؛ لكنه سكن الشام، والحديث متفق عليه.

قال ابن منده: هَذَا حَدِيثٌ مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَعَنْهُ مَشْهُورٌ، رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَعُقَيْلٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ. كل هؤلاء رووه عن الزهري.

وقال ابن رجب: "هذا الحديث سمعه أبو إدريس، عن عقبة بن عامر، عن عبادة" -زاد فيه من؟ زاد عقبة بن عامر، بين من؟ بين أبي إدريس وعبادة، فيه زيادة في الإسناد- قال: "وزيادة عقبة في إسناده: وهْم، وقد خرج البخاري الحديث في "ذكر بيعة العقبة" وفي "تفسير سورة الممتحَنة".

ولا الممتحِنة؟ كلاهما صحيح، وهنا أنبّه على أنصاف المتعلمين الموجودين على الإنترنت، كثير من المقالات التي نكتبها نضع أشياء فيها لها وجهان، تصح على الوجهين؛ فأنصاف المتعلمين الذين

يبادرون إلى الإنكار وبفظاظة لا يعرف من الوجهين إلا وجهًا واحدا؛ فيظن أن الوجه الثاني خطأ، فيبادر بالتخطئة والتغليظ بالقول أيضًا، جاهل ولم يعلم بأنه جاهل، جهله مركّب، وتجاوز حدوده، وفعل ما لا يجوز له فعله، لماذا؟ لجهله، قبل أن تنكر تعلم، أنت تعرف أن هذا الوجه صحيح، لكن هل عرفت أن الوجه الثاني خطأ، هذا مهم جدًا وركز على هذه المسألة، الممتحَنة والممتحِنة كلاهما صحيح، الممتحَنة تعود على ماذا؟ على المرأة التي نزلت بها السورة، الممتحِنة تعود على السورة نفسها، كلاهما صحيح عند أهل العلم، فأنت إذا عرفت واحدة وجهلت الثانية أهي صواب أم خطأ راجع، ادرس، تعلم، أو سل قبل أن تنكر، حتى لا تُظهر جهلك لغيرك وتفضح نفسك وتشهد على نفسك بأنك من أنصاف المتعلمين، هذه نصيحة أوجهها للجميع، قبل أن تتكلم في شيء تعلم، ثم الإنكار له ضوابط، والكلام في العلم له أصول، تعلم كل هذا قبل أن تضع نفسك في موضع غير لائق بك.

قال: "وفي "تفسير سورة الممتحنة" من كتابه هذا، وفيه التصريح بأن أبا إدريس أخبره به عبادة وسمعه منه"

إذًا لا يوجد واسطة بينهم، فيه التصريح بالسماع. انتهى كلامه رحمه الله.

ونكتفي بهذا القدر والحمد لله، نسأل الله أن يتقبل منا ومنكم.

الدرس التاسع: بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/٢٧هـ - ٢٠٢٣/٠٧/١٥

[الحديث: ١٩-٢٠-٢١]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، أما بعد:

فدرسنا اليوم هو الدرس التاسع من شرح صحيح البخاري، وصلنا عند الباب الثاني عشر من أبواب "كتاب الإيمان" الحديث التاسع عشر.

"بابٌ: من الدين الفرار من الفتن

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»".

"(بابٌ: من الدين الفرار من الفتن)" يريد الإمام البخاري رحمه الله من هذا التبويب أن يبيّن لنا خصلة من خصال الإيمان، فلمّا بيّن أن الإيمان شُعب وخصال، ذكر في أكثر من باب من تبويباته بعضًا من خصال الإيمان، منها ما هو من أعمال القلوب، ومنها ما هو من معرفة القلوب، ومنها ما هو من أعمال الجوارح، الفرار من الفتن خصلة من خصال الإيمان وهي من أعمال الجوارح، فهذه خصلة من خصال الإيمان، واستعمل المؤلف الدين بدل الإيمان والمعنى واحد إلا إنه أراد أن يوافق لفظ الحديث.

قال: **"حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ"** عبد الله بن مسلمة بن قعْنب القَعْنَبي الحارثي أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة، حجة، عابد، عده الذهبي في الحفاظ، كان ابن معين وابن المديني لا يقدّمان عليه في الموطأ أحداً.

وقال الإمام ابن خزيمة سمعت نصر ابن مرزوق يقول: "أثبت الناس في الموطأ القعنبي، وعبد الله بن يوسف بعده" وقال أبو عبد الله الحاكم: قال الدارقطني: "يقدم في الموطأ مَعْن بن عيسى، وابن وهب، والقعنبي، ثم قال: "وأبو مصعب ثقة في الموطأ"، وقال محمد بن عبد الوهاب الفرّاء: "سمعتهم بالبصرة يقولون عبد الله بن مسلمة من الأبدال"، هذه الكلمة تمر معكم في التراجُم كثيراً، الأبدال ورد فيها أكثر من حديث، منها قول النبي ﷺ: (الأبدال بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجلٌ أبدل الله مكانه رجلاً يُسقى بهم الغيث، ويُنتصر بهم على الأعداء، ويُصرف عن أهل الشام بهم العذاب" وهو حديث ضعيف، وكل ما ورد في الأبدال ضعيف لا يصح، وكثيرٌ من الأئمة إذا أرادوا وصف رجلٍ بالصلاح، والزهد، والعبادة، قالوا هو من الأبدال يشيرون إلى هذه الأحاديث، وهذا سبب تسميتهم بهذه التسمية أنه ما يذهب رجل إلا يبدله الله برجل آخر، فمعنى أنه من الأبدال أنه كان عابدًا، زاهدًا، صالحًا، وهذه شهادة له أو تعديل في الدين وفي عدالته، وقال إسماعيل القاضي: " كان القعنبي من المجتهدين في العبادة" وقال الحُنيني: "كنا عند ابن مالك فقدم ابن قعنب من سفرٍ، فقال مالك: قوموا بنا إلى خير أهل الأرض" يروي عن أتباع التابعين، مات في أول سنة ٢٢١ بمكة، روى له الجماعة سوى ابن ماجه.

قال: **"عن مالك"** هو ابن أنس أبو عبد الله المدني، الفقيه الكبير، إمام دار الهجرة، تقدمت ترجمته.

"عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة" الأنصاري المازني المدني، ومنهم من يقول فيه: عبد الرحمن بن عبد الله ابن أبي صعصعة، فتجده في التراجم هكذا وهكذا، فيُنسب عبد الله إلى جده، ومنهم من يقول فيه: عبد الرحمن ابن أبي صعصعة فينسبه إلى جد أبيه، ومنهم من يقول فيه: عبد الله ابن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة فيقلب اسمه، وكل هؤلاء رجلٌ واحد، وهو ثقة، وثّقه أبو حاتم والنسائي، من أتباع التابعين، روى له البخاري أبو داود والنسائي وابن ماجه.

"عن أبيه": هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة الأنصاري المازني المدني، ثقة، روى عنه مالك، ووثقه ابن البَرْقي والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال مالك: "وكان لآل أبي صعصعة حلْقةٌ فيما بين القبر والمنبر كان فيهم رجالٌ أهل علمٍ وروايةٍ له ومعرفة به وكلهم كان يفتي " انتهى كلامه رحمه الله، ومع إخراج البخاري له في الصحيح، لا وجه لقول من قال هو مجهول أو غير مشهور، هو تابعي روى له البخاري وأبو داوود والنسائي وابن ماجه.

"عن أبي سعيد الخدري" رضي الله عنه سعد بن مالك بن سنان الأنصاري من الخزرج، مشهورٍ بكنيته، صحابي ابن صحابي، استصغر يوم أحد، ثم شهد ما بعدها من المشاهد مع النبي ﷺ، وكان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ سننًا كثيرة، وروى عنه علمًا جمًّا، وكان من نُجباء الأنصار وعلمائهم وفضلائهم، توفي بالمدينة سنة ٧٤، روى عنه جماعة من الصحابة وجماعة من التابعين، روى له الجماعة.

روى أبو نضرة، عن أبي سعيدٍ الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن أحدكم مخافة الناسِ أن يتكلم بحقٍ إذا رآه أو عرفه» قال أبو سعيد: (فحملني ذلك على أن ركِبت إلى معاوية فملأت أذنيه ثم رجعت) هذا عمل السلف بحديث النبي، جاء الحديث إذًا انتهى الأمر، كما قال عبد الله بن مُغَفَّل لابن عمه: "روى له أن النبي ﷺ نهى عن الخذف، فأخذ حجراً وخذف، فقال: (أقول لك نهى النبي ﷺ عن الخذف وتخذف؟! والله لا كلمتك بعدها أبدًا) بهذا يرفع الله العبد عنده، بتمسكه بكتاب ربه، وبسنة نبيه ﷺ في كل صغيرة وكبيرة، هذا الفعل من أبي سعيد يبيّن لنا كيف يكون الإنكار على ولاة الأمور، معاوية كان ولي أمر، ولما ذكر أبو سعيد هذا الحديث ذهب إلى معاوية وتكلّم ونصح، فالنصيحة عند السلف لولاة الأمور تكون عندهم، لأن المقصود من النصيحة هو أن يبيَّن لولي الأمر الحق من الباطل، وأن تقام عليه الحجة، ولعله يرجع عن باطله فيكون في ذلك منفعة

للجميع، فهي نصيحة وليست فضيحة، النصيحة لولاة الأمور في العلن مفسدتها كبيرة، عندما تصعد على المنبر وتقول لهم افعلوا كذا، وأنتم لا تفعلون كذا وكذا، يحصل من ذلك إيغار لصدور العامة فوق ما هي مليئة أصلاً بالضغائن على ولاة الأمور بسبب ما يقع عليهم من ظلم، فيأتي هذا وينصح على المنبر فيزيد الأمر سوءًا، ويزيد الطين بِلّة، فَيَهيجُ العامة فتقع الفتنة، وهذه الفتنة إذا وقعت ليست لمصلحة أحد، هو عبارة عن قارب إذا دبت فيه الفتنة غرق الجميع، هذا الواقع الذي شاهدناه اليوم كنا في السابق نقرأ من كلام أهل العلم، ونصائح أهل العلم الذين عندهم علم بالكتاب والسنة، وعندهم من التجربة ما هم أعمق فيه منا، ونسلّم، لكن اليوم صار عِلمًا مشاهداً، وصلنا فيه إلى عين اليقين، فينبغي أن يُغلق هذا الباب؛ لأنه باب شرٍ مفسدته عظيمة.

من قال بجواز الإنكار العلني على ولاة الأمور هل هو قطبي؟ سروري؟ خارجي؟

المسألة فيها تفصيل، إن كان يقول بهذا -بالإنكار العلني على ولاة الأمور- مع تجويز الخروج فهو خارجي، أما إن قال بهذا وقيّد -كما كان شيخنا الوادعي يفعل رحمه الله- كان ينكر إنكارًا علنيًا على ولاة الأمور لكنه كان يقول لا أجيز الخروج عليهم ولا أجيز الثورات ويمنع هذا، هل يقال هذا سروري خارجي إلى آخره؟ لا، الأصل هو الخروج وهذه فرعٌ عن هذا الأصل، فيُنظَر إلى ما يترتب عليه عند القائل ويُحكم عليه بناءً على ذلك، خطأ خطأ، زلة عالم؟! نعم، هي زلة عالم، لا يجوز لأحد أن يتابعه عليها؟ نعم، لا يجوز لأحد أن يتابعه عليها، لكن لهذا فقط نقول هو خارجي وسروري؟! لا، لكن إذا ضُمّ إليها غيرها عندئذ نقول هو سروري أم لا، ما في سروري بالدنيا يقول لك يجوز الإنكار العلني على ولاة الأمور ولا يجوز الخروج عليهم، ما في سروري في الدنيا يقول هذا، لكن نقول هذا التقييد الذي ذكرتَه يخرجك من السرورية والقطبية نعم، لكن حقيقةً من حيث التطبيق الواقعي هل يمكن توقّع المفسدة التي ستحصل من إنكارك العلني على المنبر حتى تعلم هل سيحصل من وراء ذلك خروج أم لا؟ لا يمكن، العامة لا تستطيع أن تضبطهم، إذا وقعت الفتنة انتهى، تصعد

على المنبر وتنكر على ولاة الأمور علنًا! بعد ذلك ما الذي سيحدث؟ لا تستطيع أن تضمنه، فلذلك هذا التقييد غلط، مش نفس التقييد الغلط فقط، لا؛ نفس الحكم غلط، والتقييد لا فائدة منه حقيقة، لأن توقع المفسدة لا يمكن توقعها في غالب الأمر، فلا بد من إغلاق هذا الباب؛ لأن المفسدة عظيمة وخاصة في زماننا هذا الذي نعيشه، لبعد الناس عن السنة، وضعف الوازع الديني، وكثْرة الظلم عليهم، والقلوب ملأى، فهذه الأمور كلها تساعد على إثارة الفتنة، وأهل الضلال والبدع كُثر الذين يحرضون الناس على هذا، فإغلاق هذا الباب واجب، فلا إفراط ولا تفريط، لا مع ولاة الأمور ولا مع الدعاة، الحق يجب أن يُتبع، ويجب أن يقال العدل والصواب في المسألة من غير ظلم، ومن غير تجاوز، ومن غير أن يكون للنفس حظٌ من ذلك، هذا الحق الذي نَدين الله به في هذه المسألة، فلا يجوز لأحدٍ إن وقع شيخه في خطأ أن يدافع عن الخطأ من أجل الدفاع عن شيخه، هذه ليست طريقة سلفية، هذه طريقة أهل الضلال أصحاب الأهواء، الحق فوق الجميع.

قال رحمه الله: "**أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ»**" أي: يقرُب "**«أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ»**" أو "**«يَتَّبِعُ»**" كلاهما صحيح "**«بِهَا»**" أي: بالغنم "**«شَعَفَ الْجِبَالِ»**" رؤوس الجبال وأعاليها.

و"**«شَعَفَ»**" جمع "شَعَفَة" قال ابن عبد البر: (وشَعَف الجبال عند أهل اللغة: رؤوسها، وشَعَفَةُ كل شيءٍ أعلاه) قال الأخفش: (الشَعَفُ: أطراف الجبال وظهورها وأعاليها، الواحدة شَعَفَةٌ).

"**«وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ»**" أي المطر، و"المواقع": جمع موقعٍ، وهو موضع نزول المطر.

"**«يَفِرُّ»**" يهرب "**«بِدِينِهِ مِنْ الْفِتَنِ»**" جمعُ فِتْنَة، أصل الفتنة: الاختبار، ثم استُعملت فيما أخرجه الاختبار من مكروه، ثم كثر استعماله في أبواب المكروه، والمقصود بالفتنة هنا: ما يضر بالدين.

أشار ﷺ بهذا الحديث إلى أن الفتن تكثر في آخر الزمان، ويحُلُّ فسادٌ كثيرٌ بين الناس، فينبغي لمن يخاف على دينه من مخالطة أهل الشر والفساد أن ينعزل عنهم في رؤوس الجبال وبطون الأودية، وأن يكون عنده أغنام يرعاها في هذه المواضع، وينتفع بدرِّها ونسلها، ويفعل ذلك لإحراز دينه، وسلامة دينه مما يضره فيه، مما يحصل بسبب خلطة الناس، قال ابن رجب: (وإنما كان الغنم خير مال المسلم حينئذ لأن المعتزل عن الناس بالغنم يأكل من لحومها ونَتَاجها ويشرب من ألبانها، ويستمتع بأصوافها باللُبس وغيره، وهي ترعى الكلأ) يعني: العشب (في الجبال، وترد المياه، وهذه المنافع والمرافق لا توجد في غير الغنم) الغنم مباركة، فيها بركة، في كل شيء فيها منتفع، (ولهذا قال: «يتبع بها شعف الجبال» وهي رؤوسها وأعاليها، فإنها تعصم من لجأ إليها من عدوٍّ، «ومواقع القطر» لأنه يجد فيها الكلأ والماء فيشرب منها، ويسقي غنمه وترعى غنمه من الكلأ) انتهى

المقصود من هذا الحديث: الحث على العزلة، والفرار بالدين مما يضره عند كثرة الفتن.

وهل الأفضل للمسلم العُزلة أم الاختلاط؟! هذا يختلف على حسب الشخص وعلى حسب الزمان والمكان، الأصل أن الأفضل: من يخالط الناس ويصبر على أذاهم، هذا أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم، لكن أحيانًا تحدث أمور تكون العُزلة فيها خيرًا من الاختلاط بالناس، من ذلك إذا خاف الإنسان على نفسه فتنة مثل أن يكون في بلد يُطلب منه أن ينحرف بدينه، أو يُطلب منه أن يدعو إلى بدعة، أو يرى الفسق كثيرًا يؤثر على دينه، أو يخشى على نفسه من الفواحش، أو ما أشبه ذلك...، فهذه فيها العزلة خير، كحالنا اليوم، الشر والفساد كثير في كل مكان، فالاعتزال والبعد أفضل، إذًا الاعتزال خير إن كان في الاختلاط شر وفتنةٌ على الدين، وإلا الأصل أن الاختلاط أفضل، لماذا؟ لما يحصل في الاختلاط من إقامة شعائر الله، وإقامة الجُمع والجماعات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأشياء كثيرة هي من الدين لا يمكن فعلها إلا

بالاجتماع مع الناس ومخالطة الناس، فالمسألة تختلف في زمن الفتن والشر والخوف من المعاصي مع الخلطة، وتختلف بالزمن الذي ليس فيه هذا وتكون الخلطة فيه مفيدة للدين أكثر.

وذِكر النبي ﷺ للغنم هنا يبيّن أن الإنسان لا بد له من مصدر من للرزق، لا بد، لذلك ذكر له هنا الغنم، كي يسترزق منها، هذا سبب لا بد منه، سبب قدَرَي وسبب شرعي، فالعزلة من غير أسباب الرزق لا يمكن أن تحصل، وهنا الذين يحتاجون للعُزلة أصعب شيء عليهم في تحقيقها هو سبب الرزق، فلذلك يتقي الله الإنسانُ ما استطاع، ونُسأل كثيرًا عن هذه الأمور، المجتمعات دبَّ فيها الفساد بشكل كبير جدًا، وصار الإنسان بمخالطته للناس يخشى على دينه، فماذا يفعل؟! من استطاع أن يعتزل كما جاء بهذا الحديث اليوم في زمننا هذا فليفعل، هذا أفضل شيء، لأن المصلحة اليوم في العُزلة؛ لكثرة الشر والفساد، طيب من لم يستطع -وهذا حال الأكثر-؟ يتقي الله ما استطاع، ويعتزل بحسب القدرة، كيف يعتزل بحسب القدرة؟ إن كان يعمل في مصنع مع أناس يشغل نفسه في عمله، ويبتعد عن مخالطة مَن في المصنع، لأنه في الغالب من في المصنع لا يصلون، أو كثير منهم لا يصلي، ومنهم من يسب الرب، ويسب الدين، هذه موجود وبكثرة ونُسأل عنه كثيراً، اعتزل، ابتعد عنهم، وابقَ في عملك فقط، ولو حتى أن تضع شيئًا في أذنيك تسمعه من قرآن أو غيره إذا كان لا يتعارض مع إتقان عملك، إذًا القاعدة: "اتقِ الله ما استطعتِ، وكل واحد أدرى بمجتمعه الذي هو فيه، وبالواقع الذي يعيشه، قال ابن عبد البر: (وهذا الحديث إنما ورد خبراً عن حال آخر الزمان، وما المحمود في ذلك الوقت لكثرة الفتن؟ وقد كان ﷺ يحضُّ في أول الإسلام على لزوم الحواضر) يعني الحضر يعني المدن، (للجماعات والجمُعات) أي: لإقامة الجماعات والجُمُعات (ويقول: «من بدى جفا» والحديث المذكور في هذا الباب من أحسنِ حديثٍ في العزلة، والفرار من الفتنة، والبعد عن مواضعها من الحواضر وغيرها، قال: والفتنة المذكورة بهذا الحديث تحتمل أن تكون فتنة الأهل والمال، وفتنة النظر إلى أهل الدنيا، وفتنة الدخول على السلطان وغير ذلك من أنواع

الفتن...) يعني ممكن تكون هذه وهذه وهذه، طيب قال: (ولم يُرِدْ الفتنة النازلة بين المسلمين الحاملة على القتال في طلب الأمارة دون غيرها من الفتن) يعني لا يذهب ذهنك إلى أن المقصود من الفتنة في هذا الحديث هي المعروفة، الفتنة التي حذر منها النبي ﷺ في أكثر من حديث وهي الاقتتال بين المسلمين، إذا حصل اقتتال بين المسلمين على الدنيا، طبعًا كثير من السلف فسروا أحاديث الفتن الواقعة بهذا، الفتنة متى تكون فتنة؟ في حال الاقتتال إذا كان القتال بين المسلمين على الدنيا، فقال لا تظن أن المقصود من هذا الحديث هذه الفتنة فقط، قال: (بل أراد بقوله: «يفر بدينه من الفتن»، جميع أنواع الفتن) وهذا الصح، لأن النبي ﷺ ما قيد «يفر بدينه من الفتن» عموم، اللفظ فيه لفظ عموم، يشمل الفتن كلها، كل فتنة تضر في دينك فهي مقصودة، لا يمكنك المحافظة على دينك وعلى سلامته إلا باعتزالها إذًا لا بد لك أن تعتزلها، قال: (وفي ذلك دليل على فضل العُزلة والانفراد في آخر الزمان كزماننا هذا) هذا متى يتكلم؟! في القرن الخامس، يعني ما يخفاكم بعد ألف سنة إيش صار الحال، وقال غيره: (وأما الفرار والعزلة في الفتنة فواجب) هذا حكمها إذا خشيت على دينك ولا يمكنك حفظ دينك إلا بها فهي واجبة، لا شك، قال: (وفيه النجاة إن شاء الله، وأما إذا كانت الدَعَة، ولم يكن زمان فتنة؛ فمخالطة الناس، والجماعة، وحضور الجمعة، والجنائز، وحِلق العلم أفضل من العزلة) انتهى.

قال ابن حجر في "الفتح": (والخبر دالٌ على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه، وقد اختلف السلف في أصل العزلة، فقال الجمهور: الاختلاط أولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين، وإيصال أنواع الخير إليهم من إعانة وإغاثة وعيادة وغير ذلك...، وقال قومٌ: العزلة أولى لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين) يعني يكون عنده فقه في الدين فيما يحتاجه من أمور دينه.

وقال النووي: (المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في معصية، فإن أشكل الأمر يقع) ولا ما يقع؟ قال: (فالعزلة أولى).

وقال غيره: (يختلف باختلاف الأشخاص، فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين) إما العزلة أو الاختلاط (ومنهم من يترجح) في حقه إما العزلة أو الاختلاط (وليس الكلام فيه) يعني أمره واضح (بل إذا تساويا فيختلف باختلاف الأحوال، فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات، فمن يتحتم عليه المخالطة من كانت له قدرة على إزالة المنكر فيجب عليه إما عيناً وإما كفايةً بحسب الحال والإمكان، وممن يترجح: ممن يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وممن يستوي: من يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يُطاع، قالوا: وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة، فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالباً من الوقوع في المحذور، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعم من ليس من أهلها، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبي سعيد أيضاً: «خير الناس رجلٌ جاهد بنفسه وماله، ورجلٌ في شِعْب من الشعاب يعبد ربه ويَدَع الناس من شره») انتهى باختصار.

الخلاصة في هذه المسألة: الواجب هو حفظ دينك، والأفضل لدينك تفعله، فإذا كانت الخلطة لا تضر دينك؛ بل فيها إقامة شعائر الإسلام وأحكامه فهي أفضل، وإذا كان فيها ضرر على دينك فالعزلة أفضل، هذا خلاصة الأمر.

قال ابن رجب رحمه الله: (بوّب البخاري على أن الفرار من الفتن من الدين، وليس في الحديث إلا الإشعارُ بفضل من يفر بدينه من الفتن، لكن لما جعل الغنم خير مال المسلم في هذه الحال دل على أن هذا الفعل من خصال الإسلام، والإسلام هو الدين) أي لما جعل الغنم خير مالٍ للمسلم -يعني المتصف بالإيمان- لأنه يعينه على الفرار من الفتن ويحفظ دينه؛ دل على أن الفرار بالدين من خصال

الإيمان، وقال: (وأصرح من دَلالة هذا الحديث الذي خرّجه هنا، الحديث الذي خرّجه في أول الجهاد من رواية الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد قال: "قيل: يا رسول الله! أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «مؤمنٌ يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، قالوا: ثم من؟ قال: مؤمن في شِعب من الشعاب يتقي الله ويَدَع الناس من شره»" قال: وليس في الحديث ذكر الفتن، وخرجه أبو داود وعنده: "سُئل النبي ﷺ: أي المؤمنين أكمل إيمانًا؟" فذكره...، وهذا فيه دَلالة على أن الاعتزال عن الشر من الإيمان، قال: وفي المسند وجامع الترمذي: عن طاوس، عن أم مالك البهزية) الآن ابن رجب يسوق الأحاديث هذه كي يقوّي جانب استدلال البخاري على أن الفرار من الفتن من الدين، خصلة من خصال الإسلام أو الإيمان، قال: (عن أم مالك البهزية قالت: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس في الفتنة رجلٌ معتزلٌ في ماله، يعبد ربه، ويؤدي حقه، ورجلٌ آخذٌ بعِنان فرسه في سبيل الله» وروي عن طاوس، عن ابن عباس عن النبي ﷺ، خرجه الحاكم، وروي عن طاووس مرسلًا، وخرّج الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أظلّتكم فتنة كقِطع الليل المظلم، أنجى الناس منها صاحب شاهقةٍ يأكل من رِسْل غنمها، ورجلٌ من وراء الدروب بعِنان قرسه يأكل من فَيء سيفه» وقد وقفه بعضهم، قال: فهذه الروايات المقيّدة بالفتن تقضي على الروايات المطلقة) يعني الرواية المطلقة تقيّد بالروايات المقيدة بالفتنة، انتهى كلامه رحمه الله.

رجال هذا الحديث كلهم مدنيون، والحديث من أفراد البخاري عن مسلم، ومن أحاديث الموطأ، روي من طرق عن مالك به، وتابعه عبد العزيز ابن أبي سَلَمة ابن الماجشون عند البخاري كما رواه مالك، وتابعه ابن عيينة ويحيى بن سعيد إلا أنه عندهما مقلوب، ففيه: عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبيه، ذكرنا في البداية أن عبد الرحمن يسمونه: عبد الله، هذه منها، قال ابن المديني: (وهِم ابن عيينة في نسبه، حيث قال عبد الله بن عبد الرحمن) وقال الشافعي: (يُشبه أن يكون مالكٌ

حفظه) انتهى، يعني: الصواب التسمية التي ذكرها مالك له، هو رجل واحد، لكن هل اسمه عبد الله ولا عبد الرحمن ، عبد الله بن عبد الرحمن أم عبد الرحمن بن عبد الله؟

وزاد "مُؤَمَّلٌ بن سعيد" في الإسناد: نهاراً العبدي: بين ابن أبي صعصعة وأبي سعيد، هذا خطأ آخر واقع في الإسناد، هل الصواب ابن أبي صعصعة عن أبي سعيد مباشرة أم بينهما واسطة؟ هذا الواسطة هو نهار العبدي، هذا زاده مؤمّل بن سعيد.

قال الدارقطني في العلل: (ووهم في ذكر نهار العبدي) من؟ مؤمل، مؤمل وهم فيه فزاد فيه نهارًا، قال: (وإنما روى هذا الحديث ابن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد) يعني كما أخرجه البخاري، ومؤمّل أصلًا ضعيف وروايته منكرة.

وقال بن رجب: (وقد روي عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن، عن أبي سعيد) بين مالك وعبد الرحمن: زيد بن أسلم، قال: (وهو وهم) انتهى.

أخرجه ابن مندة من طريق القَعْنَبي والتِّنِّيسي عن مالك، من أجود من يروي الموطأ عن مالك، والحديث في الموطأ، وقال: (هذا إسناد صحيح عند الجماعة، ولم يخرّجه مسلم، ولا علة له) فالحفاظ وافقوا البخاري على صحة هذا الحديث بهذا الاسناد، والله أعلم.

"بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ، وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللهِ أَنَا»"

"بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ" "أعلمكم": أفعل تفضيل يدل على أن العلم بالله يتفاضل، وهو درجات، وأن بعض الناس فيه أفضل من بعض، والعلم بالله مع التصديق يشمل توحيده وشرعه وما يتعلق بذلك، فهذا من الإيمان؛ بل هو أصلٌ في الإيمان.

وقوله: "وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى..."

"﴿بما كسبت قلوبكم﴾": كسْب القلب: عمله، أي عزمتم وقصدتم اليمين، وكَسَب القلب: أي عَقَد النية، وهذا يدل على أن للقلب عملًا، كما أن للجوارح عملًا، وهذه الآية بمعنى الآية الأخرى التي قال الله تبارك وتعالى فيها: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقّدتم الأيمان﴾ قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقّدتم الأيمان﴾ قال: (أن تحلف على الشيء وأنت تعلمه) هنا الشاهد، لذلك قال البخاري: "المعرفة: فعل القلب" يعني المعرفة التي معها تصديق من عمل القلب، يعني بقوله: "من عمل القلب" أنها مما في القلب من الإيمان، وهي خَصلة من خصال الإيمان، وتتفاضل، وقد تقدم هذا.

إذًا يتحدث الإمام البخاري رحمه الله عن خصلة من خصال الإيمان، وهي من عمل القلب، أو مما في القلب.

الإيمان عند أهل السنة والجماعة: علم وتصديق وأعمال القلوب وأعمال الجوارح.

"علم وتصديق": وهذا يسمونه قول القلب، الإمام البخاري ما أراد هذا التفصيل وإنما أراد ما في القلب، وأن للقلب عمل، ومما في القلب هو المعرفة، ولكن أهل العلم من السلف رضي الله عنهم يقولون قول القلب ويريدون: المعرفة مع التصديق، المعرفة والتصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله وكل ما جاء به الرسول ﷺ، هذه المعرفة التي توجب أعمال القلوب من محبة الله، وخشيته، والإخلاص، ومحبة رسوله، وغيره من أعمال القلوب.

هذه المعرفة توجب أعمال القلوب في القلوب السليمة.

يمكن تقول إبليس عرف، فرعون عرف؛ ما أوجبت لهم أعمال القلوب! يقال هنا إيش؟ هذه قلوب ليست سليمة، فيها من الكِبر والحَسَد ما منع هذا الإيجاب.

إذًا هذه المعرفة والتصديق توجب أعمال القلوب في القلوب السليمة، هذه مهمة بهذا القيد، ثم أعمال القلوب يلزم منها أعمال الجوارح، فهما متلازمان؛ عمل القلب وعمل الجوارح، لا ينفكان عن بعضهما، شوف الارتباط، كلها مرتبطة ببعضها، خصال الإيمان هذه كلها.

ورد في كلام السلف استعمال المعرفة بمعنى العلم والتصديق معًا، والعلماء يجعلون المعرفة مع التصديق قول القلب، وأعمال القلوب من محبة وتعظيم وخشية وغيرها... عمل القلوب.

الأشاعرة -وهم مرجئة- يقولون الإيمان تصديق، ولكنهم يدخلون أعمال القلوب في الإيمان، وبهذا يفترقون عن الجهمية.

الجهمية يقولون: الإيمان المعرفة، ولا يدخلون أعمال القلوب في الإيمان.

والجهمية ومن تبعهم مختلفون في التفريق بين المعرفة والتصديق.

الأشاعرة يفرّقون بين معرفة القلب وتصديقه، ليش؟ ليُخرجوا أنفسهم من إشكالات وردت على مذهبهم في الإيمان وإلزامات تُبطل قولهم في الإيمان بأنه تصديق، كإبليس وفرعون واليهود الذين صدّقوا لكنهم كفار، فقالوا: لا، هناك فرق بين المعرفة والتصديق، فرعون وإبليس وغيرهم هؤلاء عرفوا ولم يصدّقوا، حتى يَخرجوا من هذا.

ما في أحد يقول بأن المعرفة هي نفسها التصديق، لا إشكال، فالمعرفة علم ضده الجهل، التصديق تصديق ضده التكذيب، لكن الإشكال وين؟ هل يمكن أن يكون المرء عارفًا غير مصدق؟ هذا الموضوع، الأشاعرة قالوا: نعم، حتى يخرجوا من هذا الإشكال، ففرّقوا، قالوا إبليس وفرعون وغيره...، قالوا: كانوا يعرفون لكنهم ما كانوا مصدقين؛ لذلك كفروا.

قال ابن تيمية رحمه الله: (وأيضًا فإن الفرق بين معرفة القلب، وبين مجرّد تصديق القلب الخالي عن الانقياد الذي يُجعل قول القلب: أمرٌ دقيقٌ، وأكثر العقلاء ينكرونه) ما في فرق بين المعرفة والتصديق، يعني من حيث الوقوع، ممكن يكون الشخص عارفًا غير مصدق، أنا عرفت أن محمدًا صادق لا يكذب، عرفته بذلك؛ لكني مكذّب به بنفس الوقت في قلبي، بغض النظر عن اللسان، اللسان ممكن يكذب الإنسان ويقول على لسانه ما ليس في قلبه، هذا ممكن مش موضوعنا، موضوعنا في القلب: تحصل المعرفة من غير أن يكون الشخص مصدقًا؟ هون الموضوع، الأشاعرة يقولون: نعم.

قال ابن تيمية: (وأكثر العقلاء يقولون: لا) حتى بعض الأشاعرة أنفسهم يقولون: لا، لا يمكن هذا، ما يحصل، عرف معناها صدّق.

قال: (وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه، ويقولون: إن ما قاله ابن كلاب والأشعري من الفَرْق كلام باطل لا حقيقة له، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق.

وقال: (ولهذا قالوا: إن الإنسان لا يمكنه أن يقوم بقلبه خبرٌ بخلاف علمه، وإنما يمكنه أن يقول ذلك بلسانه، وأما أنه يقوم بقلبه خبرٌ بخلاف ما يعلمه فهذا غير ممكن، والله أعلم).

فعلى هذا: قول الجهمة: "الإيمان المعرفة"، يدخل فيه التصديق، لكن هل يلتزمون بهذا أم لا؟!

الخلاصة: أن البخاري أراد أن يثبت أن القلب له عمل، وأن العلم من عمله، وأن العلم يتفاضل.

على كلٍّ: القلب فيه إيمان العلم، والتصديق، وأعمال القلوب، هذه كلها في القلب موجودة.

عقيدة أهل السنة والجماعة: العلم والتصديق هو قول القلب، وأعمال القلوب هي أعمالها؛ محبة، خشية، رجاء، توكل إلى آخره...، هذه كلها من الإيمان.

وخالف في المعرفة وأنها من الإيمان: "مرجئة الكَرَّاميَّة"، أتباع "محمد بن كَرَّام أبي عبد الله السجستاني" المتوفى في القدس سنة ٢٥٥هـ، هؤلاء ماذا قالوا؟ طبعا مهم جدًا معرفة الأقوال، ليش؟ ماذا نستفيد؟ عرفت الشر لا للشر، ولكن لتوقيه، يقول ابن تيمية رحمه الله -بمعنى كلامه- قال: "من لم يعرف

أقوال الفرق اضطرب وتخبط" هذا صحيح، لأن أقوالهم تكون مبنية على أصولهم، ربما توافقهم فيها وأنت لا تشعر، فلا بد من معرفتها، ومعرفة على ماذا بنيت؟ هذا مهم جدًا.

فقالوا: الإيمان الكلمة، فمن نطق بالشهادتين فقد آمن، فالمنافقون مؤمنون عندهم، إيش يعني الكلمة؟ الكلمة النطق بالشهادتين، فإذا قال الرجل: "لا إله إلا الله محمد رسول الله" فهو مؤمن عندهم، حتى لو كان منافقا في حقيقة الأمر، هذا من حيث الاسم.

يسمي العلماء مسألة الإيمان هذه: "الأسماء والأحكام"

"الأسماء": ماذا تسميه؟ تسميه مؤمنًا، تسميه فاسقًا، تسميه كافرًا.

"الأحكام": ماذا تحكم عليه في الآخرة؟ هل هو مخلد في النار؟ هل هو مخلد في الجنة أم لا؟ هل يعذب في النار ثم يخرج أم لا؟ هذا يسمى أحكامًا.

هؤلاء في الدنيا يسمونه مؤمنًا، وفي الآخرة هل يحكمون عليه بدخول الجنة؟ هذا ما سيأتي إن شاء الله.

قال أبو الحسن الأشعري -وهو يذكر فِرَق المرجئة-: (والفرقة الثانية عشرة من المرجئة: الكرامية، أصحاب محمد بن كرام، يزعمون أن الإيمان: هو الإقرار والتصديق باللسان) الإقرار عندهم عندما يطلقون الإقرار أيش يريدون؟ النطق بلا إله إلا الله ومحمد رسول الله، فهنا أبو الحسن الأشعري عندما يطلقه هذا ما يريده، قال: (الإقرار والتصديق باللسان دون القلب) القلب عندهم مش داخل في موضوع الإيمان (وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو شيء غير التصديق باللسان إيمانًا) عندهم هذه كلها ليست إيمانًا، (وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ كانوا مؤمنين على الحقيقة، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان) انتهى كلامه رحمه الله.

رأيتم كيف التلازم بين الإيمان والكفر؟ منضبط، الأقوال منضبطة، من قال الإيمان كذا فضده إيش؟ الكفر عنده، لما قالوا: "الإيمان هو الكلمة" الكفر إيش كان عندهم؟ الجحود والإنكار باللسان فقط.

التخبط يأتي ممن؟!! من الجهال، فيأخذ الإيمان من عند أهل السنة والجماعة، ويأخذ الكفر من عند المرجئة ويقول لك هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، هذا جاهل متخبط، انتهى كلامه رحمه الله.

قال ابن تيمية: (والقول الثاني من أقوال المرجئة: من يقول: هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يُعرف لأحد قبل الكرامية)

وقال: (وأحمد ذكر أنه لا بد من المعرفة والتصديق مع الإقرار) المعرفة والتصديق: قول القلب، الإقرار: النطق باللسان، وقال: (إنّ من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولًا عظيمًا، فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام، ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية، مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق؛ ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان حذرًا من تبعّضه وتعدده)

انتبه هنا: ليش قالت الكرامية قولها هذا في الإيمان؟ قال: (حذرًا من تبعضه وتعدده) هذه أكبر مصيبة لدى المرجئة شبهة المرجئة العظيمة؛ أنهم يقولون: الإيمان شيء واحد، وإذا تبعّض وذهب بعضه ذهب كله، فلا يتبعض، يقولون: الإيمان شيء واحد، لذلك يمنعون التبعض بأي طريقة، لأنهم التزموا بلوازم باطلة.

قال: (حذرًا من تبعضه وتعدده؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه، ويبقى بعضه) هذه شبهتهم، هذه شبهة المرجئة، لا يمكن أن يتجزأ -يذهب بعضه ويبقى بعضه-، إذا ذهب ذهب كله، فإذًا قالوا هو شيء واحد، التزمت المرجئة بالأشياء التي ذُكرت عنها، أخرجوا أعمال الجوارح من مسمى الإيمان، والتزمت الخوارج بطريقتها كما تقدم سابقًا.

وقال: (حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنًا، ويقولون: "الإيمان هو الكلمة" يقولون: لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن) يعني إيش؟ يعني أنهم يقولون أن المنافق مخلد في نار جهنم، إذًا خالفوا في الاسم لا في الحكم في حق المنافق، قال: (وقد حكى بعضهم عنهم: أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة، وهو غلط عليهم، إنما نازعوا في الاسم لا في الحكم، بسبب شبهة المرجئة في أن الإيمان

لا يتبعّض ولا يتفاضل) هذه هي شبهتهم، وقال: (والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء، ولا يستثنون في الإيمان؛ بل يقولون: هو مؤمن حقًا فيمن أظهر الإيمان، وإذا كان منافقًا فهو مخلد في النار عندهم، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطنًا وظاهرًا، ومن حكى عنهم أنهم يقولون: أن المنافق يدخل الجنة فقد كذب عليهم؛ بل يقولون أن المنافق مؤمن لأن الإيمان هو القول الظاهر كما يسمّيه غيرهم مسلمًا، إذ الإسلام هو الاستسلام الظاهر، ولا ريب أن قول الجهمية أفسد من قولهم من وجوه متعددة شرعًا ولغةً وعقلًا، وإذا قيل: قول الكرامية قول خارج عن إجماع المسلمين، قيل: وقول الجهم في الإيمان قول خارج عن إجماع المسلمين قبله، بل السلف كفّروا من يقول بقول جهم في الإيمان) انتهى كلامه رحمه الله.

انتهينا من قول الكرامية، طيب ما هو قول الجهم؟ ذكره أبو الحسن الأشعري في "مقالات الإسلاميين"، قال: (فالفرقة الأولى منهم) أي: من المرجئة (يزعمون أن الإيمان بالله هو: المعرفة بالله ورسله، وبجميع ما جاء من عند الله فقط، وأن ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان، والخضوع بالقلب، والمحبة لله ولرسوله، والتعظيم لهما، والخوف منهما، والعمل بالجوارح فليس بإيمان) شوف هنا إيش قالت؟! الإيمان هو: المعرفة بالله ورسله وبجميع ما جاء من عند الله، هذا هو الإيمان، (المعرفة) الظاهر أنه يريد بذلك العلم والتصديق، من تأمل كلام أبي الحسن الأشعري في نقله عن الأشاعرة وغيرهم يعرف أنه يريد بالمعرفة هذا، المعرفة مع التصديق، لكنهم يُخرجون بقية خصال الإيمان من الإيمان، بس هذا هو الإيمان عندهم، إذًا هو محصور عندهم بقول القلب فقط، أو إذا قلنا لا يريدون التصديق فيكون بجزء من قول القلب وهو العلم فقط.

قال: (وزعموا) انظر هنا الآن! ألم يقولوا أن الإيمان هو المعرفة؟ فالكفر إيش يكون عندهم؟ قال: (وزعموا أن الكفر بالله هو الجهل به، وهذا قول يُحكى عن جهم بن صفوان، وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه أنه لا يكفر بجحده، وأن الإيمان لا يتبعض، ولا يتفاضل

أهله فيه) رأيتم كيف الإمام البخاري ركز على موضوع التفاضل؛ التفاضل في الإيمان، التفاضل في المعرفة، التفاضل في أعمال القلوب، التفاضل في أعمال الجوارح ، ركّزَ عليها جدًا، لأنه عرف من هم المرجئة، وما هي أقوالهم.

قال: (وأن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه) لأن الشبهة واحدة، وهي: جزء واحد، لا يتبعض ولا يتجزأ، ولا يزيد ولا ينقص، (وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلا في القلب دون غيره من الجوارح). انتهى

وقال ابن تيمية: (وهؤلاء المعروفون، مثل: حماد بن أبي سليمان، وأبي حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة...، كانوا يجعلون قول اللسان واعتقاد القلب من الإيمان) هؤلاء مرجئة الفقهاء، قال: (وهو قول "أبي محمد بن كُلَّاب" وأمثاله، لم يختلف قولهم في ذلك، ولا نُقل عنهم أنهم قالوا: الإيمان مجرد تصديق في القلب، لكن هذا القول حكَوه عن الجهم بن صفوان) الذي هو أيش؟ أن الإيمان هو مجرد تصديق القلب (ذكروا أنه قال: الإيمان هو مجرد معرفة القلب وإن لم يقر بلسانه) ابن تيمية رحمه الله يجعل قول الجهم بن صفوان داخلًا فيه التصديق؛ لذلك أحيانًا ينقل عنه صراحة، الجهم يقول: الإيمان تصديق بالقلب، قال: (ذكروا أن الإيمان هو مجرد معرفة القلب وإن لم يقر بلسانه، واشتد نكيرهم لذلك حتى أطلق وكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك؛ فإنه من أقوال الجهمية) انتهى.

بهذا نكون قد عرفنا قول الكرامية، وقول الجهمية في الإيمان، والذين خالفوا في مسألة المعرفة هم الكرامية، أما الجهمية فيقولون الإيمان هو المعرفة، فيدخل في ذلك قول القلب فقط؛ لذلك كفروهم.

قال رحمه الله: **"حدثنا محمد بن سلَام"** بتخفيف اللام، روي ذلك عنه نفسه أنه قال بأنها بتخفيف اللام، في خلاف لكن بما أنه صح عنه أنه قال سلَام خلاص انتهى الأمر.

هو ابن الفرج السُّلمي مولاهم، أبو عبد الله البخاري البيكندي، من كبار المحدثين، وله حديث كثير ورحلة، وله مصنفات في كل باب من العلم، ثقة، حافظ، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٢٥ هـ، روى له البخاري فقط من أصحاب الكتب الستة.

قال: **"أخبرنا عَبْدة"** هو ابن سليمان الكِلَابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه: عبد الرحمن، وعبدة لقب، ضابط اللقب: ما أشعر بمدحٍ أو ذم، والكُنية: ما بُدأ بأب أو أم، والاسم: ما دل على مسمى، قال أحمد: (ثقة ثقة وزيادة)، وقال بن حبان: (مستقيم الحديث جدًا) وهو من أتباع التابعين، مات ١٨٧ هـ وقيل بعدها، روى له الجماعة.

"عن هشام" هو ابن عروة بن الزبير، وهو ثقة حافظ تقدم.

"عن أبيه" عروة بن الزبير بن العوام ثقة حافظ فقيه تقدمت ترجمته.

"عن عائشة" أم المؤمنين تقدمت.

قالت: **"كان"** كثيرًا ما تأتي بمعنى: لم يزل.

كان فعل ماضي، كان حاصلًا كذا ثم انقطع، هكذا ينبغي أن يفهم، لكن هذا أحد معانيها أنها تدل على الماضي وانقطاعه، لكن من معانيها أيضًا: الاستمرار، المداومة، بمعنى لم يزل، سيأتي معنا إن شاء الله في صحيح البخاري أن رجلًا استشكل الآيات التي فيها ﴿وكان الله غفورًا رحيمًا﴾ ومثل هذه الآيات كثيرة، وعَرض هذا على ابن عباس، سيأتي إن شاء الله معنا، وكان جواب ابن عباس أنها بمعنى: (لم يزل كذلك) هكذا قال ابن عباس رضي الله عنه، هذه من تلك، هنا كان تدل على الاستمرار: هكذا كان يفعل النبي ﷺ...

"(كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم)" إذا أمر الناس بعمل من الأعمال.

"(أمرهم من الأعمال بما يطيقون)" بما يستطيعون عليه، رحمةً بهم وتخفيفًا، الطاقة: هي القدرة والاستطاعة، قال الله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفسًا إلا وُسعها﴾ والوسع: الاستطاعة.

"(قالوا: إنا لسنا كهيأتك يا رسول الله)" لما رخص لهم النبي ﷺ في عمل من الأعمال أراد أن يخفف عنهم، قالوا: نحن ليس كهيأتك، إيش يعني؟؟ ليس حالنا كحالك.

"(فإن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر)" يعني أنت لا تحتاج لكثرة العمل، فالأخذ بالرفق والرخَص يناسبك؛ لأن الله تبارك وتعالى غفر ذنوبك، بخلافنا نحن، نحن لم تُغفر ذنوبنا كما غُفرت ذنوبك، فنحتاج إلى كثرة العمل، والرخَص لا تناسبنا، الأخذ بالأرفق لا يناسبنا.

"(فيغضب)" أي فغضب النبي ﷺ من قولهم هذا "(حتى يُعرف)" أي: عُرف الغضب بوجهه، أي: ظهر أثره على وجهه، ورأوه منه، غضبه هذا حصل لماذا؟ لأنهم أرادوا ترك سنته واتباع هديه ﷺ كما جاء في الحديث الآخر بنفس الحادثة قال: (من رغب عن سنتي فليس مني) هذا القول خطير، خروج عن سنة النبي ﷺ، فتحُ هذا الباب خطير جدًا، ثم بيّن لهم أن مغفرة الذنوب لا تجعله يقلل من العمل؛ بل هذا يحثه على الاجتهاد فيه شكرًا لله سبحانه وتعالى، فالاجتهاد للعمل ليس فقط من أجل مغفرة الذنوب، فهو لمغفرة الذنوب بالنسبة لنا، وكذلك شكرًا لله سبحانه وتعالى، كما جاء في حديث المغيرة بن شعبة قال: (قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه، فقيل له) أي: قالوا له لو تخفف عن نفسك، ليش هذا كله؟ (فقيل له: غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: «أفلا أكون عبدا شكورًا؟») هذا ما يقتضيه الشكر: كثرة العمل.

"ثم يقول: «إن أتقاكم»" أي أفضلكم تقوى، ومن كان أفضل تقوى كان أفضل عملًا، فمِن تقوى الله الاجتهاد في العمل.

"«وأعلمكم بالله أنا»" أي: أفضلكم علمًا بعظمة الله، وحقه على العباد، وحدوده الشرعية، ونحو ذلك...، فمن كان أعلم بالله فهو أشد اجتهادًا في العمل، فلا عذر لأحد في ترك سنته ﷺ، ومخالفة هديه ﷺ، والخروج عن طريقته.

قال ابن رجب رحمه الله: (فكونه أتقاهم لله يتضمن شدة اجتهاده في خصال التقوى وهو العمل، وكونه أعلمهم به يتضمن أن علمه بالله أفضل من علمهم بالله، وإنما أراد علمه بالله بمعنيين:

أحدهما: زيادة معرفته بتفاصيل أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وعظمته وكبريائه، وما يستحقه من الإجلال والإكرام والإعظام.

والثاني: أن علمه بالله مستند إلى عين اليقين، فإنه رآه) النبي ﷺ رأى الله، فعلمه أعظم من علم الناس؛ لأنه هو رأه وغيره لم يره، قال: (إما بعين بصره، أو بعين بصيرته) على خلاف بين أهل العلم هل رآه بعينيه أم لا، والصحيح أنه لم يره بعينيه، بل رآه بعين بصيرته كما سيأتي في موضعه إن شاء الله.

(قال ابن مسعود وابن عباس وغيرهما: "رآه بفؤاده مرتين، وعلمهم به" هذا المقارنة بين علم النبي ﷺ وعلم بقية أهل الإيمان، قال: "وعلمه به مستند إلى علم يقين، وبين المرتبتين تباين" فرق واسع.

وقال:(فلما زادت معرفة الرسول بربه زادت خشيته له وتقواه، فإن العلم التام يستلزم الخشية)

وأقف عند كلمة "التام" هنا وقفة صغيرة مهمة، فبعض من دخل في شبه المرجئة يتعلق بها.

فعندما يجد مثل هذه الكلمة يظن أن التمام عندهم هو الكمال أركانه وواجباته ومستحباته، فيستدل بهذا على أن أعمال الجوارح إذا زالت بقي الإيمان! هذا باطل، التمام عندهم يُستعمل على معانٍ.

"التام" بمعنى التمام الذي يصح به العمل، يعني أن إيمانه لا يصح إلا به، فيقولون: "التام"، يقول لك العلم التام يستلزم الخشية، أصل العلم لا يستلزم الخشية، ممكن الشخص يعلم بالله تعالى ويصدّق أيضًا لكنه لا يخشاه، فأصله يكون عنده لكن إذا تم التمام الواجب عندئذ يستلزم الخشية.

(كما قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ فمن كان بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه أعلم كان له أخشى وأتقى، إنما تنقص الخشية والتقوى بحسب نقص المعرفة بالله، وذكر أحاديث بمعنى هذا الحديث وفيها: «إني لأخشاكم لله»).

وقال: (ففي هذه الأحاديث كلها الإنكار على من نسب إليه التقصير بالعمل للاتكال على المغفرة) يعني كونه قد غفر له خلص يقصر في العمل، قال: أنكر عليهم النبي ﷺ هذا.

(فإنه كان يجتهد في الشكر أعظم الاجتهاد، فإذا عوتب على ذلك وذُكرت له المغفرة أخبر أنه يفعل ذلك شكرًا، كما في الصحيحين عن المغيرة: "أن النبي ﷺ كان يقوم حتى تتفطر قدماه" فذكر الحديث...، وقد يواصل في الصيام وينهاهم ويقول: «إني لست كهيأتكم، إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني»، قال: فنسبة التقصير إليه في العمل لاتكاله على المغفرة خطأ فاحش، لأنه يقتضي أن هديه ليس هو أكمل الهدي وأفضله، وهذا خطأ عظيم؛ ولهذا كان الرسول ﷺ يقول في خطبته: «خير الهدي هدي محمد ﷺ»، ويقتضي أيضًا هذا الخطأ أن الاقتداء به في العمل ليس هو أفضل؛ بل الأفضل الزيادة على هديه في ذلك، وهذا خطأ عظيم جدًا) وكم وكم من المسلمين يقع في هذا الخطأ اليوم؟ مع إنكار النبي ﷺ لمن ظن هذا الظن، قال: (فإن الله تعالى قد أمر بمتابعته وحث عليها، قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم﴾ فلهذا كان ﷺ يغضب من ذلك غضبًا شديدًا لِما في هذا الظن من القدح في هديه، ومتابعته، والاقتداء به) انتهى باختصار .

خلاصة الأمر: يغضب النبي ﷺ ممن يُكثر في العمل إذا كانت كثرة العمل خارجة عن هديه.

هذه المسلمون جميعًا بحاجة أن يفهموها جيدًا، ليست العبرة بإجهاد نفسك، بإتعاب نفسك بالكثرة، العبرة بالاقتداء بمتابعة النبي ﷺ، فكم ممن يُتعب نفسه وليس من وراء تعبه هذا فائدة؛ بل يقال له: «من رغب عن سنتي فليس مني» ويقال له: «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»، تصور عناء

وتعب وصبر ثم بعد ذلك يقال له: «فهو رد»، فخاب وخسر من عمل من غير أن يتعلم هدي النبي ﷺ.

في هذا الحديث من الفوائد التي ذكرها أهل العلم:

- الحث على الرفق، وعدم المشقة على النفس في العمل، حرصًا على المداومة وعدم الانقطاع، قليل دائم خير من كثير منقطع، قد قال ﷺ: «عليكم من العمل ما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا» (وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه).
- وفيه: أن العبرة ليست بكثرة العمل؛ بل باتباع السنة، فكثرة العمل مع مخالفة السنة مذمومة؛ لذلك غضب النبي ﷺ من قولهم، وصاحبُها غير مأجور عليه وإن صلحت نيته.

هؤلاء نيتهم كانت صالحة، ما أرادوا إلا الخير، فأرادوا الطاعة والزيادة في ذلك، فغضب عليهم النبي ﷺ، غضب من قولهم هذا، وصحح لهم.

- وفيه: التنبيه على شدة رغبة الصحابة رضي الله عنهم في العبادة، طلبهم الازدياد من الخير هذا يدل على تقواهم وعلى صلاحهم رضي الله عنهم.
- وفيه: مشروعية الغضب عند مخالفة الأمر الشرعي، وهذا ما كان يفعله النبي ﷺ.
- وفيه: الإنكار على الحاذق المتأهل لفهم المعنى إذا قصّر في الفهم تحريضًا له على التيقظ.
- وفيه: جواز تحدّث المرء بما فيه من فضلٍ بحسب الحاجة، إن جعل الله سبحانه وتعالى فيه فضلًا وفيه عمل صالح، له أن يتحدث بذلك إن وجدت حاجة لذلك، وأمن على نفسه.
- وفيه: بيان أن لرسول الله ﷺ رتبة الكمال الإنساني، قالوا: لأنه منحصر في الحكمتين: العلمية والعملية، وأشار إلى العلمية بقوله: «إني أعلمكم»، وإلى العملية بقوله: «أتقاكم».
- وفيه: أن للنبي ﷺ ذنوبًا يغفرها الله له، كما في قوله تعالى: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾.

الشرّاح يتكلمون هنا عن مسألة العصمة -عصمة الأنبياء- ويتخبطون ويذكرون من البدع ما يذكرون -بعض الشراح طبعًا-.

فعصمة الأنبياء من الذنوب مطلقًا قول باطل مخالف للأدلة الشرعية.

والحق في هذه المسألة ما نُقل عن السلف وأهل الحديث وأكثر علماء الإسلام، قال ابن تيمية -طبعًا ابن تيمية في النقول دقيق جدًا، ونقوله قوية غاية، بعد تتبع كلام أهل العلم في المسألة ومقارنة نقوله بنقولات أخرى تبيّن هذا، وحتى المخالفون يعتمدون على نقوله-

قال ابن تيمية: (والقول بأن الأنبياء معصومون من الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام) إيش هو القول؟؟ الأنبياء معصومون من الكبائر، وغير معصومين من الصغائر، قال: (هو قول أكثر علماء أهل الإسلام، وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر أبو الحسن الآمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضًا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل لم يُنقل) وهذا الذي يهمنا هنا أكثر (بل لم ينقل عن السلف، والأئمة، والصحابة، والتابعين، وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول).

وقال أيضًا عن أهل السنة: (هم متفقون على أنهم لا يقرّون على خطأ في الدين أصلًا، ولا فسوق، ولا على كذب، ففي الجملة: كل ما يقدح في نبوتهم وتبليغهم عن الله فهم متفقون على تنزيههم عنها، وعامة الجمهور الذين يجوّزون عليهم الصغائر يقولون إنهم معصومون من الإقرار عليها، فلا يصدر عنهم ما يضرهم) وإن وقعت منهم الصغائر فلا يقرون عليها.

وقال: (إن الله سبحانه وتعالى لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنبًا إلا ذكر توبته منه) هذا أمر آخر، يعني: تقع منهم الصغائر، لا يقرون عليها، ويتوبون منها ولا بد، قال: (لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنبًا إلا ذكر توبته منه، ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين:

١- إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها.

٢- وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها، لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة، فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يُقر فيه على خطأ، فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة، ومدلول المعجزة) انتهى.

يعني معصومون مما يقدح في دينهم، أو يقدح في الشريعة، فلا يُقرون على خطأ في الشريعة.

وقال أيضًا: (واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض) هنا يبين لك الأقوال الباطلة، انتهينا الآن من القول الصواب، يبين لك الانحراف الآن، الضلال في مسألة العصمة، قال: (واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه:

- قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب حتى حرّفوا نصوص القرآن المخبِرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك) كما وقع لآدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾ ثم تاب الله عليه، حصلت المعصية ولا ما حصلت؟ أنكروا ما جاء في القرآن، وما جاء من السنة من هذا.
- قال: (وقوم أفرطوا في أنْ ذكروا عنهم ما دل القرآن على برآتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبًا وعيوبًا نزّههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط، مهتديًا إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) انتهى كلامه رحمه الله.

بهذا تعلمون موطن الاتفاق، أين اتفق أهل العلم وأين اختلفوا، وما قول أهل السنة والجماعة، وما أقوال أهل البدع في هذه المسألة، وتفصيل هذه المسألة سيأتي بموضعه إن شاء الله، ذكرتها هنا لأجل الانحراف الذي حصل من بعض الشراح في هذه المسألة في هذا الموطن.

قال ابن حجر: (وهذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم، وهو من غرائب الصحيح، لا أعرفه إلا من هذا الوجه، فهو مشهور عن هشام، فرْدٌ مطْلقٌ من حديثه عن أبيه عن عائشة) والله أعلم،

يعني تفرد به هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قال: (وقد أشرت إلى ما ورد في معناه من وجه آخر عن عائشة في "باب: من لم يواجه") يعني من لم يواجه الناس بالعتاب، وسيأتي هذا في صحيح البخاري من كتاب الأدب،

قال: (وذكرت به ما يؤخذ منه تعيين المأمور به ولله الحمد) انتهى كلامه.

يعني هنا حديث عائشة: (صنع النبي ﷺ شيئًا فرخّص فيه، فتنزّه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فخطب، فحمد الله، ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية»)

والله أعلم، والحمد لله، نكتفي بهذا القدر اليوم، نسأل الله أن يتقبل منا ومنكم صالح الأعمال.

الدرس العاشر: بتاريخ: ١٤٤٥/٠١/٠٤هـ - ٢٠٢٣/٠٧/٢٢

[الحديث: ٢٢-٢٣-٢٤-٢٥]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

وصلنا عند الباب الخامس عشر عند الحديث الثاني والعشرين وهو:

"بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا أَوِ الْحَيَاةِ -شَكَّ مَالِكٌ- فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» قَالَ وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو: «الْحَيَاةِ»، وَقَالَ: «خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ».

"باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال"

"تفاضل أهل الإيمان" لا شك أن أهل الإيمان يتفاضلون في إيمانهم عند أهل السنة والجماعة.

وقوله: **"في الأعمال"** هل هذه ظرفية أم سببية؟ تحتمل:

- أي: هذا بابٌ في بيان أن أهل الإيمان يتفاضلون في الأعمال فيكون بعضهم أفضل عملًا من بعض هذا على أنها ظرفية.
- وعلى أنها سببية: أهل الإيمان يتفاضلون بسبب الأعمال.

والأعمال منها أعمال القلوب، ومنها أعمال الجوارح؛ وهي متلازمة، ولا شك أن أهل الإيمان يتفاضلون في الأعمال، ويتفاضلون بسبب الأعمال أيضًا.

قال الإمام البخاري رحمه الله: **"حدثنا إسماعيل"** هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، وهو ابن أخت مالك بن أنس ونسيبه، ضعيف، لا شك في ضعفه، يصلح في الشواهد والمتابعات على الصحيح، الجرح فيه مفسَّر وقادح، واتهمه بعضهم بالوضع والسرقة.

قال ابن حجر رحمه الله: (وأما الشيخان -يعني البخاري ومسلم- فلا يظن فيهما إلا أنهما أخرجا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات) والله أعلم.

هذا لا بد له من بينة، طبعًا إمامة هذين الحافظين كافية عنده؛ لأنهما من المبرزين في علم العلل، ومعرفة الرجال وصحيح حديثهم من ضعيفه؛ لكن أيضًا قال ابن حجر: (وروينا من مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله، وأذن له أن ينتقي منها وأن يُعلِم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه)

خلاصة كلام الحافظ أنه ضعيف يصلح في الشواهد والمتابعات، وما أخرجه الشيخان عنه في الصحيح فيحتج به لما ذكرنا، ولما ورد هنا عن البخاري رحمه الله قال: (فيعتبر فيه)، هكذا في المطبوع، وعلماء الحديث يقولون: (يعتبر به).

وهذا يدلك على بطلان قول من قال: كل من أخرج له الشيخان فقد تجاوز القنطرة، ما تجاوز القنطرة ولا شيء، مر معنا، وسيمر معنا، وهذا معنا أيضاً ضعفاء أخرج لهم البخاري ومسلم؛ بل أقر مسلم نفسه أنه أخرج لبعض الضعفاء، كيف يقال هذا؟! نقول: نعم، ما أخرجوا لهم إلا ما هو صحيح من حديثهم، نعم هذا مسلّم، أما أن نحكم بثقة كل من أخرجوا له من الرجال فهذا خطأ.

ويدل هذا على خطأ الحافظ ابن حجر بقوله الذي قاله في ابن أبي أويس في "التقريب"، ويوجد في "التقريب" أخطاء في أحكام الحافظ ابن حجر على الرجال، بعضها أخطاء واضحة وبعضها أخطاء اجتهادية، والحافظ نفسه يخالف أقواله فيها في كتب أخرى له كما فعل في ابن أبي أويس هذا.

وأنا في خلال شرحي لكتب السنة أراجع التراجم التي في "التقريب"، وأراجع ما قال الحفاظ في الراوي، فلا نقلد الحافظ تقليدًا أعمى كما يفعل الكثير من طلبة العلم، هذا خطأ، الحافظ بشر يخطئ ويصيب، البعض يأخذ كلامه في الرجال مسلمًا، فكل ترجمة تمر بنا تكون مراجعة وأعطيها الحكم المناسب لها في نظري وأضعه في التقريب.

فافتحوا التقريب وضعوا الحكم عند كل ترجمة حتى تعلموا أن اختياري للحكم عليها من كلام الحفاظ مختلف عن حكم الحافظ في بعض المواطن فتراجعوا الأصول وتنظروا الصواب بأنفسكم عندما تتقنوا هذا العلم.

المهم في الموضوع أن التقليد للحافظ في كل ما قاله في الرجال في "التقريب" خطأ.

لا بد أن تراجع بنفسك وتنظر كلام المحدثين، وماذا قالوا في الراوي؟ حتى تعلم هل ما قاله الحافظ صحيح أو خطأ؟.

يروي إسماعيل بن أبي أويس عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٢٦ روى له الجماعة إلا النسائي فإنه كان يضعّفه.

قال الحافظ: (وَقَدْ وَافَقَهُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ، وَلَيْسَ هُوَ فِي الْمُوَطَّأِ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ).

إذن هو لم يتفرد بهذا الحديث بل هو متابع عليه.

قال: "**حدثني مالك**" مالك بن أنس إمام دار الهجرة تقدمت ترجمته رحمه الله

"عن عمرو بن يحيى المازني" بن عُمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني، ثقة، من أتباع التابعين، مات بعد ال ١٣٠، روى له الجماعة.

"عن أبيه" هو يحيى بن عُمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني، ثقة، روى له الجماعة.

"عن أبي سعيد الخدري" رضي الله عنه هو سعد بن مالك، صحابي جليل تقدم.

هذا الإسناد إسناد مدني.

"عن النبي ﷺ قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ»" يدخلوها أو يدخلهم الله سبحانه وتعالى برحمته وفضله إليها، يدخلها الذين يستحقونها بسبب عملهم.

"«وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»" المخلدون فيها وغير المخلدين، ثم بعد دخولهم فيها "«يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا»"

وفي رواية زيادة: «مِنَ النَّارِ».

"«مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»"، خطاب للملائكة، يخاطبهم الله سبحانه وتعالى يقول لهم: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان».

المثقال: هو الوزن، قال ابن الأنباري: وقولهم ما لفلان علي مثقال ذرة، قال أبو عبيدة: المثقال: الوزن، والمعنى ما له علي وزن ذرة، ثم ذكر الآيات ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ ثم قال: وزن ذرة، فمعنى مثقال ذرة: وزن ذرة.

والذرة اختلفوا فيها، قال في "مطالع الأنوار": (ذرة: نملة صغيرة، وقيل: الذرة واحدة الذر وهو الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رؤوس الإبر، وروي عن ابن عباس أنه قال: إذا وضعت كفك على غبار ثم رفعتها فقبضتها ما سقط من ذلك الغبار فهو الذر، وحُكي أن الذر جزء من خردلة،

وأن خردلة تعدل في الوزن أربع ذرات، وقيل: الذرة جزء من ألف وأربعمائة وعشرين جزءًا من شعيرة) انتهى.

الخردل: نبات معروف، ويشبّه الشيء القليل به لأن حبوبه غاية في الصغر.

المعنى المقصود: أخرجوا من النار من في قلبه شيء قليل غاية في القلة من الإيمان، لا أقل منه، فيدخل الجنة من كان في قلبه أقل قدر من الإيمان.

قال الشراح: والمراد بحبة الخردل هنا ما زاد من الأعمال على أصل التوحيد؛ لقوله في الرواية الأخرى: «أخرجوا من قال: لا إله إلا الله وعمل من الخير ما يزن ذرة» أحاديث النبي ﷺ، تُفهم مع بعضها في جملتها، لا تأخذ لفظة وتتعلق بها وتكون هذه اللفظة من المتشابه وتجعلها أصلاً عندك على بدعة ابتدعتها، سيأتي هذا الأمر، هذا الحديث من أحاديث الشفاعة، وستأتي أحاديث الشفاعة إن شاء الله، وهي أحاديث متواترة، وفيها حجة على المرجئة وعلى الخوارج في آن واحد.

قال: "«فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا»" أي صاروا سودًا كالفحم من العذاب في النار، نسأل الله العافية، هؤلاء أهل التوحيد، موحدون، فبعض الموحدين يعذب إلى هذه الدرجة.

"«فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا أَوِ الْحَيَاةِ -شَكَّ مَالِكٌ-»" الحيا هكذا في اليونينية، وفرع البغدادية، ورواية أبي ذر فرع الغزولي، وقال القسطلاني: (ورواية الأصيلي من غير الفرع «الحياء» بالمد آخرها همزة، قال: ولا وجه له)

قال ابن حجر: (قوله: «في نهر الحياء») النسخة التي اعتمدها الحافظ ابن حجر رواية أبي ذر عنده هكذا «الحياء»، قال: (كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ بِالْمَدِّ، وَلِكَرِيمَةَ وَغَيْرِهَا بِالْقَصْرِ) يعني الحيا، قال: (وَبِهِ جَزَمَ الْخَطَّابِيُّ، وَعَلَيْهِ الْمَعْنَى) يعني المعنى يستقيم بهذا وليس بالآخر (لِأَنَّ الْمُرَادَ كُلُّ مَا بِهِ تَحْصُلُ الْحَيَاةُ، وَالْحَيَا بِالْقَصْرِ هُوَ الْمَطَرُ، وَبِهِ تَحْصُلُ حَيَاةُ النَّبَاتُ، فَهُوَ أَلْيَقُ بِمَعْنَى الْحَيَاةِ مِنَ الْحَيَاءِ الْمَمْدُودِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى الْخَجَلِ) انتهى.

«الحياء» هنا في هذا السياق لا وجه له، وهذا قاله أكثر من واحد من أهل العلم، قالوا لا وجه له في هذا الموضع.

الحياء والخجل بينهما فرق سيأتي إن شاء الله وجاء من قبل.

على كل الآن شك مالك هل هي: "الحيا" أم "الحياة"؟ هل هكذا وقع شك مالك؟

أم وقع شك مالك "الحياء" أم "الحيا"؟ الحياء: خطأ.

فشك مالك وقع على النحو الأول: "الحيا" أو "الحياة"، و"الحيا" أيضاً خطأ، شك فيها الإمام مالك رحمه الله لكن هي رواية خطأ، لماذا خطأ؟ لأنه روي عن مالك من غير شك، من غير طريق إسماعيل، كما سيشير إليه البخاري، ورواه غير مالك عن يحيى، وروي عن أبي سعيد أيضًا من غير طريق يحيى عن أبيه، كلها: «الحياة» من غير شك، فهذه الراوية هي الصواب.

قال: "«فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ»"

"الحِبة": بكسر الحاء، تجمع على حبب، قالوا: هو بذر العشب، بذر العشب: الحبة التي تنبت منها العشب، وليس القوت مثل القمح والشعير، ينبت منها العشب، وقيل غير ذلك في معناها.

قالوا: شبه النبي ﷺ نبات العصاة الذين أخرجوا من النار في نهر الحياة بنبات العشب لسرعة نباته وخروجه من الأرض، قيل: إنه ينبت في يوم وليلة، بخلاف غيرها من الحبب لا ينبت كذلك.

و"السيل": هو الماء الكثير السائل، وماء المطر إذا جرى على سطح الأرض.

كثير من العرب اليوم مازالوا يسمونه سيلًا على نفس التسمية.

قال: "«في جانب السيل»" وفي رواية: «في حميل السيل»، قالوا: «حميل السيل» ما جاء به من الطين أو غثاء، السيل عندما يجري في الوادي مثلاً يحمل معه أشياء كثيرة في جريانه، من ذلك الطين والعشب والأوساخ وأرواث البهائم، أشياء كثيرة يحملها السيل ويمشي، هذا هو حميل السيل.

ومن ضمن ما يحمل السيل: الحِبة، هذه الحِبة تجري مع السيل ثم تستقر على جانبيه.

عند استقرارها على جانبي السيل تنبت، قالوا: تنبت في يوم وليلة، وهي أسرع نابتة نباتًا.

فهنا النبي ﷺ شبه بهذا، قالوا: لسرعة نباتها، فعندما يدخل المعذب في النار عندما يخرج منها -يعني الموحد- ويوضع في الجنة ينبت بسرعة.

قال: "«أَلَمْ تَرَ»" -أيها المخاطب- "«أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً»"

قال ابن رجب: (وحميل السيل محموله) يعني: ما يحمله السيل، (فإن السيل يحمل من الغثاء ونحوه ما ينبت منه العشب، وشبّه نبات الخارجين من النار إذا ألقوا في نار الحياة أو الحياء بنبات هذه الحبة لمعنيين:

أحدهما: سرعة نباتها، والثاني: أنها تنبت صفراء ملتوية، ثم تستوي وتحسن، فكذلك ينبت من يخرج من النار بهذا الماء نباتًا ضعيفًا ثم يقوى ويكمل نباته ويحسن خلقه.

وقال آخرون: أنها تخرج حال كونها صفراء تسر الناظر، وحال كونها ملتوية أي: منعطفة منثنية، وهذا مما يزيد الرياحين حسنًا باهتزازه وتمايله، فالتشبيه من حيث الإسراع والحسن) انتهى.

قال ابن رجب: (هذا الحديث نص في أن الإيمان الذي في القلوب يتفاضل) -«من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان» إذن الإيمان الذي في القلوب يتفاضل، وهذا واضح- قال: (فإن أريد به مجرد التصديق ففي تفاضله خلاف سبق ذكره) -وقلنا الصحيح أنه يتفاضل- (وإن أريد به ما في القلوب من أعمال الإيمان كالخشية والرجاء والحب والتوكل ونحو ذلك فهو متفاضل بغير نزاع) -أي عند الذين يقولون أن أعمال القلوب من الإيمان- قال: (وقد بوب البخاري على هذا الحديث: "باب تفاوت أهل الإيمان في الأعمال" فقد يكون مراده الأعمال القائمة بالقلب كما بوب على أن المعرفة فعل القلب، وقد يكون مراده أن أعمال الجوارح تتفاوت بحسب تفاوت إيمان القلوب؛ فإنهما متلازمان) انتهى.

أعمال أيش؟ القلوب، وأعمال الجوارح، أينما ذهبت في كلام أهل السنة ستجد هذه العبارة: "متلازمان" وركز عليها جيدًا؛ لأنها تهدم عقيدة أهل الإرجاء في هذا الزمان.

فالحديث يدل على أن الإيمان يزيد وينقص، ويدل على أن المعصية تضر، وأن صاحبها معرّض للعذاب، وعلى أنه لا يُخلد في النار.

ففيه حجة لأهل السنة على المرجئة الذين يقولون: لا يدخل المؤمنون النار؛ فمذهبهم لا يضر مع الإيمان معصية؛ فلا يدخل العاصي النار.

وفيه حجة على الخوارج والمعتزلة الذين يقولون: بتخليد مرتكب الكبيرة في النار.

"قَالَ وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو: «الْحَيَاةِ»، وَقَالَ: «خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ»" هذا التعليق أخرجه البخاري برقم ستة آلاف وخمسمئة وستين ٦٥٦٠.

سيأتي إن شاء الله من طريق موسى عن وهيب -وهو ابن خالد الباهلي البصري- عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فقال فيه: «الحياة» من غير شك، وهو يرويه عن شيخ مالك ولم يشك ما شك مالك، وفي رواية البخاري عنه: «حبة من خردل من إيمان» فلم يخالف مالكًا في هذه عند البخاري، عند البخاري إيش قال؟ لما ذكر قال أنه قال: «خردل من خير» يعني في روايته للحديث هكذا وقعت: «خردل من خير» لكنه عند البخاري في الموضع الآخر حبة من خردل من إيمان يعني كرواية مالك تمامًا، هذه رواية وهيب.

طيب وأخرج البيهقي الحديث في "شعب الإيمان" من طريق: محمد بن غالب، عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه به، قال فيه: «من خردل من خير» كما قال البخاري عنه رحمه الله.

وعند ابن مندة من طريق: مُعَلَّى بن أسد ومعاذ بن مثنى وسهل بن بكار وموسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، حدثنا عمرو بن يحيى به، بلفظ: «مثقال ذرة من خير».

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مسنده" كما قال الحافظ: عن عفان بن مسلم، عن وهيب، فقال: «من خردل من خير».

وأخرجه مسلم ولم يسقه بلفظه.

إذًا الكثير ممن يرويه عن وهيب يرويه بهذا اللفظ، وتابعهما غيرهما -غير مالك ووهيب- وقالوا فيه: «الحياة» من غير شك، وقالوا فيه: «من خردل من إيمان»، فهذا هو اللفظ المحفوظ والأقوى للحديث، مع أن «من خردل من خير» لا تخالف «من خردل من إيمان» فالخير مقصود به هنا الإيمان، فلا إشكال، والحديث متفق عليه وله متابعات وشواهد.

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ» قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ»".

"حدثنا محمد بن عبيد الله" هو ابن محمد بن زيد القرشي الأموي، أبو ثابت المدني مولى عثمان بن عفان، يروي عن أتباع التابعين، ثقة، روى له البخاري والنسائي في عمل اليوم والليلة.

قال: **"حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ"** هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، من أتباع التابعين، ثقة حجة، مات سنة ١٨٥، وقيل: سنة ١٨٣ روى له الجماعة.

"عَنْ صَالِحٍ" هو ابن كيسان، المدني، ثقة حافظ فقيه، تابعي على الصحيح، تقدم.

"عَنِ ابْنِ شِهَابٍ" الزهري، إمام تقدمت ترجمته.

"عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ" هو ابن حُنيف الأنصاري، أبو أمامة ابن سهل بن حُنيف، مشهور بكنيته، ومعدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، يعني رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه؛ لذلك عدّه بعضهم في التابعين، مات سنة مائة، وله اثنتان وتسعون سنة، روى له جماعة.

فعلى أنه تابعي ففي الإسناد ثلاثة من التابعين، وعلى أنه صحابي ففيه تابعيان، وصحابيان، من حيث الفضل هو صحابي، ومن حيث الرواية تابعي.

"أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ" سعد بن مالك صحابي جليل تقدمت ترجمته .

"يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَا»" بغير ميم، ويقال أيضاً: "بينما" وهما بمعنى واحد.

"«أَنَا نَائِمٌ»" أي بينما كنت نائمًا حدَث هذا الحدث الذي سيذكره وهو نائم ﷺ.

"«رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ»" يعني في المنام، ورؤيا الأنبياء وحي، أي يُظهرون لي، يقال: عرض الشيء إذا أبداه وأظهره.

"«وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ»" جمع قميص، اليوم بعض البلاد تسميه: "دشداشة" وبعض البلاد يسمونه: "جلابية" وبعضهم يقول فيه: "ثوب"، هو هذا القميص، يعني عليهم قمص مختلفة في الطول "«منها»" من هذه القمص، "«ما يبلغ»" يعني ما يصل إلى "«الثُّدِي»" ويقال الثَّدي كلاهما صحيح والمعنى واحد، والمقصود أن القميص قصير جدًا بحيث يصل من الحلق إلى الثدي، هذا طوله.

"«وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ»" أي دون الثدي من أسفل، اختلف العلماء في تفسير هذه الكلمة:

- ما أسفل من ذلك، أسفل من الثدي؛ فيكون الثوب أطول، يعني منهم ما يبلغ ثوبه إلى الثدي ومنهم أطول
- وبعضهم: «ما دون ذلك» قال: ما أقل من ذلك، فيكون أقل حتى من ما يصل إلى الثدي أصلاً.

هما قولان لأهل العلم في هذه العبارة تحتمل، لكن الأقرب إن شاء الله «ما دون ذلك» أي ما دون ذلك من الثدي، يعني يصير أطول، فما دون: أطول، وما دون: أطول وأطول، وهكذا...

"«وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»" أي مع الذين عُرضوا علي "«وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ»" هذا قميص عمر، عليه قميص يجره، يعني عرض عليه وهو يلبس قميصًا، هذا القميص من طوله يجره جرًا على الأرض.

"قَالُوا:" أي الصحابة، "فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟" قال: يعني ما فسرت هذه الرؤيا؟

"قَالَ: «الدِّينَ»" أي فسرته بالدين.

يعني هؤلاء الناس الذين عُرضوا على النبي ﷺ دينه قصير لدرجة أنه يبلغ الثدي، وبعضهم دينه أطول؛ أعظم.

لماذا عبر القميص بالدين؟ بتعبير المنامات، المنامات هي رموز، هذه الرموز لها معاني؛ ولكن هذا الرمز يكون بينه وبين المعنى الذي يُعبّر به علاقة ارتباط دقيق، يدركه من وهبه الله سبحانه وتعالى هذا العلم -علم التعبير- وهذا سيأتي إن شاء الله له حديث مستقل.

فهذا العلم ليس فقط مجرد تعلم؛ هو موهبة يهبها الله من يشاء من عباده، ويفتح عليه بها مع التعلم أيضاً، فهنا من تفسير النبي ﷺ تعلمنا أن القميص يفسر بالدين، ولكن مش دائما أيضًا، في حالات تختلف، أحيانًا شيء واحد يُفسر على أكثر من معنى لأسباب مختلفة.

شوف البقر في قصة يوسف ماذا عُبر؟ وانظر البقر في رؤيا النبي ﷺ ماذا عُبر، وهو بقر نفسه، ولكن عُبِر هناك بمعنى وعُبِر هنا بمعنى آخر، وهكذا حسب السياق، وحسب القصة، وحسب الحوادث، وحسب الشخص، أشياء كثيرة تؤثر في تعبير الرؤيا.

فقال أهل العلم: "وجه تعبير القميص بالدين -أيش الرابط هنا- أن القميص يستر العورة في الدنيا، والدين يستره في الآخرة، ويحجبه من كل مكروه" هذا الارتباط الذي ذكروه.

وهذا الحديث ليس فيه ما يدل على أن عمر أفضل من أبي بكر كما توهمه البعض؛ إذ إن أبا بكر هنا لم يذكر أصلًا، ولا ذُكر غير عمر نصًّا؛ لأن المراد من هذا بيان فضيلة عمر لا المقارنة بينه وبين غيره.

والأحاديث الأخرى والإجماع منعقد على أن أبا بكر رضي الله عنه هو أفضل من عمر، فلعله لو ذُكر في هذا الحديث لكان قميصه أطول من قميص عمر، ما أدرانا؟! لكن بما أن هذه المقارنة مسكوت عنها هنا إذًا نعتمد في المفاضلة على غير هذا الحديث.

وهذا الحديث فيه تفاوت الناس في الدين، وهذا واضح، الدين هو الإيمان، هذا يدل دلالة واضحة جداً على أن الإيمان يتفاضل الناس فيه، ومن الإيمان العمل، إذًا الناس يتفاضلون في العمل وهذا خلافًا للمرجئة والخوارج، هؤلاء أصلهم أن الإيمان لا يتفاضل وهو شيء واحد، هذا أصل الخوارج وأصل المرجئة، هذه الأدلة كلها التي مرت معنا تنقضُ أصلهم.

وفي الحديث فضيلة عمر رضي الله عنه، فضائله كثيرة ستأتي إن شاء الله.

هذا الإسناد كالإسناد السابق رجاله كلهم مدنيون.

الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري ومسلم من طريق: صالح بن كيسان وعُقيل بن خالد، عن الزهري به، وعندهما تصريح سماع أبي أمامة بهذا الحديث من أبي سعيد، فإذًا روايته عن أبي سعيد صحيحة لا غبار عليها، وأبو أمامة سمعه من أبي سعيد.

قال ابن منده: (ذِكر ما يدل على أن المؤمنين يتفاضلون في الإيمان وفضل عمر رضي الله عنه على الناس) بوّب بهذا، وأخرج حديث عمر هذا الذي معنا، أخرج هذا الحديث من طريق صالح بن كيسان وعُقيل بن خالد وقال: (هذا حديث مجمع على صحته، رواه الزبيدي من أصحاب الزهري أيضاً، وقال معمر وشعيب: عن الزهري، عن أبي أمامة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ) انتهى.

بهذه الرواية ما في تسمية أبي سعيد الخدري، رواه صالح بن كيسان وعقيل بن خالد والزبيدي وسموا أبا سعيد، وأما معمر وشعيب فقالوا: "عن بعض أصحاب النبي ﷺ"، لا اختلاف بين الروايات بعض أصحاب النبي ﷺ هو أبو سعيد، بُيّن في الرواية الثانية وانتهى الأمر.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ**

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»".

"بَابٌ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ" الحياء تقدم أنه: خلُق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

والحياء الذي يحمل صاحبه على الخير ويبعده عن الشر هو المقصود أنه من الإيمان.

أما ما يمنع الإنسان من فعل الخير، وطلب العلم، والسؤال عما أشكل عليه؛ فهذا خجل وضعف؛ وهو مذموم، ويسمى حياءً تجوّزًا وإلا فليس بحياء حقيقة، كذا قال بعض أهل العلم؛ فيقولون: الحياء إذا لم يكن من النوع الأول ليس بحياء، وإنما هو خجل، ويخرجونه من الحياء، وآخرون قالوا: الحياء نوعان: حياء شرعي، وحياء غير شرعي، والمقصود أنه من الإيمان: الحياء الشرعي.

وسبب خلافهم في هذا التقسيم هو ما سيأتي إن شاء الله في حديث عمران بن حصين لما ذكر عن النبي ﷺ وقال: «الحياء خير كله» أو «الحياء لا يأتي إلا بخير» حديث عمران هذا سيأتي إن شاء الله، وسنتكلم عن هذه المسألة هنالك؛ لكن لما ذكر عمران هذا الحديث اعترض رجل من جلسائه فذكر أن منه ومنه فقسّم بناء على أقوال سمعها؛ فغضب عمران من قوله وزجره فاختلف العلماء في سبب غضب عمران وزجر الرجل، فبعضهم قال: السبب أنه قسم والحديث النبوي ليس فيه تقسيم

هؤلاء قالوا لا يوجد إلا حياء واحد، ولما لم يكن من ذاك الحياء فليس بحياء، وقالوا يسمى حياء تجوزا.

وآخرون قالوا: عمران لم ينكر عليه أصل التقسيم وإنما أنكر عليه معارضة حديث النبي ﷺ، فلما يذكر حديث النبي ﷺ تأدب معه، ولا يُعارض بكلام غيره، هذا المعنى لا شك أنه مراد وأنه صحيح لكن هل المعنى الأول الزجر عن التقسيم صحيح أم لا؟ هو المراد أم لا؟ سيأتي إن شاء الله الحديث عن هذه المسألة؛ لكن هذا هو سبب الخلاف في هذا الأمر.

والحياء من عمل القلب، ففي هذا الحديث، والحديث الذي تقدم معنا في شعب الإيمان: دليل على أن الحياء من الإيمان؛ فأعمال القلوب من الإيمان هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، خالف في هذا بعض المرجئة، مرجئة الجهمية، والصالحي ومن معه، والكرامية، هؤلاء جميعًا لا يدخلون أعمال القلوب في الإيمان.

"**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ**" التنيسي الدمشقي ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ تقدمت ترجمته.

"**قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ**" إمام دار الهجرة تقدم، والحديث في الموطأ.

"**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**" إمام تقدم.

"**عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ**" بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني فاضل ابن فاضل ابن فاضل، إمام ابن إمام ابن إمام، ما أسعد هذه العائلة، المدني أبو عمر أو أبو عبد الله، أمه أم ولد، كان عالمًا فقيهًا حافظًا ثقةً، كثير الحديث، ورعًا، كان يُشبه بأبيه في الهدي والسمت، أبوه عبد الله بن عمر، عدّه البعض من فقهاء المدينة السبعة الذين كانوا يصدرون عن رأيهم، وآخرون لم يذكروه منهم، فقالوا فيهم:

إذا قيل من في العلم سبعةُ أبحرٍ ... روايتهم ليست عن العلم خارجة

فقل هم عُبيد الله عروةُ قاسمٌ ... سعيدٌ أبو بكر سليمانُ خارجهْ

الخلاف وين؟ في أبي بكر، اختلفوا في أبي بكر بن عبد الرحمن هذا، هو؟ أم سالم؟ أم أبو سلمة ابن عبد الرحمن -والذي يكثر من الرواية عن ابن عباس-؟، هؤلاء اختلفوا فيهم من هو السابع، واحد من هؤلاء الثلاث، فالبعض قال: هو أبو بكر بن عبد الرحمن، والبعض قال: هو أبو سلمة بن عبد الرحمن، والبعض قال: هو سالم بن عبد الله بن عمر، المفروض هذه المعلومات مرت معكم في المصطلح طبعاً.

قال ابن الصلاح في علوم الحديث: (من أكابر التابعين الفقهاء السبعة من أهل المدينة وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن -هنا هذا صاحبنا- وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار، قال، روينا عن الحافظ أبي عبد الله أنه قال، هؤلاء الفقهاء السبعة عند الأكثر من علماء الحجاز) إذن بدل أبي بكر أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: (وروينا عن ابن المبارك قال: كان فقهاء أهل المدينة الذين يصدرون عن رأيهم سبعة وذكر هؤلاء إلا أنه لم يذكر أبا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر، وروينا عن أبي الزناد تسميتهم في كتابه عنهم فذكر هؤلاء إلا أنه ذكر أبا بكر بن عبد الرحمن بدل أبي سلمة وسالم) انتهى.

نرجع إلى ترجمة عبد الله قال ابن المسيب: (كان عبد الله أشبه ولد عمر به، وكان سالم أشبه ولد عبد الله به) وقال مالك: (لم يكن أحد في زمن سالم بن عبد الله أشبه من مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه).

قال ابن أبي الزناد: (كان أهل المدينة يكرهون اتخاذ أمهات الأولاد حتى نشأ فيهم القراء السادة: علي بن الحسين، وقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، ففاقوا أهل المدينة علمًا، وتقىً، وورعًا، فرغب الناس حينئذ في السراري) انتهى.

سراري: جمع سُرِّيّة، وهي الأمة المملوكة التي تُتخذ للجماع، قالوا: منسوبة إلى السر، وهو الجماع والإخفاء، لأن الإنسان كثيرًا ما يسرها ويسترها عن حرته -يعني عن زوجته الحرة-، قالوا: وضموا السين ولم يكسروها لأنهم خصوا الأمة بهذا الاسم فولدوا لها لفظًا فرقوا به بين المرأة التي تنكح وبين الأمة التي تتخذ للجماع، هذا معنى السراري.

أمهات الأولاد: هن اللاتي ينجبن الأولاد، فتكون أمة وقد أنجبت ولدًا، كان العرب يزهدون في هذا، المسلمون في عهد الصحابة كانوا يزهدون في هذا، ويفضّلون أن يكون أبناؤهم من الحرائر، في عهد التابعين هذا، عهد الصحابة والتابعين، حتى رأوا هؤلاء الأئمة وأنهم أبناء إماء (سراري) فرأوهم قد نجبوا وفاقوا أقرانهم فرغبوا بالسراري بعد ذلك.

مات رحمه الله سنة ١٠٦، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

العبرة ليست بالأم ما هو وصفها من حيث الحرية أو الرق أو غير ذلك...، العبرة بدينها وأخلاقها حتى تحسن تربية أبنائها ويكون عندها من الأدب والعلم ما تنقله لأبنائها، هذا هو المعتبر، إن كانت أمة تتحلى بهذه الصفات فهي أفضل من بعض الحرائر، فهي التي تُنشئ مثل هذا النشء.

"**عن أبيه**" هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، صحابي جليل فاضل معروف.

قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهُويَه أو راهَويِه: (أصح الأسانيد: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر) هذا الإسناد الذي معنا منها، فإذا كان الراوي عن الزهري مالك فقد أكمل.

والصحيح أن يقال: الزهري عن سالم عن أبيه، ومالك عن نافع عن ابن عمر أصح الأسانيد عن ابن عمر، وهذه المسألة تقدمت في المصطلح.

"**أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه**" يعني ليس من المهاجرين، من الأنصار، من الأوس والخزرج.

يُحدِّث صاحبه ويعظه في الحياء: يعني مر على رجلين يتحدثان، أحدهما يعاتب أخاه وينهاه عن الحياء.

وفي لفظ عند المؤلف: "يعاتب أخاه في الحياء يقول: إنك لتستحي حتى كأنه يقول: قد أضر بك" انتهى.

يعني كأن الرجل كان كثير الحياء فكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فعاتبه أخوه على ذلك.

قال ابن حجر: (ولم أعرف اسم هذين الرجلين الواعظ وأخيه) انتهى. ولو كان فيما معرفتهما فائدة لذُكر.

"فقال رسول الله ﷺ" -للواعظ- **"«دعه»"** اترك أخاك لا تعظه في الحياء، اتركه على هذا الخلق الحسن **"«فإن الحياء من الإيمان»"**.

والحياء منه جِبلّي يُخلق الإنسان عليه فضلًا ومنة من الله سبحانه وتعالى يتفضل بها على عباده، والناس فيه متفاوتون -هذا الجبلّي-.

ومنه مكتسب يأتي بعملك، يكتسبه المؤمن من معرفته بعظمة الله، وهيبته، ويقينه، بعلمه به، ورؤيته لأعماله ومراقبته له، وعلى قدر ذلك يكون استحياؤه من ربه، فيستحيي من الله أن يفقده حيث أمره أن يكون، أو أن يراه حيث نهاه أن يكون؛ فيستلزم ذلك القيام بالمأمور واجتناب المحذور بقدره، على قدر ما يعظم الحياء في القلب على قدر ما يحدث بسبب ذلك من عمل بُعدٍ عن المناهي وقربٍ من الطاعات.

كيف يحقق المسلم الحياء المكتسب من الله؟ هذا مهم، ومهم لكل مسلم أن يهتم بهذا الجانب؛ لأن هذا إذا تحقق يوصل العبد إلى درجات عظيمة من الإيمان.

قال محمد بن نصر المروَزي: (والحياء حياءان: حياء من الله، وحياء من الناس، والذي هو أولى بالعبد: الحياء من الله عز وجل، ولولا أن الله تعالى جعل الحياء من خلقه خُلقًا كريمًا لما كان أحد غير الله

يستوجب أن يستحيي منه؛ إذ لا مالك لنفع ولا ضر غيره؛ ولكنه أحب أن يستحيي خلقه بعضهم من بعض فيستر عيوبهم منهم، فلا يفتضح بعضهم عند بعض، فمن الحياء من الله ما هو فرض، ومنه فضيلة ونافلة، وهو هائج عنه) هنا انتبه الحياء هائج، عن ماذا؟ ما الذي يولد الحياء في القلب ويقوي الحياء في القلب؟ -هذا الحياء الذي هو مكتسب- قال:

(وهو هائج عن المعرفة بعظمة الله، وجلاله، وقدرته؛ لأنه إذا ثبت تعظيم الله في قلب العبد أورثه الحياء من الله، والهيبة له، فغلب على قلبه ذكر اطلاع الله العظيم، ونظره بعظمته وجلاله إلى ما في قلبه وجوارحه،

وذِكر المقام غدًا بين يديه وسؤاله إياه عن جميع أعمال قلبه وجوارحه) هذا أيضًا مما يعظم الحياء ذكر المقام غدًا بين يديه.

قال: (وذِكر دوام إحسانه إليه) ذكر إحسان الله تعالى إليك إذا أحسن إليك عبد تستحيي منه فكيف برب العزة تبارك وتعالى.

(وذِكر دوام إحسانه إليه، وقلة الشكر منه لربه) ويذكر دائمًا أنه قليل الشكر لله على ما يحسن إليه.

قال: (فإذا غلب ذِكر هذه الأمور على قلبه هاج منه الحياء من الله؛ فاستحيى الله أن يطلع على قلبه وهو معتقد لشيء مما يكره، أو على جارحة من جوارحه تتحرك بما يكره، فطهر قلبه من كل معصية، ومنع جوارحه من جميع معاصيه) انتهى.

هكذا يكتسب الحياء، ثم ذكر بعد ذلك الفرض والفضيلة، من أراده يرجع إليه.

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحِكم": (واعلم أن الحياء نوعان:

أحدهما: ما كان خَلقًا وجبلّة غير مكتسب، وهو من أجلّ الأخلاق التي يمنحها الله العبد ويجبله عليها، ولذلك قال ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير» فإنه يكف عن ارتكاب القبائح، ودناءة الأخلاق، ويحث على استعمال مكارم الأخلاق ومعاليها، فهو من خصال الإيمان بهذا الاعتبار

والثاني: ما كان مكتسبًا من معرفة الله، ومعرفة عظمته، وقربه من عباده، واطلاعه عليهم، وعلمه بخائنة الأعين وما تخفي الصدور، فهذا من أعلى خصال الإيمان؛ بل هو من أعلى درجات الإحسان، وقد تقدم أن النبي ﷺ قال لرجل: «استحيي من الله كما تستحيي رجلًا من صالحي عشيرتك») - حديث ضعيف- (وفي حديث ابن مسعود: "الاستحياء من الله أن تحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى، وأن تذكر الموت والبِلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله" خرّجه الإمام أحمد والترمذي مرفوعًا، وقد يتولد من الله الحياء من مطالعة نعمه، ورؤية التقصير في شكرها، فإذا سُلب العبد الحياء المكتسب والغريزي لم يبقَ له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والأخلاق الدنيئة فصار كأنه لا إيمان له، وقد روي من مراسيل الحسن عن النبي ﷺ قال: «الحياء حياءان: طرف من الإيمان، والآخر عجز» ولعله من كلام الحسَن) هنا يكون قد أدخل العجز في الحياء، (وكذلك قال بُشير بن كعب العدوي لعمران بن حصين: "إنا نجد في بعض الكتب أن منه سكينة ووقارًا لله، ومنه ضعف، فغضب عمران وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه" والأمر كما قاله عمران رضي الله عنه، فإن الحياء الممدوح في كلام النبي ﷺ إنما يريد به الخُلُق الذي يحث على فعل الجميل وترك القبيح، فأما الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شيء من حقوق الله، أو حقوق عباده؛ فليس هو من الحياء؛ إنما هو ضعف وخَوَر وعجز ومهانة والله أعلم) انتهى.

استدل بهذا الحديث أهل السنة على أن أعمال القلوب من الإيمان، وعلى زيادة الإيمان ونقصانه، وذلك والله أعلم لأن الناس يتفاضلون في الحياء.

الحديث متفق عليه، ورجال إسناده كلهم مدنيون سوى التِّنِّيسي.

رواه جمع من الحفاظ الأئمة الثقات عن الزهري وهو المحفوظ عنه.

وروي عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ولا يصح.

ربما يظن ظانٌّ ويقول: لا، هذا خلاف الجادة، وذاك جادة، فلماذا صححتم الجادة وتركتم خلافها في هذه المرة؟ لأن القرائن الأخرى أقوى من قرينة خلاف الجادة هنا.

سُئل الدارقطني عن حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن ابن عمر: "أن النبي ﷺ سمع رجلًا يعاتب رجل أخاه في الحياء، فقال: «دعه، فإن الحياء من الإيمان»" فقال: (يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه عبد الله بن عمر العمري) عبد الله بن عمر العمري ضعيف (عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن ابن عمر.

وحدث به: عبد العزيز بن الماجشون، وابن عيينة، وصفوان بن سُلَيم، وزَمعة بن صالح، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه) هؤلاء جمع، وفيهم حفاظ، ومنهم من قالوا فيه بأنه من أصح من يروي عن الزهري، أقوى من يروي عن الزهري، والذي خالفهم ضعيف أصلًا، ولو كان ثقة ما يقارن بهؤلاء، فكيف وهو ضعيف فروايته منكرة؟!

قال الدارقطني: (واختلف عن مالك بن أنس) هذا خلاف آخر، هذا الكلام هنا عن رواية مالك خاصة، مالك خاصة قد اختلفوا عليه في رواية هذا الحديث -أصحابه- (فقال عبد الرحمن بن القاسم، وجماعة من أصحاب الموطأ: عن مالك، عن الزهري، عن سالم مرسلًا عن النبي ﷺ) هذا الوجه الأول عن مالك أنه مرسل، ليس واحدًا الذي رواه، جماعة رووه عن مالك عن سالم مرسلًا.

(واختلف عن أبي مصعب الزهري، فأرسله عنه قوم ووصله آخرون، ورواه يحيى بن يحيى، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن وهب، وعبد الملك بن الماجشون، وإسحاق بن سليمان الرازي، وعبد الله بن وهب، وإسحاق الحُنيني، ومطرف، ومنصور بن أبي مزاح، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه)

هذا الجمع رواه موصولًا، الجمع الأول رووه مرسلًا، أبو مصعب الزهري خاصة اختلف عليه أصحابه.

قال: (وروي عن القَعْنبي على وجهين جميعًا) إذن أبو مصعب الزهري والقعنبي روي عنهم على الوجهين، جماعة رووه عن مالك مرسلًا، وجماعة من الأئمة والحفاظ أصحاب مالك رووه موصولًا ومنهم عبد الله بن يوسف التنيسي عندنا هنا، فما الذي يترجح في هذا؟

قال رحمه الله: (والصحيح عن الزهري عن سالم عن أبيه) انتهى.

رواية مالك هذه حتى لو صححنا المرسل فيها، فقد خالفه جمع من الحفاظ أيضًا ورووه عن الزهري موصولًا، كيف وهي عن مالك أصلًا محفوظة أيضًا برواية جمع عنه، والظاهر أن مالكًا رحمه الله كان يرويه على الوجهين وكلاهما ثابت عنه؛ فلذلك تكون الرواية الصحيحة عن الزهري الموصولة.

ربما الإمام مالك رحمه الله لسبب ما كان يرويه أحيانًا مرسلًا، ومعروف عن الإمام مالك رحمه الله أنه كان شديد التحري، حتى إنه إذا شك في الحديث شيئًا قليلًا يرسله أو يوقفه، يفعل هذا، هذا معروف عنه رحمه الله من شدة تحريه.

قال: (وروي من حديث أبي هريرة ولا يصح) إذن هذا الاختلاف في من؟ في الصحابي، روي من حديث ابن عمر، وروي أيضًا من حديث أبي هريرة، وكلا الطريقين من رواية الزهري.

فهل المحفوظ عن الزهري رواية سالم عن أبيه؟ أم رواية أبي هريرة التي هي من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة؟

وسُئل الدارقطني عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "في رجل يعظ أخاه..." الحديث، فقال: (يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه سلمة بن كلثوم وهو شامي يهم كثيرًا، عن الأوزاعي، عن قُرّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه، والصحيح: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه) انتهى كلامه رحمه الله.

وهذا ما فعله الإمام البخاري رحمه الله أخرجه بالطريق الصحيحة القوية.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾**

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»".

"بابٌ: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾" هذه الآية والحديث الذي سيذكره أيضًا «أُمرت أن أقاتل الناس» تدل على أن العبد لا يُخَلّى سبيله ولا يُعصم دمه إلا بالصلاة والزكاة مع التوحيد.

قال أهل العلم: "فيه دليل على أن تارك الصلاة ومانع الزكاة لا يُخَلّى سبيله، ومراد المؤلف بهذا: الرد على المرجئة في قولهم إن الإيمان غير محتاج إلى العمل، وقولهم مخالف بدليل الكتاب والسنة والإجماع -إجماع أهل السنة- مع التنبيه على أن الأعمال من الإيمان، وأنه قول وعمل" انتهى.

"﴿فإن تابوا﴾" المشركون عن شركهم في التوحيد، "﴿وأقاموا الصلاة﴾" أي أدّوا الصلاة المفروضة كما شرعت، "﴿وآتوا الزكاة﴾" الواجبة، أي: أعطوها لمستحقيها "﴿فخلّوا سبيلهم﴾" أي: أطلقوا سبيلهم، هذا جواب الشرط، أي: إن فعلوا ذلك فاتركوهم، والمعنى: كفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم؛ لأنهم عصموا دماءهم وأموالهم بالرجوع عن الكفر إلى التوحيد، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، مفهومه أنهم لا يُتركون إن لم يفعلوا ذلك.

قال: "**حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي**" الجعفي، أبو جعفر البخاري، ثقة حافظ، تقدم في أول حديث، أحد مشايخ البخاري الأربعة الذين يقال لهم: "عبد الله ابن محمد" -هذا المسندي، وابن أبي الأسود، وابن أسماء، وابن أبي شيبة-.

المفروض الآن كل واحد فيكم كان قد راجعهم قبل أن أقول لكم ويكون حافظهم الآن، مثل هذا عندما تمر بك هذه الفائدة استحضرها حتى تبقى، لا تحفظ هذه الفوائد إلا بتكرارها.

هؤلاء كلهم ثقات حفاظ، ميّزنا عبد الله بن محمد هذا لأنه قال المسندي، خلاص إذًا عرفنا من هو، ولو لم يقل المسندي لأشكل ربما يكون واحدًا من هؤلاء الأربعة.

قال: **"حدثنا أبو روح الحرمي بن عُمارة"** ابن أبي حفصة، واسمه: نابت، ويقال: ثابت، العتكي مولاهم، البصري، قال فيه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي: صدوق، وقال أحمد: صدوق فيه غفلة، وروى الدارقطني في سننه حديثًا بإسناده ثم قال: رجاله ثقات، أي: محتج بهم.

ذكرنا هذا في كتب المصطلح، ربما قال المحدثون فلان ثقة، ولا يريدون أنه ثقة يعني بمنزلة صاحب الصحيح دون صاحب الحديث الحسن، لا، يريدون ثقة أنه محتج به.

مثل هذا عندما يأتي إسناد ويقول رجاله ثقات يُجمل ويريد أنهم يحتج بهم، لكن ما هو التفصيل في الموضوع؟ ما نستطيع أن نجزم بشيء معين الآن، عندما يقول رجاله ثقات أي: يحتج بهم، فأقل الأحوال أنه قال فيه صدوق.

وذكره العقيلي في الضعفاء وذكر قول أحمد وحديثين أُنكرا عليه.

الصحيح أنه صدوق، هذا ما يقال فيه، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٠١، روى له الجماعة إلا الترمذي.

قال: **"حدثنا شعبة"** هو ابن الحجاج، أبو بسطام، إمام، تقدم.

"عن الواقد بن محمد" في رواية الأصيلي: "يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر" يعني ابن الخطاب القرشي، العدوي المدني، ثقة، من أتباع التابعين، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

قال: "**سمعت أبي**" هو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، ثقة من التابعين، روى له الجماعة. قال الحافظ ابن حجر: فهو من رواية الأبناء عن الآباء، وهو كثير لكن رواية الشخص عن أبيه عن جده أقل، وواقد هنا روى عن أبيه عن جد أبيه.

"**يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت»**" أي أمره الله عز وجل.

"**«أن أقاتل الناس»**": هذا عام يشمل جميع الناس.

"**«حتى»**": اختلف العلماء في معنى "حتى" هنا هل هي للغاية أم للتعليل؟

إذا كانت للغاية تكون بمعنى أيش؟ إلى أن.

أما إذا كانت للتعليل فتكون بمعنى كي.

أمرت أن أقاتل الناس كي؟ ولّا أمرت أن أقاتل الناس إلى أن؟ المعنى يختلف، والكلمة تحتمل.

قال ابن عثيمين رحمه الله: واحتمال كونها غاية أقوى.

أي: أمرت أن أقاتل الناس إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، إلى أن يشهدوا بألسنتهم أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وهذا يدل على النطق بالشهادتين من الإيمان، أي: حتى يؤمنوا، النطق بالشهادتين من الإيمان، وبهذا احتج بعض أئمة السلف بأن النطق من الإيمان، يقولون: اعتقاد وقول وعمل، لما ذكروا القول احتجوا بهذا الدليل: "**«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله»**"

إذن هذه هي الكلمة، فنعامل الناس في الدنيا على الظاهر.

إذا شهد إنسان أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة؛ عصم دمه وماله وحسابه على الله، فليس لنا إلا الظاهر، كما يدل عليه باقي الحديث.

فيشهدوا الشهادتين، "«ويقيموا الصلاة»" الواجبة كما شرعها الله أن يداوموا على الفرائض الخمس، فلو تركوا النوافل فلا يقاتلون.

"«ويؤتوا الزكاة»": ويعطوا زكاة المال التي أوجبها الله تبارك وتعالى.

قال: "«فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم»".

في حديث أسامة قال له النبي ﷺ: «أقتلته، وقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله؟» بهذا يكون قد عصم دمه بالشهادتين فقط من غير صلاة ولا زكاة، فكيف هذا مع هذا الحديث؟

نعم، يعصم بالشهادتين بدايةً؛ لأن الواجب أن يكون قد التزم بأداء الصلاة، والزكاة، مع النطق بالشهادتين، فبدايةً عندما يتشهد الشهادتين هو معصوم الدم والمال، ثم يُنظر ماذا يفعل في الصلاة والزكاة؟ فإن ترك الصلاة وكانت له قوة ومنَعة، جماعة تركوا الصلاة وكانت لهم قوة ومنَعة يُقاتلون.

والواحد فيه خلاف سيأتي الكلام فيه إن شاء الله هل يكفر أم لا يكفر؟ أما عقوبته أيضًا اختلفوا في صفتها وستأتي إن شاء الله.

إذا ترك الزكاة وكانت له قوة وشوكة يقاتَل حتى يؤدي الزكاة، هذا ما يدل عليه هذا الحديث.

قال: "«فإذا فعلوا ذلك»" يعني: شهدوا الشهادتين، وأقاموا الصلاة، وأعطوا الزكاة الواجبة، "«عصموا مني دماءهم وأموالهم»" فلا يحل أن أقاتلهم وأستبيح دماءهم، ولا أن أغنم أموالهم؛ لأنهم دخلوا في الإسلام، وأتوا بالصلاة والزكاة.

"«إلا بحق الإسلام»" يعني إلا أن تباح دماؤهم وأموالهم بحق الإسلام، أي الذي أوجبه الإسلام، مثل: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث» -هذه من حق الإسلام- «النفس بالنفس» القاتل يُقتل، دمه لم يعد معصومًا يُقتل بقتله، هذا من حق الإسلام،

الحدود التي وضعها الإسلام، «والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة» هذه كلها من حقوق الإسلام.

فالأصل في المسلم حرمة دمه، وحرمة ماله؛ إلا ما ثبت الدليل الشرعي بحلّه.

ومن حق الإسلام: الامتناع من الصلاة، والزكاة بعد الدخول في الإسلام كما فهمه الصحابة رضي الله عنهم.

قال الشراح: "ومعنى قوله: «إلا بحق الإسلام» أنه إن صدر منهم شيء يقتضي حكم الإسلام مؤاخذتهم به من قصاص، أو حد، أو غرامة متلف أو نحو ذلك...، استوفيناه" أخذناه منه "وإلا فهم معصومون" انتهى.

"**«وحسابهم على الله»**" أي فيما يسرّون به من الكفر والمعاصي، الإسرار هذا ليس إلينا، نحن نأخذ الناس بما أظهروا لنا، والمعنى: أنا نحكم عليهم بالإيمان ونؤاخذهم بحقوق الإسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم، والله تبارك وتعالى يتولى حسابهم.

هنا يتكلم الشراح أيضًا على مسألة: "هل يجب على الله أو لا يجب على الله؟" وتكلمنا عن هذه المسألة سابقًا، وقلنا: الله سبحانه وتعالى يوجب على نفسه ما يشاء، فإذا أوجب على نفسه حساب شخص يحاسبه، وليس لأحد أن يوجب على الله شيء لا عقل ولا غيره.

استدل الأئمة بهذه الآية والحديث على أن العمل من الإيمان، وذكروا حديث أنس، وفيه ضعف، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده، وعبادته لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، مات والله عنه راضٍ» قال أنس: "وهو دين الله" أدخله في الدين؛ في الإيمان "الذي جاءت به الرسل، وبلّغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزل، يقول الله: ﴿فإن تابوا﴾، قال: خلعوا الأوثان وعبادتها، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وقال في آية أخرى: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين﴾ انتهى.

هذه الآية الأخيرة ﴿فإخوانكم في الدين﴾ صريحة في أن الأعمال من الإيمان، عدّهم إخواننا في الإيمان لمّا أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة.

وقال ابن حجر: (وإنما جُعل الحديث تفسيرًا للآية) يعني الإمام البخاري رحمه الله لأنه ساق الحديث كمفسر للآية، قال: (لأن المراد بالتوبة في الآية: الرجوع عن الكفر إلى التوحيد، ففسّره قوله ﷺ: «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله» وبين الآية والحديث مناسبة أخرى؛ لأن التخلية في الآية والعصمة في الحديث بمعنى واحد) -يعني: ﴿فخلوا سبيلهم﴾ «فقد عصموا مني» المعنى واحد- قال: (ومناسبة الحديث لأبواب الإيمان من جهة أخرى، وهي: الرد على المرجئة، حيث زعموا أن الإيمان لا يحتاج إلى الأعمال" انتهى كلامه.

وهل يوجد فرق بين المقاتَلة والقتل؟ يعني هل كل من أُمرنا بمقاتلته أُمرنا بقتله؟

قال ابن عثيمين رحمه الله: (والمقاتَلة غير القتل، فالمقاتلة: أن يسعى في جهاد الأعداء حتى تكون كلمة الله هي العليا، والقتل: أن يقتل شخصًا بعينه، ولهذا نقول ليس كل ما جازت المقاتلة جاز القتل، فالقتل أضيق ولا يجوز إلا بشروط معروفة، والمقاتلة أوسع قال الله تبارك وتعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ فأمر بقتالها، وهي مؤمنة لا يحل قتلها ولا يباح دمها، لكن من أجل الإصلاح) ليس المقصود من قتال هذه الفئة الباغية هو قتلها؛ إنما المقصود القتال من أجل إنهاء فتنة معينة؛ فلأجل المصلحة بس- قال: (ولذلك أُمرت الأمة أن توافق الإمام في قتال أهل البغي الذين يخرجون على الإمام بشبهة، قالوا فإذا قرر الإمام أن يقاتلهم وجب على الرعية طاعته وموافقته دفعًا للشر والفساد، وهنا نقاتل المسلمين لأجل إقامة العدل وإزالة الفوضى، وقاتل أبو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة ولكن لا يقتلهم بل قاتلهم حتى يذعنوا للحق" انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

ما ذكره الشيخ في مقاتلة أبي بكر أخذ منه العلماء وجوب قتال الطائفة الممتنعة على المسلمين.

من هي الطائفة الممتنعة؟ هذه سيأتي لها موضوع خاص، ولكن نشير إليها إشارة في ذكر ما قاله ابن تيمية رحمه الله، فهذه المسألة يتعلق بها الخوارج، يتعلقون بها في الخروج وسفك دماء المسلمين بحجة تعطيل أحكام الله.

الطائفة الممتنعة: هي طائفة تمتنع عن إقامة فرض من فرائض الله، تكون لها شوكة، يجب على المسلمين أن يقاتلوها حتى ترجع إلى أمر الله.

لكن هنا أمر مهم جدًا نركز عليه عدة مرات، وهو: لا تعطِ نفسك صلاحية ولي الأمر، حتى وإن عطّل ولي الأمر الحكم؛ بما أنه هو المكلف به فهو الذي سيُسأل عنه.

مثال للتوضيح: إقامة الحدود من واجب من؟ من واجب ولي الأمر، إذا عطّله ولم يقم به هو المسؤول عنه، وهو الذي سيُسأل عنه أمام الله سبحانه وتعالى، هل تقوم أنت وتأخذ سيفًا وتخرج في الطرقات لتقيم حدود الله على الناس؟! لا، ما يجوز لك هذا، لماذا؟ لأن الله سبحانه وتعالى لم يكلفك أنت بهذا، الله سبحانه وتعالى كلّف ولي الأمر، وفِعلك أنت لهذا سيؤدي إلى مفاسد عريضة.

تصور أنت تخرج بسيفك وكلما سمعت بسارق ذهبت وقطعت يده! ما الذي سيحصل؟! سمعت بقاتل ذهبت تقتله! ما الذي سيحصل؟! فتنة وشر عظيم.

تقتل شخصًا تثور عائلته وعشيرته يريدون ثأره حتى وإن كان بحق.

تقطع يد شخص يأتي أهله يريدون قطع يدك؛ فتدب الفوضى؛ لذلك الله سبحانه وتعالى جعل إقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور، هم المخاطبون بهذا ولست أنت.

وهكذا أيضًا هناك واجبات على ولاة الأمور هم المكلفون بها؛ فإن لم يفعلوها فقد تحملوا وزرها، وسيسألون عنها، وأنت كمأمور أمرك الله بواجبات يجب عليك أن تتقيد بها، فيعرف كل من المسلمين حقوقه وواجباته، ولا يتعدى حدوده لأنه سيفسد، وهذا ما حاول الخوارج أن يفعلوه، لما رأوا تعطيل

بعض ولاة الأمور لبعض أحكام الله أرادوا هم أن يسدوا هذا المسد، فماذا فعلوا؟ أفسدوا في الأرض، وزادوا الفساد فسادًا، وهم في الحقيقة ما حققوا مصلحة، ولا أقاموا فريضة، وإنما زادوا الفساد فسادًا.

هذه الطائفة الممتنعة قال فيها ابن تيمية رحمه الله: (وأيما طائفة انتسبت إلى الإسلام، وامتنعت من بعض شرائعه الظاهرة المتواترة) هذا تعريف الطائفة الممتنعة (فإنه يجب جهادها باتفاق المسلمين) يسمع الخارجي هذا الكلام مباشرة ماذا يقول لك؟ خلاص خذ سلاحك واطلع (حتى يكون الدين كله لله) هذه من سفاهة هؤلاء القوم، يخرج شخص يجيب لك اثنين ثلاثة يحمل سلاح يطلع يطقطق، هذا ما وصفهم به النبي ﷺ، قال: «سفهاء الأحلام» عندهم أحلام تدل على سفاهتهم، أيش يعني تخرج أنت بثلاثة أربعة خمسة عشرة عشرين تخرج للقتال؟ أيش تستفيد من هذا الشيء؟ لن تفعل شيء غير أنك ستسفك الدماء وتفسد في الأرض بس، لا تزيد الفساد إلا فسادًا.

قال: (وأيما طائفة انتسبت إلى الإسلام وامتنعت من بعض شرائعه الظاهرة المتواترة فإنه يجب جهادها باتفاق المسلمين حتى يكون الدين كله لله) لا شك هذا واجب، ويجب أن يفعله ولي الأمر، يجب عليه أن يقيم شرع الله ويقيم حدود الله، ومن امتنع من أداء فريضة من فرائض الله وكانت له شوكة يجب عليه أن يقاتله حتى يرده كما فعل أبو بكر، وستأتي هذه المسألة هناك.

استدل بحديث عمر عن النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس...» الحديث، وما حصل بين عمر وبين أبي بكر من مناظرة حول قتال مانعي الزكاة، واستدل بحديث قتال الخوارج أيضًا، وقال: (فثبت في الكتاب والسنة، وإجماع الأمة أنه يقاتل من خرج عن شريعة الإسلام، وإن تكلم بالشهادتين، وقد اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة لو تركت السنة الراتبة كركعتي الفجر هل يجوز قتالها؟ على قولين) هذا ليش؟ هذا للمحافظة على شرائع الله أن تبقى قائمة في الأرض ولا تعطل- قال: (فأما الواجبات والمحرّمات الظاهرة والمستفيضة فيُقاتَل عليها بالاتفاق؛ حتى يلتزموا أن يقيموا الصلوات المكتوبات،

ويؤدوا الزكاة، ويصوموا شهر رمضان، ويحجوا البيت، ويلتزموا ترك المحرمات من نكاح الأخوات، وأكل الخبائث، والاعتداء على المسلمين في النفوس والأموال، ونحو ذلك...) انتهى كلامه.

وكما ذكرنا ستأتي المسألة إن شاء الله بطولها هناك.

قال ابن رجب: (وقد استدل بهذا من يرى قبول توبة الزنديق) وهو المنافق (إذا أظهر العودة إلى الإسلام، ولم يرَ قتله بمجرد ظهور نفاقه، كما كان النبي ﷺ يعامل المنافقين) يعني الأخذ بالظاهر في كل هذا، قال: (ويجريهم على أحكام المسلمين في الظاهر، مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن، وهذا قول الشافعي، وأحمد في رواية عنه، وحكاه الخطابي عن أكثر العلماء والله أعلم).

الحديث متفق عليه إلّا قوله: «إلا بحق الإسلام» فهذه اللفظة تفرّد بها البخاري دون مسلم.

أخرجه البخاري من حديث حَرَمِي عن شعبة.

وأخرجه مسلم من حديث عبد الملك ابن الصبّاح، عن شعبة، وقد رُوي معنى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجوه متعددة، وسيأتي بعضها إن شاء الله.

قال الشراح:

- وفيه رواية الأبناء عن الآباء.
- وفيه التحديث والعنعنة والسماع.
- وفيه الغرابة مع اتفاق الشيخين على تصحيحه؛ لأنه تفرد بروايته شعبة، عن واقد؛ قاله ابن حبان.

وهو عن شعبة عزيز؛ تفرد بروايته عنه حرمي، وعبد الملك ابن الصباح.

وهو عزيز عن حرمي تفرد به عنه المسندي وإبراهيم بن محمد بن عرعرة.

وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه أبو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم.

فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته، وليس هو في مسند أحمد على سعته، والله أعلم.

حاول بعضهم إعلال هذا الحديث بعلة ضعيفة، قالوا: لو كان هذا الحديث موجودًا عند ابن عمر، وابن عمر يعلمه، لمنع أباه أن يعترض على أبي بكر في قتال مانعي الزكاة؛ لأن فيه: «وآتوا الزكاة»، إذًا يكون هذا حجة واضحة لأبي بكر ولا يعارضه عمر، وأبو بكر أيضًا إن كان عنده هذا الحديث لاحتج على عمر بذِكر الزكاة فيه ولم يحتج بالقياس، فهو لا عند عمر ولا عند أبي بكر إذًا ليس هو عند ابن عمر هكذا فسروه!

وهذا بعيد، هذا الكلام بعيد، لا يلزم من كونه عند ابن عمر أن يكون ابن عمر قد حضر تلك المناظرة حتى يبيّن لهم هذا، لا يلزم، هذا ليس بلازم، وربما ابن عمر إذا سمع بهذا بعد ذلك أنه خبرهم بذلك، ربما.

على كل؛ لا تردُّ الأحاديث الصحيحة بمثل هذه الاحتمالات، يعني ابن عمر ما ثبت أنه كان في ذاك المجلس، لو ورد مثل هذا لقلنا: نعم، احتجاجهم صحيح، لو ثبت أن ابن عمر كان في ذاك المجلس الذي حصلت فيه المناظرة بين عمر وأبي بكر لقلنا: نعم، ابن عمر لماذا لم يذكر لهم هذا الحديث وينتهي الإشكال؟ فإذا ذُكر هذا الحديث ليس لعمر أن يعترض، ولكان لأبي بكر أن يحتج به بدل القياس بس وانتهى الأمر.

لكن كما ذكرنا لا يلزم من كونه عند ابن عمر أن يكون عند عمر أو عند أبي بكر والله أعلم.

فهي حجة ضعيفة، وابن حجر تكلم عن هذا وذكر أوجهًا للرد على هذه الشبهة.

على كل حال الحديث ثابت من غير طريق ابن عمر، عن أبي هريرة وغيره فلا غبار على صحته، والله أعلم والحمد لله.

الدرس الحادي عشر: بتاريخ: ١١/٠١/١٤٤٥هـ - ٢٩/٠٧/٢٠٢٣

[الحديث: ٢٦-٢٧-٢٨]

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

فمعنا اليوم الدرس الحادي عشر من دروس شرح صحيح البخاري، ولا زلنا في كتاب الإيمان، وصلنا عند الحديث السادس والعشرين.

قال المؤلف: "**بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾**" في نسخة أيضًا: وقال: ﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾.

"**٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ»**"

"**باب: من قال إن الإيمان هو العمل**" مقصود البخاري رحمه الله بهذا التبويب أن بعض أهل العلم قال: "إن الإيمان كله عمل" خلافًا لمن يقول: إن الإيمان لا عمل فيه ألبتة.

فقول القلب وعمله: عمل.

وقول اللسان وعمله: عمل.

وعمل الجوارح أيضًا: عمل، فكله عمل، واستدل على ذلك بالآية "**﴿وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون﴾**" فدخولهم الجنة كان بالعمل، العمل سببُ دخولهم الجنة، والعمل هنا: الإيمان

الشامل للقلب، واللسان، والجوارح، فاعتقاد القلب؛ ما في القلب: عمل، وقول اللسان: عمل، لأنهم دخلوا الجنة بهذا ولا لا؟ دخلوا الجنة بهذا، إذًا فكله عمل، هذا ما يريده.

وقد تقدم إثبات أن ما في القلب عمل في الأبواب السابقة.

واستدل على أن القول عمل بقوله: **"وقال عِدّةٌ من أهل العلم"** يعني جماعة من أهل العلم، نُقل هذا التفسير عن بعض الصحابة ومن بعدهم، تفسير قول الله تبارك وتعالى: **"﴿فوربك لنسألنهم أجمعين * عما كانوا يعملون﴾ قالوا: عن قول: "لا إله إلا الله"**، فعدّ هؤلاء الأئمة الذين فسّروا الآية بهذه، عدوا النطق بـ لا إله إلا الله عملًا، وهذا التفسير هو تفسيرٌ بجزء المعنى، لكن كلمة "لا إله إلا الله" داخلة في العمل، إذًا فهي عمل، هذا المراد.

لكن لا يحصر هذا بهذه الكلمة؛ لأن عادة السلف رضي الله عنهم أنهم يفسّرون الآية أحيانًا ببعض معناها، ويشيرون إلى كامل المعنى بجزئه، فإذا -مثلًا- قرأتَ تفسير آية: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ ستجدهم يفسرونها بأقوال مختلفة، منهم من يقول: هو الطريق المستقيم، ومنهم من يقول: هي السنة، ومنهم من يقول: هو أبو بكر وعمر، إلى آخره...، هذا جزء من المعنى، يشيرون به إلى المعنى المقصود، فكل الكلمات التي يذكرونها تصبُّ في معنى واحد، المهم أنهم يستعملون هذا الأسلوب.

لكن المراد من ذلك أن "لا إله إلا الله" داخلة في العمل أم لا؟ هي داخلة عندهم، لا شك، وهذا المراد للإمام البخاري رحمه الله أن يثبت أن النطق عمل؛ لأنه أثبت سابقًا أن ما في القلب عمل.

وأما أعمال الجوارح فلا يحتاج إلى أن يستدل لها على أن أعمال الجوارح عمل؛ لأنهم لا يختلفون في هذا.

كل هذا للرد على المرجئة الذين يقولون بأن الأعمال غير داخلة في الإيمان.

قال رحمه الله: **"حدثنا أحمد بن يونس"** هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليَربوعي، الكوفي، نُسب إلى جده، ثقة، حافظ، صاحب سنة.

قال فيه الإمام أحمد: (شيخ الإسلام).

يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٢٧، وهو ابن ٩٤ سنة، روى له الجماعة.

قال أحمد بن يونس: (قدمت البصرة فأتيت حماد بن زيد، فسألته أن يُملي عليَّ شيئًا من فضائل عثمان رضي الله عنه، فقال لي: "من أين أنت؟" قلت: من أهل الكوفة) أهل الكوفة كان قد انتشر فيهم التشيع وظهر، فقال: ("كوفي يطلب فضائل عثمان؟!") عجيب ("والله لا أمليتها عليك إلا وأنا قائم، وأنت جالس" قال: فقام وأجلسني وأملى علي، وكنت أسارقه النظر) ينظر له من تحت (فكان يُملي وهو يبكي) هذا تعظيمًا للسنة وأهل السنة؛ ولأنه كان من الغرباء من أهل السنة بين أهل البدع في بلده.

وغربة السنة اليوم كثير، في كل مكان بلا استثناء، صاحب السنة غريب، غريب بالسنة، ونِعم الغربة، قال فيها النبي ﷺ: «بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا، فطوبى للغرباء».

وهذا من تعظيمه للسنة وحبه لأهلها، ولِما كان فيه هذا من غربة بين أهل البدع، احترمه هذا الاحترام، وقدّره، وعظّم من شأنه، وبكى على غربة السنة.

وهذا نصّوا على أنه صاحب سنة؛ لأن بلده كان فيها الشيعة، وحتى لا تتوهم أنه منهم قالوا لك: هو صاحب سنة.

"وموسى بن إسماعيل" أي: يقول البخاري: حدثنا أحمد، وحدثنا موسى بن إسماعيل أيضًا، فله شيخان في هذا الإسناد، وهذا "موسى بن إسماعيل" هو المِنقري، أبو سلمة التَّبوذكي، ثقة حافظ، تقدم.

"قالا:" أي أحمد وموسى **"حدثنا إبراهيم بن سعد"** بن إبراهيم بن عبد الرحمن، بن عوف القُرشي الزُهري، أبو إسحاق المدني، ثقة حجة، تقدم.

قال: **"حدثنا ابن شهاب"** هو محمد بن مسلم بن شهاب، نُسب إلى جده، الزهري الإمام المشهور، تقدم. **"عن سعيد بن المسيب"** يُقال: المسيِّب، والمسيَّب، والفتح هو المشهور عند أهل الحديث، وحكي عنه أنه كان يكرهه -يكره الفتح-، ومذهب أهل المدينة الكسر.

هو ابن حزم بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو محمد المدني، زوج بنت أبي هريرة، وأعلم الناس بحديثه، أعلم أهل المدينة بعد الصحابة، وأفقه التابعين، أحد الأئمة الكبار، والعلماء الأثبات الأجلاء، وأحد فقهاء المدينة السبعة، مات بعد ال٩٠، وقد ناهز ال٨٠، روى له الجماعة.

قال فيه ابن عمر -صاحب رسول الله ﷺ-: (هو والله أحد المفتين).

قال علي ابن المديني: (لا أعلم في التابعين أحدًا أوسعَ علمًا من ابن المسيِّب، هو عندي أجلُّ التابعين).

قال أبو حاتم: (ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في أبي هريرة).

وقبلوا روايته عن عمر، وإن لم يسمع منه، والبعض قال: سمع.

ومراسيله أصح المراسيل، وهو ممن لا يروي إلا عن ثقة، وفي سيرته فوائد طيبة، أنصح بقراءتها.

قراءة ترجمة هؤلاء الأئمة تجد فيها الكثير من المنهج الذي كانوا عليه، فتتعلم منهج السلف في تعاملهم مع المسائل العلمية المختلفة؛ فلذلك من المهم الاطلاع على هذه التراجِم.

قال النووي رحمه الله: (واتفق العلماء على إمامته، وجَلالته، وتقدمه على أهل عصره في العلم والفضيلة، ووجوه الخير)

قال محمد بن يحيى بن حبان: (كان رأس أهل المدينة في دهره، المقدم عليهم في الفتوى: سعيد بن المسيب، ويقال له: فقيه الفقهاء) انتهى.

وقد اختلف العلماء في أفضل التابعين، من هو؟ على أقوال، منها ما قاله الخفيف.

قال أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي: (أهل المدينة يقولون: أفضل التابعين ابن المسيب، وأهل الكوفة يقولون: أويس القرني) أويس القرني ليس عالمًا؛ إنما هو زاهد؛ لكن لأنه قد ورد فيه حديث في صحيح مسلم عدّه البعض أفضل التابعين، (وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري، واستحسنه ابن الصلاح، وبعضهم فصّل، فقال: أفضلهم في الزهد: أويس القرني) للحديث الوارد فيه، وحديثه سيأتي إن شاء الله الكلام عليه في صحيح مسلم بإذن الله، (وأفضلهم في العلم: سعيد بن المسيب، وأما من النساء؛ فقال أبو بكر ابن أبي داود: سيدتا التابعيات: حفصة بنت سيرين، وعَمْرة بنت عبد الرحمن) عمْرة هذه تلميذة عائشة، قال: (وتليهما أم الدرداء) أم الدرداء اثنتان: الكُبرى والصُغرى، والمقصود هنا: الصغرى، والتفصيل في كتب المصطلح،

"عن أبي هريرة رضي الله عنه" صاحب رسول الله ﷺ **"أن رسول الله ﷺ سُئل أي العمل أفضل؟"** أي: العمل أفضل من غيره، وأكثر أجرًا؟ فقال: **"«إيمان بالله رسوله»"** فهذا نص على أن الإيمان بالله ورسوله ﷺ عمل، وهذا مراد البخاري؛ لأن السؤال عن أيش؟ عن أفضل العمل، **"أي العمل أفضل؟"** فكان الجواب: **"«إيمان بالله ورسوله»"** فدلَّ على أن الإيمان عمل، ومنه المعرفة والتصديق، والنطق بالشهادتين، فهذا كله عمل، وهذا مراد البخاري منه،

"قيل: ثم ماذا؟" يعني العمل الذي بعد الإيمان بالله ورسوله ﷺ في الأفضلية، قال: **"«الجهاد في سبيل الله»"** الجهاد: هو القتال المشروع لإعلاء كلمة الله تعالى، فيدخل في هذا: قتال الكفار والبغاة والخوارج، خصُّه بالكفار خطأ، قتال الخوارج جهاد من أعظم الجهاد، وقتال البغاة، كله جهاد.

القتال المشروع: يخرج القتال الممنوع شرعًا، كقتال الخوارج للمسلمين، وقتلهم للمسلمين، هذا ليس جهادًا، لماذا؟ لأنه ممنوع، قد حذر النبي ﷺ منهم، ونهى عن فعلهم، فقتالهم ليس مشروعًا، حتى

وإن زعموا أنهم يقاتلون لإعلاء كلمة الله، فليس كل من زعم صدق في زعمه؛ حتى وإن كان صادقًا في ظنه أنه يفعل ذلك.

لماذا؟ حتى لو كان يظن في نفسه أنه يقاتل لإعلاء كلمة لا إله إلا الله وكان صادقًا في نيته؟!

حتى ولو، لا يكون قتاله جهادًا.

كيف؟ من أين؟

مما قاله النبي ﷺ، حيث ذكر الخوارج، فقال: «يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم، وهو عليهم» وذمهم النبي ﷺ، وذكر أنهم: «أهل النار»، مع أنهم يحسبون أن القرآن لهم، إخلاصك في عملك لا يكفي، لا بد أن تركز على هذا، كثير من الناس -حتى من بعض أهل العلم- يظن أن الشخص إذا كان مخلصًا خلاص، انتهى الأمر، وهذا الكلام باطل ﴿الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا﴾ ﴿ويحسبون أنهم مهتدون﴾ لكن كانوا هَلكى جميعًا، إذًا هناك شرطٌ ثانٍ يجب أن تركز عليه، كما تركز على الأول، وهو: أن يكون عملك موافقًا للسنة «فمن رغب عن سنتي فليس مني» و «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رَد» هذا ركز عليه جيدًا، فلا الإخلاص وحده ينفع بدون المتابعة، ولا المتابعة وحدها تنفع بدون الإخلاص، لا بد أن يجتمعا، إذًا من هنا تعلم خطورة عبادة الله عن جهل، تبقى تعبد الله ٦٠ سنة وتأتي يوم القيامة صِفْر اليدين، لا شيء -بمعنى الكلمة- لماذا؟ لأنك تعبد بجهل، لا تعرف ما الذي تفعله أهو صواب أم خطأ؟ أيحبه الله أم لا يحبه؟ لذلك غضب النبي ﷺ ممن أرادوا أن يخرجوا عن سنته مع حسن قصدهم، وقال: «من رغب عن سنتي فليس مني» حسن القصد وحده لا يكفي، وإن صدق الخارجي بحسن قصده وسلّمنا بهذا جدلًا فلا ينجو، لماذا؟ لأن قتاله غير مشروع، ممنوع.

هذا الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة: "لا إله إلا الله" بالطريقة التي شرعها الله سبحانه وتعالى.

النبي ﷺ لما كان في مكة ما أُذن له بالقتال، ما قاتل، فلو وُجد أحدنا في ذاك الوقت وقاتل بزعم أنه يعلي كلمة "لا إله الا الله" فقتاله باطل، لم يؤذن له، ما قاتل ﷺ حتى هاجر، وأُذن له بالقتال، هذا هو شرعنا، هكذا يجب أن تفهم؛ أنك عبد لله ويجب أن تكون مطيعًا له، تفعل ما يحب ويرضى، لا ما تهوى، لماذا جُعل الجهاد أفضل من غيره؟

١- لأنه بذل النفس في سبيل الله تبارك وتعالى، والنفس غالية.

٢- ومنفعته متعدية -السبب الثاني- لأن منفعته متعدية، فالعمل الذي منفعته متعدية أفضل من العمل الذي منفعته قاصرة، يعني لو أردت أن تصلي نافلة، أو أردت أن تعطي درسًا تعلّم الناس فيه التوحيد والسنة، أيهما أفضل؟ الثاني؛ لأن صلاة النافلة عبادة قاصرة عليك، بينما تعليم الدرس عبادة متعدية، فهذه أنفع.

"قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»" الحج المبرور: هو الحج الخالص لله تبارك وتعالى، والذي يكون على هدي النبي ﷺ، لا يكون الحج مبرورًا إلا بهذين الشرطين؛ الإخلاص والمتابعة في كل عمل.

قال أهل العلم: (ولا يرتكب فيه صاحبه معصية) واستدلوا بحديث أبي هريرة: «من حج فلم يرفُث، ولم يفسُق، رجع كيوم ولدته أمه» متفق عليه، وقال البعض: الحج المبرور: هو المقبول.

الظاهر يحصل هنا فرق بين الأول والثاني، المقبول لا بد أن يتحقق فيه شرط الإخلاص، وشرط المتابعة.

لكن هل إذا دخَلت فيه معصية يكون مبرورًا أم لا؟ على القول الأول لا، على القول الثاني نعم إذا قُبل، إذا كانت المعصية لا تمنع من قَبوله.

قال النووي: (ذَكر في هذا الحديث: الجهاد بعد الإيمان، وفي حديث أبي ذر: لم يذكر الحج، وذكر العِتق، وفي حديث ابن مسعود: بدأ بالصلاة، ثم البِر، ثم الجهاد، وفي الحديث المتقدم: ذكر السلامة من اليد، واللسان» كله فيه: "أي الإيمان أفضل؟"، "وأي الإيمان خير؟"

قال العلماء: (اختلاف الأجوبة في ذلك باختلاف الأحوال، واحتياج المخاطبين) حسب حاجة المخاطب (وَذكَر ما لا يعلمه السائل والسامعون، وترك ما علموه، ويمكن أن يقال: إن لفظة "مِن" مرادة) أي: "أيُّ العمل أفضل؟" يعني: أيٌّ (مِن) العمل الأفضل؟ كذا وكذا... (كما يُقال: فلان أعقل الناس، والمراد: مِن أعقلهم، ومنه حديث: «خيركم خيركم لأهله» ومن المعلوم أنه لا يصير بذلك خيرَ الناس) يعني يكون هناك تقدير: "من خيركم" (فإن قيل: لم قدم الجهاد وليس بركن، على الحج وهو ركن؟ فالجواب: أن يقال: الحج قاصر غالبًا، ونفع الجهاد متعدٍّ غالبًا، أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين، ووقوعه فرض عين إذ ذاك متكرر، فكان أهم منه، فقُدِّم، والله أعلم) انتهى.

الحديث فيه: بيان فضيلة الإيمان، والجهاد في سبيل الله، والحج المبرور.

وهو حديث متفق عليه من حديث إبراهيم بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه مسلم أيضًا من حديث معمَر عن الزهري به، وهذه الطريق أخرجه البخاري في جزء "خلق أفعال العباد" -يعني طريق معمر- وأخرجه جمع غيرهم من طُرق عن أبي هريرة؛ أصحها طريق سعيد.

قال الترمذي: قد روي من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ لكن أصح هذه الطرق هي طريق سعيد، هي الطريق التي أخرجها البخاري ومسلم.

وروي هذا الحديث أيضًا من طريق آخر من رواية سعيد وأبي سلَمَة عن أبي هريرة غيره، فسُئل الدارقطني عن هذا -عن حديث سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة: "سأل رجل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيله، وحج مبرور» فقال الدارقطني: (يرويه الزهري، واختُلف عنه، فرواه يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، وخالفه: إبراهيم بن سعد، ومعمر فروياه: عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة، ثم أخرجه بإسناده عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب به) انتهى.

يتبين لنا من هذا أن هذه الرواية منكرة، والصحيح هي الرواية التي أخرجها البخاري ومسلم رحمهما الله.

قال المؤلف رحمه الله: "بَابٌ: إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَكَانَ عَلَى الِاسْتِسْلَامِ أَوِ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإِسْلامُ﴾.

٢٧ – حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا. فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللهُ فِي النَّارِ.»

وَرَوَاهُ يُونُسُ، وَصَالِحٌ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ"

ماذا يريد البخاري من هذا التبويب؟ ما المعلومة التي يريد أن تصلنا؟

يريد أن يقول لنا: إن الإسلام يطلق ويراد به معنيان:

أ- **المعنى الحقيقي**: وهو الإيمان ظاهرًا وباطنًا، وهذا المعنى الذي يقال له: "المعنى الحقيقي" هو الذي يتحدث عنه العلماء لما يعرفوا الإيمان والإسلام، أي الإسلام هنا هو الذي يقولون: هو بمعنى الإيمان، أو بينه وبين الإيمان فرقٌ، وهذا الإسلام هو الذي ينفع صاحبه، ويدخله الجنة، وهو المقصود في قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:

١٩] فيشمل الإيمان القلبي، ونطق اللسان، وأعمال الجوارح، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] هذا هو الإسلام الذي ينفعه عند الله سبحانه وتعالى، وهو الإسلام الذي هو بمعنى الإيمان الظاهر والباطن، ويدخل فيه المعرفة، والتصديق، وأعمال القلوب، ونطق اللسان، وأعمال الجوارح، كلها مقصودة، هذا المعنى الأول للإسلام.

ب- **ويطلق الإسلام على معنى الاستسلام في الظاهر فقط:** على معنى الاستسلام في الظاهر، وأما في الباطن فليس مسلمًا، فهو بمعنى الاستسلام ظاهرًا في الدنيا خوفًا على نفسه وهو إسلام المنافقين، وهذا الإسلام ينفع الشخص في الدنيا، يَعصم دمه به في الدنيا، لكن يوم الحساب لا ينفعه، هؤلاء أصحابه في الدرك الأسفل من النار.

استدل المؤلف رحمه الله على هذا النوع بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] لأن المؤلف لا يفرّق بين الإيمان والإسلام.

لكن اختلف العلماء في هذه الآية: هل هي في المنافقين بحيث يكون الإسلام قد أُطلق على هذا المعنى في هذه الآية أم لا؟ الآن في عندنا **مسألتان:**

الأولى: تقسيم الإسلام إلى هذين القسمين، ويُطلق الإسلام على هذين المعنيين.

الثانية: هل هذه الآية كما استدل بها الإمام البخاري في المنافقين؟ أم لا تصلح دليلًا في هذا الموطن؛ لأنها ليست في المنافقين؟

هذا خلاصة الموضوع الآن، هذه المسألة الثانية لا تؤثر على المسألة الأولى؛ لأن إطلاق الإسلام على المعنيين ثابت في الكتاب والسنة، **ودليله:** إطلاقه على المنافقين، انتهى الأمر.

لكن المسألة الثانية وحدها فيها خلاف؛ نفس الآية هذه هل المقصود بها المنافقون أم لا؟

قال ابن رجب رحمه الله: (معنى هذا الكلام) يعني معنى الكلام البخاري رحمه الله (أن الإسلام يُطلق باعتبارين:

أحدهما: باعتبار الإسلام الحقيقي، وهو دين الإسلام الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] وقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥])

هنا في نسخة من نفس صحيح البخاري هذه الآية الثانية موجودة في كلام البخاري: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ في النسخة اليونينية غير موجودة؛ لكن في حاشيتها في رواية أبي ذر عن المستملي وغيرها من النسخ مثبتة ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾.

قال: (والثاني) أي الاعتبار الثاني (باعتبار الاستسلام ظاهرًا مع عدم إسلام الباطن إذا وقع خوفًا) يعني يحصل من الشخص ويُسلم، يقول: لا إلا الله محمد رسول الله بس خوفًا على نفسه، قال: (كإسلام المنافقين واستدل بقوله تعالى) يعني البخاري (﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ فذكر الآية، وحمله على الاستسلام خوفًا وتَقيّة) يعني كإسلام المنافقين، انتهى المراد.

انتهينا واتفقنا على أن الإسلام يطلق باعتبارين في القرآن والسنة، فيقال إسلام ويراد به هذا ويراد به هذا، أما الخلاف في الآية:

قال ابن تيمية رحمه الله: (وَقَدْ أَثْبَتَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إسْلَامًا بِلَا إيمَانٍ فِي قَوْله تَعَالَى ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ" عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: "أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ رَهْطًا" وَفِي رِوَايَةٍ: "قَسَمَ قَسْمًا وَتَرَكَ فِيهِمْ مَنْ لَمْ يُعْطَهُ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إلَيَّ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ ما لَك عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاَللَّهِ إنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أو مُسْلِمًا» أَقُولُهَا ثَلَاثًا وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: «إنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إلَيَّ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي

النَّارِ»" وَفِي رِوَايَةٍ: "فَضَرَبَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي وَقَالَ: «أَقَتَّالٌ أَيْ سَعْدٌ»" فَهَذَا الْإِسْلَامُ الَّذِي نَفَى اللَّهُ عَنْ أَهْلِهِ دُخُولَ الْإِيمَانِ فِي قُلُوبِهِمْ) عن الآية يعني (هَلْ هُوَ إِسْلَامٌ يُثَابُونَ عَلَيْهِ؟) أهو بمعنى الإسلام الأول؟ قال: (أَمْ هُوَ مِنْ جِنْسِ إِسْلَامِ الْمُنَافِقِينَ؟) بالمعنى الثاني؟ (فِيهِ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ لِلسَّلَفِ وَالْخَلَفِ) اختلفوا في هذه الآية.

(أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ إِسْلَامٌ يُثَابُونَ عَلَيْهِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ، وَهَذَا مَرْوِيٌّ عَنْ الْحَسَنِ) يعني البصري (وَابْنِ سِيرِين، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِي، وَأَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ؛ وَهُوَ قَوْل حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ، وَسَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التسترُي، وَأَبِي طَالِبٍ الْمَكِّيِّ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ وَالْحَقَائِقِ.

وقال: (وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ هَذَا الْإِسْلَامَ: هُوَ الِاسْتِسْلَامُ خَوْفَ السَّبْيِ وَالْقَتْلِ مِثْلُ إسْلَامِ الْمُنَافِقِينَ، قَالُوا: وَهَؤُلَاءِ كُفَّارٌ فَإِنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَدْخُلْ فِي قُلُوبِهِمْ وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْبُخَارِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الْمَرْوَزِي وَالسَّلَفُ مُخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ هُوَ إِسْلَامٌ يُثَابُونَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا مُنَافِقِينَ) ابن تيمية يذهب إلى خلاف ما ذهب إليه البخاري رحمه الله، ويستدل على ذلك، قال: (أَنَّهُ قَالَ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ إذَا أَطَاعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَعَ هَذَا الْإِسْلَامِ؛ آجَرَهُمْ اللَّهُ عَلَى الطَّاعَةِ، وَالْمُنَافِقُ عَمَلُهُ حَابِطٌ فِي الْآخِرَةِ) يعني لا يؤجرون، هذا فرقٌ، قال: (وأيضًا) شيء آخر، دليل ثاني، على أن الإسلام المقصود هنا إسلام ينفع (وَأَيْضًا فَإِنَّهُ وَصَفَهُمْ بِخِلَافِ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ) ﴿قالت الأعراب آمنا﴾ وصف الأعراب هنا بخلاف صفات المنافقين، (فَإِنَّ الْمُنَافِقِينَ وَصَفَهُمْ بِكُفْرِ فِي قُلُوبِهِمْ وَأَنَّهُمْ يُبْطِنُونَ خِلَافَ مَا يُظْهِرُونَ) وقال: (فَالْمُنَافِقُونَ يَصِفُهُمْ فِي الْقُرْآنِ بِالْكَذِبِ؛ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَبِأَنَّ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْكُفْرِ مَا يُعَاقَبُونَ عَلَيْهِ؛ وَهَؤُلَاءِ) يعني الذين في الآية (لَمْ

يَصِفْهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ) إذًا صار في فرق بين هؤلاء وهؤلاء، وقال: (وَنَفْيُ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ) يعني: الكامل (لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونُوا مُنَافِقِينَ) انتهى المراد.

والخلاصة: الإسلام يطلق على معنيين، هذا صحيح لا يختلفون فيه.

وأما الاستدلال بالأدلة المذكورة على النوع الثاني فيه نزاع؛ ولكن إطلاق اسم الإسلام على المنافقين كاف لإثباته، الله أعلم.

إذًا ما عندنا إشكال على أن الإسلام يطلق على معنى الإيمان، ويطلق الإسلام على معنى الاستسلام فقط بدون إيمان.

"حدثنا أبو اليمان" الحكم بن نافع الحمصي، ثقة تقدم.

قال: **"أخبرنا شعيب"** ابن أبي حمزة الحمصي، ثقة حافظ تقدم.

"عن الزهري" المفروض هذا الإسناد صار عندكم منتهي أمره، وهكذا كلما تكررت الرجال وتكررت الأسانيد تُحفظ، هذا الإسناد يُكثر منه الإمام البخاري رحمه الله: "أبو اليمان عن شعيب عن الزهري".

والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب، إمام تقدم،

قال: **"أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص"** وأبو وقاص اسمه: مالك ابن أُهيب -بضم الهمزة-، أو وهب، أو وُهيب، ابن عبد مناف القرشي الزُهري المدني، ثقة، مات سنة ١٠٤ وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

"عن سعد رضي الله عنه" هو ابن أبي وقاص، مالك بن أُهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القُرشي الزهري، يُكْنى أبا إسحاق، من أوائل من أسلم، وشهد بدرًا والحديبية، وسائر المشاهد، وهو أحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى، وأخبر أن رسول الله ﷺ توفي وهو عنهم راضٍ، وأحد

العشرة المشهود لهم بالجنة، وكان مُجاب الدعوة مشهورًا بذلك، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله.

العشرة المبشرون بالجنة من الصحابة: قد بُشّر بالجنة أكثر من هذا العدد، منهم عائشة وخديجة وغيرهم، لكن المقصود بالعشرة المبشرين بالجنة أنهم قد ذُكروا في حديث واحد:

الخلفاء الأربع: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأيضًا: عبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وطلحة ابن عُبيد الله، وأيضًا: سعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة ابن الجراح.

قال: (إني لأول العرب رمى بسهمٍ في سبيل الله) هذا سعد بن أبي وقاص (ولقد رأيتُنا نغزو مع رسول الله ﷺ وما لنا طعام نأكله إلا ورق الحُبْلَة، وهذا السَّمُر) هذا نوعان من شجر البادية، يعني ما لهم طعام إلا أن يأكلوا من الشجر، من ورق الشجر فقط، من شدة الحاجة، وقلة ذات اليد، قال: (حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خِلْطٌ) الإخراج، عندما يُخرِج؛ ماذا سيخرج الذي يأكل ورق الشجر؟ لا شيء، مثل ما تخرجها الحيوانات؛ البقر وما شابه، يعني يبيّن لك شدة الحاجة والفقر مع النبي ﷺ، ومع ذلك كانوا يقاتلون و يجاهدون في سبيل الله (ثم أصبحتْ بنو أسَدٍ يُعزِّروني على الدين) يعني: يوقفوني ويحاسبوني على الدين، على تقصيري فيه، (لقد خبتُ إذًا وضلَّ عملي) اتهموه بأشياء وهم كذبة فيما اتهموه فيه طبعًا.

قال علي من أبي طالب: (ما رأيتُ النبي ﷺ يُفدِّي رجًلا بعد سعد) كان يقول له النبي ﷺ: «ارمِ فداك أبي وأمي» سمعته يقول: («ارمِ فداك أبي وأمي»).

كان أحد الفرسان الشجعان من قريش، تولى قتال فارس، أمّره عمر بن الخطاب رضي الله عنه على ذلك، وفتح الله على يديه بعض فارس، وله مناقب كثيرة، اخْتُلِفَ في وقت وفاته: فقيل توفي سنة ٥٥ وهو ابن بضع وسبعين سنة، وقيل غير ذلك، وهو آخر العشرة وفاة، روى له الجماعة.

قال: "أن رسول ﷺ أعطى شيئًا من الدنيا" ذهبًا أو إبلًا أو غير ذلك، "رهطًا" الرهط: عدد من الرجال من ثلاث إلى عشرة، وقيل غير ذلك في عددهم، ورهط الرجل: قومه وقبيلته.

"وسعدٌ جالس" النبي ﷺ كان يعطي الأموال لبعض الناس وسعدٌ جالس ينظر، وهو سعد ابن أبي وقاص يتحدث عن نفسه، في رواية عند البخاري: "وأنا جالسٌ فيهم".

"فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا" فلم يعطه "هو" أي: الرجل الذي تركه النبي ﷺ فلم يعطه "أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ" وأفضلهم وأصلحهم عندي، فقال: "قلت: يا رسول الله، مالَكَ عن فُلان" يعني: لأي سبب تركت إعطاء فلانٍ وأعطيت غيره، من هو فلان هذا؟ لا يصح في ذلك شيء، ولا يهم، الأمر سهل، لو كان في معرفته فائدة لبُيّن.

قال: "فوالله لإني لأَراه مؤمناً"

قال ابن حجر: ("لَأُرَاهُ" وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ هُنَا) لأُراه يعني: لأظنه.

أُراه: أظنه، أَراه: أعلمه، هذا الفرق بينهما.

والرواية وردت: "لأَراه"، وفي رواية ثانية: "لأُراه" وهما روايتان.

قال ابن حجر: (وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ) الرواية التي يعتمدها ابن حجر رحمه الله هي رواية أبي ذر، لكن في رواية أبي ذر وغير رواية أبي ذر يقول لك وقعت عندي بضم الهمزة هنا.

(وَفِي الزَّكَاةِ) أيضًا كتاب الزكاة كما سيذكره، الإمام البخاري رحمه الله يخرج الحديث هناك (وَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَغَيْرِهِ) إذًا في عدة روايات، وردت "لأُراه" يعني: لأظنه (وَقَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ رَحِمَهُ اللَّهُ:) يعني النووي ("بَلْ هُوَ بِفَتْحِهَا) أي: وجاءت رواية أيضًا بالفتح (أَيْ: أَعْلَمُهُ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا) هكذا جزم النووي رحمه الله (فَيَصِيرُ بِمَعْنَى أَظُنُّهُ لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ اه") استدل بهذه الكلمة على أنها لأَراه، لأَراه بمعنى أعلمه، فسرها بالتي بعدها.

قال ابن حجر: (وَلَا دَلَالَةَ فِيمَا ذُكِرَ عَلَى تَعَيُّنِ الْفَتْحِ) لا بد أن تكون الآراء، وهكذا أراد النووي رحمه الله استدل بما ذكر.

ابن حجر يقول لا، مش لازم، ليش مش لازم؟! قال: (لِجَوَازِ إِطْلَاقِ الْعِلْمِ عَلَى الظَّنِّ الْغَالِبِ) وهذا يصح، وهذا معروف، يُطلق العلم على الظن، وهذا ثابت، إذًا لا يصح الجزم بهذا أن تكون بالفتح، ربما تكون بالضم، خاصة وأن الرواية وردت بهذا ووردت بهذا.

لكن أجابوا أيضًا عن كلام الحافظ بأن قسَم سعد، وتأكيد كلامه بإن واللام التي هي للتأكيد، ومراجعته للنبي ﷺ، وتكرار نسبة العلم إليه، يدل على أنه كان جازمًا باعتقاده، هذه قرائن اعتمدوا فيها على أنه كان جازمًا؛ إذًا الصواب أن نقول "لأَراه"، لكن هذا لا يلزم فغلبة الظن القوية تقتضي هذا الذي ذُكر أيضًا، هذه القرائن غير كافية لما ذهبوا إليه، خاصة أن الرواية قد صحت بالضم؛ إذاً يصح أن تكون بالضم، أو أن تكون بالفتح.

وإذا حُملت رواية الفتح على الضم، صح الجمع بينهم، فتكون رواية الفتح بمعنى أَعلمه، وتكون بمعنى الظن الغالب، فتنسجم مع رواية الظن، **"فقال"** النبي ﷺ: **"«أو مسلما»"** لما قال سعد إني لأراه مؤمنًا، قال النبي ﷺ: **"«أوْ مسلمًا»"** بسكون الواو، "أوْ" للإضراب، أي: بل قل إني لأَراه مسلمًا.

"أوْ" هذه تستعمل للإضراب في لغة العرب، بمعنى "بل"، أي: بل قل إني لأَراه مسلماً، يعني لا تقل مؤمناً، قل مسلماً.

في رواية النسائي قال: «لا تقل مؤمنٌ، وقل مسلمٌ» وهذه فسرت المعنى. وهذا ليس معناه أن النبي ﷺ ينكر إيمانه؛ بل المعنى أن إطلاق المسلم على من لم يُختبر حاله الخِبرة الباطنة أولى من إطلاق المؤمن؛ لأن الإسلام معلوم بحكم الظاهر، بخلاف الايمان الباطن؛ بل في الحديث إشارة إلى إيمان الرجل المذكور، وهي قوله: «لأُعطي الرجل وغيره أحب إلي منه» ففي هذا إشارة إلى أنه كان مؤمناً، ولا يريد نفي الإيمان عنه.

فهذا يدل على أن النبي ﷺ ترك إعطاءه لإيمانه ولأنه أحب إليه ممن أعطاه.

قال سعدٌ: "**فَسَكَتُّ**" فسكتُّ سكوتًا "**قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ**" غلبني الذي أعلمه منه من إيمانه وصلاحه، "**فَعُدْتُ**" رجعت "**لِمَقَالَتِي**" رجعت لنفس القول الذي قلته، وأعدته مرة أخرى.

"**فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**" يعني بنفس الجواب، نفس الكلام، ونفس الجواب عن النبي ﷺ.

"**ثم قال -ﷺ-: «يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ**" ضعيف الإيمان أعطيه العطاء، أتألَّف قلبه به "**وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ**" هكذا في أكثر الروايات، وفي رواية أبي ذر والحمويْ والمستملي: «أعجب إليّ منه خشية»

"**«خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللهُ فِي النَّارِ»**" أي: خشية أن يكفر، أو أن يعترض على رسول ﷺ، ويحصل في نفسه عليه شيء؛ لأن الإيمان لم يتمكن من قلبه، فيلقيه الله في النار لذلك.

وليس مقال سعدٍ مناقضًا للنبي ﷺ، لكن لما أطلق سعد إيمانه قال له النبي ﷺ وحثه لأن يقول: "أو مسلمًا" مع قوله: "إني لأُراه مؤمنًا"، بمعنى أن هذه اللفظة، التي تطلق على الظاهر، وهي لفظة "مسلم" أولى في الاستعمال إذ لفظ الإيمان يُعبر به عن ما في الباطن، والسرائر مخفية لا يعلمها إلا الله، فلذلك عَبِّرْ بكلمة "مسلم" أولى.

خلاصة القصة: النبي ﷺ كان يوسع العطاء لمن أظهر الإسلام ويعطيهم تألُفاً، فلما أعطى الجماعة -وهم من المؤلّفة- وترك الرجل وسعد يحسن الظن به، خاطبه سعد في أمرِه، لأنه كان يرى أن الرجل أحق منهم لما يعلمه منه من صلاح، فظن سعد أن العطاء يكون على حسب الإيمان، وأن الأعظم إيمانًا أولى بالعطاء من غيره ولهذا راجع فيه أكثر من مرة، فأرشده النبي ﷺ إلى أمرين.

الأول: إعلامه بالحكمة في إعطاء أولئك، وحرمان الرجل مع كونه أحب إليهم ممن أعطى؛ لأنه لو ترك إعطاء المؤلفة لم يُؤْمَنْ ارتدادهم، فيكونوا من أهل النار.

ثانيها: إرشاده إلى التوقف عن الثناء بالأمر الباطن دون الثناء بالأمر الظاهر.

فوضَح بهذا فائدة رد الرسول ﷺ على سعد، وأنه لا يستلزم محض الإنكار عليه، بل كان أحد الجوابين على طريق المشورة بالأَوْلى، يعني الأَولى أن تقول هذا، والآخر لبيان الحكمة. انتهى، هذا قاله الشراح باختصار.

قال ابن رجب رحمه الله: (فهذا الحديث محمول عند البخاري على أن هذا الرجل كان منافقًا) عند من؟ عند البخاري (وأن الرسول ﷺ نفى عنه الإيمان) لذلك ذكر البخاري رحمه الله حديث سعد في هذا الباب، يعني كأن البخاري يقول لك هنا استعملَ النبي ﷺ لفظ الإسلام على غير الحقيقة -المعنى الحقيقي-

قال: (وأن الرسول ﷺ نفى عنه الإيمان، وأثبت له الاستسلام دون الإسلام الحقيقي، وهو أيضًا قول محمد بن نصر المروزي، وهذا في غاية البعد، وآخر الحديث يرد على ذلك، وهو قول النبي ﷺ: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه» فإن هذا يدل على أن النبي ﷺ وكَلَه إلى إيمانه، كما كان يعطي المؤلفة قلوبهم، ويمنع المهاجرين والأنصار)

وقال: (والظاهر والله أعلم أن النبي ﷺ زجر سعدًا عن الشهادة بالإيمان؛ لأن الإيمان باطن في القلب؛ لا اطلاع للعبد عليه، فالشهادة به شهادة على ظن، فلا ينبغي الجزم بذلك، كما قال: «إن كنت مادحًا لا محالة، فقل: أحسِب فلانًا كذا، ولا أزكي على الله أحدًا) هذا حديث ورد في الصحيح، لفظه: «أحسب فلانًا، والله حسيبه، ولا أزكي على الله أحدًا، أحسبه كذا وكذا، إن كان يعلم ذلك»

قال: (وأمَره أن يشهد بالإسلام؛ لأنه مطلع عليه، كما في المسند عن أنس مرفوعًا: (الإسلام علانيةٌ، والإيمان في القلب) انتهى المراد من كلام ابن رجب رحمه الله.

قال الشراح في فوائد هذا الحديث: (فيه دلالة لمذهب أهل الحق في قولهم إن الإقرار باللسان لا ينفع إلا إذا اقترن به الاعتقاد بالقلب، خلافًا للكرامية وغلاة المرجئة في قولهم يكفي الإقرار، وهذا خطأ ظاهر يرده إجماع المسلمين، والنصوص في إكفار المنافقين، وهذه صفتهم)

إذًا يريد من ذلك أن نستفيد من هذا الحديث أن مجرد النطق لا يكفي، لا بد من الإيمان القلبي معه أيضًا، ولا بد من أعمال الجوارح كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة.

قال: (وفيه الشفاعة إلى ولاة الأمور فيما ليس بمحرم) هذا سعد قد شفع لهذا الرجل أن يعطيه النبي ﷺ وهو ولي الأمر، لكن لما كانت الشفاعة في أمر غير محرم جازت.

(وفيه مراجعة المسؤول في الأمر الواحد، وفيه تنبيه المفضول الفاضل على ما يراه مصلحة، وفيه أن الفاضل لا يقبل ما يُشار عليه به مطلقًا؛ بل يتأمله، فإن لم تظهر له مصلحة فيه، لم يعمل به) لأن هي مشورة، وليست أمرًا لازمًا، يشير عليك بالأمر، ثم أنت تنظر فيه، هل هو صحيح أم لا؟ المشورة مهمة جدًا، أحيانًا أشياء كثيرة تكون خافية على الشخص لا ينتبه لها حتى يُشار عليه بها، ينتبه لهذا الأمر، لكن أحيانًا المشورة تكون خاطئة فلا يأخذ بها.

قال: (وفيه الأمر بالتثبت، وترك القطع بما لا يُعلم القطع فيه) أي: لا تقطع وتجزم في شيء لا يمكنك الجزم فيه؛ لأنه لا يظهر لك ما يدفعك إلى الجزم فيه.

(وفيه أن الإمام يصرف المال في مصالح المسلمين الأهم منها، فالأهم، وفيه أنه لا يُقطع لأحد بالجنة على التعيين؛ إلا من ثبت فيه نص كالعشرة المبشرة وأشباههم، وهذا مجمع عليه عند أهل السنة، وفيه جواز الحلف على الأمر المضمون تأكيدًا للكلام، وأنه لا كفارة فيه، لأنه من لغو اليمين عند المالكية، والله سبحانه وتعالى أعلم) سيأتي هذا المبحث إن شاء الله في موضعه.

قال: "ورواه يونس" يونس هو ابن يزيد الأيلي تقدم أنه ثقة له مناكير، مِن أثبت الناس في الزهري.

قال الحافظ: (وحديثه موصول في كتاب الإيمان) يونس بن يزيد الأيلي يروي هذا الحديث عن الزهري، أين تجده؟ قال: (في "كتاب الإيمان" لعبد الرحمن بن عمر الزهري الملقب رُسْتَه، ولفظه قريب من سياق الكُشْمِهَني، وليس فيه إعادة السؤال ثانيًا، ولا الجواب عنه) انتهى كلام الحافظ رحمه الله.

قال: "وصالح" ورواه يونس، وصالح: هو ابن كيسان، ثقة حافظ فقيه، وحديثه موصول عند المؤلف في كتاب الزكاة، وأخرجه مسلم من طريقه أيضًا.

وقال ابن حجر: (وفيه من اللطائف رواية ثلاثة من التابعين بعضهم عن بعض، وهم صالح والزهري وعامر) يعني: عامر بن سعد بن أبي وقاص.

قال: "ومعمر" ورواه أيضًا معمر، وهو ابن راشد، ثقةٌ ثبتٌ فاضل تقدم.

روايته هذه أخرجها من طريقه: أحمد، وأبو داود، والنسائي، وأخرجه غيرهم أيضًا، وأخرجه مسلم من طريق ابن عيينة عن الزهري، تنبهوا هنا!

رواية مسلم؛ مسلم روى الحديث من طريق ابن عيينة، عن الزهري.

وخارج مسلم، روى الحديث جمعٌ من الأئمة عن سفيان بن عيينة، عن معمر، عن الزهري.

في صحيح مسلم سفيان بن عيينة عن الزهري.

خارج صحيح مسلم رواه جمع عن سفيان عن معمر عن الزهري، إذًا بين سفيان وبين الزهري معمر، أم أن سفيان ابن عيينة روى هذا الحديث عن الزهري مباشرة؟!

قال البيهقي -بعد أن أخرجه عن سفيان، عن معمر، عن الزهري-: (ورواه مسلم بن الحجاج، عن ابن أبي عُمر، عن سفيان، عن الزهري دون ذكر معمر فيه، والأول أصح) انتهى

يعني رواية مسلم أيش؟ شاذة، رواية مسلم خطأ، هذا معنى قوله: (والأول أصح).

قال ابن حجر: (وحديثه) -يعني معمرًا- (عند أحمد بن حنبل، والحميدي وغيرهما عن عبد الرزاق، عنه، وقال فيه إنه أعاد السؤال ثلاثًا، ورواه مسلم عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري ووقع في إسناده وهمٌ منه، أو من شيخه؛ لأن معظم الروايات في الجوامع والمسانيد عن ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري بزيادة معمر بينهما، وكذا حدث به ابن أبي عمر شيخ مسلم في مسنده عن ابن عيينة، وكذا أخرجه أبو نعيم في مستخرجه من طريقه، وزعم أبو مسعود في الأطراف أن الوهم من ابن أبي عمر) الآن الوهم وهم لا إشكال، لكن ممن؟ هل هو من مسلم أم من شيخه ابن أبي عمر؟ قال: (وهو محتَمل، لأن يكون الوهم صدر منه، لما حدث به مسلمًا، لكن لم يتعين الوهم من جهته) لأنه روي عنه أيضًا على الصواب، روي عنه، عن ابن أبي عمر، وفيه معمر.

قال: (وحمله الشيخ محيي الدين) يعني النووي (على أن ابن عيينة حدّث به مرة بإسقاط معمر، ومرة بإثباته، وفيه بعدٌ؛ لأن الروايات قد تضافرت عن ابن عيينة بإثبات معمر، ولم يوجد بإسقاطه إلا عنده مسلم) إذًا الخطأ واضح بيّن، فلا يصح هذا الجمع، قال: (والموجود في مسند شيخه بلا إسقاط كما قدمناه) إذًا نفس مسند شيخه ابن أبي عمر موجود فيهم معمر (وقد أوضحت ذلك بدلائله في كتابي تغليق التعليق) انتهى.

طبعًا النووي رحمه الله كثيرًا ما يفعل هذا، يدافع عن روايات مسلم بهذه الطريقة، ويجمع بطريقة أحيانًا فيها تكلف واضح، وسيأتي هذا بيان إن شاء الله في موضعه من شرح صحيح مسلم رحمه الله.

على كل حال، الرواية التي عند مسلم خطأ، الصواب ذكر معمر في رواية سفيان بن عيينة.

"وابن أخي الزهري" أيضًا روى هذا الحديث عن الزهري: ابن أخيه، هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو عبد الله المدني، فيه خلاف، في توثيقه خلاف.

اختلف فيه قول أحمد ويحيى بن معين أنفسهم، نفس أحمد مرة وثّق مرة لا، يحيى بن معين مرة وثّق مرة لا، ووثقه البعض، وضعفه جمعٌ من الحفاظ كعلي بن المديني. وأبي حاتم الرازي، والنسائي، والدارقطني، وابن حبان وغيرهم...، والجرح فيه مفسر وقادح، فهو ضعيف.

من أتباع التابعين، مات سنة ١٥٢، وقيل بعدها، روى له الجماعة، وله متابعة، قد تابعه جمع، رووه عن الزهري.

حديث ابن أبي أخ الزهري، عن الزهري، أخرجه مسلم، وساق فيه السؤال والجواب ثلاث مرات، وقال في آخره خشية أن يُكَبَّ على البناء للمفعول، قال ابن حجر: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ لَطِيفَةٌ، وَهِيَ رِوَايَةِ أَرْبَعَةٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ عَلَى الْوِلَاءِ هُوَ وَعَمُّهُ وَعَامِرٌ وَأَبُوهُ)

قوله: **"وَرَوَاهُ يُونُسُ، وَصَالِحٌ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ"** هذا قول البخاري رحمه الله.

يعني هؤلاء الأربعة المذكورين رووا هذا الحديث عن الزهري بإسناده، كما رواه شعيب عنه.

وأخرجه جمع أيضًا من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري.

قال ابن منده: "حَدِيثٌ مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَصَالِحٍ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، مِنْهُمْ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَكُلُّهَا مَقْبُولَةٌ عَلَى رَسْمِ الْجَمَاعَةِ"

وقال البزار: وَهَذَا الْكَلَامُ رُوِيَ عَنْ سَعْدٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ، وَعَنْ غَيْرِهِمَا، وَحَدِيثُ سَعْدٍ إِسْنَاده صَحِيحٌ فَاقْتَصَرْنَا عَلَيْهِ.

وقال: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ سَعْدٍ، إِلَّا عَامِرٌ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ عَامِرٍ إِلَّا الزُّهْرِيُّ وَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَعْمَرٌ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ" انتهى كلام البزار.

هذا الحديث، رُوي بإسناد آخر؛ جاء في العلل لابن أبي حاتم، قال: "وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ العَبَّاس بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صُبْحٍ الدِّمَشْقيُّ، عَنْ مَرْوانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابنِ وَهْبٍ ورِشْدِين بنِ سَعْد، عَنْ يونسَ، عَنِ الزُّهريّ، عن إبراهيمَ بنِ عبد الرحمن بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، وَلَكِنْ أَكِلُهُ إِلَى إِيمَانِهِ»؟ قَالَ أَبِي: (كنا نستغربُ هَذَا الْحَدِيث ولم نكن عَرفْنا عِلَّتَه، وعلمنا أَنَّهُ خطأٌ)"

قفوا مع هذه الكلمات وتأملوا، (كنا نستغربُ هَذَا الْحَدِيث ولم نكن عَرفْنا عِلَّتَه، وعلمنا أَنَّهُ خطأٌ) عرفوا أنه خطأ بدون ما يعرفوا أيش هي العلة، كيف؟

هذا كالذي ذكره علماء المصطلح، عندما تأتي لصاحب محل ذهب وتأتي له بقطعة، تقول له هذه ذهب أم لا؟ مزورة أم لا؟ يمسك القطعة هكذا ويقلبها بيديه، ثم يقول لك مزورة أم ليست مزورة، لو مسكتها ساعة تقلب فيها فلن تفهم شيئًا، لكن هو في لحظات قلبها هكذا، قال لك مزورة أم لا.

هذه نفس القضية، بالنسبة للجاهل في هذا العلم يقول: هؤلاء من أين يتكلمون؟

لكن هؤلاء حفاظ أئمة، مجرد ما يطلع على الحديث يقول لك: هذا غلط، هذا الحديث غير صحيح، كيف عرفت؟ ليس شغلك، هذا شغلهم، لما تتمكن مثلهم تعرف كيف عرف، فلذلك يقول أهل العلم: اعرف قدر نفسك أمام هؤلاء الأئمة، لما يقول لك هذا الحديث معلول؛ خلاص معلول انتهينا؛ إلا:

- إذا ذكروا لك العلة وكانت هذه العلة غير موجودة عندئذٍ كلام ثاني.
- أو اختلفوا.

عندئذ ممكن يكون لك كلام عند خلافهم.

لكن غير ذلك إذا قالوا لك الحديث معلول ما لك إلا أن تسكت بس، ما تناطحهم.

أنت لا تعدو أن تكون باحثًا، لا أكثر، هم عندما يتكلمون في هذا الفن يحفظون حديث الشيخ، وحديث تلميذه، وحديث شيخه، ويعرفون ما الذي يمكن أن يحدّث به فلان، وما الذي لا يمكن أن يحدث به، فيميزون بما رزقهم الله من حافظة، نحن لا يمكننا أن نفعل هذا؛ فلذلك نحن نُسلّم لهم في ذلك.

فالذي لا يتبع هذه الطريقة سيخالفهم كثيرًا، وسيقع في زلات كبيرة في تصحيح الأحاديث، وسيتوسع في التصحيح لأنه لم يقف على العلل التي وقفوا عليها هم.

ولا يُقال هنا: "كم ترك الأول للآخر؟!" هو في الحقيقة لم يترك له شيئًا، قد بيّن، ووضّح، وما تركوا شيئًا نحتاج إليه إلا وتكلموا فيه، فإذا تكلموا في الحديث فقد انتهى الأمر.

إذا لم يكن لهم كلام في الحديث فهذا أمر آخر، أما الحديث إذا تكلموا فيه فلم يتركوا لك في شيئًا، فاعرف قدر نفسك، وخذ بكلام هؤلاء الأئمة، وضعه في موضعه ولا تتجاوز، حتى لا تكثر من الأخطاء في تصحيح الأحاديث، وتتوسع كما توسع كثير ممن أهمل كلام هؤلاء الأئمة، ووقع فيه أخطاء كثيرة في تصحيح الأحاديث؛ بسبب إهماله لكلامهم.

قال: -انظر إلى التتمة الآن- (كنا نستغرب هذا الحديث، ولم نكن نعرف علته، وعلمنا أنه خطأ) أبو حاتم ما يتكلم عن نفسه فقط، يتكلم عن علماء العلل، (وكان يُسأل العباس عنه، ثم وقفنا بعدُ على علته وعلمنا أنه خطأ) وقفوا على العلة وعرفوا أنه خطأ فعلًا كما هم علموا سابقًا.

قلنا: ما علته؟ قال: "روى الخلق: شعيب بن أبي حمزة، وغير واحد عن الزهري عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح" هذه هي الرواية الصحيحة وليست تلك، تلك وهم، تلك من رواية يوسف بن يزيد عن الزهري ويونس نفسه ورد عنه الرواية الثانية الصحيحة عن الزهري رحمه الله، وتابعه عليها جمع، فتبيّنا من ذلك أن هذا الحديث بهذه الطريقة وهم، خطأ، إذًا الخلاصة أن الصواب: ما فعله البخاري رحمه الله، إذًا هذه الطريق هي الصواب في الحديث.

قال المؤلف رحمه الله: " **بَابٌ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ**

وَقَالَ عَمَّارٌ ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ.

**٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»"

"**إفشاء السلام من الإسلام**" المراد بإفشاء السلام نشره، يقال: أفشيت الخبر إذا نشرته وأذعته.

قال الشراح: إفشاء السلام هو إشاعته وبذله والإعلان به لكل مسلم، وقد قال ﷺ في الصحيح: «وتَقرَأُ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» هكذا تكون إشاعته، إفشائه.

قالوا: وتعلقت بذلك مصلحة المودة المطلوبة للشرع، المودة بين المسلمين في إشارته ﷺ في الصحيح في قوله: «أوَلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم» فإفشاء السلام سبب للتحاب، قالوا: والإفشاء يكون في الابتداء بالسلام وردّه، فالابتداء به سنة بالإجماع، والرد فرض بالإجماع، فإن كان المسلّم عليه واحدًا تعيّن عليه الرد، وإن كانوا جماعة كان فرض كفاية في حقهم، إذا رد أحدهم سقط الحرج عن الباقين، انتهى.

وقال آخر: (والمراد بـ "إفشاء السلام" إظهاره وإشاعته، والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه إظهار شعار الإسلام المميّز لهم من غيرهم من الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع وإعظام حرمة المسلمين، وفيه رفع التقاطع والتهاجر) انتهى.

طيب ما معنى السلام عليكم؟ -إفشاء السلام: السلام عليكم- قالوا فيه:

١- قيل: معناه هنا اسم الله، أي كلاءة الله عليك وحفظه، كما يقال: الله معك، أو الله يصاحبك، والسلام اسم من أسماء الله ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣] هذا قول، قالوا: إذًا السلام عليكم: السلام هو الله، أي أنت في حفظ الله.

٢- وقيل معناه: "السلام": يعني السلامة والنجاة) يعني أقول السلام عليك، يعني السلامة لك، والنجاة كما قال: ﴿فسلام لك من أصحاب اليمين﴾ هذا الثاني.

٣- المعنى الثالث: (وقيل: معناه: أنا مسالم لك، وسِلْم لك غير حرب، والسِلْم والسلام: الصلح) انتهى.

قال ابن عثيمين -وهو اختياره رحمه الله من هذه الأقوال الثلاثة وهو الصواب إن شاء الله- قال: ("السلام عليكم" معناه: الدعاء بالسلامة؛ أن يسلمك الله من السوء في دينك ودنياك، في نفسك وأهلك، في بيتك ومالك، سلامةً في كل شيء) وقال: (فمعنى "السلام عليك" أي أسأل الله لك السلامة، من كل آفة في دينك ودنياك، وفي أهلك ومالك ومجتمعك وفي كل شيء) انتهى المراد.

وقول البخاري: "من الإسلام" أي من الإيمان، فالإسلام والإيمان عند البخاري واحد.

"وقال عمار" هو الصحابي الجليل: عمار بن ياسر بن مالك بن كنانة بن قيس ين حُصين العنسي أبو اليقظان، حليفٌ لبني مخزوم، حليفهم يعني ليس منهم، لكن حالفهم، هو عنسي، العنسيون من اليمن، أمه سمية بنت خياط، أسلمت هي وأبوه ياسر مع عمار قديمًا، وقَتل أبو جهل سمية، وكانت أول شهيدة في الإسلام، قال: ابن عبد البر: "كان عمار وأمه سمية ممن عُذّب في الله، ثم أعطاهم عمار ما أرادوا بلسانه، واطمأن بالإيمان قلبه، فنزلت فيه: ﴿إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾ وهذا مما اجتمع أهل التفسير عليه"

اختلف في هجرته إلى الحبشة، هل هاجر إلى الحبشة أم لا؟

قال ابن عبد البر: "وصلى القبلتين، وهو من المهاجرين الأولين، ثم شهد بدرًا، والمشاهد كلها، وأبلى ببدر بلاءً حسنًا، ثم شهد اليمامة فأبلى فيها أيضًا، ويومئذ قُطعت أذنُه".

قُتل عمار يوم صفّين مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قال ابن عبد البر: "وتواترت الآثار عن النبي ﷺ أنه قال: «تقتل عمارًا الفئةُ الباغية» وهذا من إخباره بالغيب، وإعلام نبوته ﷺ وهو من أصح الأحاديث وكانت صفّين في ربيع الأخر سنة ٣٧، ودفنه علي رضي الله عنه" هذه قصة صفين وعلي بن أبي طالب وعمار كان معه كله سيأتي إن شاء الله في الأخبار القادمة.

وقال ابن حجر: (وتواترت الأحاديث عن النبي ﷺ أن عمارًا تقتله الفئة الباغية، وأجمعوا على أنه قُتل مع علي بصفين سنة ٨٧) كذا في المطبوع، وهو تصحيف، والصواب ٣٧، (في ربيع وله ٩٣ سنة، واتفقوا على أنه نزل فيه ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾)

روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين، قال حارثة بن مُضَرِّب: (قُرئ علينا كتاب عمر: "أما بعد، فإني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميرًا، وعبد الله بن مسعود مؤدبًا ووزيرًا، وهما من النُجباء من أصحاب محمد ﷺ، وآثرتكم بابن أم عبد على نفسي") انتهى.

هذه تزكية عمر لعمار بن ياسر رضي الله عنهما.

قال: **"ثلاث"** يعني: ثلاث خصال **"من جمعهن فقد جمع الإيمان"** أي: حاز كماله **"أحدها: الإنصاف من نفسك"** وهو العدل من نفسك، تنصف نفسك: يعني تعدل فيها، بأن لا تترك لربك ومعبودك حقًا واجبًا عليك إلا أديته، ولا شيئًا مما نُهيت عنه إلا اجتنبته، هذا قول عام للإيمان.

والخصلة الثانية: **"وبذل السلام"** الجود بالسلام، فيكون منه كثيرًا، **"للعالَم"** بفتح اللام، أي لكل مؤمن عرفته أو لم تعرفه، وخرج الكافر من هذا العموم بقول النبي ﷺ: (لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام).

ولهذه الخصلة ذكر البخاري رحمه الله هذا الأثر هنا، وهي قوله: **"وبذل السلام للعالم"** وجعله ماذا؟ من الإيمان؛ لأنه قال: **"ثلاث خصال من جمعهن فقد جمع الإيمان"** فدخل فيه السلام.

الخصلة الثالثة: **"والإنفاق من الإقتار"** أي: الإنفاق في حالة الفقر، وفيه غاية الكرم؛ لأنه إذا أنفق وهو محتاج، كان مع التوسع أكثر إنفاقًا، والإنفاق شامل للنفقة على العيال، وعلى الضيف والزائر، وكل وجوه البر...

قال الشراح: (إنما كان من جمع الثلاث مستكملًا للإيمان؛ لأن مداره عليها) مدار الإيمان على هذه الخصال الثلاثة (لأن العبد إذا اتصف بالإنصاف لم يترك لمولاه حقًا واجبًا عليه إلا أداه، ولم يترك شيئًا مما نهاه عنه إلا اجتنبه، وهذا يجمع أركان الإيمان، وبذل السلام يتضمن مكارم الأخلاق، والتواضع، وعدم الاحتقار، ويحصل به التآلف والتحاب، والإنفاق من الإقتار يتضمن غاية الكرم؛ لأنه إذا أنفق مع الاحتياج كان مع التوسع أكثر إنفاقًا، والنفقة أعم من أن تكون على العيال واجبة ومندوبة، أو على الضيف والزائر، وكونه: "من الإقتار" يستلزم الوثوق بالله) الإنسان لما ينفق وهو محتاج هذا عنده من اليقين الشيء العظيم قال: (وكونه من الإقتار يستلزم الوثوق بالله، والزهد في الدنيا، وقِصر الأمل، وغير ذلك من مهمات الآخرة...، وهذا التقرير يقوّي أن يكون الحديث مرفوعًا؛ لأنه يشبه أن يكون كلام من أوتي جوامع الكلم، والله أعلم) انتهى كلام الشارح.

في كونه في حكم المرفوع نظر، قال ابن رجب: (هذا الأثر معروف من رواية أبي إسحاق، عن صلة بن زُفَر، عن عمار، رواه عنه الثوري، وشُعبة، وإسرائيل، وغيره...، وروي عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق مرفوعًا) يعني من كلام النبي ﷺ (خرّجه البزار وغيره، ورفْعهُ وهم، قاله أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، وتردد أبو حاتم هل الخطأ منسوب فيه إلى عبد الرزاق أو معمر؟) هم جزموا أنه خطأ، لكن من الذي أخطأ فيه؟ هل هو عبد الرزاق ولا معمر؟ قال ابن رجب: (ومعمر ليس بالحافظ

لحديث العراقيين، كما ذكر ابن معين وغيره) يعني كأن ابن رجب يُحمّل معمرًا (وقد روي مرفوعًا من وجهين آخرين، ولا يثبت واحد منهما) انتهى المراد.

وفي العلل لابن أبي حاتم زيادةُ فائدةٍ راجعوها.

الخبر جاء في جامع معمر، وفي مصنف عبد الرزاق جاء موقوفًا، الكلام الآن السابق على أنه جاء مرفوعًا، أقصد عن معمر؛ لكن هنا في جامع معمر وفي مصنف عبد الرزاق جاء موقوفًا كما هو على الصواب؛ لكن أخرجه البزار قال: حدثنا الحسن بن عبد الله الكوفي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار قال: قال رسول الله ﷺ فذكره مرفوعًا من طريق عبد الرزاق، قال البزار: (وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار موقوفًا، وأسنده هذا الشيخ) من هو؟ حسن بن عبد الله الكوفي، رواه عن عبد الرزاق مرفوعًا، هذا الذي أسنده، قال: (وأسنده هذا الشيخ عن عبد الرزاق) هل هو الذي يتحمل هذه العهدة؟ الأئمة الحفّاظ حملوها لعبد الرزاق أو لمعمر، طيب.

قال ابن حجر في مختصر مسند البزار: (قلت: وكذا رواه أحمد بن منصور الرمَادي، وغير واحد عن عبد الرزاق، وتفرد ابن الكوفي برفعه، وهو ضعيف) انتهى.

تفرد ابن الكوفي برفعه، إذًا من الذي يتحمله؟ يتحمله ابن الكوفي، وأخرجه غير البزار وسمى الشيخ: "الحسين بن عبد الله الكوفي" وليس "الحسن".

وهنا ضعفه الحافظ ابن حجر، لكن ابن أبي حاتم قال فيه: (كان صدوقًا) ولم نجد لغير ابن أبي حاتم كلامًا فيه في تضعيفه، ما أدري الحافظ ابن حجر من أين أتى بهذا الكلام؛ لكن كلام ابن أبي حاتم أوثق عندنا في هذا، إذًا هو صدوق، وهو متابَع أيضًا متابَع على رفعه، كما قال الحافظ في "التغليق" إذًا العهدة لا يتحملها هو.

كما قال الحفاظ: إما عبد الرزاق أو معمر.

الظاهر أنه معمر كما ذهب إليه ابن رجب والله أعلم.

الخلاصة: الخبر صحيح من قول عمار، وليس من قول النبي ﷺ، كما رواه جمع من الحفاظ والثقات عن أبي إسحاق، والظاهر أنه ما له حكم الرفع كما قال بعض الشراح، فربما يُقال هذا الكلام استنباطًا من الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة الكثيرة الواردة في هذا التي تدل على هذا المعنى.

قال: **"حدثنا قتيبة"** قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقَفي مولاهم، أبو رجاء البغْلاني، نسبة إلى بغلان، قرية من قرى بلْخ، قيل اسمه: يحيى، وقيل علي، وقالوا: قتيبة لقب، ثقة، مأمون، متقن، كان ينصر السنة، يروي عن أتباع التابعين، توفي سنة ٢٤٠ عن ٩٠ سنة، روى له الجماعة.

قال فيه قِوَام السنة: (كان أحد الأئمة في الحديث، كان ينصر السنة).

قِوام السنة: هو أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني صاحب كتاب الحجة في بيان المَحَجّة توفي ٥٣٥، وقد عدّه تلميذه أبو موسى المديني مجدد القرن الخامس رحمه الله، كان إمامًا في السنة، كتابه الحجة في بيان المحجة تبين عقيدة الرجل وسنيته، وكان معروفًا بالسنة، وبالقيام بها، لذلك لقب بـ "قوام السنة" عماد السنة، والذي قام بالسنة، والذي كان حريصًا على نصر السنة؛ لُقِّب بهذا لأجل هذه المعاني منه رحمه الله، له عدة كتب، منها: كتاب "الترغيب والترهيب" وكتابه هذا "الحجة في بيان المحجة" وله كتاب في سير السلف الصالح.

هذه الكلمة أُخذت من ذاك الكتاب.

صاحب السنة تجد نفَسَه في السنة واضحًا، تجد تمسكه بالسنة، وتفريقه بين الناس بالسنة والبدعة واضح، يركز عليه، يبين لك السني من البدعي، كي تحذر من هذا، وكي تأخذ عن هذا، هذا موجود في كلامه، والعجيب لما أبو موسى المديني ذكر أنه مجدد الدين في القرن الخامس؛ اعترض عليه البعض بالغزالي! وهذا من عجائب ما تسمع! المشكلة أن البعض: هذا محسوب على أهل السنة، كيف يعترض بهذا الاعتراض؟! بعض الكلام لأهل العلم تتعجب منه، وتبقى تتعجب!

قال: **"حدثنا الليث"** الليث بن سعد بن يزيد بن أبي حبيب، **"عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلًا سأل النبي ﷺ"** إلى آخر الحديث...، وهذا كله قد تقدم الكلام في الإسناد، وفي المتن، في الحديث الثاني عشر تجدونه هناك.

الحديث أخرجه البخاري هناك عن عمرو بن خالد، عن الليث به، فقتيبة تابع عمرًا عليه متابعة تامة.

قال ابن رجب: (وقول عمار فيه زيادة على هذا الحديث، بذكر الإنصاف من النفس، وهو من أعز الخصال، ومعناه: أن يعرف الإنسان الحق على نفسه ويوفيه من غير طلب، وفيه أيضًا: زيادة الإنفاق من الإقتار، ويشهد لفضله قوله تعالى: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ وقوله: ﴿الذين ينفقون في السراء والضراء﴾) انتهى باختصار.

قال ابن حجر: (وبيان كونه) أي: إفشاء السلام (من الإسلام تقدم) في باب: "إطعام الطعام" مع بقية فوائده، (وغاير المصنف بين شيخيه الذَين حدثاه عن الليث، مراعاةً للإتيان بالفائدة الإسنادية) هناك رواه عن عمرو، وهنا رواه عن قتيبة، من أجل ألا يخلو الأمر من فائدة، ما يأتي تكرار هكذا وخلاص، (وهي تكثير الطرق حيث يحتاج إلى إعادة المتن) يعني هذه طريقة البخاري، إذا أراد أن يعيد المتن في موطن آخر لا بد أن يضع لك فائدة إسنادية معه أيضًا، قال: (فإنه لا يُعيد الحديث الواحد في موضعين على صورة واحدة) طريقته لا بد يحضر لك فائدة جديدة، (فإن قيل: كان يمكنه أن يجمع الحُكمين في ترجمة واحدة ويُخرّج الحديث عن شيخيه معًا) فيقول مثلًا: حدثنا عمرو وقتيبة عن الليث، ويخرّجه، فذكر جوابًا لأحد الشراح، ثم رد على هذا الجواب، وقال: (الظاهر من صنيع البخاري أنه يقصد تعديد شعب الإيمان كما قدمناه) طبعًا هو يذكر لك شُعب الإيمان شعبة شعبة، ومنها هنا ذكر لك شعبة من شعب الإيمان، وهي: "إفشاء السلام" قال: (فخصَّ كل شعبةٍ بباب،

تنويهًا بذكرها، وقصْد التنويه يحتاج إلى التأكيد، فلذلك غاير بين الترجمتين) انتهى باختصار، وهذا جواب حسن، والله أعلم، نكتفي بهذا القدر، والحمد لله.

الدرس الثاني عشر: بتاريخ: ١٨/٠١/١٤٤٥هـ - ٠٥/٠٨/٢٠٢٣

[الحديث: ٢٩-٣٠]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

اليوم هو درسنا الثاني عشر من دروس شرح صحيح البخاري.

يسأل -وهذا سؤال جاءني من أكثر من طالب في عدة مرات متكررة-: "متى سننتهي من شرح صحيح البخاري"؟

١- **أولًا**: ينبغي على طالب العلم أن يكون اهتمامه بالفائدة؛ لا بالمدة متى سيبدأ ومتى سينتهي، الفائدة هي المهمة في هذا الأمر، وبما أنك قد تأصلت علميًا ووصلت إلى هذه المرحلة بعد تأصيل؛ إذًا لا يهمك الوقت بعد ذلك الذي ستقضيه في دراسة هذا الكتاب؛ لأنك الآن تجمع فوائد عامة من خلال دراستك لهذا الكتاب، والتأصيل الأساسي الذي ينبغي أن تبدأ به قد انتهيت منه والحمد لله؛ فأيش ما تحصل عندك من هذا الكتاب فخير على خير والحمد لله.

هذا الأمر الأول؛ فمتى تهتم بإنهاء الكتاب؟ إذا كان أمامك مشوار في التأصيل تحتاج أن تنتهي من هذا كي تبدأ بالذي بعده؛ وهكذا...

لكن هذا الحمد لله ما وصلنا إليه وما بدأنا به إلا بعد أن أنهينا مرحلة التأصيل العلمي؛ الآن بإمكانك أن تمشي في هذه الدروس وتمشي أيضًا تقرأ من الكتب وتستفيد من هنا وهناك براحتك الأمر إليك؛ هذا الأمر الأول.

٢- **الأمر الثاني**: نحن لن نستمر على نفس هذه الطريقة في تدريس هذا الكتاب، الآن في البداية نطيل بهذه الطريقة لأسباب:

أ- أولًا: نحن الآن في كتاب الاعتقاد (العقيدة)، والعقيدة ينبغي التوضيح والشرح والتوسع حتى تكون واضحة وصريحة، خاصة إذا تعلقت ببدعة انتشرت في الزمان الذي نحن فيه؛ البدع طبعًا كثيرة ومنتشرة كثيرة جدًا؛ لكن نخص من ذلك البدع التي صار ينتسب إليها من يدعي السلفية، هذه أخطر؛ لماذا أخطر؟

لأن هذا يروج للناس ويوهمهم بأن ما هو عليه من بدعة هي طريقة سلفية، وهي منهج السلف؛ فلذلك نعتني بهذا الجانب أكثر من غيره.

التصق بمنهج السلف في هذا الزمن من يقول أنا سلفي من الخوارج، ومن المرجئة، جمع كبير وفرق، الآن صارت فرق تقول عن نفسها بأنهم سلفيون وهم في الحقيقة خوارج، يقولون عن أنفسهم بأنهم سلفيون وهم في الحقيقة مرجئة؛ فهذا الكتاب كتاب مهم جدًا -كتاب الإيمان- لا بد من التوسع فيه، وإعطاء المسائل حقها العلمي، حتى تكون واضحة ولا لبس فيها.

ب- الأمر الثاني: نحن من أسباب الإطالة عندنا: هو الوقوف عند التراجم، التراجم هذه طويلة، تأخذ وقتًا، فعندما ننتهي من هذا الكتاب، ستكون التراجم الأساسية: التي هي تراجم الأئمة الذين تدور عليهم أكثر الأحاديث قد مرت بنا وانتهت، بعد ذلك سنمر على هذه التراجم: تقدم، تقدم، تقدم... ونمشي، فلن تحتاج الوقت الذي كانت تأخذه في السابق.

ت- الأمر الثالث: أننا نحن نذكر تخريج الحديث في النهاية، وأحيانًا بعض طرق الحديث وأحيانًا إذا ذكر بعض العلماء تعليل بعض الطرق وكذا... هذه نذكرها لكي نعرّف بقدر الإمام البخاري رحمه الله، وعلم الإمام البخاري، ورسوخه في هذا العلم، وقوته في العلل، والمنزلة العظيمة التي لهذا الإمام ولكتابه عند أئمة العلم.

لماذا وصل هذه المنزلة عند العلماء ويثنون عليه هذا الثناء؟

هذا التطبيق العملي يبين لك السبب؛ مما يجعلك تطمئن لهذا الكتاب، وترتاح له جدًا، عندما يقال لك بعد ذلك: الحديث أخرجه البخاري في صحيحه؛ تكون مطمئنًا تمامًا، وتعرف ما معنى هذه الكلمة ومن أين جاء هذا، وما الجهد الذي بُذل، والعلم الذي وُضع حتى وصل الكتاب إلى هذه المنزلة عند أهل العلم.

هذه الطريقة لن نستمر بها دائمًا، إذا انتهينا من كتاب الإيمان نكون قد حققنا الغرض الذي نريده من هذا الأمر؛ بعد ذلك سنقف عند التراجم التي لا بد من الوقوف عندها (نتوسع فيها)؛ نقف عند الأحاديث التي انتقدت انتقادا معتبرًا ولا بدّ من الوقوف عنده وشرح ما فيه، عندئذٍ نقف عند هذه الأمور ونطيل قليلًا.

بعد ذلك أيضًا الشروح لا تحتاج إلى إطالة؛ لأن كتب الشروح قد أفاضت القول في الأحاديث وبينت وشرحت، فالخلل في المسائل إذا كانت أحاديث فقهية و ما شابه... الخلل فيها عند الشراح يكون ليس كبيرًا وعظيمًا كالخلل الموجود عندهم في العقيدة وفي المنهج، شراح الكتب عندهم خلل عظيم جدًا وكثير في مسائل العقيدة والمنهج؛ لذلك نركز عليها؛ فإذا الطالب أتقنها وعرفها جيدًا وعرف منهج السلف الصالح رضي الله عنهم بعد ذلك لو قرأ من هذه الشروح يكون قد عرف الأقوال التي وافقت منهج السلف والتي خالفته.

هذه الأسباب الثلاثة تجعلنا بعد أن ننتهي من كتاب الإيمان نمشي بشكل أسرع من هذا الذي نحن عليه وربما يتيح لنا الفرصة أن نعقد مجلسًا ثانيًا في شرح الكتاب هذا في الأسبوع، إذا يسر الله واستطعنا الاستمرار، ويسر الله سبحانه وتعالى أمورنا وأعاننا على ذلك، هذا بعد أن ننتهي من كتاب الإيمان، ونبدأ بكتاب العلم وغيره؛ عندئذٍ نستطيع أن نقرّب المدة الزمنية التي نستطيع أن ننتهي من الكتاب فيها إن شاء الله.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَكُفْرٍ بَعْدَ كُفْرٍ.**

فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ. قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"

"باب كفران العشير" كفران: مصدر كفر، يكفر، كفرًا، وكفرانًا.

فالكفر والكفران بمعنى واحد في اللغة، والكفر لغة: هو الستر والتغطية، والكفر يطلق على معنيين في الشرع:

- الأول: ضد الإيمان، وهو الكفر الأكبر، وهو أقسام.
- والثاني: كفر النعمة، وهو الأصغر؛ ومعناه جحود النعمة، ونكرانُها.

العشير بمعنى: معاشر، وهو الزوج، من المعاشرة بمعنى المخالطة، وسيأتي تبويب البخاري إن شاء الله، قال: "بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَهُوَ الزَّوْجُ وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمُعَاشَرَةِ" انتهى.

والمعنى المقصود هنا: باب إنكار المرأة، وجحدها إحسان زوجها إليها.

"وكفرٍ دون كفرٍ" في رواية: "وكفرٍ بعد كفرٍ" وفي أخرى: "وكفرٍ دون كفر"

نذكر كلام القسطلاني حتى يبين لنا النسخ التي وردت في البخاري قال: ("وكفر دون كفر" كذا للأربعة، أي: أقرب من كفر، فأخذ أموال الناس بالباطل دون قتل النفس بغير حق، وفي بعض الأصول: "وكفر بعد كفر" ومعناه كالأول وهو الذي في فرع اليونينية كهي) يعني كأصلها: (لكنه ضبب عليه، وأثبت على الهامش الأوّل راقمًا عليه علامة أبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأصل السميساطي والجمهور على جر "وكفر" عطفًا على "كفران" المجرور، ولأبوي ذر والوقت "وكفر" بالرفع على القطع) اهـ.

على كلّ: لفظ السلف -وهذا الذي يهمنا- "كفر دون كفر"، قاله جمع من السلف، يعنون: الكفر منه أكبر مخرج من الملة، ومنه أصغر غير مخرج من الملة، وهذا ما يريده البخاري رحمه الله، نبّه بهذا على أن الكفر في الشرع يطلق على معنيين، فليس كل كفر ورد في الكتاب والسنة يراد به الكفر المخرج من الملة، هذا ما يريده، وبيّن لنا هذا بوضوح.

موضوعنا الآن: -كان البخاري رحمه الله يركز على تعريف الإيمان عند أهل السنة والجماعة والرد على المرجئة، في أبواب كثيرة- الآن الموضوع فيه رد على الخوارج الذين يكفرون المسلمين بالذنوب، ويحملون الكفر الذي يرد في النصوص على الكفر المخرج من الملة.

يبين لهم عقيدة أهل السنة والجماعة، ويبين لهم أن الكفر في الشرع يطلق على هذا وهذا.

الكفر في اللغة: هو التغطية والستر، قاله أهل اللغة -ابن فارس وغيره-.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسيره: "وأصل الكفر عند العرب تغطية الشيء"، وقال ابن البر في التمهيد: "وأصل الكفر في اللغة الستر"، وقال في موضع آخر: "التغطية للشيء" اهـ.

فعلى هذا يكون الكفر لغة: الستر والتغطية.

وفي الشرع يطلق على **نوعين**:

النوع الأول: الكفر الأكبر، والنوع الثاني: الكفر الأصغر.

تعريف الكفر الأكبر: هو نقيض الإيمان.

المرجئة يقولون: الكفر هو التكذيب، لماذا؟ لأن الإيمان عندهم: هو التصديق، المسألة مرتبط بعضها ببعض: تعريفك للإيمان، يقابله تعريفك للكفر، ما تقوله في الإيمان، تقول في الكفر بالضد، هذا معنى: "الكفر نقيض الإيمان" فإذا قلت: الإيمان هو التصديق، فالكفر عندك: هو التكذيب.

هل يعني هذا أن المرجئة لا يعتبرون السجود للصنم كفر؟ هل يعني هذا أن المرجئة لا يعتبرون سب الله كفر؟ لا، يقولون هو كفر، لأن النصوص وردت بأنه كفر؛ لكنه راجع إلى كفر القلب (إلى التكذيب)، فهو عندهم: علامة على الكفر.

وهذا الفرق بينهم وبين أهل السنة في هذا.

السني يقول: السجود للصنم كفر (هو بذاته كفر)، وليس مجرد علامة على كفر القلب.

نعم لا شك عندنا أنه إذا كفر ظاهرًا كفر باطنًا، وإذا كفر باطنًا كفر ظاهرًا، عندنا تلازم، ما عندنا إشكال في هذا، لكن لا نقول بأنه كفر لكفره القلبي، وأما في الظاهر فليس إلا دليلًا على الكفر، هذا ما تقوله المرجئة، يقولون: هذا دليل على الكفر، لذلك سُمي كفرًا، إذًا المرجئة يكفرون؟! نعم يكفرون؛ بل بعض المرجئة تكفيرهم في كتبهم أكثر من تكفير أهل السنة، المسائل التي يكفر بها بعض المرجئة أكثر بكثير من المسائل التي يكفر بها بعض أهل السنة.

الأحناف -مرجئة فقهاء- ارجعوا إلى كتاب الردة في كتب الأحناف: ستجدهم قد توسعوا في التكفير، حتى كفروا في أشياء ليست مكفرة، وهم مرجئة؛ إذًا ليس لازمًا كونهم أنهم يقولون: الإيمان هذا، والكفر هذا الذي ذكرنا، أنهم لا يكفرون بعد ذلك، لا؛ يكفرون ويتوسعون في التكفير أيضًا،؛ لذلك لا تعجب لما ترى، أو تقرأ لبعض السلف يقول لك: "ما من مبتدع إلا ويرى السيف" مرجئ ويرى السيف؟! نعم، مرجئ ويرى السيف.

إذًا التعريف للكفر أن تقول: الكفر هو نقيض الإيمان، هل يعني هذا أن من قال: "الكفر نقيض الإيمان" هو سني؟، لا، لا يلزم، حتى المرجئ في التعريف، يعرف لك الكفر نقيض الإيمان، ما عنده مشكلة، لكن إيش هو الإيمان عنده؟ والسني يقول لك: الكفر هو نقيض الإيمان، نعم، لكن ما هو الإيمان عندك حتى يكون هذا كفر نقيضًا له؟

ذكرت هذا، لأن بعض من ينتسب إلى السنة ويسمي نفسه سلفيًا؛ عند تعريف الكفر إيش يقول لك؟ "الكفر هو التكذيب"، بينما عندما يعرف الإيمان، يقول لك: "الإيمان: اعتقاد وقول وعمل" إيش هذا يسمى؟! يسمى تناقضًا، يسمى جهلًا، هو جاهل؛ لأن حتى أهل البدع لا يقبلون قوله، لا يقبلون هذا، لكن جاهل وتكلم فيما لا علم له به؛ وأخذ يضلل من خالفه، ويتهمه.

على كلٍ بما أن الإيمان: اعتقاد وقول وعمل عندك، فالكفر: اعتقاد وقول وعمل، نفس العمل كفر، مش دليل على الكفر، هذا الفرق بين السني والمرجئ، كلاهما يقول أن: ساب الله كافر، الساجد للصنم: كافر، من يدوس على المصحف: كافر؛ لكن المرجئ يقول لك: هو كافر؛ لأن فعله هذا دليل على كفر القلب، لأنه عنده الكفر: هو التكذيب.

السني: يقول لك: لا، فعله هذا نفسه كفر، وإن كان ملازمًا لكفر القلب أيضًا، ما في شك في هذا؛ لأن المضغة التي في الجسد إذا صلحت صلح سائر الجسد، وإذا فسدت فسد سائر الجسد، بس انتهينا.

أنواع الكفر الأكبر: التكذيب نوع من أنواع الكفر الأكبر عند أهل السنة والجماعة، وليس محصورًا فيه، ربما في أثناء تفسير القرآن، أو تفسير بعض الأحاديث يمر معك أقوال لأهل السنة في شرح الكفر على أنه الجحود والإنكار، ليس معنى ذلك أنه مرجئ، ولكن هو يقول لك: هو هنا في هذا الموضع هو بهذا المعنى، انتبه! منهم ابن جرير الطبري، عالم سني سلفي، تمر بك بعض الآيات عند تفسيره لها يفسر لك عندما يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿الكافرون﴾ يقول لك: الجاحدون، المنكرون، المكذبون، هل يعني أنه مرجئ؟! لا؛ ولكن يقول لك في هذا الموضع: معناه هذا؛ لأن التكذيب نوع من أنواع الكفر، فيأتي في مواضع بهذا المعنى.

التكذيب: هو اعتقاد كذب الرسل، وهذا النوع: قليل في الكفار؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد بيّن صدق رسله بأدلة كالشمس واضحة، لا تخفى على مريد للحق، لا تخفى على شخص نظر إليها

ودرسها بإنصاف، يعرف أنها حق، يمكن تخفى على شخص أعرض عن علمها، أو قصّر في تعلمها، عند هذا تخفى عليه، والسبب هو، على كل هذا يسمى كفر تكذيب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذبًا أو كذَّب بالحق لما جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين﴾ وهذا ينافي تصديق القلب.

قلنا: الإيمان هو "التصديق القلبي"، ومعه المعرفة، وأعمال القلوب، وقول اللسان، وأعمال الجوارح، هذا النوع من الكفر، ينافي تصديق القلب، فمن ليس مصدقًا فهو مكذب؛ التكذيب نوعان: تكذيب قلبي، وتكذيب لساني، وكلاهما في الشرع يطلق عليه تكذيبًا.

١- هذا النوع الأول: **التكذيب القلبي.**

٢- والنوع الثاني -وهو النوع الثاني من الكفر-: **كفر الجحود والإنكار، ويُطلق عليه: كفر التكذيب أيضًا، ولكنه تكذيب باللسان لا بالقلب؛** لذلك أفردوه بهذا الاسم: "الجحود والإنكار"، حتى يفترق عن الأول، وإن كان هذا أيضًا يسمى: كفر التكذيب، وهو: أن ينكر الحق مع العلم بصدقه.

التصديق القلبي موجود، لكن الإنكار موجود باللسان، دليله قوله تعالى: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًا﴾ ﴿وجحدوا بها﴾ بألسنتهم، ما نطقوا بالشهادتين، ما صدقوا بألسنتهم؛ لكن في أنفسهم مستيقنون بأن ما جاءهم به الرسول حق، وقال ربنا تبارك وتعالى لنبيه ﷺ عن كفار قريش: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ ﴿لا يكذبونك﴾ إذًا هم مصدقون أم لا؟ مصدقون، ولكنهم يجحدون بألسنتهم، يكذبون بألسنتهم.

هذا النوع: هو كفر الجحود والإنكار وكما ذكرنا يسمى أيضًا: كفر التكذيب؛ ولكن حتى نفرّق بينه وبين الأول، ذكرنا هذا. والدليل على أنه يسمى كفر التكذيب ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْتَادِ (١٢)﴾ [ص: ١٢]

وفرعون قال الله تعالى فيهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]

وقال تعالى عن كفار قريش: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (٤)﴾ [فاطر: ٤] مع أنه قال: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ التكذيب القلبي والتكذيب اللساني.

وهذا النوع ينافي عمل القلب وقول اللسان.

قول اللسان: نطق الشهادتين وهم لا ينطقون بها ويكفرون بهذا.

وأيضًا الانقياد القلبي لا ينقادون ظلمًا وعلوًا.

٣- النوع الثالث: **كفر الإباء والاستكبار مع التصديق**، وهو الامتناع عن قبول الحق استكبارًا، ككفر إبليس، قال تبارك وتعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٣٤)﴾ [البقرة: ٣٤].

وهذا النوع هو الغالب على أعداء الرسل -هذا النوع من الكفر- وهو ينافي عمل القلب والجوارح.

٤- النوع الرابع: **كفر الإعراض**، قال ابن القيم رحمه الله: "وأمّا كفرُ الإعراض، فأن يُعرِض بسمعه وقلبه عن الرَّسول، لا يصدِّقه ولا يكذِّبه، ولا يواليه ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ما جاء به البتّة" يعني: ليس سائلًا في شي اسمه دين أصلًا، مشغول بدنياه وغير مبالي بالدين، وهذا موجود اليوم بكثرة، لا يهمه حلال ولا حرام ولا شرك ولا توحيد ولا أي شيء، مشغول بدنياه وبس.

قال في طريق الهجرتين: "إن العذاب يستحق بسببين: أحدهما: الإعراض عن الحجة، وعدم إرادتها والعمل بها وبموجباتها، الثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها، فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد"

ودليل هذا النوع قول الله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ (٢٢)﴾ [السجدة: ٢٢]

وهذا النوع ينافي تصديق القلب إن أعرض عن أصل دعوة النبي ﷺ، وينافي عمل الجوارح إن صدق بقلبه وأعرض عن العمل بالجوارح بالكلية.

٥- **كفر الشك:** -هذا النوع الخامس من أنواع الكفر- وهذا النوع ينافي التصديق القلبي؛ فهذا الشخص شاك، يعني لا يدري هل النبي صادق أم كاذب، شاك في الأمر، ودليله قوله تعالى ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا (٣٦)﴾ إلى آخر الآية، هذا ينافي تصديق القلب.

٦- السادس: **كفر النفاق:** قال أبو المظفر السمعاني في تفسيره: ("كفر النِّفَاق: أَن يعْتَرف بِاللِّسَانِ وَلَا يعْتَقد بِالْقَلْبِ" وكذا قال البغوي في تفسيره.

قال ابن القيم: (هُوَ أَنْ يُظْهِرَ بِلِسَانِهِ الْإِيمَانَ، وَيَنْطَوِيَ بِقَلْبِهِ عَلَى التَّكْذِيبِ، فَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ) هذا ينافي تصديق القلب وعمله الواجب مع وجود قول اللسان وعمل الجوارح، مثل كفر المنافقين قديمًا وحديثًا وهذا النفاق مذكور في كتاب الله وفي سنة النبي ﷺ كثيرًا ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨)﴾ [البقرة: ٨] إلى آخر الآيات...

طبعًا ما قلنا بأنه ينافي أحد أركان الإيمان، لا يعني ذلك أنه لا ينافي غيره في بعض الأحيان؛ لكن الذي ذكرته هو الأصل.

الخلاصة: أن الكفر ضد الإيمان، قد يكون تكذيبًا بالقلب وهو مناقض لقول القلب ،وقد يكون الكفر عملًا قلبيًا كبغض الله تعالى أو آياته أو رسوله ﷺ وهذا يناقض عملًا من أعمال القلوب الواجبة، ويكون الكفر قولًا ظاهرًا كسبِّ الله تعالى أو سب رسوله ﷺ أو سب دين الإسلام، وتارة يكون عملًا ظاهرًا كالسجود للصنم، أو الذبح لغير الله، أو النذر لغير الله، أو الدوس على المصحف، فكما أن الإيمان يكون بالقلب واللسان والجوارح فكذلك يكون الكفر بالقلب واللسان والجوارح.

هذا القسم الأول وهو الكفر المخرج من الملة.

النوع الثاني: كفر أصغر لا يُخرج من الملة، وهو الذنوب التي وردت تسميتها في الكتاب والسنة بأنها كفر ولا تصل إلى حد خروج الشخص من الملة بها، فلا تصل إلى حد الكفر الأكبر، مثل كفر النعمة

المذكور في قول الله تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ [النحل: ١١٢]

ومثل قول النبي ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» وقوله ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» جعل الله سبحانه وتعالى القاتل مؤمنًا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ ثم قال: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾ سماه أخًا لهم، وكذلك في آية ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾.

- **ملخص الفروق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر:**

١. أن الكفر الأكبر يخرج من الملة ويحبط العمل وصاحبه إن مات عليه فهو مخلد في نار جهنم، الكفر الأصغر لا يخرج من الملة ولا يحبط الأعمال؛ لكن ينقصها بحسبه وصاحبها معرض للوعيد.

٢. الثاني: أن الكفر الأكبر يخلد صاحبه في النار، والكفر الأصغر لا يُخلد في النار وقد يتوب الله على صاحبه فلا يدخله النار أصلًا.

٣. الثالث: أن الكفر الأكبر يبيح الدم والمال، والأصغر لا يبيح الدم والمال.

٤. الرابع: أن الكفر الأكبر يوجب العداوة الخالصة بين أصحابه وبين المؤمنين؛ فلا يجوز للمؤمن محبته وموالاته ولو كان أقرب قريب، وأما الكفر الأصغر فإنه لا يمنع الموالاة مطلقًا، بل صاحبه يحب ويوالى بقدر ما فيه من الإيمان، ويبغض ويعادى بقدر ما فيه من العصيان.

انتهى تلخيصًا من كلام أهل العلم.

قال ابن رجب رحمه الله: (وقال البخاري: "كفر دون كفر، والكفر قد يطلق ويراد به الكفر الذي لا ينقل عن الملة، مثل: كفران العشير ونحوه عند إطلاق الكفر، فأما إن ورد الكفر مقيدًا بشيء فلا إشكال في ذلك كقوله تعالى: ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ [النحل: ١١٢]. وإنما المراد هاهنا: أنه قد يرد إطلاق الكفر ثم يُفسر بكفر غير ناقل عن الملة) أيش معنى كلام ابن رجب؟

يقول لك ابن رجب: ترد كلمة الكفر في الكتاب والسنة مقيدة؛ كهذه ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ﴾ وهذه لا إشكال فيها عند أهل العلم بأنه ليس الكفر المخرج عن الملة؛ لأنها جاءت مقيدة؛ لكن قال موضوعنا في الكفر بدون تقييد، هل يرد في الكفر الذي لا يخرج عن الملة هذا هو موضوعنا هنا، فقال هنا: (وهذا كما قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُون﴾) أيش قال هنا ابن عباس؟ قال: (قال: "ليس بالكفر الذي تذهبون إليه؛ إنه ليس بكفر ينقل عن الملة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُون﴾ كفر دون كفر". خرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد) هو ثابت عن ابن عباس رضي الله عنه بألفاظ قد ساقها ابن تيمية رحمه الله في كتاب الإيمان بأسانيدها وبمن خرجها، قال: (وعنه في هذه الآية قال: "هو به كفر، وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر") الشاهد أن الكفر هنا جاء مطلقًا غير مقيد، ومع ذلك فسره ابن عباس بالكفر الأصغر لا الأكبر، قال: (وكذا قال عطاء وغيره: "كفر دون كفر" وقال النخعي: "الكفران كفران: كفر بالله وكفر بالمنعم") انتهى المراد.

إذًا يطلق الكفر في الكتاب والسنة بدون تقييد ويراد به الكفر الأكبر ويراد به أحيانًا الكفر الأصغر، هذا الشاهد المراد من هذا، هذا كله للرد على الخوارج.

قال الإمام البخاري رحمه الله: **"فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ"** وفي رواية **"الْخُدْرِيِّ"** قال: **"عَنِ النَّبِيِّ ﷺ"**

الإمام البخاري رحمه الله قال: **"فيه عن أبي سعيد"** هكذا في بعض الروايات بدون "الخدري"، وفي بعضها بزيادة: **"الخدري عن النبي ﷺ"** أي في الباب يروى حديث عن أبي سعيد الخدري، يعني في هذا الباب الذي بوب عليه البخاري حديثان، حديث ابن عباس الذي سيذكره، ويوجد حديث آخر وهو حديث أبي سعيد الخدري بنفس معنى حديث ابن عباس، هذا المعنى الذي يريده.

حديث أبي سعيد أخرجه البخاري نفسه في موضعين من صحيحه برقم ٣٠٤ وبرقم ١٤٦٢، أخرجه موصولًا عن أبي سعيد الخدري قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى

النِّسَاءِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» هذا من النبي ﷺ نصيحة توجيه بعض النساء لما تسمع هذا الكلام تزعل، هذا الكلام ليس لأجل أن تزعلي هذا، الكلام من أجل أن تصلحي، من أجل أن تحذري مما تقع فيه غالب النساء، هذا المقصود من هذا الحديث، وإلا فكثير من النساء قد نجت بنصيحة النبي ﷺ لما عملت بها، وليس المقصود فقط النساء، بعض الرجال لما يسمع هذا يقول لك أنا سالم، لا، لست سالمًا، إذا وقعت فيما وقعت فيه النساء فكان نصيبك مثلها، قال: «فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟» انظر حرصهن، انظر هذه نساء الصحابة رضي الله عنهم، لم تزعل؛ وكيف النبي ﷺ يقول عنا هذا؟ وكيف يحتقر النساء؟ الكلام الفارغ الذي صار يدندن به اليوم من وراء كثرة زنين الغرب، هذا كلام فارغ هذا، النبي ﷺ ناصح لكنّ، يبين لكنّ ما ينفعكنّ يوم الحساب، هذا المهم في الأمر؛ أن تسمعي وتطيعي، وكما نصحكن النبي ﷺ هنا نصح الرجال في مواطن كثيرة أيضًا؛ لكن لما كانت النساء هذا الفعل غالب عليهن خصهن بهذه النصيحة كما خص الرجال بنصائح أخرى، «قُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟» انظر حرص نساء الصحابة على أيش، تفطنّ للموضوع، طيب لماذا؟ خلينا نحذر من هذا الموضوع، فقال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» سببان: كثرة اللعن، والله في الطريق أكون ماشي؛ النساء تقول لعنة الله عليك، لعنة الله على أبوك، مباشرة أبوك، لعنة الله على أبوك، أخي لماذا هذا؟ هذا الآن حاصل أم غير حاصل؟ حاصل، ذكره النبي ﷺ، ومع أن النبي ﷺ نصحهن ومع ذلك ما زال وبكثرة في النساء هذا، والله تسمع من البيوت ترن في أذنك، وأنت ماشي بالشارع لعنة الله على أبوك، لماذا يا أخي؟ هذا ليس أسلوب تربية.

وقعت فيما حذرك منه النبي ﷺ.

"وتكفر العشير" سيأتي تفسيره، قال: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ» هذه تحتاج وقفة طبعًا، «ناقصات عقل ودين» وكلام طويل؛ لأنها صارت عليها فوضى

كبيرة جدًا، إن شاء الله في موضعها، سيأتي هذا الحديث ونتحدث عنها في موضعها لأنها ليست موضوعنا الآن.

قال: «قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا» هذه كله يحتاج إلى وقفة طويلة، طبعًا مثل هذا الحديث لن يأتي معنا في كتاب الإيمان؛ سيأتي معنا في موضع آخر؛ لكن مثل هذا الحديث سنطيل فيه لماذا؟ لأنه موضوع حساس في هذا الزمن، والنقاش فيه طويل عريض، ويستغله ضعاف القلوب ومرضى القلوب أيضًا للطعن في حديث النبي ﷺ، والزعم أن النبي ﷺ ينتقص النساء، أو الشريعة تنتقص النساء، أو إذا أراد الشخص عنده شوية إيمان وخائف من ربنا شوية، يعترض على نفس الحديث إما يضعفه، أو يحرف من أجل أن يرضى أسياده الذين تأثر بهم؛ لكن الموضوع سيأتي في محله إن شاء الله.

موضوعنا الآن حديث ابن عباس؛ لكن ذكرناه لأن الإمام البخاري أشار إليه، قال ابن رجب رحمه الله: (وحديث أبي سعيد في هذا المعنى يشبه حديث ابن عباس، وقد خرج هذا المعنى من حديث ابن عمر، وأبي هريرة أيضًا، وفي المعنى أيضًا حديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر») (في المعنى) يعني: أنه أطلق الكفر على الكفر الأصغر لا على الكفر الأكبر.

الإمام البخاري رحمه الله ذكر حديث ابن عباس وأشار إلى حديث أبي سعيد كي يثبت لنا أيش؟ هذا المعنى؛ وهو أن الكفر يطلق ويراد به الكفر الأصغر في الشريعة.

ذكر هنا الآن ابن رجب رحمه الله أنه يوجد أيضًا بنفس هذا المعنى هذا الحديث («سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر » وقد خرجه البخاري في موضع آخر، وكذلك قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض» وقوله: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما») وكل هذه الأحاديث من الكفر الأصغر وليست من الكفر الأكبر، قال هنا: (وللعلماء في هذه الأحاديث وما أشبهها

مسالك متعددة) مع أنهم لم يحملوها على الكفر الأكبر، لكن بعد ذلك اختلفوا في توجيهها كيف تفسر، قال: (منهم من حملها على من فعل ذلك مستحلًا لذلك) هذا قال هو الكفر الأكبر؛ لكن إذا كان معها استحلال، هذا القول طبعًا ضعيف لأن الاستحلال هو كفر سواء فعلها أو ما فعلها، مجرد أن يستحل من حرم الله سبحانه وتعالى يكفر حتى ولو لم يفعلها.

قال: (وقد حمل مالك حديث: «من قال لأخيه يا كافر» على الحرورية المعتقدين لكفر المسلمين بالذنوب، نقله عنه أشهب وكذلك حمل إسحاق بن راهويه حديث: «من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها فقد كفر» على المستحل لذلك؛ نقله عنه حرب وإسحاق الكوسج، ومنهم من يحملها على التغليظ والكفر الذي لا ينقل عن الملة كما تقدم عن ابن عباس وعطاء، ونقل إسماعيل الشالنجي عن أحمد، وذكر له قول ابن عباس المتقدم وسأله: ما هذا الكفر؟ قال أحمد: هو كفر لا ينقل عن الملة مثل الإيمان بعضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه) إلى آخر ما ذكر، انتهى الكلام.

هذا القول هو أقرب الأقوال وأصحها إن شاء الله، أنه يحمل على الكفر الأصغر لا الكفر الأكبر؛ فالاستحلال كما ذكرنا بعيد؛ لأن الاستحلال مجرد أن يستحل يكفر لا يحتاج إلى أن يعمل لأجل أن يكفر مع الاستحلال.

قال: "**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ**" هو ابن قَعْنَبْ القَعْنَبِي، ثقة حافظ، مقدم في الموطأ عند ابن المديني وابن معين والحديث من أحاديث الموطأ، تقدمت ترجمته.

"**عَنْ مَالِكٍ**" إمام دار الهجرة في زمنه، تقدمت ترجمته.

"**عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ**" القرشي العدوي المدني أبو أسامة، ويقال أبو عبد الله، مولى عمر بن الخطاب، ثقة عالم، وكان يرسل، تابعي مات سنة ١٣٦ روى له الجماعة.

"عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ" الهلالي أبو محمد المدني القاصّ، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، ثقة فاضل، صاحب مواعظ وعبادة، تابعي، مات سنة ٩٤ وقيل بعد ذلك، روى له الجماعة.

هؤلاء أخوة، أربعة: عطاء بن يسار، وعبد الله بن يسار، وعبد الملك بن يسار، وسليمان بن يسار أحد فقهاء المدينة السبعة، تقدم ذكرهم وقلنا سليمان منهم، وهو سليمان بن يسار أخو عطاء بن يسار، ويوجد أكثر من كتاب في معرفة الأخوة والأخوات من رواة الحديث، منها كتاب أبي داود السجستاني اسمه "تسمية الأخوة الذين رُوي عنهم الحديث" وهو مطبوع، وكتاب الدارقطني "الأخوة والأخوات" طبع بعضه.

قال ابن عبد البر: (عطاء بن يسار هو أخو سليمان بن يسار، قال مصعب الزبيري: كانوا أربعة أخوة عطاء وسليمان وعبد الله وعبد الملك وهم موالي ميمونة زوج النبي ﷺ، كاتبتهم وكلهم أُخذ عنه العلم، قال أبو عمر: سليمان أفقههم، وعطاء أكثرهم حديثًا، وعبد الله وعبد الملك قليلا الحديث، وكلهم ثقة رضًى، وكان عطاء بن يسار من الفضلاء العباد العلماء وكان صاحب قصص، ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال: "ما رأيت قاصًّا أفضل من عطاء بن يسار") انتهى.

"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ" صاحب رسول الله ﷺ حبر الأمة تقدمت ترجمته.

قال: "قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ»"

أُرِيتُ بضم الهمزة مبنيًا للمفعول من الرؤية بمعنى أبصرت، أي أراني الله النار، يعني رأى النار بعينيه؛ ليس وهو نائم، هذا المقصود، وقد كانت هذه الرؤية في الصلاة كما جاء في نفس الحديث في "باب صلاة الكسوف جماعة"، قال ابن عباس: "انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعْكَعْتَ؟ قَالَ ﷺ: «إِنِي أريت الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ عُنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا

بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأُرِيتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟. قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ منك خيرا قط»"

قال: "**«فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن»**" وفي رواية: «بكفرهن»، أي بسبب كفرهن "**قيل: أيكفرن بالله قال: «يكفرن العشير»**" العشير: الزوج، أي: يُنكرن ويجحدن إحسان الزوج، "**«ويكفرن الإحسان»**" هذا كأنه بيان لقوله: يكفرن العشير؛ لأن المقصود كفر إحسان العشير، أي: يجحدن إحسان الزوج.

"**«لو أحسنت إلى إحداهن الدهر»**" والمراد منه: مدة عمر الرجل، أو المراد منه الزمن كله مبالغة في كفرانهن، وليس المراد بقوله: «أحسنتَ» مخاطبة لرجلٍ معين؛ بل كل من يتأتى منه أن يكون مخاطَبًا؛ فهو خاص لفظًا، عام معنىً.

"**«ثم رأت منك شيئًا»**" أي: شيئًا قليلًا، أي: لا يوافق غرضها من أي نوع كان، أو شيئًا حقيرًا لا يعجبها.

"**«قالت: ما رأيت منك خيرًا قط»**" و "قط": هذا ظرف زمان لاستغراق ما مضى، ولا يلزم منه أن تكون النساء كلهن هكذا؛ ولكن كما ذكرنا هذا الغالب، فالغالب منهن يتصفن بهذه الصفة.

وهذا من باب النصح للنساء والتحذير من الوقوع في ذلك.

قال النووي: "توعده على كفران العشير وكفران الإحسان بالنار يدل على أنهما من الكبائر" من كبائر الذنوب.

قال المهلب: "الكفر هاهنا كفر الإحسان، وكفر نعمة العشير؛ وهو الزوج، وتسخُّط حاله، وقد أمر الله ورسوله بشكر النعم، وجاء في الحديث: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» وشكر نعمة الزوج

هو من باب شكر نعمة الله؛ لأن كل نعمة فضّل بها العشيرُ أهلَه فهي من نعمة الله أجراها على يديه، ومعنى هذا الباب كالذي قبله: أن المعاصي تنقص الإيمان ولا تُخرج إلى الكفر الذي يوجب الخلود في النار؛ لأنهم حين سمعوا رسول الله قال: «يكفرن» ظنوا أنه كفر بالله، فقالوا: يكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير، يكفرن الإحسان» فبيّن لهم رسول الله ﷺ أنه أراد كفرهن حق أزواجهن وذلك لا محالة ينقص من إيمانهن، ودل ذلك أن إيمانهن يزيد بشكرهن العشير وبأفعال البر كلها؛ فثبت أن الأعمال من الإيمان، وأنه قول وعمل؛ إذ بالعمل الصالح يزيد، وبالعمل السيء ينقص، وفيه دليل أن المرء يعذب على الجحد للفضل والإحسان وشكر المنعم، وقيل إن شكر المنعم فريضة" انتهى كلامه.

قال الشراح: (وفي هذا الحديث تعظيم حق الزوج على المرأة، وأنه يجب عليها شكره والاعتراف بفضله لستره لها، ولصيانته وقيامه بمؤنتها، وبذله نفسه في ذلك، ومن أجل هذا فضّل الله الرجال على النساء في غير موضع من كتابه، فقال: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ الآية، وقال: ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ وقد أمر ﷺ من أُسديت إليه نعمة أن يشكرها، فكيف نعم الزوج التي لا تنفك المرأة منها دهرها كله، وقد قال بعض العلماء: شكر الإنعام فرض، فذكر حديثًا يستدل به واحتج بقوله ﴿أن اشكر لي ولوالديك﴾ فقرن بشكره شكر الآباء، قال: فكذلك شكر غيرهم واجب، وقد يكون شكر النعمة في نشرها، ويكون في أقل من ذلك) شكر نشرها يكون بالاعتراف، بذكرها (ويكون أقل من ذلك فيجزئ فيه الإقرار بالنعمة والمعرفة بقدر الحاجة) انتهى.

يعني ولو على قدر أن تعترف بنعمة المنعم عليك وتقول بأنك أنعمت علي بكذا، أو أنت فعلت معي معروف كذا وكذا يكون من شكر النعمة.

قال ابن حجر: (وننبه هنا على فائدتين: إحداهما أن البخاري يذهب إلى جواز تقطيع الحديث إذا كان ما يفصله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقًا يفضي إلى فساد المعنى).

وهذا مذهب من مذاهب العلماء ذكرناه في مصطلح الحديث؛ اختلف فيه العلماء هل يجوز تقطيع الحديث أم لا؟

والراجح هو ما ذهب إليه البخاري وما فعله، يجوز تقطيع الحديث إذا لم يتعلق ما قبله بما اقتطع منه، ولا بما بعده؛ فلا يخل القطع بالمعنى؛ فإذا لم يخل القطع بالمعنى الذي ذُكر في الجزء الذي ذُكر فلا بأس، أما إذا أخل بالمعنى فلا، وهذا ما كان يفعله الإمام البخاري رحمه الله، كان يقطع جزءًا من الحديث ويخرجه من غير أن يكون في الحديث تعلق لما قبله وما بعده بحيث يُخل بالمعنى إذا اقتطعه، والإمام البخاري إمام كان يعرف كيف يقتطع، واقتطاعه هذا لم يكن محصورًا على القطع من أول الحديث أو من آخر الحديث؛ بل كان يقتطع من أول الحديث ومن وسط الحديث ومن آخر الحديث، هذا الذي معنا اقتطعه من الوسط، من بعض الحديث، من أجزاءه، من داخله، وليس من أوله ولا من آخره.

قال: (فصنيعه كذلك يوهم من لا يحفظ الحديث) يعني فعل البخاري هذا (يوهم من لا يحفظ الحديث أن المختصَر غير التام، لا سيما إذا كان ابتداء المختصر من أثناء التام) يعني أن من لم يحفظ الحديث كله الذي ساقه البخاري يظن أن هذه القطعة التي اقتطعها البخاري ووضعها هنا هي حديث مستقل وليست جزءًا من ذاك الحديث؛ لأنه لا يحفظ الحديث كاملًا فيظن هذا؛ لأن البخاري اقتطعه من داخل الحديث.

قال: (كما وقع في هذا الحديث فإن أوله هنا قوله ﷺ: «أريت النار» إلى آخر ما ذكر منه، وأول التام عن ابن عباس قال: "خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ" فذكر قصة صلاة الخسوف ثم خطبة النبي ﷺ، وفيها القدر المذكور هنا، فمن أراد) يعني من حصل هذا من البخاري واقتطع

هذا الحديث من باطن الحديث قال: (فمن أراد عد الأحاديث) من لم ينتبه لفعل البخاري هذا وأراد أن يعد أحاديث صحيح البخاري كلها كم حديث فيها، قال: (فمن أراد عد الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب يظن أن هذا الحديث حديثان أو أكثر لاختلاف الابتداء) لأن بداية الحديث اختلفت؛ فهم يأتون ينظرون في بداية الحديث فيقول لك هذا الحديث غير هذا الحديث، مع أن هذا مقتطع من هذا أصلًا؛ لكن من داخله، ليس من أوله ولا من آخره، فيتوهم أنه حديث مستقل، فيعطيه رقمًا خاصًا فتكبر عنده التعداد.

قال: (فمن أراد عد الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب يظن أن هذا الحديث حديثان أو أكثر لاختلاف الابتداء، وقد وقع في ذلك من حكى أن عدته بغير تكرار) يعني عدة الأحاديث: مجموع الاحاديث التي في صحيح البخاري من غير المكرر (أربعة آلافٍ أو نحوها كابن الصلاح والشيخ محيي الدين) يعني النووي (ومن بعدهما، وليس الأمر كذلك) هذا السبب الذي جعل العلماء يختلفون في عدد الأحاديث التي في صحيح البخاري، بعضهم أوصلها لأربعة آلاف، بعدين يأتي الآخر يقل لك ألفين وستمائة، فرق كبير، يقول لك هذا هو السبب -الحافظ ابن حجر رحمه الله- قال: (وليس الأمر كذلك؛ بل عدته على التحرير ألفا حديثٍ وخمسمائة حديثٍ وثلاثة عشرة حديثًا كما بينت ذلك مفصلًا في المقدمة" هذا تعداده، يعني كم حديث يعني ٢٥٠٠ تعداد صحيح البخاري من غير تكرار.

(الفائدة الثانية: تقرر أن البخاري لا يعيد الحديث إلا لفائدة) هذه الفائدة مهمة لأنها تعطيك أيش؟ استقراء لعمل البخاري، استقرأه الحافظ ابن حجر وخرج بهذه النتيجة يقول لك: "

(تَقَرَّرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَا يُعِيدُ الْحَدِيثَ إِلَّا لِفَائِدَةٍ" يعني لما يعيد الحديث في موضع آخر وضعه في كتاب هنا ثم وضعه في الكتاب الثاني يكون عنده فائدة (لَكِنْ تَارَةً تَكُونُ فِي الْمَتْنِ) هذه فائدة (وَتَارَةً فِي الْإِسْنَادِ، وَتَارَةً فِيهِمَا) يعني في الإسناد والمتن (وَحَيْثُ تَكُونُ فِي الْمَتْنِ خَاصَّةً لَا يُعِيدُهُ بِصُورَتِهِ بَلْ

يَتَصَرَّفُ فِيهِ) إذا كانت الفائدة في المتن لا يعيده كما هو بل يتصرف فيه (فَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ أَوْرَدَ لِكُلِّ بَابٍ طَرِيقًا، وَإِنْ قَلَّتِ اخْتَصَرَ الْمَتْنَ أَوِ الْإِسْنَادَ) المهم لابد أن يعمل لك فائدة، لا بد إذا كرر الحديث لابد أن يحضر لك فائدة من وراء هذا التكرار (وَقَدْ صَنَعَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ أَوْرَدَهُ هُنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ -وَهُوَ الْقَعْنَبِيُّ- مُخْتَصَرًا مُقْتَصِرًا عَلَى مَقْصُودِ التَّرْجَمَةِ كَمَا تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْكُفْرَ يُطْلَقُ عَلَى بَعْضِ الْمَعَاصِي، ثُمَّ أَوْرَدَهُ فِي الصَّلَاةِ فِي بَابِ مَنْ صَلَّى وَقُدَّامَهُ نَارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِعَيْنِهِ، لَكِنَّهُ لَمَّا لَمْ يُغَايِرِ اقْتَصَرَ عَلَى مَقْصُودِ التَّرْجَمَةِ مِنْهُ فَقَطْ، ثُمَّ أَوْرَدَهُ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَسَاقَهُ تَامًّا) يعني انظر الآن جزّءه، وضع في كل مكان جزءًا؛ لأنه نفس الطريق، لما يكون نفس الطريق إذًا يأتيك بالمتن لكن يغاير، يأتي بجزء لم يأتِ به بموضع آخر، أو يأتي به كاملًا في موضع، أو يأتي به ناقصا في موضع آخر (ثُمَّ أَوْرَدَهُ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ فِي ذِكْرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ عَنْ شَيْخٍ غَيْرِ الْقَعْنَبِيِّ مُقْتَصِرًا عَلَى مَوْضِعِ الْحَاجَةِ، ثُمَّ أَوْرَدَهُ فِي عِشْرَةِ النِّسَاءِ عَنْ شَيْخٍ غَيْرِهِمَا عَنْ مَالِكٍ أَيْضًا. وَعَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ يُحْمَلُ جَمِيعُ تَصَرُّفِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِي كِتَابِهِ حَدِيثٌ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ فِي مَوْضِعَيْنِ فَصَاعِدًا إِلَّا نَادِرًا وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ) انتهى المراد.

من الفوائد التي تؤخذ من هذا الحديث:

- أن النار مخلوقة الآن موجودة؛ لأن النبي ﷺ رآها.
- ومن الفوائد التي ذكرها بعض أهل العلم قالوا: ينبغي لولي الأمر وأصحاب الولايات وكبار السن أن يعظوا رعاياهم وأتباعهم ويحذروهم من المخالفات لأوامر الله ونواهيه، ويحرضوهم على الطاعات.
- ومنها: للمتعلم أن يراجع العالم فيما سمعه منه إذا لم يظهر له معناه ليبينه له.
- ودل الحديث على أن كفران الحقوق وجحد الإحسان حرام معدود من كبائر الذنوب، هذا ليس للنساء فقط هذا عام للجميع، كفران الحقوق وجحد الإحسان، سواء كان من الرجال أو من النساء، حرام معدود من كبائر الذنوب، ويدل على ذلك أن النبي ﷺ توعد من فعل ذلك بالنار،

فجحد المرأة إحسان زوجها عليها بأن تقول ما رأيت منك خيرًا قط حرام معدود من كبائر الذنوب، وكذا كل من وصل إليه إحسان من غيره سواء كان ذلك الإحسان مالًا، أو علمًا، أو جلب نفعٍ، أو دفع ضررٍ إذا أنكره وجحده كأن يقول فلان لم يفعل معي خيرًا قط، حرام وكبيرة، والله أعلم.

الحديث متفق عليه من حديث مالك عن زيد بن أسلم به، وتابع مالكًا عليه حفص بن ميسرة عند مسلم، رواه جمع عن مالك، أخرجه أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد، وتوبع مالك عليه، وللحديث شواهد؛ فالحديث صحيح لا إشكال فيه، والحمد لله.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾**

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: "لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»"

قال: **"بابٌ المعاصي من أمر الجاهلية"**

المعاصي: جمع معصية، وهي في الشرع: مخالفة الشارع بترك واجب أو فعل محرم، ومنها كبائر ومنها صغائر، الجاهلية: ما قبل الإسلام، سُميت بذلك لكثرة جهالاتهم، أي: لكثرة مخالفتهم للشرع مع العلم بذلك.

وأمر الجاهلية: خصال الجاهلية، أو مِن أفعال أهل الجاهلية.

قال صاحب المطالع: "وقوله: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية» و "نذرتُ ليلةً في الجاهلية" و "كانت قريش تصومه في الجاهلية" كل ذلك كناية عما كانت عليه العرب قبل الإسلام، وبعثِ الرسول ﷺ، من الجهل بالله وبرسوله وشرائع الدين، والتمسك بعبادة غير الله، والمفاخرة بالأنساب، والكبرياء والجبروت، إلى سائر ما أذهبه الله وأسقطه ونهى عنه بما شرعه من الدين وأبانه بالعلم" انتهى كلامه رحمه الله.

"ولا يُكَفّر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك" يُكَفّر: أي لا ينسب صاحبها إلى الكفر بفعلها.

في البداية بيّن لك أنها من أمر الجاهلية، هل معنى ذلك أنه يكفر كما كان أهل الجاهلية كفارًا؟

قال لك هنا: **"ولا يُكَفّر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك"** هذه الأبواب رد على الخوارج وبيان لعقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب.

وفي رواية أبي الوقت: "لا يَكْفُر" أي: لا يخرج من الملة بفعلها، لا يكفر صاحب المعصية بفعل المعصية، إلا لو أشرك، ومن وقع في الشرك كان كافرًا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)﴾ [النساء: ٤٨].

المراد أن المسلم لا يكفر بالمعصية التي هي دون الكفر، فلا يكفر المسلم إلا إن وقع في الشرك أو الكفر، هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، هذه عقيدة متفق عليها عندهم لا خلاف عندهم فيها، ومراد البخاري بقوله: **"إلا الشرك"** ما يشمل الكفر المخرج من الملة؛ لأنه استدل بالآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)﴾ [النساء: ٤٨].

لا خلاف بين أهل العلم أن المقصود بذلك: الشرك والكفر معًا.

فهذا مراد البخاري رحمه الله وهذا المقصود من الشرك فيها، فالشرك قد يطلق ويراد به عموم الكفر المخرج من الملة والعكس كذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ (١١٧)﴾ [المؤمنون: ١١٧] هم مشركون وهم كافرون أيضًا، وهذا للرد على الخوارج كما ذكرنا الذين يكفرون بكبائر الذنوب.

قال: **"لقول النبي ﷺ: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية»"** لأن المعاصي من خصال الجاهلية أو من فعل أهل الجاهلية، والدليل قول النبي ﷺ لأبي ذر: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية» أي: فيك خصلة جاهلية، وفاعل المعصية لا يكفر لقول الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ الإشراك، لا يغفر أن يشرك به، لا يغفر الإشراك به، ﴿ويغفر ما دون ذلك﴾ ما سوى ذلك الإشراك من الذنوب ﴿لمن يشاء﴾ إن الله لا يغفر الشرك به والكفر لمن مات عليه، ويغفر ما دون الشرك والكفر، ما سوى الشرك والكفر من الذنوب يغفره الله تعالى لمن يشاء.

قال ابن حجر: "والمراد بالشرك في هذه الآية الكفر؛ لأن من جحد نبوة محمد ﷺ مثلًا كان كافرًا ولو لم يجعل مع الله إلهًا آخر، والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف" انتهى المراد.

قال أبو بكر الإسماعيلي: -الآن نقرر لكم عقيدة أهل السنة والجماعة من كلام أهل السنة والجماعة- قال أبو بكر الإسماعيلي: "ويقولون إن أحدًا من أهل التوحيد ومن يصلي إلى قبلة المسلمين لو ارتكب ذنبًا أو ذنوبًا كثيرةً صغائر أو كبائر مع الإقامة على التوحيد لله والإقرار بما التزمه وقبله عن الله؛ فإنه لا يكفر به ويرجون له المغفرة، قال تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾" انتهى.

وقال ابن بطة العكبري: "وقد أجمعت العلماء لا خلاف بينهم أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه من الإسلام بمعصية، نرجو للمحسن ونخاف على المسيء".

وقال أبو عثمان الصابوني: "ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرةً، صغائر كانت أو كبائر فإنه لا يكفر بها"

وقال البغوي رحمه الله: "اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيئًا منها فمات قبل التوبة لا يُخلّد في النار، كما جاء به الحديث؛ بل هو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه ثم أدخله الجنة برحمته".

قال ابن تيمية رحمه الله: -يبين عقيدة أهل السنة والجماعة-

(وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ، لَا يُكَفِّرُونَ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِمُطْلَقِ الْمَعَاصِي وَالْكَبَائِرِ، كَمَا تَفْعَلُهُ «الْخَوَارِجُ» ، بَلْ الْأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ ثَابِتَةٌ مَعَ الْمَعَاصِي، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي آيَةِ الْقِصَاصِ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] وَقَالَ سُبْحَانَه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ • إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ٩ - ١٠])

طبعًا الشاهد هنا قوله: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ مع الاقتتال الذي حصل بينهم، ومع أنه قال: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يقتل بعضكم بعضًا» وقال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» ومع هذا سمّاهم أخوة، إذن الكفر هنا ليس كفرًا مخرجًا من الملة، فلا يُخرجون أصحاب المعاصي من الملة

(وَلَا يَسْلُبُونَ الْفَاسِقَ الْمِلِّيَّ اسْمَ الْإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ) الفاسق المِلّي يعني من هو على ملة الإسلام، هذا الفاسق المِلّي يكون فاسقًا بفعله للمعاصي ولكنه على ملة الإسلام، لا يسلبونه اسم الإسلام بالكلية، لا يصرفون عنه اسم الإيمان كليًا، (وَلَا يُخَلِّدُونَهُ فِي النَّارِ) يعني يقولون هو مؤمن ويقولون أنه لا يخلد في النار حتى وإن دخلها (كَمَا تَقُولُهُ "الْمُعْتَزِلَة) المعتزلة يقولون في الفاسق بأنه في منزلة بين المنزلتين في الدنيا؛ لا هو كافر ولا هو مؤمن، وفي الآخرة هو مخلد في نار جهنم.

وأهل السنة لا يقولون بهذا، يقولون هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، هذا اسمه في الدنيا، وفي الآخرة لا يخلد في نار جهنم، إن شاء الله عذبه وإن شاء لم يعذبه هذه عقيدة أهل السنة

بَلِ الْفَاسِقُ يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ) عندهم يعتبر مؤمنًا (فِي مِثْلِ قَوْله تَعَالَى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]) فيشمل ذلك الفاسق يعني هل يحرر الفاسق ولا لا ؟ يحرر لأنه يشمله اسم المؤمن (وَقَدْ لَا يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ) الإيمان المطلق ومطلق الإيمان؛ الفرق بينهما:

الإيمان المطلق يعني: الإيمان الكامل، هذا الفاسق لا يدخل في الإيمان الكامل؛ لأن إيمانه ليس كاملًا، إيمانه ناقص بفسقه؛ فلا يدخل في هذا (كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾)

فهذا الفاسق لا يدخل في هذه؛ لأن المقصود هنا المؤمن كامل الإيمان، (وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ») يعني كامل الإيمان، لما يفعل هذه الأفعال يكون ناقص الإيمان.

(وَيَقُولُونَ: هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ؛ فَلَا يُعْطَى الِاسْمُ الْمُطْلَقُ) لما تسمع الاسم المطلق احذف المطلق، وضع مكانها الكامل؛ فلا يعطى الاسم الكامل، الإيمان المطلق: الإيمان الكامل.

(وَلَا يُسْلَبُ مُطْلَقُ الِاسْمِ) لما تأتي "مطلق الاسم" هكذا -المطلق هي الأولى- احذف المطلق وضع مكانها أصل، ولا يُسلب أصل الاسم، يعني مطلق الإيمان، لا يسلب عنه أصل الإيمان، هو أصل الإيمان موجود عنده؛ لكن الناقص عنده هو كماله، هذا الفرق، انتهى كلام ابن تيمية رحمه الله.

وقال بن أبي العز الحنفي: "أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرًا ينقل عن الملة بالكلية كما قالت الخوارج" انتهى.

وقال الشراح: (غرض البخاري الرد على من يكفر بالذنوب كالخوارج، ويقول) أي: الذي يرد عليه البخاري أيش يقول؟ (ويقول: إن من مات على ذلك يخلّد في النار) الذين يكفرون هم الخوارج،

الخوارج يقولون هو في الدنيا كافر، الفاسق هذا مرتكب الذنب الكبيرة: هو في الدنيا كافر، المعتزلة تخالفهم تقول: لا مؤمن ولا كافر، في منزلة بين المنزلتين، هذا في الاسم في إطلاق الاسم عليه في الدنيا، في الآخرة يتفقون، المعتزلة والخوارج يقولون: هو مخلد في نار جهنم، قال: (ويقول إن من مات على ذلك يخلّد في النار) هذا قول من؟ الخوارج والمعتزلة، الأول التكفير قول الخوارج، المعتزلة أتوا ببدعة أخرى، قالوا: هو في منزلة بين المنزلتين، قال: (والآية ترد عليهم؛ لأن المراد بقوله: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ من مات على كل ذنب سوى الشرك، واحتج البخاري بالآية السالفة ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ وهي صريحة في الدلالة لأهل الحق) دلالتها صريحة، (قالوا: لأن المراد من مات على الذنوب بلا توبة) لماذا قالوا بلا توبة هنا؟ لأن أهل البدع قالوا هذه الآية للذي له توبة، فردوا عليهم، قالوا هذا لمن لا توبة له (ولو كان المراد: من تاب لما كان فرق بين الشرك وغيره) أيش الفرق بين الشرك وغيره؟! كل من تاب يغفر الله سبحانه وتعالى له؛ لكن هنا لما فرّق بين الشرك وغيره إذًا هذا لمن لم يتب قال: (وقد تظاهرت الأدلة على ذلك وإجماع السلف عليه" انتهى.

"حدثنا سليمان بن حرب" ثقة، حافظ، إمام، تقدمت ترجمته.

"قال: حدثنا شعبة" هو ابن الحجاج، تقدم أيضًا.

"عن واصلٍ الأحدب" هو واصل بن حيان الأحدب الأسدي الكوفي، بياع السابَرِي -نوع من الثياب-، ثقة ثبت، من أتباع التابعين، مات سنة ١٢٠ وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

"عن المعرور" في نسخة: "ابن سويد الأسَدي" معرور بن سويد الأسدي، أبو أُمَيّة الكوفي ثقة، عاش ١٢٠ سنة، روى له الجماعة.

"قال: لقيت أبا ذر" جندب بن جنادة، أبو ذر الغفاري، من بني غفار، صحابي فاضل جليل، مختلف في اسمه، قال ابن عبد البر: (المشهور المحفوظ: جندب بن جنادة، وأمه: رملة بنت الوقيعة من بني غفار) طبعًا إسلام أبي ذر كان قديمًا، ولإسلامه قصة ستأتي إن شاء الله سيخرجها البخاري وسنذكرها هناك، وهو من أوائل من أسلم.

(ثم رجع إلى بلاد قومه بعد ما أسلم، فأقام بها حتى حصلت غزوة بدر وغزوة أحد وغزوة الخندق ثم قدم إلى النبي ﷺ المدينة فصحبه إلى أن مات، ثم خرج بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه إلى الشام، فلم يزل بها حتى ولي عثمان رضي الله عنه، ثم استقدمه عثمان لشكوى معاوية به، وأسكنه الربْذة) حصل خلاف بينه وبين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وسيأتي في موضعه بإذن الله ما هو السبب الخلاف، ثم استدعاه عثمان رضي الله عنه عنده بعد أن حصل بينهم خلاف، وأراد عثمان منه أن يسكن المدينة معه فطلب أن يسكن الربذة فذهب إلى الربذة ومات بها، وصلى عليه عبد الله بن مسعود وكانت وفاته سنة ٣٢ في خلافة عثمان، يُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر».

قال ابن حجر: ومناقبه كثيرة جدًا.

"بالرَّبْذة" الربْذة قرية قرب المدينة.

"وعليه" أي: لقيته وهو لابس يلبس "حُلّة" قال ابن حجر: (هي ثياب ذات خطوط والحلة لا تكون إلا من ثوبين) يعني: مثل الذي تروها في الحج والعمرة لباس الإحرام، إزار من تحت وثوب من الأعلى، هذه تسمى حلة (وقيل إنما تكون حلة إذا كانت جديدة) وقال أبو عبيد: (الحلل برود اليمن).

"وعلى غلامه حلة" لمّا مرّ به أبو ذر مر به ومعه غلام فأبو ذر كان يرتدي حلة، ثياب طيبة يعني جيدة، وكان غلامه يرتدي نفس الحلة هذه.

"**فسألته عن ذلك**" يعني سأل المعرور أبا ذر عن سبب لبسه هو وغلامه نفس الحلة، نفس الدرجة من اللباس، فالعادة عندهم جارية أن تكون ثياب الغلام دون ثياب سيده، فذكر السبب "**فقال: إني سابيت**" أي شاتمت، كما جاء في بعض الروايات، ولفظ البخاري في كتاب الأدب: "كان بيني وبين رجل كلام" كان بينهم مخاصمة وخلاف وسب، وعند مسلم: "كان بيني وبين رجل من إخواني كلام" "**سابيت رجلًا**" ورد في رواية ضعيفة أنه بلال بن رباح رضي الله عنه، وهذا خطأ لسببين:

الأول: ضعف ما استندوا عليه -الذين قالوا بأنه بلال- ولا يصح فيه شيء، وسنذكر الروايات في الأخير.

الثاني: لِما قاله النووي وقوله صحيح، قال: "والظاهر أنه كان عبدًا" كان عبدًا، يعني مملوكًا، وهذا يدل عليه السياق الذي سيأتي إن شاء الله، سياق الحديث وهذا أقوى مما ذكروه، وبلال لم يكن عبدًا في المدينة.

قال: "**فعيرته**" أي نسبته إلى العار، والعار السبة والعيب، وقيل: هو كل شيء يلزم به سبة أو عيب.

"**فعيرته بأمه**" وفي رواية عند البخاري ستأتي "وكانت أمه أعجمية فنلت منها" قدح فيها.

"**فقال لي النبي ﷺ: "«يا أبا ذر، أعيرته بأمه؟»**" هذا سؤال إنكار.

"«إنك امرؤ فيك جاهلية»" أي: إنك في تعييره بأمه على خلق من أخلاق الجاهلية فهذا التعيير بالأم تفعله الجاهلية، ليس أنت، وقد بقي فيك من أخلاق القوم شيء؛ لأن أهل الجاهلية كانوا يتفاخرون بالأنساب ويعيرون بالآباء والأمهات وذلك شيء أذهبه الإسلام، قد قال الله تبارك وتعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾.

قال ابن حجر: (ويظهر لي أن ذلك كان من أبي ذر قبل أن يعرف تحريمه، فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده؛ فلهذا قال كما عند المؤلف في الأدب: "قلت على ساعتي هذه من كبر

السن") يعني ما زالت هذه الخصلة فيَّ وأنا في هذا السن وفي هذا الوقت؟ قال: ("نعم" كأنه تعجب من خفاء ذلك عليه ومع كبر سنه فبين له كون هذه الخصلة مذمومة شرعا وكان بعد ذلك يساوي غلامه في الملبوس وغيره أخذًا بالأحوط) هكذا كان أصحاب النبي ﷺ، خلاص تسليم وانقياد وانتهى الأمر، ما كان يعرف الحكم؛ لكن لما بيّن له انتهى الأمر، واستهجن أن تكون في هذه الخصلة أصلًا، واليوم حتى بعد ما عرفنا انظر أحوال الناس، تعيير بالأم وتعيير بالأب وتعيير بالأنساب كثير جدًا، قال: (وغيره أخذًا بالأحوط، وإن كان لفظ الحديث يقتضي اشتراط المواساة لا المساواة) يعني في الحديث ليس فيه أنك تساويه في اللباس لكن إذا لبست ألبسه، هذا معنى المواساة.

وقال: (وإنما وبخه بذلك على عظيم منزلته عنده) يعني مع عظم منزلة أبي ذر رحمه الله قال: (تَحْذِيرًا لَهُ عَنْ مُعَاوَدَةِ مِثْلِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مَعْذُورًا بِوَجْهٍ مِنْ وُجُوهِ الْعُذْرِ، لَكِنْ وُقُوعُ ذَلِكَ مِنْ مِثْلِهِ يُسْتَعْظَمُ أَكْثَرَ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ) انتهى، المهم الغاية والمراد: التحذير من هذا الفعل لأبي ذر ولغيره.

ثم قال ﷺ: "«إخوانكم»" أي المماليك، إخوانكم في الإسلام.

"«خَوَلكم»" أي: خدمكم، الخَوَل، قال أهل اللغة: "الخول: الخدم سُموا بذلك لأنهم يتخولون الأمور، أي: يصلحونها، ويقومون بها" هذا أصل الكلمة، ثم صار كثير من الناس اليوم يستعملونها في معنى قبيح، هو أيضًا من الكناية، هم أخذوا هذا المعنى الأصل وكنوا بها على المعنى البعيد؛ صاروا يستعملونها في اللوطي.

"«جعلهم الله تحت أيديكم»" يعني تحت مِلككم، وجعلهم خدمًا لكم، وهذا ما يدلك على أنه كان عبدًا -هذا الرجل الذي سابّه أبو ذر-.

قال: "«فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ»" الآن الاتفاق حاصل بين أهل العلم كما سيأتي إن شاء الله أن هذا ليس مقصودًا على الوجوب، يعني ما فعله الآن هذا ليس على الوجوب؛ لكن المقصود من ذلك ألا تتركه بلا لباس وأنت تلبس، وألا تتركه بلا أكل

وأنت تأكل هذا المقصود، المقصود من حيث الوجوب، أما من حيث الاستحباب والأفضل فما تلبسه ألبسه إياه، ما تأكل منه أطعمه منه.

قال البغوي: (هَذَا خطاب مَعَ الْعَرَب الَّذين لبوسُ عامتهم، وأطعمتهم مُتَقَارِبَة، يَأْكُلُون الجَشِب) يعني الطعام الغليظ (وَيلبسُونَ الخشن، فَأَمرهمْ أَن يُطعموا، ويُلبسوا رقيقَهم، مِمَّا يَأْكُلُون وَيلبسُونَ، فَأَما من خَالف معاش السَّلف، وَالْعرب، فَأكل رَقِيق الطَّعَام، وَلبس جيِّد الثِّيَاب، فَلَو واسى رَقِيقه، كَانَ أحسن، فَإِن لم يفعل، فَلَيْسَ عَلَيْهِ لرقيقه إِلا مَا هُوَ الْمَعْرُوف من نَفَقَة رقيقَة بَلَده، وكِسوتهم) انتهى.

وقال النووي: (وَالْأَمْرُ بِإِطْعَامِهِمْ مِمَّا يَأْكُلُ السَّيِّدُ وَإِلْبَاسُهُمْ مِمَّا يَلْبَسُ مَحْمُولٌ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ؛ لَا عَلَى الْإِيجَابِ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ).

النووي في كلامه يمتاز بميزتين:

الأول: سهولة العبارة: كلام النووي سهل العبارة.

الثاني: الاختصار في الكلام: فالنووي يعطيك كلمات تجدها مختصرة، يلخص لك حكم المسألة وعباراته المستعملة تكون سهلة؛ لذلك العلماء ينقلون عنه كثيرًا ويحبون كلامه، وهو ممن عندهم سعة اطلاع على مسائل الإجماع والخلاف.

قال: (وَالْأَمْرُ بِإِطْعَامِهِمْ مِمَّا يَأْكُلُ السَّيِّدُ وَإِلْبَاسُهُمْ مِمَّا يَلْبَسُ مَحْمُولٌ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ لَا عَلَى الْإِيجَابِ وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ) انتهى، يعني لخص لك الموضوع.

قال: (وَأَمَّا فِعْلُ أَبِي ذَرٍّ فِي كِسْوَةِ غُلَامِهِ مِثْلَ كِسْوَتِهِ فَعَمَلٌ بِالْمُسْتَحَبِّ) ممكن أنت تورد إشكالًا مباشرة تقول طيب والذي فعله أبو ذر، أعطاك الإجابة ملخصة (وَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَى السَّيِّدِ نَفَقَةُ الْمَمْلُوكِ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ بِحَسَبِ الْبُلْدَانِ وَالْأَشْخَاصِ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ جِنْسِ نَفَقَةِ السَّيِّدِ وَلِبَاسِهِ أَوْ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ) هذا حسب المتعارف عليه، يعني رجع الأمر الضابط إلى أيش؟ إلى العرف (حَتَّى لَوْ

قَتَّرَ السَّيِّدُ عَلَى نَفْسِهِ تَقْتِيرًا خَارِجًا عَنْ عَادَةِ أَمْثَالِهِ) التقتير هذا على نفسه يرجع أيش؟ أيش السبب؟ لماذا يقتر على نفسه؟ يلبس مثلًا ثيابًا خشنة وهو قادر على شراء ثياب جيدة لماذا؟ لأحد سببين، قال النووي: (إِمَّا زُهْدًا وَإِمَّا شُحًّا) إما بخيل وإما زاهد، قال: (لَا يَحِلُّ لَهُ التَّقْتِيرُ عَلَى الْمَمْلُوكِ) إن قتّر على نفسه، فأعطِ المملوك (لَا يَحِلُّ لَهُ التَّقْتِيرُ عَلَى الْمَمْلُوكِ وَإِلْزَامُهُ وَمُوَافَقَتُهُ إِلَّا بِرِضَاهُ) كما قال أحد الذين سمعوا مناقب الرقيق عند المسلمين، فقال: وددت لو أن أكون عبدًا عند مسلم، المناقب هذه التي يحصل عليها والفضائل التي يحصل عليها ملك اليمين عند المسلمين؛ لكن أقول لكم بصدق: الحمد لله أن اليوم لا يوجد، لو فيه مملوكين الله المستعان، حال المسلمين في تعاملهم مع بعضهم سواء كان مملوكًا ولا غيره حال يرثى لها، نسمع ما يحصل مع الخادمات من ظلم عجيب جدًا، ومن تجبر وتحكم بعيد كل البعد عن وصايا النبي ﷺ.

قال: (حَتَّى لَوْ قَتَّرَ السَّيِّدُ عَلَى نَفْسِهِ تَقْتِيرًا خَارِجًا عَنْ عَادَةِ أَمْثَالِهِ إِمَّا زُهْدًا وَإِمَّا شُحًّا لَا يَحِلُّ لَهُ التَّقْتِيرُ عَلَى الْمَمْلُوكِ وَإِلْزَامُهُ وَمُوَافَقَتُهُ إِلَّا بِرِضَاهُ) انتهى.

"**«ولا تكلفوهم ما يغلبهم»**" أي: لا تحملوهم من العمل ما تعجز قدرتهم عنه لعظمه أو صعوبته، والنهي فيه للتحريم "**«ولا تكلفوهم ما يغلبهم»**" النهي للتحريم، قال العيني: (بلا خلاف).

"**«فإن كلفتموهم»**" ما يغلبهم "**«فأعينوهم»**" من الإعانة وهي المساعدة.

قال النووي: (وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُكَلِّفَهُ من العمل ما لا يُطِيقُهُ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَزِمَهُ إِعَانَتُهُ بِنَفْسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ) انتهى.

قال الشراح: وفي الحديث:

- النهي عن سب العبيد، ومن في معناهم، وتعييرهم بأصولهم.
- وفيه الحث على الإحسان إليهم، والرفق بهم، وبمن في معناهم من أجير أو خادم أو دابة.
- وجواز إطلاق الأخ على الرقيق.

- والمحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- وأن التفاضل الحقيقي بين المسلمين إنما هو في التقوى؛ فلا يفيد النسب الشريف صاحبه إذا لم يكن من أهل التقوى، وتفيد التقوى وضيع النسب، قال تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾.
- ويفيد الحديث ما استدل به البخاري: وهو أن المعاصي كلها من خصال الجاهلية.

وقال بعض الشراح: يريد البخاري أن فاعل المعاصي لا يكفر؛ لأنه لو كان يكفر لبيّنه النبي ﷺ لأبي ذر ولم يكتفِ بقوله له: «إنك امرؤ فيك جاهلية».

وسيأتي الحديث برقم ٢٥٤٥ من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، حدثنا واصل الأحدب قال: سمعت المعرور بن سويد به.

وبرقم ٦٠٥٠ من رواية عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، عن المعرور بن سويد به.

الحديث متفق عليه من حديث شعبة، عن واصل الأحدب، عن المعرور.

ومن حديث الأعمش عن المعرور أيضًا.

وأخرجه البزار من طريق مُوَرِّقٍ العِجْلي، عن أبي ذر، وقال: "روي عن أبي ذر من غير وجه بألفاظ مختلفة فذكرنا كل حديث بإسناده و بلفظه في موضعه" انتهى.

الحديث صحيح لا إشكال فيه بحمد الله.

والرواية التي فيها ذُكر بلال، قال ابن بطال: (وقد روى سمرة بن جندب أن بلالًا كان الذي عيّره أبو ذر بأمه، روى الوليد بن مسلم، عن أبي بكر، عن ضمرة بن حبيب، قال: "كان بين أبي ذر وبين بلال محاورة فعيره أبو ذر بسواد أمه، فانطلق بلال إلى رسول الله ﷺ فشكا إليه تعييره بذلك، فأمره رسول الله ﷺ أن يدعوه، فلما جاءه أبو ذر قال له رسول الله ﷺ: «شتمت بلالا وعيرته بسواد أمه؟» قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «ما كنت أحسب أنه بقي في صدرك من كبر الجاهلية شيء»

فألقى أبو ذر نفسه بالأرض، ثم وضع خده على التراب، وقال: والله لا أرفع خدي من التراب حتى يطأ بلال خدي بقدمه، فوطأ خده بقدمه") انتهى.

وقد ذكره ابن الملقن في التوضيح من قول الوليد بن مسلم ليس فيه أبو بكر وضمرة، أشار الحافظ إلى ضعفها فقال: "وقيل إن الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى أبي بكر، وروى ذلك الوليد بن مسلم منقطعًا" انتهى.

هذا ما جاء في نفس الحديث.

وجاء بلفظ آخر للحديث أخرجه البيهقي في "الشعب" في أن أبا ذر عيّر بلالًا بأمه.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق بإسناد ضعيف عن أبي إمامة قال: "عير أبو ذر بلالًا بأمه فقال: يا ابن السوداء، وإن بلالًا أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فغضب فجاء أبو ذر ولم يشعر، فأعرض عنه النبي ﷺ فقال: ما أعرضك عني إلا شيء بلغك يا رسول الله، قال: «أنت الذي تعير بلالًا بأمه؟ قال النبي ﷺ: والذي أنزل الكتاب على محمد أو ما شاء الله أن يحلف، ما لأحد عليه فضل إلا بعمل، إن أنتم إلا كطف الصاع)

هذا ما وقفت عليه وكله ضعيف لا يثبت.

كل هذا الذي ذُكر من آثار ضعيفة لا يصح منها شيء في أن المُعيَّر هو بلال.

والشراح يعتمدون على روايات ضعيفة كثيرًا، بعضهم ينبه على ضعفها وبعضهم لا ينبه، وبعضهم ينبه على البعض ويترك البعض، فتنبهوا لهذا، وهذا تجدونه بكثرة في شروح الأحاديث، يبنون لك صروحًا وشروحًا عظيمة ويقررون أحكامًا على رواية تجدها في النهاية ضعيفة لا تثبت، ولا أصل لها، هذا موجود بكثرة في كلام الشراح، طبعًا يوجد بعض الشراح محققون ويميزون بين الغث والسمين في كلامهم.

في آخر الحديث في آخر هذا الكتاب أنُبّه على ما ذكرته في مسألة عدم وجود العبيد وهذا أفضل؛ لكن طبعًا هذا حكم شرعي -وجود العبيد-؛ لكن معاملتهم معاملة الشرعية هذا الذي نحبه وهو أن يقوم شرع الله سبحانه وتعالى في العبيد وفي غيرهم، والواجب أن نُحب ما يحبه الله سبحانه وتعالى وهو أن يوجد العبيد بالضوابط الشرعية وأن يعاملوا بالطرق الشرعية، ولا يجوز لنا أن نحب ما لا يحبه الله سبحانه وتعالى، وأستغفر الله وأتوب إليه من الكلمة التي ذكرتها، والله أعلم، نكتفي بهذا.

الدرس الثالث عشر: بتاريخ: ٢٥/٠١/١٤٤٥هـ - ١٢/٠٨/٢٠٢٣

[الحديث: ٣١-٣٢]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

فدرسنا اليوم هو الدرس الثالث عشر من دروس شرح صحيح البخاري، ولا زلنا في شرح كتاب الإيمان، وصلنا

عند الحديث: (٣١) باب: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجرات: ٩] الآية.

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فَسَمَّاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ.**

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: "ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»"

"بابٌ: ﴿وإن طائفتان﴾" الطائفة: قال ابن جرير الطبري: "والعرب تسمي الواحد فما زاد طائفة" ونقل هذا الكلام عن جمع من السلف، وأما ابن حجر فنقله عن الجمهور، والبعض قال: الطائفة هي الجماعة، خصه بالجماعة، **والصحيح** الأول.

"﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾" أي تقاتلوا **"﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾"** فاسعوا لدفع الفساد وإزالة الشر، فاسعوا إلى الصلح بكل وسيلة؛ حتى ولو كان ببذل المال، وتنازل عن الحق من قِبل صاحبه، أو عن بعض الحق.

قال البخاري: **"فسماهم المؤمنين"** سماهم الله تبارك وتعالى مؤمنين مع اقتتالهم، مع أنهم تقاتلوا، واستحق أحد الطائفتين اسم البغي، فبان بهذه الآية أن المؤمن لا يخرجه فسقه، ولا تخرجه معاصيه من جملة المؤمنين، ولا يستحق التخليد في النار مع الخالدين.

فمرتكب المعصية لا يَكفر بها، ولا تُسلب عنه صفة الإيمان؛ لأن هذه الآية المذكورة: في حق البغاة، قد سماهم الله تعالى المؤمنين ولم تُسلب عنهم صفة الإيمان؛ من ضمنهم البغاة.

قال ابن كثير رحمه الله: "فسماهم مؤمنين مع الاقتتال، وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يَخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت؛ لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم...، وهكذا ثبت في "صحيح البخاري" من حديث الحسن عن أبي بكرة قال: (إن رسول الله ﷺ خطب يومًا ومعه على المنبر الحسن بن علي رضي الله عنهما، فجعل ينظر إليه مرة، وإلى الناس أخرى، ويقول: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» فكان كما قال ﷺ، أصلح الله به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة" انتهى.

سمى النبي ﷺ هاتين الطائفتين مسلمين مع اقتتالهم.

"حدثنا عبد الرحمن بن المبارك" هو ابن عبد الله العَيشي الطُفاوي، ويقال: السَّدوسِي، أبو بكر البصري، ويقال: أبو محمد الخُلقاني، ثقة، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ثمان وقيل سنة تسع وعشرين ومئتين، روى له البخاري، وأبو داود، والنسائي.

"حدثنا حماد بن زيد" بن دِرهم الأزْدي، الجِهْضَمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق، مولى آل جرير ابن حازم، وكان جده درهم من سبي سجستان.

كان ضريرًا، ويحفظ حديثه كله، وصح عنه أنه كان يكتب، فقال أهل العلم: "الظاهر أن العمى طرأ عليه" هذا قاله الحافظ؛ لأنه كيف يكتب وهو ضرير؟! فالظاهر أن العمى طرأ عليه، في السابق ما كان أعمى ثم عَمي.

ثقة، حافظ، فقيه.

كان عبد الرحمن بن مهدي يقول: "أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة" وكلهم في عهد أتباع التابعين، هؤلاء أئمة، أئمة من أهل السنة.

وقال أبو بكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: "ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد".

وقال يعقوب بن سفيان: "سمعت سليمان بن حرب يقول: حماد بن زيد في أيوب أكبر من كل من روى عن أيوب"

قال حماد بن زيد: "جالست أيوب ٢٠ سنة" قال أحمد بن حنبل: "حمادٌ من أئمة المسلمين، من أهل الدين والإسلام، وهو أحب إلي من حماد بن سَلَمَة". قال ابن المبارك:

أيها الطالب علمًا ***** ائتِ حماد بن زيد

فاقتبس علمًا بحلم ***** ثم قيّـــــده بقيـد

وقال بعضهم: قال عبد الله بن المبارك:

أيها الطالب علمًا ***** ائتِ حماد بن زيدِ

فاطلب العلم بحلم ***** ثم قيّـــــده بقيـدِ

لا كـ ثورٍ وكـ جهمٍ ***** وكعمرو بن عبيـدِ

قال حماد بن زيد -وذكر الجهمية- فقال: (إنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء شيء) يريدون أن ينفوا علو الله سبحانه وتعالى.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "إذا رأيت بصريًا يحب حماد بن زيد فهو صاحب سنة"

هذا مما وعدناكم بذكره من الامتحان بالأشخاص، هذه إحدى الصور: حماد بن زيد، وستأتي في الأوزاعي، في أبي إسحاق الفَزَاري، وفي يحيى أيضًا، وفي غيرهم كثير...

وهذا وغيره من كلام الأئمة يدل على خطأ ما ذهب إليه ابن سعد لما قال في ترجمة حماد: "وكان عثمانيًا" لا، لم يكن عثمانيًا ،كان سنيًا، سلفيًا، حتى بلغ مبلغ أن يُمتحن الناس به في السنة، لا يقال مثل هذا أنه كان عثمانيًا، مات سنة ١٧٩ وهو ابن ٨١ سنة، روى له الجماعة.

"حدثنا أيوب" هو ابن أبي تميمة السختياني، ثقة حافظ، من كبار الفقهاء، تقدمت ترجمته.

"ويونس" هو ابن عُبيد بن دينار العبدي، أبو عبد الله، ويقال أبو عبيد، البصري مولى عبد القيس، ثقة، حافظ، فاضل، ورع، كان شديدًا على أهل البدع، مات سنة ١٣٩ روى له الجماعة.

قال ابن حبان: (وكان يونس -رحمة الله عليه- من سادات أهل زمانه علمًا وفضلًا وحِفظًا وإتقانًا وسنةً، وبغضًا لأهل البدع، وهؤلاء أربعُ أنفسٍ بالبصرة هم الذين أظهروا السنة بها، مع التقشف الشديد، والفقه في الدين، والحفظ الكثير، والمباينة لأهل البدع) انظروا المناقب! كيف كان عند السلف رضي الله عنهم مباينة أهل البدع والشدة على أهل البدع منقبة، كان يُذكر بها ويمتاز بها الإمام، قال: (عبد الله بن عون، ويونس بن عبيد، وأيوب السختياني، وسليمان التيمي) انتهى.

يونس من أثبت الناس في الحسن البصري.

قال يونس: (ليس شيء أعز من شيئين: درهم طيّب، ورجل يعمل على سنة) هذا في زمن يونس يتحدث بهذا الكلام، درهم طيب حلال، ورجل يعمل على سنة، يتعبد؛ لكن ليس أي تعبد، تعبد على سنة النبي ﷺ

وقال: (أصبح من إذا عُرّف السنة عرفها غريبًا) إذا عُلِّم السنة وتقبلها صار غريبًا قال: (وأغرب منه الذي يُعرِّفها) الذي يعلم السنة هذا أغرب من هذا!

هذا تابعي -يونس بن عبيد- فكيف لو رأى حالنا، وشدة الغربة التي وصل إليها من يُعلّم السنة أو من يتقبل السنة.

وقال: (ثلاثة احفظوهن عني) وصيته رحمه الله، وهذه الوصية ليست خاصة به، ما ذكره فيها الآثار عن السلف فيها كثير، قال: (لا يدخلْ أحدكم على سلطان يقرأ عليه القرآن) يعني: حتى لو قلت أريد أن أذهب أقرأ عليه القرآن؛ لا تذهب تقرأ القرآن، الدين حفظه مقدم على كل شيء، احفظ دينك من الفتن ولا تعرضه للفتنة، دخولك على السلطان يعرض دينك للفتنة، أعرف أُناسًا -وذكر هذا بعض السلف أيضًا- دخلوا على السلاطين ففُتنوا في دينهم، باعوا دينهم.

قال: (ولا يخلوَنَّ أحدكم مع امرأة يقرأ عليها القرآن) حتى أن تُحدثك نفسك وتقول أقرئها القرآن لا تفعل؛ لأن هذا فتنة على دينك أيضًا، فتنة الدخول على السلطان، وفتنة الخلوة بالنساء.

قال: (ولا يُمكِّن أحدكم سمعه من أصحاب الأهواء) لا تسمح لصاحب بدعة أن يلقي عليك شبهة، فالقلوب ضعيفة والشبه خطافة، هكذا كان السلف رضي الله عنهم يتعاملون مع أهل البدع؛ لا كحالنا اليوم، الميوعة في التعامل معهم بلغت مبلغًا عظيمًا عند الكثيرين؛ بل عند الأكثر.

قال: (خصلتان إذا صلحتا من العبد صلح ما سواهما: صلاته ولسانه)

وعن خويل -يعني خَتَن شُعبة-، قال: (كنت عند يونس فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله، تنهانا عن مجالسة عمرو بن عبيد، وقد دخل عليه ابنك! قال: ابني؟! قال: نعم، فتغيّظ الشيخ فلم أبرح حتى جاء ابنه، فقال: يا بني، قد عرفت رأيي في عمرو، ثم تدخل عليه؟! قال: كان معي فلان وجعل يعتذر، قال: أنهاك عن الزنا والسرقة وشرب الخمر، ولَأَن تلقى الله بهن أحب إلي من أن تلقاه برأي عمرو وأصحاب عمرو) انتهى كلامه رحمه الله، أناس عرفوا معنى البدعة، وخطورة البدعة، ومكانة البدعة وشرها.

مقارنةً بالفسق: الفسق أهون بكثير من البدعة، الفاسق يعرف أنه فاسق ولعل الله أن يتوب عليه يومًا من الأيام؛ لأنه يعرف أنه على خطأ.

المبتدع يظن نفسه على صواب فيتمسك ببدعته ولا يتركها، خطورتها أعظم من خطورة الفسق.

فلما عرفوا هذا الأمر، وعرفوا عظم هذا الشر وخطره على دين الله...

البدعة تغيير لشرع الله، وهذا أخطر ما فيها، هي تغيير لشرع الله، قلب للشريعة، وإتيان بشريعة جديدة، هذه البدعة، انظروا إلى البدع الموجودة اليوم! بدعة التشيع، بدعة التصوف، بدعة الخوارج إلى آخره... صار عندهم الحق باطلًا والباطل حقًا، من أين؟ من البدع

هؤلاء القوم قد فهموا هذا المعنى، خلافًا للمميعة، المميعة عندهم الفسق أشد وأعظم من البدعة، فلا تجدهم ينكرون على مبتدع كما ينكرون على فاسق، وعندهم إذا سمعوا الشخص فعل معصية كسرقة، وشرب خمر يستعظمون الأمر ويبغضون الفاعل، ويشددون النكير عليه؛ لكنهم عندما يكون الشخص مبتدعًا تجدهم من جلسائه وأحبابه، ويبتسمون في وجهه ويضاحكونه، ما عندهم معه أي مشكلة، لماذا؟

لأنهم قعّدوا قواعد مبتدَعة، التمسوا بها الأعذار لأهل البدع، كقولهم في المبتدعة: اجتهد فأخطأ!

رؤوس لأهل البدع سمعناهم يقولون فيهم: اجتهدوا فأخطأوا! خلاص إذًا لا يوجد مبتدع على وجه الأرض، كله اجتهد فأخطأ.

وسيأتي في كلام أبي بَكْرة رضي الله عنه الرد على هذه الكلمة، ونحن ذكرناه في دروسنا سابقًا في دروس المنهج

ليس هذا موطن ذكره.

وقال عَدي بن الفضل: (كلمت يونس بن عبيد في عبد الوارث، فقال) اسمع وانظر إلى منهج المميعة وقارنه بالمنهج السلفي، (فقال: رأيته على باب عمرو بن عبيد جالسًا، لا تذكره لي) انتهى الأمر، لا تعليق.

"عن الحسن ابن أبي الحسن" واسمه يسار، بصري، أبو سعيد الأنصاري مولاهم،

وأمه خَيْرَة مولاة أم سلمة زوج النبي ﷺ، تابعي، ثقة حافظ فقيه إمام، عده أهل البصرة أفضل التابعين.

كان يرسل كثيرًا ويُدلس، قال البزار: (كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا) هو لم يسمع منهم، ويقول حدثنا وخطبنا، ويعني بذلك أنه حدَّث قومه، قال: (يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة) انتهى كلامه رحمه الله، هذا تدليس شديد، مات سنة ١١٠ وقد قارب ال٩٠، روى له الجماعة.

قال أنس بن مالك: (سلوا الحسن؛ فإنه حفظ ونسينا).

اتهمه البعض بقول القدرية؛ ولكن صح عنه إثبات القدر وتبرؤه من قول القدرية، قال الأوزاعي: (لم يبلغنا أن أحدًا من التابعين تكلم في القدَر إلا الحسن ومكحول، فكشفنا عن ذلك فإذا هو باطل) انتهى، فهو عند أهل السنة إمام من أئمتهم، لا يقبلون فيه قولًا.

قال ابن بطة -عند ذكره للقدرية-: (وربما قيل لبعضهم: من إمامك فيما تنتحله من هذا المذهب الرجس النجس؟ فيدّعي أن إمامه في ذلك الحسن ابن أبي الحسن البصري رحمه الله، فيضيف إلى قبيح كفره وزندقته أن يرمي إمامًا من أئمة المسلمين وسيدًا من ساداتهم وعالمًا من علمائهم بالكفر، ويفتري عليه البهتان، ويرميه بالإثم والعدوان؛ ليُحسّن بذلك بدعته عند من قد خصمه وأخزاه) يعني عندما يقيم عليهم الشخص الحجة، ويبين لهم المحجة يحتجون عليه بمن؟ بالحسن البصري، ليُحسّن بدعته ويدعي أن معه إمام.

وهكذا أهل البدع دائمًا، يُحسّنون بدعهم بأئمة السنة، لما يكون صاحب السنة له قدم صدق ولسان صدق في الأمة، ومكانة بين أهلها، يحاولون أن يسحبوه إلى طرفهم؛ حتى قال بعض أهل العلم: "لا يغلبنكم أهل البدع على إمامكم يا أهل السنة" ويعنون الحسن البصري رحمه الله.

ما كان قدريًا، قال: (وأنا أذكر من كلام الحسن رحمه الله في القدر ورده على القدرية ما يُسخِن الله به عيونهم، ويُظهر للسامعين قبح كذبهم إن شاء الله تعالى، وبه التوفيق) ثم أخرج عن الحسن في إثبات القدر ما يشفي ويكفي فجزاهم الله خيرًا.

قال الحسن البصري: "شر داء خالط قلبًا" يعني الأهواء، شر داء.

وقيل له: نجادلك؟ فقال: "لست في شك من ديني"، ما في مجادلة عند السلف مع أهل البدع، كما قال الإمام أحمد رحمه الله: "بيّن السنة ولا تخاصم"

وقال في قوله تعالى: -وهذا جميل، المفروض أن يُعلّم في كل مركز للقرآن هذا الكلام- قال: في قوله تعالى: ﴿كتاب أنزلناه إليك ليدبروا آياته﴾ قال: "وما تَدَبُّرُ آياته إلا اتباعَه، أمَا والله ما هو بحفظ حروفه، وإضاعة حدوده، حتى إن أحدهم ليقول قد قرأت القرآن كله فما أسقطت منه حرفًا، وقد أسقطه والله كله" حفظ كتاب الله ليس بس حفظ حروف، تحفظ وتردد!

التدبر: تفهم كتاب الله وتعمل بكتاب الله هذا معنى حفظه.

اليوم هذه الصورة التي ذكرها الحسن البصري هي الموجودة، تجد الشخص حافظًا لكتاب الله ولا يفهم منه شيئًا؛ بل هو يقرأه ويسب نفسه به.

آثاره في أبواب العلم كثيرة هذه بعضها.

"عن الأحنف بن قيس" بن معاوية بن حُصين التميمي السعدي، أبو بحر البصري، اسمه الضحاك، وقيل صخر، والأحنف لقبه، مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام ولم يلقَ النبي ﷺ وهو تابعي ثقة، قيل مات سنة ٦٧، وقيل مات سنة ٧٢، روى له الجماعة.

قال الحسن: (ما رأيت شريف قوم أفضل من الأحنف).

وقال ابن حبان: (كان من سادات الناس، وعقلاء التابعين، وفصحاء أهل البصرة وحكمائهم، ممن فُتح على يده الفتوح الكثيرة للمسلمين، ومات بالكوفة سنة ٦٧ في إمارة ابن الزبير، وصلى عليه مصعب بن الزبير ومشى في جنازته بغير رداء) انتهى.

قال ابن حجر: (كان رئيس بني تميم في الإسلام، وبه يُضرب المثل في الحلم)

قال الذهبي: (الأمير الكبير، العالم النبيل، أبو بحر التميمي، أحد من يضرب بحلمه وسؤدده المثل) انتهى.

قال الأحنف: **"ذهبت لأنصر هذا الرجل"** يعني بالرجل عليًا رضي الله عنه، ففي رواية عند البخاري -ستأتي إن شاء الله- قال: (خرجت بسلاحي ليالي الفتنة، فاستقبلني أبو بكْرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ) وفي رواية عند مسلم: (خرجت وأنا أريد هذا الرجل، فلقيني أبو بَكْرة، فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ -يعني عليًا-) انتهى.

قال الشراح: هذا في وقعة الجمل.

قال ابن حجر: (وكان الأحنف أراد أن يخرج بقومه) -يعني: ببني تميم- (إلى علي بن أبي طالب ليقاتل معه يوم الجمل؛ فنهاه أبو بكْرة، فرجع).

قال: **"فلقيني أبو بكْرة"** يعني أبو بكْرة لقي الأحنف وهو خارج ليساند علي بن أبي طالب رضي الله عنه في معركته في وقعة الجمل، **"فقال"** أبو بكْرة، أبو بكْرة الثقفي، نُفَيع بن الحارث بن كَلَدة بن عمرو الثقفي، مشهور بكنيته.

قال المزّي: "وقيل اسمه: مسروح، وقيل: نُفيع ابن مسروح، وقيل: كان أبوه عبدًا للحارث بن كَلَدة الثقفي فاستلحقه الحارث، وهو أخو زياد لأمه، وكانت أمهما سمية أمةً للحارث بن كلَدة؛ وإنما قيل له: أبو بكْرة؛ لأنه تدلى إلى النبي ﷺ ببكْرة من حصن الطائف، فكُنّي أبا بكْرة، وأعتقه رسول الله

ﷺ يومئذٍ، وكان نادى منادي رسول الله ﷺ يومئذ أن من نزل إليه من عَبيد أهل الطائف فهو حر" انتهى، هذا قول قيل في ذلك.

لكن: أمه هي سمية، جارية الحارث ابن كلَدة طبيب العرب، وهي أم زياد ابن أبيه، زياد ابن أبيه هذا له قصة وحكاية، أبو بكْرة أخوه لأمه.

أبناء سمية ثلاثةٌ أخوة لأم، وهم: أبو بكْرة الثقفي -هذا الصحابي الذي معنا-، وزياد بن سمية -وهو نفسه زياد بن أبيه، ويقال له: زياد بن عُبيد، ويقال له: زياد بن أبي سفيان- وأخوهم الثالث: نافع بن الحارث بن كلَدة.

قال يعقوب بن سفيان: "أبو بكْرة نُفيع بن الحارث، ونُفيع ونافع وزيادٌ هم بنو سمية، وهم إخوة" انتهى.

أبو بكْرة سكن البصرة، ومات بها في سنة ٥١، وكان ممن اعتزل يوم الجمل، ولم يقاتل مع واحد من الفريقين، وكان أحد فضلاء الصحابة، وكان أولاده أشرافًا بالبصرة بالولايات والعلم، وله عَقِبٌ كثير.

قال الحسن البصري: "لم ينزل البصرة من الصحابة ممن سكنها أفضل من عِمران بن حُصين، وأبي بكْرة".

وقال العجْلي: "كان من خيار أصحاب النبي ﷺ" وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: "كان رجلًا صالحًا ورعًا، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي بَرزة"

قال الحسن البصري: (مر بي أنس بن مالك، وقد بعثه زياد إلى أبي بكْرة يعاتبه) زياد الذي هو أخوه من أمه، وزياد بن أبيه كان واليًا في ذاك الوقت، وكان لأبي بكْرة منه موقف، فأرسل أنس بن مالك يعاتبه، قال: (فانطلقت معه) ذهب الحسن البصري مع أنس بن مالك إلى أبي بكْرة (فدخلنا على الشيخ وهو مريض، فأبلَغَه عنه) أبلغه أنس ما يريد زياد (فقال: إنه يقول: ألم أستعمل عُبيد الله على فارس؟ ألم أستعمل روّادًا على دار الرزق؟ ألم أستعمل عبد الرحمن على الديوان وبيت المال؟ فقال أبو

بكْرة: هل زاد على أن أدخلهم النار؟ فقال أنس: إني لا أعلمه إلا مجتهدًا، فقال الشيخ: أقعدوني؛ إني لا أعلمه إلا مجتهدًا!) يقولها متعجبًا (وأهل حارواء قد اجتهدوا فأصابوا أم أخطؤوا؟! قال أنس: فرجعنا مخصومين) انتهى.

أهل حارواء: الخوارج، اجتهدوا ولا ما اجتهدوا؟ اجتهدوا، أصابوا أم أخطؤوا؟ أخطؤوا، هل كان هذا الاجتهاد عذرًا لهم عن أن يدخلوا النار؟! لم يكن عذرًا لهم، أقرَّ أنس بهذا الكلام.

هذا فهم الصحابة للاجتهاد، ليس كل اجتهاد يُعذر به صاحبه ويكون مانعًا من ضلاله أو دخوله النار، وهذه حجتهم في هذا التقسيم؛ لذلك ابن أبي زيد القيرواني في "مقدمة الرسالة" نقله عن أهل السنة: الاجتهاد عندهم قسمان: قسم يُعذر به صاحبه، وقسم لا يُعذر به، واستدل على ذلك بحديث الخوارج، مع حديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران» هذا في الاجتهاد الذي يُعذر به، وذاك في الاجتهاد الذي لا يُعذر به صاحبه.

أي مميع يقول لك في مبتدع: اجتهد وأخطأ أعطه هذا الحديث -حديث الخوارج- وهذا فهم السلف له.

فقال أبو بكْرة للأحنف: **"أين تريد؟"** يعني إلى أين أنت ذاهب؟ فقال الأحنف: **"قلت: أنصر هذا الرجل"**

يعني عليًا، قال أبو بكْرة للأحنف: **"ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقى المسلمان بسيْفَيهما»"** يعني: فضرب كل واحد منهما صاحبه بالسيف، أو بما يقوم مقام السيف **"«فالقاتل والمقتول في النار»"** أي: يستحقانها والمستحق للشيء قد يُعفى عنه، كما في الآية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ أما من اعتقد استحلال دم المسلم فهو كافر بغير سبب ولا تأويل.

بوّب ابن منده على هذا الحديث بقوله: "ذِكر ما يدل على أن مواجهة المسلم بالقتال أخاه كفرٌ لا يبلغ به الشرك، والخروج من الإسلام" فذكر الحديث هذا.

أين موضع الشاهد؟ **"«المسلمان»"** فسماهم النبي ﷺ مسلمِين.

مع الاقتتال؟ نعم، مع الاقتتال.

فهذا يدل على أن قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم بعضًا» وقوله ﷺ: «وقتاله كفر» يدل على أنه كفر أصغر؛ ليس كفرًا أكبر، وأن مرتكب المعصية لا يكفر بها، ولا يستحق الخلود في نار جهنم، ولا يخلد في نار جهنم.

قال ابن بطال: "وثبت أن حديث أبي بكْرة لا يراد به الإلزام والحتم بالنار لكل قاتل ومقتول من المسلمين؛ لأنه ﷺ سماهما مسلمَين، وإن التقيا بسيفيهما وقتل أحدهما صاحبه، ولم يخرجهما بذلك من الإسلام، وإنما يستحقان النار إن أنفذ الله عليهما الوعيد، ثم يخرجهما من النار بما في قلوبهما من الإيمان، وعلى هذا مضى السلف الصالح".

قال الشراح: ولا يُقال إن قوله: «فالقاتل والمقتول في النار» يُشعر بمذهب المعتزلة القائلين بوجوب العقاب للعاصي؛ لأن المعنى: أنهما يستحقان، وقد يُعفى عنهما، أو واحد منهما فلا يدخلان النار، كما قال تعالى: ﴿فجزاءه جهنم﴾ أي: جزاءه وليس بلازم أن يجازى.

قال أبو بكْرة: **"فقلت: يا رسول الله، هذا القاتل"** أي: هذا القاتل يستحق النار لقتله صاحبه، هذه واضحة **"فما بال المقتول؟"** يعني لماذا يدخل النار هذا وهو مقتول؟ **"قال ﷺ: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه»"** أي: بحرصه، لحرصه على القتل استحق دخول النار وإن لم يتمكن من القتل، فالذي منعه من القتل عدم قدرته عليه فقط؛ وإلا العزم والإرادة الجازمة مع بدايات الفعل قد حصلت.

هل كل قتال بين المسلمين محرم كما يدل عليه ظاهر هذا الحديث وكما فهمه أبو بكْرة رضي الله عنه وحمله على العموم؟

الجواب: لا؛ لأن المسلمين مأمورون في الشرع بقتال البغاة والخوارج وقطّاع الطرق من المسلمين، وهذا لا شك لا يخفى على أبي بكْرة رضي الله عنه؛ لكن الصورة التي ذكرها للأحنف أدخلها في هذا العموم.

وشُرع للمسلم مقاتلة من يريد دينه أو دمه أو عرضه أو ماله، فالمقصود قتال المسلم بغير حق، أي المنهي عنه هو القتال غير المأذون به شرعًا، هذا جمعًا بين الأدلة.

أخرج الخلال في "السنة" عن الحسن بن ثواب قال: (قلت لأبي عبد الله) يعني الإمام أحمد رحمه الله (سألت الزُبيريّ عن حديث رسول الله ﷺ: «من قُتل دون ماله فهو شهيد» وقول رسول الله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدُهما الآخر فالقاتل والمقتول في النار» فقال الزُبيري: ما تقول في الرومي إذا لقيك فقتلته؟ أليس لك فيه أجر؟) رومي كافر من الروم (قلت: بلى، قال: فإذا قتلك؟ قلت: شهيد، قال: كذلك اللص إذا لقيك، لو أقمناه مقام المسلم ما كُتِبتَ شهيدًا أبدًا؛ ولكنه يُقام مقام الكافر) أي: في جواز قتله، اللص هذا وإن كان مسلمًا فنحن نقيمه مقام الكافر في جواز قتله؛ لأنه معتدٍ عليك؛ ولأن في الحديث أنه: «من مات دون ماله فهو شهيد» (فلما حدثت به أبا عبد الله، قال لي) الكلام للإمام أحمد الآن (أرأيت لو أن رجلًا لقيك على غير عداوة ظاهرة) ما في عداوة بينك وبينه ظاهرة ولقيك (فقال: ضع ثوبك وإلا ضربتك بالسيف) يريد أن يأخذ ثوبك يعني (ضع ثوبك وإلا ضربتك بالسيف، فأبيتَ، ثم حَمَلتَ عليه فضربته ضربةً وأنت لا تدري يموت منها أو لا، فمات، ما عليك من ذلك؟ وأنت لا تدري حين قال لك إن وضعت ثوبك وإلا ضربتك بالسيف كان يفعل أو لا؟) ما تدري هل كان سيضربك بالسيف أم لا؟ لكن أنت بادرته ضربته

بالسيف ومات، ماذا عليك؟ (قال: ما ترى في قتله إن قتلتُه؟ قلت: لا شيء إذا كان لصًّا، قال: نعم، هُدر دمه) انتهى كلام الإمام أحمد رحمه.

قال الشراح: "إذا كان القاتل منهما بغير تأويل سائغ، أما إذا كانا صحابيين فأمرهما عن اجتهاد وظنٍّ لإصلاح الدين، فالمصيب منهما له أجران، والمخطئ أجر، وإنما حمل أبو بكْرة الحديث على عمومه في كل مسلمَين التقيا بسيفيهما حسمًا للمادة، وقد رجع الأحنف عن رأي أبي بكْرة في ذلك، وشهد مع علي باقي حروبه" وقالوا: "وحمل أبو بكْرة الحديث على عمومه في كل مسلمَين التقيا بسيفيهما حسمًا للمادة؛ وإلا فالحق أنه محمول على ما إذا كان القتال منهما بغير تأويل سائغ كما قدمناه، ويُخص ذلك من عموم الحديث المتقدم بدليله الخاص في قتال أهل البغي" انتهى.

يعني عموم الحديث هذا الذي معنا مخصوص بأدلة جواز قتال البغاة، هذا المعنى المقصود.

قال الخطابي: "هذا الوعيد لمن قاتل على عداوة دنيوية، أو طلب مُلكٍ مثلًا، فأما من قاتل أهل البغي، أو دفْع الصائل فقُتل، فلا يدخل في هذا الوعيد؛ لأنه مأذون له في القتال شرعًا" انتهى.

خلاصة الكلام: هذا الحديث ليس على عمومه؛ بل هو مخصوص:

- مخصوص بجواز قتال الخوارج.
- مخصوص بجواز قتال البغاة.
- ومخصوص بجواز قتال اللص وقاطع الطريق.

جمعًا بين الأدلة.

هل ينطبق هذا الحديث على الصحابة الذين تقاتلوا؟

الذي تقدم فيه رد من كلام أهل العلم؛ لكن قال ابن تيمية رحمه الله: (فلو قال قائل: إن عليًا ومن قاتله قد التقيا بسيفيهما وقد استحلوا دماء المسلمين، فيجب أن يلحقهم الوعيد) يعني المذكور في هذا الحديث (لكان جوابه: أن الوعيد لا يتناول المجتهد المتأول وإن كان مخطئًا) يعني هذا في مواطن

الاجتهاد الجائز كالذي حصل في زمن الصحابة رضي الله عنهم، ولا يشمله اجتهاد الخوارج، كما تقدم، قال: (فإن الله تعالى يقول في دعاء المؤمنين: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ قال: «قد فعلت» فقد عُفي للمؤمنين عن النسيان والخطأ، والمجتهد المخطئ مغفور له خطؤه) وقال: (وكذلك قوله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» يجب العمل به في تحريم اقتتال المؤمنين بغير حق) بهذا القيد (ثم إنا نعلم أن أهل الجمل وصفّين ليسوا في النار؛ لأن لهما عذرًا وتأويلًا في القتال، وحسناتٍ منعت المقتضى أن يعمل عمله) انتهى كلامه رحمه الله.

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» وهذا ما فعله علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومعاوية بن أبي سفيان وعائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم جميعًا، كل واحد منهم كان يرى أن ما فعله صوابًا وحقًا وواجبًا شرعيًا عليه؛ لذلك فعل ما فعل، وسيأتي تفصيل هذا كله إن شاء الله في موضعه.

فالصحابة مجتهدون لهم أجر على جميع الأحوال.

وذكرنا الفرق بين اجتهاد الصحابة في الاقتتال بينهم، وبين اجتهاد الخوارج في شروحنا السابقة في العقيدة والمنهج.

هذا الحديث دليل على أن من أراد المعصية وسعى لها سعيها لكنه عجز عنها يُكتب له مثل وزر فاعلها.

قال ابن القيم: (قاعدة الشريعة: أن العزم التام إذا اقترن به ما يُمكِّن من الفعل، أو مقدمات الفعل، نُزِّل صاحبه في الثواب والعقاب منزلة الفاعل التام، كما دل عليه قوله ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه») انتهى، قاعدة، احفظوها فهي مهمة.

فهل يتعارض هذا مع حديث: «إن الله تجاوز لأمتي عن ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل» هذا عقد في نيته، وقوله: «إذا هم العبد بسيئة لم تكتب عليه، فإن عملها كُتبت عليه سيئة واحدة، وإذا هم بحسنة كُتبت له حسنة كاملة، فإن عملها كُتبت له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف» الشاهد في أول حديث، قال: «إذا هم بالسيئة لم تكتب عليه» طيب هذا قد همّ بالسيئة، وكتبت عليه

قال ابن تيمية رحمه الله: (فإن الناس تنازعوا في الإرادة بلا عمل) أراد ان يعمل العمل؛ لكنه لم يعمله (هل يحصل بها عقاب؟ وكثُر النِزاع في ذلك) إلى أن قال: (والفصل في ذلك أن يقال: فرق بين الهَمِّ والإرادة، فالهم قد لا يقترن به شيء من الأعمال الظاهرة، فهذا لا عقوبة فيه بحال؛ بل إن تركه لله كما ترك يوسف همه أُثيب على ذلك) وقال: (وأما الإرادة الجازمة فلا بد أن يقترن بها مع القدرة فعل المقدور) يعني ما يقدر عليه، لا بد أن يفعل ولو شيئًا قليلًا مما يقدر عليه (ولو بنظرة، أو حركة رأسٍ، أو لفظة، أو خطْرة، أو تحريك بدنٍ، وبهذا يظهر معنى قوله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» فإن المقتول أراد قتل صاحبه، فعمل ما يقدر عليه من القتال، وعَجَز عن حصول المراد، وكذلك الذي قال: لو أن لي مثل مالَ فلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان؛ فإنه أراد فعل ما يقدر عليه وهو الكلام، ولم يقدر على ذلك؛ ولهذا كان من دعا إلى ضلالة كان عليه مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيء؛ لأنه أراد ضلالهم ففعل ما يقدر عليه من دعائهم؛ إذ لا يقدر إلا على ذلك). انتهى، كلام نفيس جميل.

خلاصة الموضوع: هناك فرق بين أن تنوي الشيء وأنت تريده؛ لكن لم تُقدم على فعل شيء منه أبدًا، ولا في بالك أن تأخذ خطوات عملية ولا حتى بالقول، وبين أن تنوي الشيء وتعزم عليه وتريد الفعل؛ ولكنك لا تستطيع أن تفعل شيئًا، فأنت لولا الحواجز التي واجهتك لعملت.

هذه الصورة تختلف عن الصورة الأولى.

الصورة الأولى لا يأثم عليها، وهي التي جاءت في الحديث: «إذا هم العبد بسيئة لم تكتب عليه» لماذا؟

لأنه مجرد شيء في القلب ولم يلتحق به شيء من العمل، ولا باشر أن يعمل شيئًا أبدًا نهائيًا، لماذا؟ لأنها ليست إرادة جازمة؛ لو كانت الإرادة جازمة ووصلنا إلى درجة الجزم لفعل ما يقدر على فعله من ذلك، ولو أن يسير خطوات.

هذه الصورة تختلف عن هذه؛ جمعًا بين الأدلة: «إذا هم العبد بسيئة لم تكتب عليه» و «والمقتول في النار».

الحديث متفق عليه، حصل في إسناده خلاف ذكره البخاري برقم: (٧٠٨٣) والخلاف سنذكره هناك إن شاء الله؛ لأن هناك ذكر طُرقًا، وذكر خلافًا، نؤجل القول فيه هناك؛ لكن سيظهر لكم صحة ما اختاره البخاري رحمه الله من هذا الإسناد القوي، ولا إشكال في صحة الحديث، خلاف في الأسانيد؛ لكن صحة الحديث لا إشكال فيها، والحمد لله، ولم أرَ خلافًا في صحته بفضل الله.

"بَابٌ: ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ

٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتِ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»"

هذا الحديث تعرفونه جيدًا؛ لأنه من أحاديث كتاب التوحيد.

"بابٌ: ظلم دون ظلم" أي: ظلم أدنى من ظلم، فبعض الظلم أخف من بعض، وهو بمعنى: "كفر دون كفر"، فالظلم يطلق على الكفر وعلى غيره.

قال ابن تيمية رحمه الله: (قال ابن عباس وأصحابه: كفرٌ دون كفر، وظلمٌ دون ظلم، وفسق دون فسق، وكذلك قال أهل السنة كأحمد بن حنبل وغيره) انتهى.

قال محمد بن نصر المروزي: (قالوا: وقد صدق عطاء؛ قد يسمى الكافر ظالمًا، ويُسمى العاصي من المسلمين ظالمًا، فظلمٌ ينقل عن ملة الإسلام، وظلمٌ لا ينقل، قال الله تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ وقال: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾) وذكر حديث ابن مسعود الآتي وغيره، انتهى كلامه رحمه الله.

ومن إطلاق الظلم على ما دون الكفر قوله تعالى: ﴿ولا تمسكوهن ضرارًا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه﴾.

الظلم في اللغة: هو وضع الشيء في غير موضعه.

وأَطلق الظلم على الشرك لأن هذا أعظم الظلم؛ فهو وضع العبادة في غير موضعها.

الظلم ثلاثة أنواع:

- أظلم الظلم وهو الشرك.
- وظلم العبد نفسه بالمعاصي، أو بعدم إعطاء نفسه حقها.
- وظلم العبد لغيره كأن يعتدي على شخص بالضرب أو القتل أو أخذ المال أو ما شابه...

"حدثنا أبو الوليد" هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري، إمام، وهو مقدم في شعبة، وهذا من روايته عن شعبة، تقدمت ترجمته.

"قال: حدثنا شعبة" ابن الحجاج أبو بسطام، إمام تقدم.

"ح" هذا تحويل للإسناد، نبدأ بإسناد جديد من الأول، نرجع إلى الأول **"قال"** أي: البخاري.

"وحدثني بشر" وفي رواية ابن عساكر زيادة: "ابن خالد" أبو محمد العسكري، وهو الفرائضي، نزيل البصرة، ثقة، ولم أرَ أحدًا من الحفاظ أطلق القول فيه بأنه يُغرِب.

جاء في التقريب لابن حجر قال: (ثقة يُغرِب) وهذه غير موجودة، في كلام العلماء الذين ذكروه هكذا بإطلاق، وقفنا على كلمة لابن حبان، أيش قال فيها؟ قال: (مستقيم الحديث، يُغرِب عن شعبة عن الأعمش بأشياء) إذًا هو لا يُغرِب مطلقًا هكذا، يُغرب في هذه الرواية خاصة، يعني في رواياته عن شيوخه حديثَ شعبة عن الأعمش؛ لأن البعض فهم من هذه الكلمة أنه سيغرب عن شعبة أنه يروي عن شعبة، لا، ليس شرطًا أنه يروي عن شعبة، المقصود من ذلك: يُغرب في هذه الرواية -في رواية شعبة عن الأعمش- التي يرويها عن شيوخه، هذا المقصود من الكلام.

فابن حبان لم يُطلق القول بأنه يغرب.

فهذا الإطلاق يوهم أنه يغرب في هذه وفي غيرها؛ لكن لا، نحن نكون حذرين في هذه خاصة.

فالصواب: أن يُطلق ويقال ثقة كما أطلق أكثر مَن عدّله كالنسائي وهو صاحبه.

هذا شيخ النسائي، وأطلقه النحّاس والجيّاني أيضًا.

أو يُقيد كما قيده ابن حبان فيُقال: يُغرب عن شعبة عن الأعمش بأشياء.

وروايته لحديث شعبة عن الأعمش في الصحيحين؛ ولكن ربما تكون في المتابعات والشواهد فقط، يُنظر، يحتاج إلى مراجعة، هل أخرجوا له هذه الرواية في الأصول أم في الشواهد والمتابعات فقط؟

ابن حبان نفسه أدخلها في صحيحه.

بشر بن خالد يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومئتين، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وهو متابَع هنا في روايته عن شعبة على جميع الأحوال.

"قال: حدثنا محمد" وفي رواية ابن عساكر زيادة: "ابن جعفر" وهو المعروف بغُنْدَر الهُذَلي مولاهم، البصري، وكان ربيب شعبة، وجالسه نحوًا من ٢٠ سنة.

يروي عن أتباع التابعين، ثقة، من أثبت الناس في شعبة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "غُندَر في شعبة أثبت مني" وقال ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غُندَر حَكَم بينهم".

مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة، روى له الجماعة.

فأبو الوليد الطيالسي وغُندَر يرويان الحديث عن شعبة.

"عن سليمان" وهو الأعمش كما صرّح به البخاري في "صحيحه" في موضع آخر، عندما روى هذا الحديث صرح بأنه الأعمش.

وهو سليمان بن مِهران الأسَدَي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، ولقبه الأعمش، الأعمش: من كان في بصره ضعف في الرؤية، قيل إن أصله من طبرستان، وقيل غير ذلك.

ذكر الترمذي أنه لم يسمع من أحد من الصحابة، فهو على هذا من أتباع التابعين؛ لكن العلماء مختلفون في تحديد التابعي:

فمنهم من يقول: التابعي هو من رأى الصحابة، يعني مجرد أن تكون له رؤية فهو تابعي؛ وعلى هذا يُعدّ الأعمش تابعيًا.

ومنهم من يقول: لا، لا بد من السماع، إذا سمع فهو تابعي، وإذا لم يسمع فليست تابعيًا؛ فعلى هذا فالأعمش من أتباع التابعين؛ وليس تابعيًا؛ لأنه لم يسمع من أحد من الصحابة؛ ولكن رأى أنس بن مالك.

فالخلاف مبني على هذا الأصل في الأعمش.

الصحيح أنه ليس تابعيًا على الأقل من حيث الرواية، فهو لم يسمع من أحد من الصحابة

قال علي بن المديني: "حفظ العلم على أمة محمد ﷺ ستة: عمرو بن دينار بمكة، والزُهري بالمدينة، وأبو إسحاق السَبيعي والأعمش بالكوفة، وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة" رأيت منزلة الأعمش أين؟

وقال الفلّاس: "كان يُسمّى المصحف لصدقه"

قال فيه يحيى بن سعيد القطان: "كان من النُسّاك وكان محافظًا على الصلاة في جماعة، وعلى الصف الأول" قال يحيى: "وهو علّامة الإسلام" قال: "وكان يجيء يلتمس الحائط حتى يقوم في الصف الأول".

قال العِجلي: (يُكنى أبا محمد، ثقة، كوفي، وكان محدث أهل الكوفة في زمانه) قال: (مات الأعمش سنة ١٤٩، وكان الأعمش ثقةً ثبتًا في الحديث، وكان كثير الحديث، وكان عالمًا بالقرآن رأسًا فيه، وكان قرأ على يحيى بن وثّاب، وكان فصيحًا لا يَلحن حرفًا، وكان عالمًا بالفرائض، وكان فيه سوء خُلق، ولم يكن في زمانه من طبقته أكثر حديثًا منه، وكان فيه تشيّع).

قوله هنا: (كان فيه تشيع) خالفه فيه الخُريبي فقال: (مات يوم مات وما خلّف أحدًا من الناس أعبدَ منه، وكان صاحب سنة) انتهى.

قال الذهبي: (كذا قال) أي العجلي (وليس هذا بصحيح عنه، كان صاحب سنة) انتهى.

ثقة حافظ، أحد الأئمة في الحديث والقرآن، مُدلِّس، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان وأربعين ومائة، وكان مولده أول سنة ٦١، روى له الجماعة.

يُقال: إن الأعمش لبس مرةً فروًا مقلوبًا، تعرفون الفرو الذي للخروف، لبسه مقلوبًا، يعني مثل ما يكون على الخروف، الصوف من فوق، والجلد من تحت، فقال له قائل: يا أبا محمد، لو لبستها وصوفها إلى الداخل كان أدفأ لك، قال: كنت أشرت على الكبش بهذه المشورة!

يعني أنت أفهم من الكبش كيف يلبسها؟!

وقال عيسى بن يونس: (أتى الأعمش أضيافٌ، فأخرج إليهم رغيفين فأكلوهما، فدخل) طبعًا ما عنده إلا رغيفين في البيت، هو أَكْلُ البيت، ضيّف الضيفان (فدخل فأخرج لهم نصف حبل من قَتٍّ) طعام للحيوانات، الخاروف الذي عنده، قال: (فوضعه على الخِوَان) وضعه أمامهم، وقال:

(أكلتم قوتنا، فهذا قوت شاتي فكلوه) يعني خلصتم كل شيء في البيت خذوا هذا أيضًا، ومذكور عنه شيء كثير من هذا.

حتى فيما يذكرون عنه أنه كان إذا جاء طلبة الحديث عنده في البيت أخرج لهم الكلب يطردهم من عنده.

أشياء كثيرة ذكروها عنه، اقرؤوا ترجمته.

"عن إبراهيم" هو ابن يزيد بن قَيس ابن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، فقيه أهل الكوفة، ثقة فقيه إمام حافظ، يُرسل كثيرًا.

قال ابن سعد: (وأجمعوا على أنه توفي سنة ٩٦ في خلافة الوليد بن عبد الملك بالكوفة وهو ابن ٤٩ سنة لم يستكمل ال٥٠) انتهى. وقيل ابن ٥٨، روى له الجماعة.

قال الذهبي: (وقد دخل على أم المؤمنين عائشة وهو صبي ولم يلبث) هكذا في المطبوع (ولم يلبث) لعلها: لم يثبت (له منها سماع، على أن روايته عنها في كتب أبي داود والنسائي والقَزْويني، فأهل الصنعة يعدون ذلك غير متصل مع عدهم كلهم لإبراهيم في التابعين؛ ولكنه ليس من كبارهم، وكان بصيرًا بعلم ابن مسعود، واسع الرواية، فقيه النفس، كبير الشأن، كثير المحاسن رحمه الله تعالى) انتهى.

فهو من حيث السماع مثل الأعمش، من حيث السماع فهو من أتباع التابعين؛ لكن هو يذكر أن جميع أهل العلم يعدونه من التابعين.

قال العِجلي: "كان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما، كان رجلًا صالحًا فقيهًا متوقيًا، قليل التكلف، ومات وهو مختفٍ من الحجاج" انتهى.

قال المغيرة: "كنا نهاب إبراهيم هيبة الأمير" وقال الشعبي: "ما ترك أحدًا أعلم منه"

قال علي بن المديني: "لم يلقَ النخعي أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ" وقال: "وقد رأى أبا جُحيفة، وزيد بن أرقم، وابن أبي أوفى ولم يسمع من ابن عباس" انتهى.

وقال أبو حاتم: "لم يلقَ أحدًا من الصحابة إلا عائشة، ولم يسمع منها، وأدرك أنسًا ولم يسمع منه" انتهى.

وقال الحافظ أبو سعيد العلائي: "هو مكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخصّ البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود" انتهى.

لماذا البيهقي خصّ مراسيله عن ابن مسعود خاصة وصححها؟

جاء عن الأعمش قال: (قلت لإبراهيم: إذا حدثتني عن عبد الله فأسند، قال: إذا قلت قال عبد الله فقد سمعته من غير واحد من أصحابه) يعني من أصحاب ابن مسعود (وإذا قلت: حدَثني فلان، فحدَثني فلان) يعني حدثني هذا الشخص الذي ذكرته، انتهى.

هذا الذي حمل البيهقي على عده متصلًا.

قال الحاكم: "كان إبراهيم النخعي يحج مع عمه وخاله علقمة والأسود، وكان يبغض المرجئة، ويقول: لَأَنا على هذه الأمة من المرجئة أخوف عليهم من عِدَّتِهِم من الأزارِقة" انتهى.

"عن علقمة" هو ابن قيس بن عبد الله ابن مالك النخعي، أبو شِبْل الكوفي، عم الأسود بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد، وخال إبراهيم النخعي، وُلد في حياة النبي ﷺ، تابعي، ثقة حافظ فقيه عابد، إمام كبير، مات بعد ال٦٠ وقيل بعد ال٧٠، روى له الجماعة.

تصدى للإمامة والفُتيا بعد علي وابن مسعود، وكان يُشبَّه بابن مسعود في هديه ودلِّه وسمته، وكان عقيمًا لا يُولد له، وكان طلبته يسألونه ويتفقهون به والصحابة متوافرون.

رأيتم الفضيلة هذه؟!

قال ابن المديني: "لم يكن أحد من الصحابة له أصحاب حفظوا عنه وقاموا بقوله في الفقه إلا ثلاثة: زيد بن ثابت، وابن مسعود، وابن عباس، وأعلم الناس بابن مسعود علقمة، والأسود، وعَبيدة، والحارث" انتهى.

قال إبراهيم النخعي: "كان أصحاب عبد الله الذين يُقرؤون الناس القرآن، ويعلمونهم السنة، ويصدر الناس عن رأيهم ستة: علقمة، والأسود، ومسروق، وعَبيدة، وأبو مَيسرة، وعمرو بن شُرحبيل، والحارث بن قيس" انتهى.

"عن عبد الله" هو ابن مسعود رضي الله عنه الصحابي الجليل، تقدم.

قال ابن معين: "أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله"

قال الإمام أحمد: "ما رواه الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ فهو ثابت".

هذا يدل على أمر: أن الحفاظ قَبِلوا عنعنة الأعمش في هذا الإسناد وعدوه صحيحًا؛ لذلك قال ابن معين ما قال.

مما ذكرناه لكم في المصطلح أنه إذا قال "حدثنا" يكون من أصح الأسانيد لا يشترط، بناء على ما قاله الإمام أحمد رحمه الله، وهو الذي يُبيّن مراد يحيى بن معين لما عده من أصح الأسانيد.

"قال: لما نزلت: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾" أي: لم يخلطوا إيمانهم بشرك، أي: الذين آمنوا بالله، وأخلصوا له العبادة، ولم يخلطوا عبادتهم إياه بشرك، وجعلوا عبادتهم لله خالصة؛ هؤلاء أحق بالأمن من عقابه من الذين يشركون في عبادتهم معه غيره من الأوثان والأصنام.

"قال أصحاب رسول الله ﷺ: أينا لم يظلم" وفي رواية متفق عليها: "أينا لم يظلم نفسه" أو "أينا لا يظلم نفسه" روايات صحيحة كلها **"فأنزل الله: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾"** لأنه كما ذكرنا: الظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، والمشرك وَضَعَ عبادة الله تبارك وتعالى في غير موضعها، فعبادة الله يجب أن تكون لله، المشرك وضعها لغيره، فالعبادة حقٌ خالصٌ لله وحده؛ لأنه الخالق الرازق المدبر المنعِم المتفضل على عباده، وهذا الذي يستحق العبادة، والذي لم يفعل شيئًا من هذا لا يستحقها؛ فإذا صُرفت له فقد وضُعت في غير موضعها.

قال ابن حجر: (ووجه الدلالة منه أن الصحابة فهموا من قوله: ﴿بظلم﴾ عموم أنواع المعاصي، ولم يُنكر عليهم النبي ﷺ) فصار عندي نوع أول من الظلم: وهو ما فهمه الصحابة، قال: (وإنما بيّن لهم أن المراد: أعظم أنواع الظلم) صار عندي نوع ثاني وهو الشرك، قال: (وهو الشرك على ما سنوضحه، فدل على أن الظلم مراتب متفاوتة) انتهى.

الحديث دليل على قواعدَ أصولية.

وبالمناسبة لما تمر معك أحاديث مثل هذا، وفيه قواعد أصولية، المفروض منك أنت كطالب علم مؤصل أن يكون عندك كتاب في أصول الفقه هو مرجع لك، تُديم النظر فيه حتى لا تنسى، فلما تمر معك مثل هذه الأحاديث أيش تفعل؟

ما الذي استفدناه من هذا الحديث مثلًا؟ إثبات العموم وأن للعموم صيغة، تفتح على مبحث العموم في كتابك في أصول الفقه، وتدون فيه هناك أن هذا الحديث يُفيد هذه القاعدة.

عندما تأتي تراجع أو تُدّرس تجد هذه الفوائد جاهزة عندك، فربما تكون الفائدة في موضع في غير موضعها الذي تظنه فيها، يعني في غير مظانها، فعندما تحتاجها وتذهب تبحث عنها لا تجدها.

بهذه الطريقة تجدها جاهزة عندك في كتابك.

١- **القاعدة الأصولية الأولى:** إثبات العموم: الصحابة فهموا العموم أم لا؟ إذًا في عموم، وأن له صيغة في اللغة خاصة به، موضوعة له، تدل على العموم حقيقةً، ولا تُحمل على غيره إلا بقرينة، هذا كله يستفاد من هذا الحديث.

٢- **الثانية:** يُطلق العام ويراد به الخاص: اللفظ الذي معنا لفظ عام، وبهذا فهمه الصحابة رضي الله عنهم؛ لكنّ النبي ﷺ بيّن لهم أن المراد: الخاص، فهذا الظلم المراد به: الشرك، فإذًا لا يُحمل على عمومه؛ وإنما يراد به خاص.

قال أهل العلم: (هذا بخلاف قول أهل الظاهر) أهل الظاهر لا يقبلون هذه القاعدة: "أن العام يُطلق ويراد به الخاص"

٣- **الثالثة:** أن الأصل حمل اللفظ على ظاهره: ويحمل على غير ظاهره بدليل صحيح، هكذا فعل الصحابة، حمل الصحابة الظلم على عمومه، هذا ظاهر الأمر، ولم ينكر عليهم النبي ﷺ؛ ولكنه بيّن لهم أن المقصود به هنا الشرك، فصار عندي دليل يصرف هذا الظاهر إلى هذا المعنى.

٤- **القاعدة الرابعة:** أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم: هذه ذكرناها من ألفاظ العموم السبعة، النكرة في سياق النفي تفيد العموم، هذا الحديث دليلها، فقوله: ﴿بظلم﴾ الظلم هنا نكرة في سياق النفي، ففهم الصحابة من هذا العموم وأقرهم الشارع عليه؛ ولكنه بيّن لهم التخصيص.

٥- **الخامسة:** الكلام يُحمل على عمومه، ويُعمل به حتى يأتي دليل الخصوص: ما ننتظر، كما يقول البعض: يجب أن تنتظر وتبحث عن المخصِّص! لا، ما في انتظار ولا شيء، إذا جاء العموم تعمل بالعموم، بعدها إذا وجدت مخصِّصًا خصصته.

قال الشنقيطي رحمه الله: "التحقيق ومذهب الجمهور: وجوب اعتقاد العموم، والعمل من غير توقف على البحث عن المخصص؛ لأن اللفظ موضوع للعموم؛ فيجب العمل بمقتضاه، فإن اطُلع على مخصص عُمل به" انتهى، وهذا ما يدل عليه عمل الصحابة رضي الله عنهم.

الحديث متفق عليه، رواه جمع عن الأعمش به، ولا علة له، والحمد لله.

نكتفي بهذا القدر والحمد لله.

الدرس الرابع عشر ٠٣/٠٢/١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣/٠٨/١٩

[الحديث: ٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨]

الحمد لله رب العالمين، أما بعد:

فنحن اليوم في الدرس الرابع عشر من دروس شرح صحيح البخاري في كتاب الإيمان.

وصلنا عند الحديث الثالث والثلاثين، عند **"باب علامة المنافق"**.

"باب: علامة المنافق

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»".

هذا في الباب في ذكر المنافق **"باب: علامة المنافق"**.

العلامة والآية بمعنى واحد، وهي: الشيء الذي يدل على صاحبه ظاهرًا.

النفاق: قال أهل اللغة: وهو اسم إسلامي، لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به.

وهو -أي المنافق-: الذي يستر كفره ويظهر إيمانه، وإن كان أصله في اللغة معروفًا.

يقال: نافق ينافق منافقة ونفاقًا، وهو مأخوذ من النافقاء: أحد جحرة اليربوع، إذا طلب من واحد هرب إلى الآخر وخرج منه.

اليربوع: حيوان صغير يحفر حفرة في الأرض ويجعل لها بابين (مخرجين)، إذا أغلق عليه مخرج خرج من الثاني.

وقيل: هو من النَّفَق، وهو: السرب الذي يستتر به لستره كفره. انتهى كلامهم.

وشرعًا: النفاق نوعان:

١- نفاق اعتقادي -ويسميه بعض العلماء نفاق أكبر- وهو: أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر.

فهو في حقيقة أمره كافر، لكن الذي يظهره للناس أنه مسلم، فيشهد الشهادتين ويصلي معهم إلى آخره...؛ لكن في حقيقته هو كافر، في باطنه كافر، هذا المنافق.

٢- ونفاق عملي -ويسميه بعض أهل العلم نفاق أصغر-.

النفاق الأكبر (النفاق الاعتقادي) كفر أكبر، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار، وهذا النفاق (الكفر الأكبر) حصل في المدينة.

أول ما حصل في المدينة بعد هجرة النبي ﷺ.

فالصحابة المهاجرون لم يكن فيهم نفاق، إنما النفاق حصل في المدينة من بعض أهل المدينة، وذلك لأنه في مكة كان النبي ﷺ والصحابة ما لهم قوة، ما لهم شوكة؛ فلا يدخل في الإسلام إلا من هو مسلم بحق.

بخلاف الوضع في المدينة، لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة وأسلم غالب أهلها صارت القوة للمسلمين، ومن يخشى على نفسه ولا يريد الإسلام أظهر النفاق، أظهر الإسلام وهو في حقيقته كافر، فنشأ المنافقون من هنا.

فهذا النفاق هو النفاق الأكبر أو النفاق الاعتقادي صاحبه كافر في اعتقاده وإن كان يظهر الإسلام.

فهذا صاحبه في الدرك الأسفل من النار، مثل هؤلاء يوجدون في البيئة التي تكون فيها الغلبة والقوة لأهل الإسلام.

أما النفاق العملي فهذا غير مخرج من الملة، صاحبه مسلم مؤمن في حقيقته في اعتقاده؛ لكنه يعمل بأعمال المنافقين مع وجود أصل الإيمان، **فمعناه:** أن بعض المسلمين الذين هم مؤمنون بالله يتصفون ببعض صفات المنافقين ويعملون بأعمالهم.

مثل: الكذب في الحديث، الغدر في العهد، إخلاف الوعد، هذا نفاق عملي، صاحبه مؤمن؛ ولكن فيه خصلة من خصال المنافقين.

فيجتمع في المؤمن نفاق وإيمان بهذا المعنى؟

نعم، نفاق عملي يجتمع فيه هذا، هذا عند أهل السنة والجماعة، وإن كان لا يجتمع عند المرجئة.

قال الحافظ: (لما قدم) يعني البخاري (أن مراتب الكفر متفاوتة وكذلك الظلم أتبعه بأن النفاق كذلك)

حتى النفاق أيضًا مراتبه متفاوتة، نفاق أكبر ونفاق أصغر.

وقال النووي: (مراد البخاري بهذه الترجمة أن المعاصي تنقص الإيمان، كما أن الطاعة تزيده.

وقال ابن بطال: (معنى هذا الباب كالأبواب المتقدمة قبله: أن تمام الإيمان بالأعمال، وأنه يدخل على المؤمن النقص في إيمانه بالكذب، وخلف الوعد، وخيانة الأمانة، والفجور في الخصام، كما يزيد إيمانه بأفعال البر) انتهى.

المعاني هذه كلها جيدة.

"قال: حدثنا سليمان أبو الربيع" هو سليمان بن داود العَتَكي، أبو الربيع الزهراني، البصري، نزيل بغداد، هو بصري نزيل بغداد، ثقة، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٣٤ في البصرة، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

هذا سليمان بصري، وسائر الإسناد مدنيون.

"قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر" هو إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، الزُّرَقِي مولاهم، أبو إسحاق المدني، قارئ أهل المدينة، من أتباع التابعين، ثقة.

قال يحيى: ثقة مأمون قليل الخطأ صدوق، انتهى.

مات ببغداد سنة ١٨٠، روى له الجماعة.

"قال: حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل"

التيمي، المدني، الأصبحي، حليف بني تيِّم، عم مالك بن أنس، تابعي، ثقة، روى له الجماعة.

"عن أبيه" مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أنس، ويقال: أبو محمد المدني، جد الإمام مالك بن أنس، تابعي، ثقة، مات سنة ٧٤ على الصحيح، روى له الجماعة.

"عن أبي هريرة" رضي الله عنه وأرضاه صحابي، تقدم.

"عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث»" أي: علامة المنافق الدالة عليه ثلاث خصال.

"«إذا حدث كذب»" الكذب معروف وهو: نقيض الصدق.

قال المهلَّب: (والمراد بالحديث -والله أعلم- من يكون الكذب غالبًا على كلامه ومستوليًا على حديثه، والخيانة على أمانته، والخلف على مواعيده، فإذا كان هذا شأنه قويت العلامة والدلالة، وأما من كان الكذب على حديثه نادرًا في خبره تافهًا، والخيانة في أمانته شاذة يدعي العذر فيها، والخلف في أوعاده مثل ذلك، معتذر بآفات منعته من الإنجاز فلا يقضى عليه بالنادر اليسير؛ إذ لا يمكن أن يسلم أحد من الكذب) هكذا قال، وخالفه غيره.

"«وإذا وعد»" والوعد معروف، وضده: الخلف "«أخلف»" الإخلاف: هو عدم الوفاء بالوعد، وهو على نوعين:

أحدهما: أن يعد وفي نيته أن لا يفي بوعده، وهذا أشر الخلف، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى، ومن نيته أن لا يفعل كان كذبًا وخلفًا. قاله الأوزاعي.

الثاني: أن يعد ومن نيته أن يفي، ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف. قاله ابن رجب، أدخلوا هذا أيضًا في الخلف في الوعد.

لكن قال غيره: خلف الوعد لا يقدح إلا إذا كان العزم عليه مقارنًا للوعد، فإن وعد ثم عرض له بعده مانع أو بدا له رأي فليس بصورة النفاق. انتهى.

إذًا هذه الصورة محل خلاف، أن يعد وهو في نيته أن يفي بوعده لكن طرأ له طارئ وغير رأيه – سواء له عذر أو لا عذر له– المهم غير رأيه، هل هذا يعتبر خلفًا أم لا.

وقال ابن رجب: (وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد، فمنهم من أوجبه مطلقًا، وذكر البخاري في صحيحه أن ابن أشوَع قضى بالوعد، وهو قول طائفة من أهل الظاهر وغيرهم، ومنهم من أوجب الوفاء به إذا اقتضى تغريمًا للموعود) يعني إذا شخص وعد آخر، وبناء على هذا الوعد الثاني حصل تغريم فيه يعني خسارة وقعت عليه بسبب هذا الوعد، قالوا في هذه الحالة فهو مؤاخذ، وهذا محكي عن مالك، وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقًا. انتهى.

سيأتي في موضوعه إن شاء الله شرح هذا الموضوع، ليس موضوعنا الآن.

"«وإذا اؤتمن»" بصيغة المجهول، أي: جُعل أمينًا **"«خان»" لا** يؤدي ما اؤتمن عليه.

قال الترمذي رحمه الله: "وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ، هكذا روي عن الحسن البصري شيء من هذا أنه قال: النفاق نفاقان: نفاق العمل ونفاق التكذيب" انتهى.

فلا ضير في تسميته نفاق اعتقادي ونفاق عملي.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلَّام: "وكذلك الحديث «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» ليس وجوب هذه الآثار كلها من الذنوب أن راكبها يكون جاهلًا ولا كافرًا ولا منافقًا وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده ومؤدٍّ لفرائضه، ولكن معناها: أنها تتبين من أفعال الكفار، محرمة منهي عنها في الكتاب وفي السنة ليتحاماها المسلمون ويتجنبوها، فلا يتشبهوا بشيء من أخلاقهم ولا شرائعهم" انتهى.

وقد أجمع العلماء على أنه من كان مؤمنًا وفعل هذه الخصال لا يُحكم عليه بكفر ولا هو منافق يخلد في النار.

وقالوا: قد حدث إخوة يوسف فكذبوا، ووعدوا فأخلفوا، واؤتمنوا فخانوا ولم يكونوا منافقين.

وقال ابن أبي زمنين: "والنفاق: لفظ إسلامي لم تكن العرب قبل الإسلام تعرفه، وهو مأخوذ من نافِقِ اليربوع، وهو جحر من جحوره يخرج منه إذا أُخذ عليه الجحر الذي فيه دخل، فيقال: قد نفق ونافق ومنافق، يدخل في الإسلام باللفظ ويخرج منه بالعقد، شبيه بفعل اليربوع؛ لأنه يدخل من باب ويخرج من باب، فما كان من الأحاديث فيها ذكر النفاق وليس معناها أن من فعل شيئًا مما ذكر فيها فهو منافق كنفاق من يظهر الإسلام ويسر الكفر أنها معناها أن هذه الأفعال والأخلاق من أخلاق المنافقين وشيمهم وطرائقهم، هذا ومثله يدلك على ذلك" انتهى.

أخبر النبي ﷺ بهذا الخبر لأمرين: -فائدة تستفيدها من هذا الحديث-:

الأول: أن نحذر من هذه الصفات الذميمة؛ لأنها من علامات النفاق.

الأمر الثاني: لنحذر ممن يتصف بهذه الصفات، ونعلم أنه منافق يخدعنا ويلعب بنا ويضرنا بحلاوة لفظه وحسن قوله، فلا نثق به ولا نعتمد عليه في شيء؛ لأنه منافق.

قال ابن عثيمين وغيره: "وعكس ذلك يكون من علامات الإيمان، فالمؤمن إذا وعد أوفى، والمؤمن إذا اؤتمن أدى الأمانة على وجهها، وكذلك إذا حدّث كان صادقًا في حديثه مخبرًا بما هو الواقع فعلًا" انتهى كلامهم رحمهم الله.

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن إسماعيل بن جعفر.

وأخرجه مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقَة، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

ومن طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به.

وفيهما زيادة: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم».

قال ابن رجب: (وخرجاه في الصحيحين أيضًا من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» وفي رواية لمسلم: «وصلى وزعم أنه مسلم»، وفي رواية له أيضًا: «من علامة المنافق ثلاث») انتهى.

فالحديث صحيح ثابت عن أبي هريرة رضي الله عنه من طرق، فصحيح لا إشكال فيه، والزيادة محل الكلام عليها في صحيح مسلم إن شاء الله.

"حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ.» تَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ"

"حدثنا قبيصة بن عقبة" هو ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة السُّوائي، من بني عامر بن صعصعة، أبو عامر الكوفي، يروي عن أتباع التابعين، صدوق، تكلموا في روايته عن سفيان الثوري.

الرواية التي معنا من رواية من؟ من رواية قبيصة، عن سفيان هو الثوري.

تكلموا في هذه الرواية أهل العلم الحفاظ لأنه سمع منه وهو صغير، ولكنه متابَع كما سيأتي إن شاء الله، مات سنة ٢١٥، روى له الجماعة.

ومما تعلمناه من شيخنا الوادعي رحمه الله في دروسه في مجالس صحيح البخاري قال: قبيصة بن عقبة ليس له في البخاري عن ابن عيينة إلا حديث واحد، وما عدا ذلك فهو عن سفيان الثوري.

يعني قبيصة يروي عن السفيانين، في صحيح البخاري التمييز بينهما سهل: رواية واحدة فقط لقبيصة عن سفيان ابن عيينة، والباقي كله قبيصة عن سفيان الثوري.

هذه الرواية هي حديث ابن عباس رقم ٣٠٥٣ «ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا» هذا الحديث رقم ٣٠٥٣، حديث ابن عباس الوحيد الذي جاءت فيه رواية قبيصة عن سفيان بن عيينة.

قال ابن حجر: (حدثنا قبيصة، حدثنا ابن عيينة كذا لأكثر الرواة عن الفربري، وكذا في رواية النسَفي، ولم يقع في الكتاب لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة إلا هذه، وروايته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدًا) انتهى.

"قال: حدثنا سفيان" هو ابن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، أحد أئمة الإسلام في زمنه.

قال الحافظ أبو بكر الخطيب: (وكان إمامًا من أئمة المسلمين، وعلمًا من أعلام الدين، مجمعًا على إمامته بحيث يستغنى عن تزكيته، مع الإتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد) انتهى كلامه رحمه الله.

وقال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم ويحيى بن معين وغيرهم: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث.

وقال عباس الدُوري: رأيت يحيى بن معين لا يقدم على سفيان أحدًا في زمانه، في الفقه والحديث والزهد وكل شيء.

وقال أحمد بن حنبل: قال لي ابن عيينة: لن ترى بعينيك مثل سفيان الثوري حتى تموت.

وروى المروّذي عن أحمد بن حنبل قال: أتدري من الإمام؟ الإمام سفيان الثوري لا يتقدمه أحد في قلبي. انتهى.

كان ربما دلس رحمه الله.

ولد في خلافة سليمان بن عبد الملك، وقال محمد بن سعد: اجتمعوا على أنه توفي بالبصرة سنة ١٦١، روى له الجماعة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت سفيان يقول: ما بلغني عن رسول الله ﷺ حديث قط إلا عملت به ولو مرة.

بمثل هذا رفعهم الله، وليس بالتسلط على طلبة العلم بالقدح والجرح الباطل من أجل أن يتصدر المجالس ويقال فلان صلب في السنة.

الصلابة في السنة لا تكون بهذا، تكون بالورع والتقوى والعمل والتمسك بالكتاب والسنة والعمل بهما وتحري السنة والدفاع عنها، وبغض أهل البدع ومفارقتهم والولاء والبراء في الإسلام والسنة، بهذا تكون الصلابة في السنة، وبهذا كان هؤلاء الأئمة يعرفون بها، بمثل هذا.

قال أبو هشام: حدثنا وكيع، سمعت سفيان يقول: (ليس الزهد بأكل الغليظ ولبس الخشن، ولكنه قِصر الأمل وارتقاب الموت).

هذا معنى الزهد، وليس الزهد المُتكلَّف كعمل المتصوفة وغيرهم، هذا زهد خارج عن السنة.

الزهد هو الذي كان عليه النبي ﷺ، إذا وجدت لباسًا لبست، إذا وجدت طعامًا أكلت، إذا لم تجد لم تبحث، والدنيا في يدك وليست في قلبك، هذا معنى الزهد الذي ذكره سفيان هنا.

وقال: (المال داء هذه الأمة، والعالم طبيب هذه الأمة، فإذا جر العالم الداء إلى نفسه فمتى يُبرئ الناس).

كيف سيعالج الناس من داء قد جره إلى نفسه، ومرض هو به؟

ففتنة المال عظيمة، وعلى العالِم كذلك، لأن الإنسان إذا فتن بالمال -العالم إذا فتن بالمال- صار قوله وفعله للمال يبيع دينه من أجل المال.

فمن عُرف عنه طالب علم يعرف عنه التلاعب بالمال لا يؤتمن على دين الله، لأنه يبيع دينه لمن يدفع أكثر، ويغير من أجل المال.

لذلك يجب على طلبة العلم أن يكونوا حذرين من فتنة المال أكثر من غيرهم.

اجعل الدنيا في يدك ولا تجعلها في قلبك، وكن على يقين بأنه لن يأتيك منها إلا ما كتب الله لك، انتهى الأمر، فلا تحرص عليها، احرص على تقوى الله سبحانه وتعالى؛ لأن الإنسان إذا كان همه الآخرة أتته الدنيا راغمة، بس، وهذا أمر قد شاهدناه في مشايخنا.

وقال: (لا نعلم شيئًا أفضل من طلب العلم بنية).

هذا من أفضل القرب إلى الله سبحانه وتعالى؛ لأن الإنسان لا يمكنه أن يكون عابدًا لله بحق إلا بعلم، إذا لم يتعلم لم يعبد الله سبحانه وتعالى كما أراد سبحانه، ولن يعرف التوحيد ولن يعرف الشرك، لا يتمسك بالتوحيد ويترك الشرك إلا بالعلم.

وقال: (زينوا العلم والحديث بأنفسكم ولا تتزينوا به).

تُظهر للناس أنك عالم وأنك تعمل بالكتاب والسنة، وحقيقة الأمر ليس كذلك، فتتكثر بالسنة وتتزين بها أمام الناس! زيّن نفسك بالكتاب والسنة وذلك بالعمل بهما، وليس العكس.

نصائح السلف عظيمة، وذات قدر، كلمات يسيرة تعطي معانٍ عميقة، وليست ككلام الخلف.

ترجمته حافلة بالفوائد، أنصح بقراءتها.

"عن الأعمش" هو سليمان بن مهران، إمام تقدم.

"عن عبد الله بن مرة" الهمْداني، الخارثي، الكوفي، تابعي، ثقة، مات سنة ١٠٠، وقيل قبلها، روى له الجماعة.

"عن مسروق" ابن الأجدع بن مالك الهمْداني، الوادعي، من وادعة همدان -قبيلة يمنية كبيرة-، أبو عائشة الكوفي، مخضرم، من أصحاب ابن مسعود الذين يُقرئون ويفتون، ثقة، فقيه، عابد، مات سنة ٦٢، ويقال سنة ٦٣، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

قال ابن عيينة: بقي مسروقٌ بعد علقمة لا يُفضّل عليه أحد.

وقال علي بن المديني: ما أُقدّم على مسروق أحدًا من أصحاب عبد الله.

وقال يحيى بن معين: ثقة لا يُسأل عن مثله.

قال مسروق: (كفى بالمرء علمًا أن يخشى الله تعالى، وكفى بالمرء جهلًا أن يعجب بعمله).

﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ فالعلم هو الذي يؤدي إلى خشية الله، وإذا لم يكن كذلك فليس بعلم، لا ينفع.

والعجب بالعمل: أن تعمل العمل وترى نفسك فيه، تتكبر حتى تزدري أعمال الناس.

"**عن عبد الله بن عمرو**" وهو صحابي جليل، تقدمت ترجمته.

"**أن النبي ﷺ قال: «أربع»**" أي: أربع خصال "**«من كن فيه»**" من كان متصفًا بها.

"**«كان منافقًا خالصًا»**" أي: خالصًا في نفاقه العملي.

"**«ومن كانت فيه خصلة واحدة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها»**" أي: إلى أن يترك الخصلة.

فهذا يدل على أنه يجتمع في المرء إيمان ونفاق بهذا المعنى.

"**«إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب»**": هاتان تقدمتا.

"**«وإذا عاهد غدر»**": العهد: العقد، يقال عاهد فلان أي: عقد عقدًا يوجب عليه القيام بما ضمن.

والغدر: نقض العهد.

"**«وإذا خاصم»**": إذا اختلف مع شخص وتنازع هو وإياه "**«فجر»**" في الخصومة، أي: مال عن الحق، وقال الباطل.

قال ابن رجب: ويعني بالفجور: أن يخرج عن الحق عمدًا حتى يصير الحق باطلًا والباطل حقًا.

قال النووي رحمه الله: (حصل من مجموع الروايتين) الحديث الأول وهذا الحديث -حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن عمرو- (حصل من مجموع الروايتين خمس خصال للمنافق وهي: الكذب والخيانة والخلف والغدر والفجور).

قال الشراح: (ولم يرد النبي ﷺ بالنفاق المذكور في هذين الحديثين النفاق الذي صاحبه في الدرك الأسفل من النار الذي هو أشد الكفر، وإنما أراد أنها خصال تشبه معنى النفاق؛ لأن النفاق في اللغة: أن يظهر المرء خلاف ما يبطن، وهذا المعنى موجود في الكذب، وخلف الوعد، والخيانة، فإن قيل) ولأجل هذا أتينا بهذا الكلام (فإن قيل: قد قال ﷺ في حديث عبد الله بن عمرو: «كان منافقًا خالصًا» قيل: معناه خالصًا في هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها) انتهى المراد.

وإن قال قائل: عد هذا الحديث أربع خصال، وفي حديث أبي هريرة آية المنافق ثلاث، فكيف يوفق بين الحديثين؟

أجاب ابن حجر بجواب، لكن الجواب الصحيح جاء في تتمة كلامه في آخره، قال: (على أن في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يدل على إرادة عدم الحصر) أي: أن علامات المنافق ليست محصورة في هذه الخمسة، هناك علامات أخرى، قال: (فإن لفظه: من علامة المنافق ثلاث، وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) بناء على ذلك لا اختلاف بين ثلاث وأربع، فهنا قال من علامة المنافق ثلاث، فلا يمنع من زيادة الرابع، والصحيح أنها غير محصورة أيضًا لا بثلاث ولا بأربع.

قال: (وإذا حمل اللفظ الأول) يعني علامة المنافق ثلاث (على هذا لم يرد السؤال) ما عاد في إشكال أصلًا (فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في آخر) انتهى.

وكلام ابن رجب رحمه الله يبين لنا أن الأمر غير محصور لا بهذه الثلاث ولا بالأربع ولا بالخمس كلها.

قال ابن رجب: (النفاق الأصغر وهو نفاق العمل، وهو: أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك) هذا عام (وأصول هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة) أصوله في هذه الأحاديث (وهي خمسة) وقال: (وحاصل الأمر أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية، قاله الحسن، وقال الحسن أيضًا: "من النفاق اختلاف القلب واللسان، واختلاف السر والعلانية، واختلاف الدخول والخروج")

هذا خلاصة الموضوع، هذا هو النفاق، وكل ما كان من هذا القبيل فهو من النفاق العملي إلا أن أصول هذا النفاق هي الخمس التي ذُكرت في الحديثين.

وقال: (وقال الأوزاعي: قد خاف عمر النفاق على نفسه، قيل له: إنهم يقولون إن عمر لم يخف أن يكون يومئذ منافقًا حتى سأل حذيفة، ولكن خاف أن يبتلى بذلك قبل أن يموت، قال: هذا قول أهل البدع)

يعني ما سلّم الأوزاعي أن عمر رضي الله عنه كان يخشى على نفسه من النفاق الأكبر، لا، هو كان يخشى على نفسه من النفاق الأصغر.

قال: (يشير إلى أن عمر كان يخاف على نفسه في الحال) في نفس الوقت الذي كان فيه خائفًا من النفاق، قال: (والظاهر أنه أراد أن عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الأصغر، والنفاق الأصغر وسيلة وذريعة إلى النفاق الأكبر، كما أن المعاصي بريد الكفر، فكما أن يخشى على من أصر على المعصية أن يسلب الإيمان عند الموت كذلك يخشى على من أصر على خصال النفاق أن يسلب الإيمان فيصير منافقًا خالصًا).

وقال: (ومن أعظم خصال النفاق العملي: أن يعمل الإنسان عملًا ويظهر أنه قصد به الخير، وإنما عمله ليتوصل به إلى غرض له سيء فيتم له ذلك، ويتوصل بهذه الخديعة إلى غرضه، ويفرح بمكره

وخداعه وحمد الناس له على ما أظهره وتوصل به إلى غرضه السيء الذي أبطنه، وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود) انتهى كلامه رحمه الله باختصار.

قال: **"تابعه شعبة"** أي تابع شعبةُ سفيان **"عن الأعمش"**.

وصل هذه المتابعة المؤلف نفسه في كتاب المظالم رقم ٢٤٥٩، وأخرجها الطبراني في الكبير وغيره بإسناد ضعيف، ضعيف جدًا عند الطبراني الإسناد فيه راوٍ متروك.

لكن عند ابن منده في الإيمان بإسناد جيد، وفيه: «وإذا اؤتمن خان» موجودة عند ابن منده هذه الزيادة بهذا اللفظ فلا يأتي أحد بعد ذلك ويقول رواية شعبة مخالفة في اللفظ، لا، هذه اللفظة بالذات موجودة عند ابن منده في كتاب الإيمان، وإن كانت غير موجودة عند البخاري في رواية شعبة، لكن الظاهر أن البخاري لما البخاري رحمه الله يعطف بهذه الطريقة بالمعنى إذًا المعنى عنده واحد رواية شعبة ورواية سفيان، المعنى واللفظ أو المعنى فقط دون اللفظ، لكن المعنى لا بد أن يكون واحدًا إلا إذا حصل اختلاف يذكره ينص عليه، حتى وإن روى رواية شعبة وليس فيها هذه اللفظة إلا أنها ربما تكون عند البخاري، وهذا غالب الظن أنها موجودة في هذه اللفظة، والذي يؤكد هذا أن ابن منده أخرجها بهذا اللفظ.

طبعًا ابن منده ذكر خصال المنافق أربع، وذكر ثلاثًا، سقطت واحدة، لا أدري هي من النسخة هي من الراوي، لكن على كل التي نريدها «إذا اؤتمن خان» موجودة ثابتة.

وقد تابعه وكيع وغيره في روايته عن سفيان خارج الصحيح، ومنها عند الخرائطي من رواية جرير عن الأعمش بنفس لفظ رواية قبيصة عن سفيان، وله متابعة بنفس اللفظ عند أبي بكر الإسماعيلي في معجم أسماء أسامي شيوخه.

ما عاد في إشكال، رواية قبيصة عن سفيان متابعة إما متابعة تامة أو متابعة قاصرة، وهي صحيحة بفضل الله.

هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من طرق: عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

وروي عن عبد الله من وجه آخر، وقد روي هذا عن النبي ﷺ من وجوه أخر.

وقال الترمذي في العلل الكبير: سألت محمدًا عن حديث زياد بن عبد الله البكائي عن منصور عن شقيق عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه فهو منافق» فلم يعرفه من حديث منصور مرفوعًا، وقال: الأعمش يقول: عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، ويروون هذا عن عبد الله بن مسعود قوله.

هذا كلام الإمام البخاري رحمه الله، جعل الصواب رواية الأعمش لهذا الحديث بهذا الإسناد الذي معنا، المرفوع إلى النبي ﷺ.

أما رواية حديث ابن مسعود فهي موقوفة، رويت مرفوعة، وهذا سؤال الترمذي حول هذا، رواية ابن مسعود رويت مرفوعة ورويت موقوفة، الذي يشير إليه البخاري رحمه الله إلى أن رواية ابن مسعود المحفوظ فيها الوقف، وجعل رواية الأعمش صحيحة ثابتة، لكن خالفه الترمذي وصحح رواية ابن مسعود أيضًا مرفوعة، لكن ما ذهب إليه الإمام البخاري هو الصواب.

على كل حال الترمذي والبخاري ولا غيرهم من العلماء نازعوا في صحة رواية الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ لهذا الحديث.

حديث عبد الله بن عمرو لا يشكون في صحته، والحمد لله، هذا بفضل الله سبحانه وتعالى.

الخلاصة: أن الحديث صحيح لا غبار عليه لا هو ولا حديث أبي هريرة المتقدم.

"بَابٌ: قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»"

"بَابٌ: قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ"

رجع المؤلف رحمه الله إلى بيان خصال الإيمان وشعبه، أي: قيام ليلة القدر خصلة من خصال الإيمان وشعبة من شعبه، أو: أن الأعمال -أعمال الجوارح- من الإيمان.

والذي يدل على ذلك أن قيام ليلة القدر من الإيمان.

وذكر أنه «إيمانًا واحتسابًا» فجعل قيام ليلة القدر إيمانًا.

وعلى كل كله صحيح، وكله يدل عليه هذا الحديث: أن أعمال الجوارح من الإيمان، وأن قيام ليلة القدر خصلة من خصال الإيمان وشعبة من شعبه.

"حدثنا أبو اليمان" الحكم بن نافع البهراني الحمصي، ثقة، تقدم.

"قال: أخبرنا شعيب" ابن أبي حمزة، أبو بشر الأموي، الحمصي، ثقة حافظ، تقدم.

"قال: حدثنا أبو الزناد" عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، ثقة حافظ فقيه، تقدم.

شوف كلهم تقدم تقدم الآن سيكون عندكم تقدم كثير، المفروض الآن هذه حفظت عندكم التراجم، ونعيد ذكر أحوالهم حتى يحفظ.

"عن الأعرج" عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود الأعرج المدني، ثقة حافظ عالم، تقدم.

"عن أبي هريرة" رضي الله عنه صحابي فاضل، مكثر، تقدم مرات.

"قال: قال رسول الله ﷺ: «من يقم ليلة القدر»"

أي بالصلاة، وهل المقصود أصل القيام، أم أكثر الليل، أم كل الليل؟

فيه نزاع، سيأتي في موضعه إن شاء الله، لكن كثير من أهل العلم يرجح أصل القيام.

"«إيمانًا»" بالله، وبما أعد الله من الثواب للقائمين فيها.

"«واحتسابًا»" لوجه الله تعالى، لا يقومها رياء ولا سمعة ولا شيء من هذا، إنما راجيًا الأجر من الله تبارك وتعالى.

"«غُفر له ما تقدم من ذنبه»" غير حقوق الآدميين، لأن الإجماع منعقد على أن حقوق الآدميين لا تسقط إلا برضاهم.

والغفر: التغطية والستر.

والغفر والغفران والمغفرة واحد، والمغفرة: هي ستر الذنب، والعفو والتجاوز عنه، فلا يعاقب عليه فاعله.

اختلف أهل العلم هل المقصود بـ «ما تقدم من ذنبه» الصغائر فقط، أم الصغائر والكبائر؟

الذي عليه أكثر أهل العلم، وهو الصواب الذي لا ينبغي أن يقال غيره حقيقة: أن هذه الإطلاقات الواردة في مثل هذا الحديث مقيدة باجتناب الكبائر، لأن النبي ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر» هنا تقييد «ما اجتنبت الكبائر» هذا القيد نأخذه ونقيد به كل ما ورد من مثل هذا؛ لأن إذا كانت هذه العبادات العظيمة التي هي دعائم الإسلام لا تكفر إلا باجتناب الكبائر فما دونها من باب أولى، فيحمل ما أطلق في بعض الأحاديث على هذا، وأن المراد: إلا الكبائر؛ فإن الكبائر لا بد لها من توبة، ثم لو قلنا: إن مثل هذه الأعمال تكفر الكبائر لأبطلنا التوبة وفتحنا باب شر عظيم، أيش هذا الباب؟

تنبه له ابن عبد البر رحمه الله عندما سمع من قال بهذا القول، وأن هذه الأعمال تكفر الصغائر والكبائر فاشتد نكيره على قائله، والظاهر أنه لم يعلم عن أحد من السلف قال بهذا القول.

قال: (وقال بعضُ المُنتَمِينَ إلى العِلم من أهل عصرِنا: إنّ الكبائرَ والصغائرَ تكَفِّرُها الصلاةُ والطهارةُ، واحتجَّ بظاهرِ حديث الصُّنابحيِّ هذا، وبمثله من الآثار، وبقوله ﷺ: «فما ترَون ذلك يُبْقي من دَرَنِه؟» وما أشْبَه ذلك، وهذا جَهْلٌ بَيِّنٌ، ومُوافَقةٌ للمُرجِئة فيما ذهَبوا إليه من ذلك، وكيف يجوزُ

لذي لُبٍّ أن يَحملَ هذه الآثارَ على عُمومِها وهو يسمَعُ قولَ الله عز وجل: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١] في آي كثير من كتابه، ولو كانت الطَّهارةُ والصلاةُ وأعمالُ البرِّ مُكَفِّرةً للكبائر، والمُتطَهِّرُ المُصَلِّي غير ذاكرٍ لذنبِه الموبِق، ولا قاصدٍ إليه، ولا حضَره في حينِه ذلك الندمُ عليه، ولا خطَرت خَطيئتُه المُحيطةُ به ببالِه- لما كان لأمرِ الله عز وجل بالتوبةِ معنًى، ولكان كلُّ مَن توضَّأ وصلَّى يُشهَدُ له بالجنة بإثرِ سَلامِه من الصلاة، وإن ارتكَب قبلَها ما شاء من الموبقاتِ الكبائر، وهذا لا يقولُه أحدٌ ممّن له فَهْمٌ صحيحٌ، وقد أجمَع المسلمون أنّ التوبةَ على المُذْنب فرضٌ، والفُروضُ لا يَصِحُّ أداءُ شيءٍ منها إلّا بقَصْدٍ ونيّةٍ واعتقادِ أن لا عَوْدةَ، فَأمّا أنْ يُصلِّيَ وهو غيرُ ذاكِر لما ارْتَكَبَ من الكبائر، ولا نادم على ذلك، فمُحالٌ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ» وقال ﷺ: «الصَّلَواتُ الخمسُ، والجُمُعة إلى الجُمُعة، كفَّارةٌ لما بينهنَّ ما اجْتُنِبَتِ الكبائرُ»)

وقال أيضًا: (وهذا يُبَيِّنُ لك ما ذكَرْنا، ويُوضِّحُ لك أنّ الصغائرَ تُكفَّرُ بالصلواتِ الخمس لمن اجْتَنَبَ الكبائرَ، فيكونُ على هذا معنى قول الله عز وجل: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]: الصَّغائرَ بالصلاةِ والصوم والحجِّ وأداءِ الفرائضِ وأعمالِ البِرِّ، وإن لم تَجتَنِبوا الكبائرَ ولم تتوبوا منها لم تَنْتَفِعُوا بتكْفيرِ الصغائرِ إذا واقَعْتُم المُوبقاتِ المُهلكاتِ، والله أعلمُ.

وهذا كلُّه قبلَ الموت، فإن مات صاحبُ الكبير فمَصيرُه إلى الله؛ إن شاء غفَر له، وإن شاء عذَّبه، فإن عذَّبه فبجُرمِه، وإن عَفا عنه فهو أهلُ العفوِ وأهلُ المغفرة، وإن تابَ قبلَ الموتِ وقبلَ حضورِه ومُعايَنتِه، وندِم، واعتقَد ألّا يَعودَ، واستغفَر ووَجِل، كان كمن لم يُذنِبْ، وبهذا كلِّه الآثارُ الصِّحاحُ عن السَّلَفِ جاءت، وعليه جماعةُ علماءِ المسلمين، ولو تَدبَّر هذا القائلُ الحديثَ الذي فيه ذكرُ خروجِ الخطايا من فَمِه وأنفِه ويدَيه ورِجْليه ورأسِه، لعلِم أنّها الصغائرُ في الأغلب، ولعلِم أنّها مَعْفُوٌّ عنها بتَرْكِ الكبائرِ؛ دليلُ ذلك قولُه ﷺ: «العينان تَزْنيان، واليَدان تَزْنيان، والفمُ يَزْني، ويُصَدِّقُ ذلك

كُلُّه الفَرْجُ أو يُكَذِّبُه» يريدُ، واللهُ أعلمُ، أنّ الفَرْجَ بعملِه يُوجِبُ المهلكَةَ، وما لم يكنْ ذلك فأعمالُ البِرِّ يَغْسلْنَ ذلك كلَّه، وقد كنتُ أرغَبُ بنفسِي عن الكلام في هذا الباب لولا قولُ ذلك القائل، وخَشِيتُ أن يَغتَرَّ به جاهلٌ فيَنْهَمِكَ في المُوبقاتِ اتِّكالًا على أنّها تُكَفِّرُها الصلواتُ الخمسُ دونَ الندم عليها والاستغفارِ والتوبةِ منها، واللهُ أعلم، ونسألُه العِصمةَ والتوفيق) انتهى.

هذا المحذور في هذا القول، وهذه خطورته، إن تبنى متبن هذا الكلام يذهب ويفعل ما يشاء من كبائر الذنوب، يقول لك أصلي الصلوات الخمس وأذهب من الجمعة إلى الجمعة وخلص وينتهي الأمر، أو أتوضأ في كل وضوء تخرج خطاياي وتحط ذنوبي فلا يبقى من دربي شيئًا، إذًا أفعل ما أشاء من الذنوب بعد ذلك، هذه خطورة هذا القول.

حتى هذا الحديث الذي معنا حجة أيضًا على أن الأعمال إيمان؛ لأنه ﷺ جعل الصيام والقيام إيمانًا.

ومن لطائف إسناد هذا الحديث ما قيل: إن أصح أسانيد أبي هريرة: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

فالحديث متفق عليه من رواية أبي الزناد به.

ومن رواية أبي سلمة عن أبي هريرة، وهذه الرواية ذكرها الدارقطني في العلل، سنذكرها في موضعها إن شاء الله.

تنبيه: ورد في هذا الحديث خارج الصحيحين زيادة: «وما تأخر» «غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» وهي زيادة منكرة، جاءت في بعض الأحاديث الأخرى وقال فيها النسائي بأنها منكرة، مع أن الذي زادها ثقة وذلك لأن الحفاظ أحيانًا كثيرة يطلقون المنكر على ما هو أعم من مخالفة الضعيف للثقات، ولا يخصونه بهذه الصورة، فيطلقون المنكر حتى على الشاذ، وأنا أستعمل هذا الاصطلاح. هذه الزيادة منكرة، أعني شاذة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (كل حديث) هذه قاعدة عامة يذكرها ابن تيمية (كل حديث ورد فيه «وما تأخر» غير صحيح؛ لأن هذا من خصائص النبي ﷺ، حتى أهل بدر ما قيل لهم ذلك بل قيل «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» لأنهم فعلوا هذه الحسنة العظيمة في هذه الغزوة فصارت هذه الحسنة العظيمة كفارة لما بعدها) قاله ابن عثيمين رحمه الله، وصحح هذا القول والله أعلم.

"بَابٌ: الْجِهَادُ مِنَ الْإِيمَانِ

حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي"

الشيخ: و؟ هكذا عندك؟

القارئ: نعم.

الشيخ: تمام عندي هذه في رواية ابن عساكر، أما المتن عندي «أو تصديق»، أيش عندك في الحاشية؟ في عليها حاشية؟

النسخة التي مع أخينا الشيخ أبي حذيفة هي السلطانية، والنسخة التي معي هي بيت السنة، ونحن نقابل بينهما في أثناء القراءة حتى نعرف مكانة كل نسخة.

النسختان متوافقتان، وإن كانوا هم أثبتوا في المتن غير ما أثبته بيت السنة، وما فعلوه بيت السنة أصوب، لأن رواية ابن عساكر تفردت بـ «وتصديق»، الثابت في المتن في نسخة اليونيني ينبغي أن تكون «أو تصديق» أما في الحاشية في رواية ابن عساكر «وتصديق».

على كل حال بما أنهم نبهوا على هذا فما في إشكال، الحمد لله.

القارئ: قال: "«انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»"

"**باب: الجهاد**" عرفنا الجهاد سابقًا، وهو: القتال المشروع لإعلاء كلمة الله تعالى.

"**من الإيمان**" أي: الجهاد شعبة من شعب الإيمان.

الجهاد عمل من أعمال الجوارح، وكونه إيمانًا، إذًا أعمال الجوارح من الإيمان، وهو خصال وشعب، وهذه شعبة منها.

"**حدثنا حرمي بن حفص**" هو ابن عمر العَتَكي، أبو علي البصري، ثقة، يروي عن أتباع التابعين، مات سنة ٢٢٣ أو نحوها، روى له البخاري وأبو داود والنسائي، وهو الراوي الثاني في البخاري الذي اسمه حرمي، هذا وهو شيخ البخاري، ولم يرو له سوى هذا الحديث.

والأول تقدم، وهو شيخ شيوخه حرمي بن عمارة، وروايته عن هذا أكثر، روايته عنه في كتابه هذا، كلاهما عتكي، وكلاهما بصري، يختلفان في اسم الأب والجد والكنية.

وابن عمارة روى له مسلم، ولم يروِ لهذا.

قال ابن حجر: ذكر ابن عساكر أن مسلمًا روى عنه، وذلك وهم.

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي في توضيح المشتبه: (وأبو علي حرمي بن حفص بن عمر العتكي البصري شيخ البخاري، وذكر ابن عساكر في معجم النَّبَل أن مسلمًا روى عنه أيضًا، وإنما روى عن رجل عنه، ذكره الحافظ الضياء فيما وجدته بخطه، وحكاه أبو الحجاج المزي عنه، وقال: أما أنا فلم أجد له ذكرًا في صحيح مسلم) انتهى.

ولا ذكره في رجال مسلم الحاكم أبو عبد الله في المدخل إلى معرفة رجال الصحيحين، ولا ذكره أبو بكر أحمد بن منجويه في رجال مسلم أيضًا. انتهى.

الصحيح أنه لم يخرج له مسلم.

ولا يوجد في الكتب الستة من اسمه حرمي سوى هذين، ويوجد ثالث هو لقب له، اسمه إبراهيم بن يوسف البغدادي، لم يرو عنه من أصحاب الكتب الستة سوى النسائي، والله أعلم.

"قال: حدثنا عبد الواحد" هو ابن زياد العبدي مولاهم، البصري، ويقال له الثقفي، وهو ثقة، وثقه جمع، تكلموا في حديثه عن الأعمش، فهو ثقة إلا في الأعمش.

قال ابن عبد البر: أجمعوا لا خلاف بينهم أن عبد الواحد بن زياد ثقة ثبت.

وقال ابن القطان الفاسي: ثقة لم يعتل عليه بقادح.

قال أبو داود: عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها، يقول: حدثنا الأعمش، قال: حدثنا مجاهد في كذا وكذا. انتهى.

هذا جرح مفسر في روايته عن الأعمش.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل عن علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما رأيت عبد الواحد بن زياد يطلب حديثًا قط بالبصرة ولا بالكوفة، وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة نذاكره حديث الأعمش فلا يعرف منه حرفًا.

وقال معاوية بن صالح: قلت ليحيى بن معين: من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: بعد سفيان وشعبة أبو معاوية الضرير، وبعده عبد الواحد بن زياد.

لكن الراجح ما ذكره السابقون لأنه جرح مفسر.

مات سنة ١٧٦ وقيل بعدها، روى له الجماعة.

قال ابن حجر: وفي طبقته عبد الواحد بن زيد، بصري أيضًا، لكنه ضعيف، ولم يخرج عنه في الصحيحين شيء.

"**قال: حدثنا عُمارة**" هو ابن القعقاع بن شرهم الضبي، الكوفي، ثقة، من أتباع التابعين، أرسل عن ابن مسعود، روى له الجماعة.

"**حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير**" هو ابن عبد الله البجلي الكوفي.

اختلف في اسمه، قيل هرم وقيل اسمه كنيته، وقيل غير ذلك.

تابعي، ثقة، روى له الجماعة.

"**قال: سمعت أبا هريرة**" رضي الله عنه يروي، أو يخبر "**عن النبي ﷺ قال: «انتدب الله»**"

في رواية: «تضمن الله» وفي أخرى: «تكفل الله» وفي أخرى: «تكفل الله أو تضمن الله أو انتدب الله» وكلها بمعنى واحد، فالمراد أنه تبارك وتعالى ضمن وتكفل وألزم نفسه به تفضلًا منه تبارك وتعالى.

قال ابن حجر: ووقع في رواية الأصيلي هنا (ائتدب) بياء تحتانية مهموزة بدل النون، من المأدبة، وهو تصحيف، وقد وجهوه بتكلف، لكن إطباق الرواة على خلافه مع اتحاد المخرج كاف في تخطئته.

"**«لمن خرج»**" للقتال "**«في سبيله»**" لإعلاء كلمة الله، لا حمية ولا رياء ولا سمعة ولا شجاعة.

ولا يكون العمل وَفق شرع الله (وَفق، وليس وِفق) هذه يخطئ فيها كثيرًا الإعلاميون، يقولون (وِفق) الصواب بفتح الواو (وَفق) شرع الله، فيلتزم المجاهد أوامر الله سبحانه وتعالى.

"**«لا يخرجه»**": أي لا يكون الدافع لخروجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي، فيخرج لله مخلصًا في ذلك.

"**«أن أرجعه»**" أي: أرده إلى مسكنه.

"**«بما نال من أجر»**" مجرد عن الغنيمة، أجر فقط بدون غنيمة.

"**«أو غنيمة مع الأجر»**" إن وجدت الغنيمة.

في الحالة الأولى إذا ما وجدت غنيمة يرجع بالأجر، وفي الحالة الثانية إذا وجدت الغنيمة يرجع بالأجر مع الغنيمة.

"«أو أدخله الجنة»" أي: تضمنت وتكفلت له أن أدخله الجنة في حال موته إن مات شهيدًا.

قال النووي: قالوا معناه أرجعه إلى مسكنه مع ما حصل له من الأجر بلا غنيمة إن لم يغنموا، أو مع الأجر والغنيمة معًا إن غنموا.

"«ولولا أن أشق»": أي لولا حصول المشقة.

"«على أمتي ما قعدت خلف سرية»" أي: أنه ﷺ ما منعه من الخروج إلى الغزو مع كل سرية تخرج إلا حصول المشقة على الأمة بفعل هذا لعظم أجر الخروج للغزو، هذا الذي أراد أن يبينه ﷺ.

سبب المشقة أنه إذا خرج أرادوا الخروج معه.

الصحابة لا يقبلون أن النبي ﷺ يخرج وهم لا يخرجون معه، ولا تطيب أنفسهم بهذا، ولكنهم غير قادرين فيتخلفون عن الغزو معه، فلا قدرة لهم على السير معه لضيق الحال، ولا يجد هو ﷺ ما يحملهم عليه، والخروج للغزو يحتاج إلى نفقة وكلفة.

قال ذلك ﷺ شفقة على أمته، ففي رواية ستأتي في البخاري إن شاء الله «والذي نفسي بيده لولا أن رجالًا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله»

السرية: قطعة من الجيش تنفرد بالغزو، قال في النهاية: يبلغ أقصاها ٤٠٠.

وقال في المحكم: ما بين خمسة أنفس إلى ثلاثمئة -عددهم يعني-

وقيل: هي من الخيل نحو أربعمئة.

قال في النهاية: سُموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة للعسكر وخيارهم، من الشيء السري النفيس.

"«ولوددت»" أي: أحببت.

"«أن أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل»" ختمه بقوله «أقتل» لأن الغرض الشهادة فجعلها آخرًا.

قال الشراح: والود: -كما قال الراغب- محبة الشيء وتمني حصوله، وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع، فقد قال ﷺ: «وددت أن موسى عليه السلام صبر» وكان الأمر قد انتهى فلا يقع، فكأنه أراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين، وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا التمني منه ﷺ مع أنه يعلم أنه لا يقتل.

هذا الأمر واضح، ولكن خلاص الاشكالات أحيانًا يأتي بها بعض الناس ويشوشون بها مع أنها أمر واضح، لا يحتاج.

قال الشراح: ووجه مطابقة الترجمة أن المخرج للجهاد في سبيل الله تعالى لما كان هو كونه مؤمنًا بالله ومصدقًا برسله كان خروجه من الإيمان، والجهاد هو الخروج في سبيل الله للقتال مع أعدائه، وقد ثبت أن الخروج من الإيمان، فينتج أن الجهاد من الإيمان.

هذه كيفية استدلال الإمام البخاري رحمه الله من هذا الحديث على أن الجهاد من الإيمان.

وفي الحديث:

- جواز تمني الشهادة، لقوله: «وددت».
- واستحباب طلب القتل في سبيل الله.
- وفضل الجهاد، لكن هذا كله كما قيدنا سابقًا أن يكون قتالًا شرعيًا موافقًا للسنة، وليس على طريقة الخوارج.
- قال أهل العلم: وفيه رفقه ﷺ بأمته ورأفته بهم، وأنه يترك بعض أعمال البر خشية أن يتكلفوه فيشق عليهم، وهو أصل في الرفق بالمسلمين. انتهى.

الحديث متفق عليه، ولا إشكال فيه بفضل الله.

قال ابن العراقي: أخرجه مسلم من هذا الوجه من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام.

الطريق التي معنا رواية أبي زرعة، رواية عمارة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير.

وأخرجه مسلم من هذا الوجه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام.

ومن طريق أبي الزناد عن الأعرج.

وأخرجه البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن سعيد بن المسيب.

واتفقا عليه من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي صالح.

ومن طريق عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة، خمستهم عن أبي هريرة. انتهى.

خمسة يروونه عن أبي هريرة، قلت: طريق أبي الزناد عن الأعرج أيضًا متفق عليها، هو قال بأنها أخرجها مسلم، هي متفق عليها، أخرجها البخاري في أكثر من موضع، وأخرجه البخاري في كتاب التمني رقم ٧٢٢٦ من طريق عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، وأخرجه مسلم من طريق جرير عن سهيل عن أبيه.

كل هذه الطرق لهذا الحديث في الصحيحين، الحديث قوي ثابت لا إشكال فيه.

"بَابٌ: تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»"

باب: تطوع" تنفُّل "**قيام رمضان**": أي بالصلاة في ليالي شهر رمضان.

"**من الإيمان**": أي من شعب الإيمان: هذه شعبة من شعب الإيمان، وهي نافلة.

التطوع التنفل كما جاء في الحديث: «**إلا أن تطوع**» أي: تفعله طواعية باختيارك من غير إلزام.

في هذا بيان أن المستحبات ومنها قيام رمضان من الإيمان، فليست فقط الواجبات من الإيمان؛ بل والمستحبات أيضًا من الإيمان.

قال إسحاق بن منصور: قلت لإسحاق: هل للإيمان منتهى حتى يستطيع المرء أن يقول مستكمل الإيمان؟ قال: لا؛ لأن جميع الطاعة من الإيمان... إلى آخر ما قال.

وقال محمد بن نصر المروزي: ومن الدليل على أن التطوع من الإيمان قوله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا» قال ابن منده: ذكر ما يدل على أن الإيمان هو الطاعات كلها... إلى آخر ما قال.

قال ابن رجب رحمه الله: فإن جمهور أهل السنة على أن الطاعات كلها من الإيمان فرضها ونفلها، وإنما أخرج النوافل من الإيمان قليل منهم.

"حدثنا إسماعيل" هو ابن عبد الله بن عبد الله بن أويس، أبو عبد الله ابن أبي أويس المدني، ابن أخت مالك بن أنس، ضعيف، البخاري ينتقي من حديثه، تقدم.

"قال: حدثني مالك" إمام دار الهجرة.

"عن ابن شهاب" الإمام الزهري.

"عن حميد بن عبد الرحمن" في الموطأ وغيره من طريق مالك زيادة: ابن عوف، فميز وعرف من هو، وهو القرشي الزهري المدني، أبوه الصحابي أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأخوه أبو سلمة بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة على قول، وأمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أخت عثمان بن عفان لأمه وكانت من المهاجرات، ثقة، روى له الجماعة.

هما اثنان يقال لهما: حُميد بن عبد الرحمن، تابعيان، يرويان عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر، وأخرج لهما أصحاب الكتب الستة.

الأول هذا، روى عن جماعة من الصحابة لم يروِ عنهم الثاني.

والثاني الحميري البصري الفقيه، وهو أصغر من هذا.

الزهري روى عن الأكبر منهما، وهو ابن عوف القرشي، ولم يروِ الزهري عن الحِميري.

التمييز بينهما بمن روى عنهما ورويا عن من سهلٌ، فنادرًا ما يشتركان فيهم، إن اشتركا في الشيخ لا يشتركان في التلميذ، لكن تارة يشتركان، فكلاهما مثلًا روى عن أبي هريرة، لكن الزهري الذي يروي هنا عن حميد لم يرو عن الحميري وروى عن الزهري هذا المدني فعرف بذلك، وكذلك بالتقييد الوارد في رواية مالك في الموطأ.

"**عن أبي هريرة**" رضي الله عنه.

رواة الحديث كلهم مدنيون.

"**أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان»**" أي: مصليًا في ليالي شهر رمضان.

وهذا دليل على جواز إطلاق لفظ رمضان من غير إضافة شهر إليه، خلافًا لمن منع ذلك وألزم بقول شهر، يعني لا يجوز عندهم أن تقول رمضان هكذا من غير شهر، قال لأن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، وهذا ورد في حديث لا يصح وهذا الإشكال في التساهل في تصحيح الأحاديث، يبنى على هذا فقه خاطئ وعقيدة خاطئة أيضًا.

"**«إيمانًا»**" بالله، وبما أعد الله من الثواب للقائمين فيها.

"**«واحتسابًا»**" لوجه الله تبارك وتعالى لا رياء ولا سمعة، بل راجيًا الأجر من الله تبارك وتعالى.

"**«غفر له ما تقدم من ذنبه»**" نفس الكلام الذي تقدم في الحديث السابق.

قال أبو العباس القرطبي: يدل على أن قيام الليل في رمضان من نوافل الخير، ومن أفضل أعمال البر، لا خلاف في هذا. انتهى.

وقال النووي: واجتمعت الأمة على أن قيام رمضان ليس بواجب؛ بل هو مندوب.

وقال: والمراد بقيام رمضان صلاة التراويح، واتفق العلماء على استحبابها -استحباب صلاة التراويح- انتهى.

قال الكرماني: (التحقيق أن يقال: التراويح محصلة لفضيلة قيام رمضان) يعني إذا صليت التراويح حصلت على فضيلة أنك قمت رمضان (ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها) يعني إذا ما صليت التراويح ما تفوتك فضيلة قيام رمضان (ولا يخص المراد بها، بل في أي وقت من الليل صلى تطوعًا حصل هذا الفضل) انتهى.

وقال ابن حجر: (باب فضل من قام رمضان أي: قام لياليه مصليًا، والمراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام كما قدمناه في التهجد سواء، وذكر النووي أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح، يعني أنه يحصل بها المطلوب من القيام لا أن قيام رمضان لا يكون إلا بها، وأغرب الكِرماني فقال: اتفقوا على أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح) انتهى.

يعني هذا الاتفاق غير صحيح.

هذا الحديث حجة على أن الأعمال إيمان، لأنه ﷺ جعل الصيام والقيام إيمانًا، وأن النوافل من الإيمان، وأن قيام رمضان خصلة من خصال الإيمان.

الحديث متفق عليه بهذا اللفظ.

والحديث الذي بعده من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة وفيه «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا» سنتكلم عن الخلاف في هذا الحديث في الحديث القادم إن شاء الله.

"بَابٌ: صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ

حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»"

"باب: صوم رمضان احتسابًا من الإيمان"

أي خصلة من خصال الإيمان، فالأعمال -أعمال الجوارح- من الإيمان، والإيمان شُعب، وصوم رمضان شعبة منه، كل هذا مراد وصحيح، وكل هذا فيه رد على المرجئة.

"حدثنا ابن سلام" هو محمد بن سلام البيكندي، ثقة حافظ تقدم.

"قال: أخبرنا محمد بن الفضيل" ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة أو صدوق يحتمل، كان شيعيًا من أتباع التابعين، توفي سنة ١٩٤ وقيل سنة ١٩٥، روى له الجماعة.

قال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: كان يتشيع، وكان حسن الحديث.

وقال عثمان بن سعيد الدرامي عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم.

وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال أبو داود: كان شيعيًا محترقًا.

قال علي بن المديني: كان ثقة ثبتًا في الحديث، وما أقل سقط حديثه.

وقال الدارقطني: كان ثبتًا في الحديث إلا أنه كان منحرفًا عن عثمان.

وقال العِجلي: كوفي، ثقة يتشيع، وكان أبوه ثقة وكان عثمانيًا.

من المفارقات.

الذي وجدته في كلام الأئمة في معنى عثماني: أنهم يطلقونه تارة على من يفضل عثمان على علي، ولا شك أن هذا مذهب السلف، إذًا ما الداعي إلى ذكرها؟

يذكرونها للتفريق بينه وبين من يفضل علي على عثمان، لانتشار هذا القول في وقتهم، خاصة في الكوفيين، لذلك يجمعون أحيانًا بين قولهم صاحب سنة وعثماني للتأكيد على أنه ممن يقدم عثمان على علي رضي الله عنهم.

طبعًا التقديم في الفضل والخلافة.

تقدمت المسألة هذه معكم في شرح الواسطية، وستأتي في موضعها إن شاء الله، ما الذي يخرج من السنة وما الذي لا يخرج، تفصيله في موضعه.

أخرج الخلال في السنة عن إبراهيم بن بكر أبي إسحاق الشيباني قال: قال سعيد بن أبي عروبة: كان المشيخة الأول إذا مر بهم الرجل قالوا: هذا عثماني يعجبهم ذلك، قال فقلت لسعيد: كيف هذا؟ قال: إنه إذا قدم عثمان لم يبغض عليًا.

ربما يكون هذا المعنى هو الذي أراده ابن سعد لما قال في حماد بن زيد إنه عثماني، قدمنا هذا الكلام واعترضنا على ابن سعد على قوله هذا، إن أراد هذا المعنى فلا تعارض بين أن يكون صاحب سنة وعثمانيًا، أما إن أراد المعنى الثاني فاعتراضنا عليه صحيح.

هذا الكلام كنا ذكرناه في الحديث الحادي والثلاثين في ترجمة حماد.

قال العجلي في عبد الله بن إدريس: ثقة ثبت صاحب سنة زاهد صالح، وكان عثمانيًا ويحرم النبيذ.

شوف كيف جمع بين أمرين، ليش عثماني ويحرم النبيذ؟

عبد الله بن إدريس هذا كوفي، والمنتشر في الكوفة خلاف السنة تقديم علي على عثمان في الفضل وإباحة النبيذ، قولان انتشرا في الكوفة، وهما مخالفان للسنة، فلذلك كانت منقبة للكوفي أن يكون من الذين يقدمون عثمان على علي ويقول بتحريم النبيذ، فيخصونه بالذكر هذا.

يأتيك شخص من بلاد قد انتشر فيها مذهب الخوارج، تقول فلان صاحب سنة ليس خارجيًا، لا يكفر بالكبيرة، لا يستبيح دماء المسلمين، ألا يكفي أن تقول صاحب سنة؟

لا، للتأكيد، فإن هذا جاء في موطن يشتبه به في هذا الأمر لانتشاره في بلده.

هذا المعنى الأول لقولهم عثماني.

المعنى الثاني: يطلقونه على من وقع في الغلو في عثمان، حتى حمل على علي وأبغضه، فهو ناصبي أو فيه نصب، كما قالوا ذلك في عبد الله بن شقيق، قالوا: كان عثمانيًا وهو ممن كان يحمل على علي.

قال أحمد بن حنبل: كان ثقة وكان يحمل على علي.

وقال ابن خراش: كان ثقة وكان عثمانيًا يبغض عليًا.

وقال العجلي: ثقة وكان يحمل على علي.

وممن قال إنه عثماني: ابن سعد.

فإذًا استعملها ابن سعد بهذا المعنى أيضًا، فما الذي يريده في ترجمة حماد بن زيد؟ الله أعلم.

على كل حماد بن زيد صاحب سنة ومعروف بهذا، فلهذا يحمل كلام ابن سعد على المعنى الأول في حماد بن زيد.

وقال العجلي في إبراهيم بن مقسم: وكان عثمانيًا، وقال: ويحمل على علي بعض الحمل.

والله أعلم.

هذا الكلام ينقل إلى ترجمة حماد بن زيد الذي تقدم.

"قال: حدثنا يحيى بن سعيد" هو ابن قيس الأنصاري، أبو سعيد القاضي، ثقة حافظ فقيه، تقدم.

"عن أبي سلمة" هو عبد الرحمن بن عوف إمام تقدم.

"عن أبي هريرة" رضي الله عنه **"قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»"**

يعني من صام شهر رمضان.

قال ابن هبيرة: والمراد من صامه تصديقًا بالأمر به، عالمًا بوجوبه، خائفًا من عقاب تركه، محتسبًا جزيل الأجر في صومه، وهذه صفة المؤمن. انتهى.

الحديث متفق عليه.

قال النسائي في رواية ابن فضيل عن يحيى: هذا حديث منكر من حديث يحيى، لا أعلم أحدًا رواه غير ابن فضيل.

هذا أول إسناد يمر بنا عند البخاري منتقد.

النسائي يقول فيه إنه منكر.

انتقاد الإسناد لا يلزم منه انتقاد المتن.

النسائي يتحدث عن هذا الإسناد خاصة، رواية بن فضيل عن يحيى.

فالحديث هذا لا يرويه عن يحيى بن سعيد إلا بن فضيل، وغيره يرويه عن غير يحيى بن سعيد، منهم يحيى بن كثير وغيره، فالحديث محفوظ وصحيح من غير هذه الطريق.

هذه الطريق حصل فيها خلاف، البخاري يصححها، أخرجها في صحيحه، النسائي يقول هي منكرة لأن الذين رووا الحديث هذا غير ابن فضيل رووه عن غير يحيى بن سعيد، وتفرد ابن فضيل بروايته عن يحيى بن سعيد، فهل يقال ابن فضيل ثقة إذا روى حديثًا كهذا عن يحيى بن سعيد يقبل منه، أم يقال لا، الحفاظ الآخرون جميعًا قد رووه عن غير يحيى بن سعيد لماذا هو يتفرد بهذا إذًا روايته هذه منكرة؟

هما قولان، النسائي تبنى واحد والبخاري تبنى الثاني.

على كل حال الحديث صحيح لا إشكال فيه.

وقد حصل خلاف في طرق هذا الحديث والذي قبله أيضًا، ذكر هذا الخلاف النسائي في الكبرى، والدارقطني في العلل، وابن عبد البر في التمهيد، أطال ابن عبد البر النفس في ذكره طرقه والخلاف فيه.

ذكره يطول، لو أردنا أن نذكره نحتاج صفحات، ارجعوا إليه في المصادر التي ذكرنا للنسائي في الكبرى والدارقطني في العلل رقم ١٧٣١ و٣٨٠٥ وابن عبد البر في التمهيد في المجلد الخامس صفحة ٩٩ مؤسسة الفرقان طبعة بشار.

ستجدون هناك كيفية ترجيح ما رجحه البخاري ومسلم، ما رجحاه في هذا الإسناد في هذا الحديث قوي جدًا، بغض النظر عن هذا الطريق التي حصل فيها خلاف، لكن الحديث صحيح من طرق أخرى.

خلاصة صحة الألفاظ الثلاث في:

«من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»

«من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»

«من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»

الألفاظ الثلاثة صحيحة وثابتة، ولا إشكال فيها إن شاء الله، وإن كان حصل فيها خلاف بين رواتها خاصة من قام رمضان ومن صام رمضان، هل كلاهما ثابت، أم إحدى اللفظتين هي الصواب والأخرى خاطئة؟

الصواب أن الألفاظ الثلاثة صحيحة ثابتة لا إشكال فيها بفضل الله، والله أعلم.

كل من وقفت على كلامه من أهل العلم صحح هذه الألفاظ الثلاثة، لم أجد من قال بضعفها مطلقًا هكذا، وإن كانوا يرجحون بعض الطرق دون بعض.

وصحيح الحديث أيضًا من رواية حميد وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

وبهذا نكتفي، والحمد لله.

الدرس الخامس عشر ١٠/٠٢/١٤٤٥ – ٢٦/٠٨/٢٠٢٣

[الحديث: ٣٩-٤٠]

الحمد لله رب العالمين، أما بعد: فمعنا اليوم الدرس الخامس عشر من دروس شرح صحيح البخاري وصلنا عند الحديث التاسع والثلاثين من كتاب الإيمان، تفضلوا حفظكم الله.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه، أما بعد:

"بَابٌ: الدِّينُ يُسْرٌ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»

"«حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»"

قال المؤلف رحمه الله: **"بَابٌ: الدِّينُ يُسْرٌ"** المقصود به دين الإسلام الذي شرعه الله، فشريعته تبارك وتعالى كلها سمحة، سهلة، يسيرة، ليس فيها تشديد وعسر ومشقة شديدة وحرج، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾، وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ هذا كله يبرهن أن هذا الدين شرعهُ الله يسيرًا سهلًا.

"وقول النبي ﷺ: «أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»" قالوا: **"وقول النبي ﷺ"** هنا خبره محذوف تقديره: وقول النبي ﷺ واردٌ أو ثابت، هذا بناءً على رفع كلمة قول.

قال ابن حجر: (وهذا الحديث المعلقُ لم يسندهُ المؤلفُ في هذا الكتاب، لأنهُ ليس على شرطه) ثم ذكر من وصله.

الحديث أخرجه أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد وغيرهما عن يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قيل لرسول الله ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عز وجل؟ قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».

قال ابن حجر: (وهكذا رواه عبد الأعلى، وعبد الرحمن بن مغراء، وعلي بن مجاهد، وغيرهم، عن محمد بن إسحاق، ولم أره من حديثه إلا معنعنًا) محمد بن إسحاق مدلس، والحافظ ابن حجر حافظ، قال لك في جميع الطرق التي وردت لهذا الحديث، ليس في شيء منها تصريح محمد بن إسحاق بالتحديث، ففيه هذه العلة وهي عَنْعَنَةُ ابن إسحاق، وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث، والعلة الثانية: فيه داود بن الحصين في روايته عن عكرمة خاصة ضعف، ضعيف في روايته عكرمة، قال عليُّ بن المديني فيه: "ما روى -يعني داود بن الحصين عن عكرمة- فمنكر"، وقال أبو داود: "أحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وأحاديثه عن عكرمة مناكير". فهذا حديث منكر، ذكر الحافظ ابن حجر له شواهد في تغليق التعليق، وكذلك فعل غيره من العلماء، ولكن المنكر منكر لا يتقوى بالشواهد، فحديثُ ابن عباس هذا ضعيف.

قال ابن رجب: "وهذا الإسناد ليسَ على شرطِ البخاري، لأنهُ لا يَحتجُ بابن إسحاق، ولا بروايات داود بن الحصينْ عن عكرمة، فإنها مناكير عند ابن المديني، والبخاري لا يخالف في ذلك، وإن كان قد خرجَّ لهما منفردين" خرّج لداود بن الحصين، وخرج لعكرمة، لكنه لم يخرج رواية داود عن عكرمة، ثم ذكرَ شواهدهُ المتصلة وضَعَّفَها ابن رجب رحمه الله.

وأما الحافظ ابن حجر فحسّن إسناده في الفتح، وهو تساهل منه رحمه الله وتساهله في تحسين الأحاديث في الفتح كثير.

وأما معنى الحديث فقال الحافظ في الفتح: (ومعنى «أحب الدين» أي خصال الدين، لأن خصال الدين كلها محبوبة لكن ما كان منها سمحًا أي سهلًا، فهو أحبُّ إلى الله، ويدل عليه ما أخرجه أحمدُ

بسندٍ صحيح من حديث أعرابيٍ لم يُسَمِهِ أنهُ سمعَ رسول الله ﷺ يقول: «خير دينكم أيسره»، أو «الدينُ جِنْسٌ» أي أحب الأديان إلى الله الْحَنِيفِيَّةُ، والمراد بالأديان الشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ، والْحَنِيفِيَّةُ ملة إبراهيم، والْحَنِيفُ في اللغة من كان على ملته إبراهيم، وسُمِيَّ إبراهيم حنيفًا لميله عن الباطل إلى الحق، لأن أصلَ الحَنَفْ الميل، والسَّمْحَةُ السَّهْلَةُ، أي أنها مبنية على السهولة، لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ﴾) انتهى الكلام.

قال ابن بطال: (معنى هذا الباب أيضًا أن الدين اسم واقع على الأعمال؛ لقوله ﷺ: «الدِّينُ يُسْرٌ» ثم بيّن الطريقة التي يجب امتثالها من الدين بقوله: «فسددوا وقاربوا» إلى آخر الحديث، وهذه كلها أعمال سماها ﷺ دينًا، والدين والإسلام والإيمان شيء واحد) انتهى كلامه رحمه الله.

"حدثنا عبد السلام بن مطهر" بن حسام بن مِصَّك بن ظالم بن شيطان الأَزْدي أبو ظَفَر البصري، يروي عن أتباع التابعين، ثقة، مات في رجب سنة ٢٢٤، روى له البخاري، وأبو داود.

هذه أسماء العرب قديمًا ظالم، وشيطان، وأشياء مثل هذه هكذا يجعلون الأسماء مرعبة مخيفة.

كان فيما يعتقدون قديمًا أن أسماء أبنائهم لأعدائهم وأسماء عبيدهم لهم؛ فلذلك كانوا يسمون أبنائهم بأسماء شديدة مخيفة، مرعبة، ويسمون أسماء عبيدهم أسماء لطيفة، جميلة حسنة المعاني؛ لأن هذه لهم وتلك لعدوهم، هكذا طريقتهم؛ لذلك تجدون في أسماء العرب مثل هذا كثير.

"قال: حدثنا عمر بن علي" هو ابن عطاء بن مُقدَّم المُقدَّمي أبو جعفر البصري، أصله واسطي مولى ثقيف، ثقة كان يدلس تدليس السكوت، هذا نوع من أنواع التدليس تأتي صورته.

من أتباع التابعين مات سنة ١٩٠ وقيل بعدها روى له الجماعة.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي -وذكر عمر بن علي، فأثنى عليه خيرًا- وقال: كان يدلس، سمعته يقول حَجَاجُ سَمِعْتُهُ، يعني حدثنا آخر، قال أبي هكذا كان يدلس) انتهى.

وقال محمد بن سعد: (كان ثقةً وكان يدلس تدليسًا شديدًا، يقول سمعت، وحدثنا، ثم يسكت) هذا هو تدليس السكوت ، يقول سمعت وحدثنا ويسكت (ثم يقول هشام بن عروة والأعمش) أنت أيش تظن؟ أنه استمع من هشام بن عروة والأعمش، لكن لا، ليس الأمر كذلك؛ لأنه لم يسمع منهما، أسقط من سمع منه لما سكت، قال حدثنا ثم سكت، سكت عمن؟ عمن حدثه، أسقطه، فيقول كأنه يقول في نفسه فلان وفلان هذا الذين حدثوني، ما يسمعك هذا، ثم قال هشام والأعمش فيظن السامع أن الذي حدثه هشام والاعمش وهو يُقدِّر أن هشام و الأعمش لم يحدثاه، أي هشام والأعمش لم يحدثاني، هذه يذكرها في نفسه، ما يسمعها لك، فيقطع، شيء مسموع وشيء خفي، هكذا أنت تظنه قد سمع من هشام ومن الأعمش وهذه أيضًا مشكلة كيف التعامل معه الآن؟ سيأتي وقال أبو حاتم: (محله الصدق، لولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادته غير أننا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة) انتهى.

هذا النوع من التدليس يسمونه تدليس السكوت أو تدليس القطع، قال شيخنا الوادعي رحمه الله فيمن يدلس هذا التدليس، قال: "يُتوقف في حديثه إلّا أن يقبله الحفاظ، أو صحح حديثه حافظ من الحفاظ، وإلّا فيتوقف فيه هذا مع تصريحه بالتحديث" انتهى كلامه رحمه الله.

يعني، حتى لو صرح بالتحديث، لا نقبل حديثه، إلا إذا نص حافظ من الحفاظ على صحة هذا الحديث، أو أنهم قبلوا منه حديثًا من الأحاديث، كما يحصل هنا في الصحيحين، يخرجون له أحيانًا، خَرَّجَ له البخاري فمثل هذا نقبله ليش؟! لأن نحن لا قدرة لنا على تمييز حديثه الذي دلس فيه من الذي لم يدلس، بخلاف هؤلاء الحفاظ يعرفون كيف يميزون بين حديثه، ويعرفون ما الذي سمعه وما الذي لم يسمعه حقيقة، فلذلك نعتمد عليهم في ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: (ولم أرَ له في الصحيح إلا ما توبع عليه، واحتج به الباقون) انتهى.

يعني الموجود في صحيح البخاري، كله متابع عليه، ما أخرج له منفردًا.

"عن معن بن محمد الغِفاري" هو معن بن محمد بن معن نضلة الغفاري الحجازي من أتباع التابعين، ثقة، روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه، قال الحافظ فيه في التقريب: (مقبول) أي: إذا توبع وإلا فلا.

مقبول يقولها الحافظ ابن حجر، وقد فسرها في مقدمة التقريب، يقول مقبول إذا توبع وإلا فلا، هكذا هو فسرها، وذلك لأنه لم يذكر فيه في تهذيب التهذيب جرحًا ولا تعديلًا، لكن أخرج له.

ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جمع، ومثل هذا يقول فيه ابن حجر عادة في التقريب مقبول، وقال في الفتح: (وهو مدنيٌ ثقة قليل الحديث) خالف الحافظ ابن حجر حكمُه في الفتح خالف ما في التقريب، ففي الفتح قال هو ثقة قليل الحديث، وهذا هو الصحيح. هذا الصحيح، لا ما قاله في التقريب، لأن البَزَّارْ قال فيه في مسنده: (ومعنٌ رجل من أهل المدينة ليس به بأس) وفي سؤالات الحاكم للدارقطني: (قلت: فمعن بن محمد الطُفاوي؟ قال: ثقة) وهنا وثق الدارقطني رحمه الله معنًا هذا، لكن هل هو نفسه المقصود معنا أم غيره؟ هنا قال الطفاوي، الظاهر والله أعلم أنه هو نفسه، والطُفاوي هذه الظاهر أنها تَصَحَفَتْ، كما أشار إليه محقق الكتاب وبيّن ذلك، تَصَحَفَتْ من أصل اسمه الغَفاري صُحِفَتْ الطفاوي، فعلى ذلك هو ثقة، حتى لو لم يكن هذا هو المقصود، فقول البزار فيه لا بأس فيه يكفي إن شاء الله.

"عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري" هو سعيد بن أبي سعيد، واسمه كَيسان المقبُري نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان مجاورًا لها، أبو سعد المدني، تابعي، ثقة، اخْتَلَطَ قبل موته بأربع سنين، مات في حدود المائة والعشرين، وقيل قبلها، وقيل بعدها، روى له الجماعة.

قال ابن سعد: "وكان سعيد بن أبي سعيد ثقة كثير الحديث، ولكنه كبر وبقي حتى اخْتَلَطَ قبل موته بأربع سنين" انتهى.

قال الذهبي: "ما أَحْسِبُهُ روى شيئًا في مدة اختلاطِهِ، وكذلك لا يوجد له شيء منكر".

هكذا قال الذهبي، لكن هل وافقه الحفاظ؟! وهل سبقه الحفاظ إلى ذلك؟!

هذا قوله يرده قول يعقوب بن شيبة، وابن حبان، ماذا قالا؟

قال يعقوب بن شيبة: "قد كان تغير وكبر واخْتَلَطَ قبل موته، يقال بأربع سنين" وانتبه هنا ماذا قال: "حتى استثنى بعض المحدثين عنه ما كَتَبَ عنه في كِبَرِه مما كَتَبَ قَبْلَهُ"، كتبوا عنه قبل وبعد ولا لا؟ كتبوا عنه قبل الاختلاط، وبعد الاختلاط، قال: "فكان شعبة يقول: حدثنا سعيد المقبُري بعد ما كَبُرْ" انتهى.

إذًا حدث بعد ما كبر أم لا!!؟ حدث بعد ما كبر، ولكنهم ميزوا بينما كتبوا عنه قبل الاختلاط وبعده، فهذا يدل على أنهم كتبوا عنه بعد الاختلاط.

وقال ابن حبان: "وكان قد اختلط قبل أن يموت بأربع سنين" وقال: "في سماع المتأخرين عنه أوهام كثيرة"

كلام الذهبي غير دقيق ولا صحيح.

"عن أبي هريرة" رضي الله عنه **"عن النبي ﷺ قال: «إن الدين»"** أي: دين الإسلام، **"«يسر»"** واليسر نقيض العسر، ومعناه: التخفيف **"«ولن يشاد الدين أحدٌ»"** كما في نسخة **"«إلا غلبه»"** المشادة: المغالبة، والمعنى: لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلبه الدين، وعجز ذلك المتعمق، وانقطع عن عمله كله أو بعضه.

قال ابن رجب: (ومعنى الحديث: النهي عن التشديد في الدين، بأن يُحَمِّلَ الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة، وهذا هو المراد بقوله ﷺ: «لن يشاد الدين أحد إلا غلبه»، يعني أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة، فمن شاد الدين غلبه وقطعه) انتهى.

وقال ابن حجر: (قال ابن المُنَيِّر: في هذا الحديث عَلَمٌ من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد مَنْعَ طَلَبَ الأكمل في العبادة؛ فإنه من الأمور المحمودة؛

بل منع الإفراط المؤدي إلى المِلال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة) هذا كما يفعل بعض الناس عندنا اليوم، في ليلة السابع والعشرين من رمضان يكبون على المساجد، وصلاة، وعبادة، وقيام ليل والبعض ينام قبل الفجر بقليل ولا يصلي الفجر إلا بعد طلوع الشمس، والبعض يصلي الفجر قبل دخول وقتها أصلًا، والبعض يصلي الفجر دون أن يعي ما يقول، فرّطوا في الفريضة من أجل أيش؟ أن يبالغوا في نافلة مستحبة، مثل هذا هو المذموم، لا تبالغ في العمل حتى يؤدي ذلك إلى الانقطاع، أو إلى أن يؤثر على ما هو أفضل، أعطي الشيء أو افعل الشيء على قدرِ استطاعتك بالشيء بطريقة لا يكون فيها إفراط ولا تفريط، بهذه الطريقة تستطيع أن تداوم، المداومة أهم من الكثرة، الكثرة تنقطع، المبالغة تنقطع، أما الاعتدال ولو بشيء قليل يدوم والعمل الدائم أحب إلى الله سبحانه وتعالى من المنقطع، حتى إن النبي ﷺ قال: «لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل، فترك قيام الليل» تذهب، تقوم الليل إحدى عشر ركعة، عشرين ركعة، ثلاثين ركعة، يوم يومين ثلاثة، وتنقطع، لا، قم بركعتين دائمتين أفضل من هذا القيام، إذا رأيت نفسك أنك إذا قمت بإحدى عشر ركعة استمريت، مشيت ونشاطك طيب ما في مشكلة، هذا الأكمل، طلب الأكمل مطلوب، لكن ليس على حساب المداومة، لا يكون على حساب المداومة، ولا يكون على حساب ما هو أولى وأوجب.

(وفي حديث محجن بن الأدرع عند أحمد «إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمبالغة») مازال الكلام له، («وخير دينكم أيسره» وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية، فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع، كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعماله) يعني استعمال الماء مع أنه عاجز عن استعمال الماء، لكنه يستعمل الماء ويشدد على نفسه مع أنه له

رخصة يتيمم، أنه ما يأخذ بالرخصة، يستعمل الماء ويشدد على نفسه ويدخل على نفسه الضرر هذا مذموم، قال: (فيفضي به استعماله إلى حصول الضرر) هذا من هذه الصور -صور المبالغة المذمومة-، قال: ("«فسددوا»" أي: الزموا السداد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط، قال أهل اللغة: السداد التوسط في العمل) لا إفراط ولا تفريط، ("«وقاربوا»" أي: إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل، فاعملوا بما يَقْرُبُ من الأكمل)

قال ابن رجب: (المقاربة أن يقارب الغرض وإن لم يصبه، لكن يكون مجتهدًا على الإصابة، فيصيب تارة ويقارب تارة أخرى، أو تكون المقاربة لمن عجز عن الإصابة)

يعني أنت تقارب ربما مع مقاربتك تستطيع أن تصل إلى الإصابة أو ربما لا تستطيع، وأنت في جميع الأحوال مع محاولتك فأنت على خير، حتى لو كنت لا تصيب الإصابة مطلقًا، فتقارب، مقاربتك هذه مطلوبة، قال: يقارب (فيصيب تارة ويقارب تارة أخرى، أو تكون المقاربة لم عجز عن الإصابة، كما قال تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾، وقال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم») انتهى.

يعني تكون الإصابة لمن كان قادرًا على الإصابة، والمقاربة لمن لم يكن قادرًا على الإصابة، أو بالمعنى الأول، حتى وإن كنت أحيانًا تستطيع الإصابة، وأحيانًا لا تستطيع، في الوقت الذي لا تستطيع قارب، كله معاني صحيحة ومرادة.

("«وَأَبْشِرُوا»" أي: بالثواب على العمل الدائم وإن قل، والمراد تبشير من عجز عن العمل بالأكمل بأن العجز إذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص أجره) يعني أبشر بالأجر على جميع الأحوال، بما أنك عملت ما تقدر عليه، قال: (وأبهم المبشر به تعظيمًا له وتفخيمًا) ما يعني أبشروا بأيش؟ تركه، ليش؟ يترك ولا يذكر تعظيما له وتفخيما لأمره.

"«وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ»" استعينوا بأوقات النشاط على العمل، هذا المقصود، سددوا، حاولوا أن تصلوا إلى الصواب، أو قاربوه، واستعينوا على ذلك بأوقات النشاط، ما هي؟ الغدوة يعني إيقاع العمل في أوقات النشاط.

الغدوة قالوا سَيْرُ أول النهار، قال: الجوهري: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس.

أول النهار من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

"«والروحة»" هذا الوقت الثاني، السَّيْرُ بعد الزوال "«وشيء من الدُّلْجَة»" الدُلْجَة، بضم أوله وفتحه، وإسكان اللام، سير آخر الليل، وقيل: سير الليل كله، ولهذا عبر فيه بالتبعيض، فقال: «وشيء من الدلجة» ولأن عمل الليل أشق من عمل النهار.

قال الشُراحُ: وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر، وكأنه ﷺ خاطب مسافرًا إلى مَقْصِدٍ فنبهه على أوقات نشاطه؛ لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعًا عجز وانقطع، يعني إذا استمر في المسير في الليل وفي النهار عجز وانقطع، وإذا تحرى السير في هذه الأوقات المنشطة أمكنته المداومة من غير مشقة، وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نُقلة إلى الآخرة، وأن هذه الأوقات بخصوصها، أروح ما يكون فيها البدن للعبادة.

قال ابن رجب رحمه الله: (وقوله: «واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة» يعني أن هذه الأوقات الثلاثة أوقات العمل، والسير إلى الله، وهي أول النهار وآخره، وآخر الليل، فالغَدوة أول النهار، والروحة آخره، والدلجة سير آخر الليل، وفي سنن أبي داود عن النبي ﷺ قال: «إذا سافرتم فعليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوى بالليل» فسير آخر الليل محمود في سير الدنيا بالأبدان، وفي سير القلوب إلى الله بالأعمال) يعني آخر الليل الوقت وقت الثلث الأخير من الليل، وهذا الوقت العمل فيه مبارك عند الله سبحانه وتعالى وقيامه عظيم.

(وخَرَّجَ البخاري هذا الحديث في أواخر كتابه، وزاد فيه: «والقصدَ القصدَ تبلغوا» يعني أن من داوم على سيره إلى الله في هذه الأوقات الثلاثة مع الاقتصاد بلغ ومن لم يقتصد، بل بالغ واجتهد، فربما انقطع في الطريق، ولم يبلغ) انتهى.

خلاصة المراد من هذا الحديث كله أن الله سبحانه وتعالى قد يسّر هذا الدين علينا والحمد لله، فلا نشدد على أنفسنا، ومن شدد على نفسه انقطع فخسر، فنأخذ باليسر الذي يسر الله سبحانه وتعالى، ونحاول أن نصل إلى السداد، إلى الصواب، بقدر ما نستطيع، من غير أن نبالغ حتى لا ننقطع، وإذا لم نستطع أن نصل إلى الأكمل، نحاول أن نقارب الأكمل، في أعمالنا كلها، في مسيرتنا إلى الله سبحانه وتعالى، وأبشروا، لن يضيع لنا أجرًا عند الله سبحانه وتعالى، والله كريم، حتى مع قلة العمل، إذا داومنا عليه ففضل الله، واسع ودلنا ﷺ على ثلاثة أوقات هي أوقات النشاط للعمل، نستغلها في ذلك أول النهار، وآخر النهار، وآخر الليل.

وأي وقت تجد نفسك فيه نشيطًا على العمل فاستغله في ذاك الوقت.

هذا الحديث أخرجه النسائي، وابن حبان وغيرهما من طريق المُقدَّم به.

قال ابن رجب في الفتح: "وهذا الحديث تفرد به البخاري" ليس مطلقا، يعني تفرد به عن مسلم "وتفرد بالتخريج لِمَعَنِ الغفاري"

وقال ابن حجر: ("حدثنا عمر بن علي" وهو المُقَدَّمِي بضم الميم، وفتح القاف، والدال المشددة، وهو بصري ثقة، لكنه مُدَلِسٌ شديد التدليس، وصفه بذلك ابن سعد وغيره، وهذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم وصححه، وإن كان من رواية مدلس بالعنعنة لتصريحه فيه بالسماع من طريق أخرى، فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أحمد ابن المقدام، أحد شيوخ البخاري، عن عمر بن علي المذكور، قال: "سمعت مَعْنَ بن محمد فذكره" وهو من أفراد معن)

المشكلة حتى لو قال سمعت وحدثنا الإشكال باقي طبعًا، لكن كون الحفاظ قد قبلوه انتهى الأمر.

(وهو من أفراد معن بن محمد وهو مدني ثقة قليل الحديث، لكن تابعه على شِقه الثاني ابن أبي ذئب، عن سعيد، أخرجه المصنف في كتاب الرقاق، بمعنى ولفظه: «سددوا وقاربوا» وزاد في آخره: «والقصدَ القصدَ تبلغه» ولم يذكر شقه الأول، وقد أشرنا إلى بعض شواهده، ومنها حديث عروة الفُقَيْمي - بضم الفاء وفتح القاف- عن النبي ﷺ قال: «إن دين الله يسر» ومنها حديث بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه» رواهما أحمد وإسناد كل منهما حسن) انتهى.

فذكر ابن حجر رحمه الله هنا شاهدًا للفظين الذَين تفرد بهما مَعَنْ في هذا الحديث «الدين يسر»، «ولن يشاد الدين» فقواهما بهذه الشواهد، وللحديث شواهد أخرى، ولم أقف على قولٍ لأحدٍ من الحفاظ ينكر هذا الحديث أو يضعفه، والحمد لله.

"بَابٌ: الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ».

قَالَ زُهَيْرٌ: "حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾".

"بَابُ: الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ" الصلاة عمل، سماها الله تبارك وتعالى إيمانًا، وسائر الأعمال مثلها، الأعمال من الإيمان، والصلاة خصلة من خصاله.

روى الخلال، عن يحيى ابن آدم، قال: "شهد أبو يوسف عند شريك بشهادته، فقال له: قم وأبى أن يجيز شهادته، فقيل له: ترد شهادته؟ فقال: أجيز شهادة رجل يقول الصلاة ليست من الإيمان؟!" أي أنه ينكر هذا، كيف يقبل شهادة رجل يقول الصلاة ليست من الإيمان؟!

وعن جعفر بن أحمد بن سام، عن أحمد بن حنبل قال: "قال أصحاب رسول الله ﷺ حين حولت القبلة إلى البيت: فكيف بصلاتنا التي صلينا إليها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ فسمعت أحمد بن حنبل يقول: فجعل صلاتهم إيمانًا، فالصلاة من الإيمان"

وقال أبو عبيد القاسم ابن سلام -توفي سنة ٢٢٤- في كتاب الإيمان: "والشاهد على أن الصلاة من الإيمان قول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾، وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله ﷺ، وهم على الصلاة إلى بيت المقدس، فسئل رسول ﷺ فنزلت هذه الآية، قال أبو عبيد فأي شاهد يُلتمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟" انتهى.

قال اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة: "سياق ما روي عن النبي ﷺ في أن الصلاة من الإيمان، وروي ذلك من الصحابة عن عمر، وعلي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وأبي الدرداء، والبراء، وجابر بن عبد الله، وعنه -أي جابر-: أنه سئل ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة، وعن الحسن: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر، وبه قال من

التابعين: مجاهد، وسعيد بن جبير، وجابر بن زيد، وعمرو بن دينار، وإبراهيم النخعي، والقاسم بن مخيمرة، ومن الفقهاء: مالك، والأوزاعي، والشافعي، وشريك بن عبد الله النخعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو عبيد القاسم ابن سلام" انتهى.

وقال أبو القاسم قِوام السنة في "الحُجَة في بيان المحَجَة": (الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة، وقالت الأشعرية: الإيمان هو التصديق، والأفعال والأقوال من شرائعه لا من نفس الإيمان، وفائدة هذا الاختلاف أن من أخل بالأفعال، وارتكب المنهيات، لا يتناوله اسم مؤمن على الإطلاق) أي: عند أهل السنة يعني الإطلاق يعني بشكل مطلق هذا مؤمن كامل الإيمان يعني (فيقال هو ناقص الإيمان لأنه قد أخل ببعضه، وعندهم) أي الاشاعرة (يتناوله الاسم على الإطلاق لأنه عبارة عن التصديق وقد أتى به، دليلنا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، ووصفهم بالإيمان الحقيقي لوجود هذه الأفعال، وقال تعالى) وهذا الشاهد (﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ يعني صلاتكم، فأطلق عليها اسم الإيمان وهي أفعال) انتهى.

هذه أقوال أهل السنة في أن الصلاة إيمان.

قال الإمام البخاري رحمه الله: **"وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾، يعني صلاتكم عند البيت"** ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أي: لا يفعل الله ذلك تبارك وتعالى، يضيع بمعنى يترك إيمانكم سُدًا بدون مجازاة عليه، والمراد بإيمانهم هنا: صلاتهم إلى بيت المقدس، وهذا عام للذين ماتوا قبل تحويل القبلة، ومن بقوا حتى حولت، والحديث الذي سيذكره المؤلف يبين سبب نزول الآية.

قال ابن رجب: (قال عبيد الله بن موسى: هذا الحديث يخبرك أن الصلاة من الإيمان، وهذا هو الذي بوب عليه البخاري في هذا الموضع، ولأجله ساق حديث البراء فيه، وكذلك استدل ابن عيينة وغيره من العلماء، على أن الصلاة من الإيمان، وممن روي عنه أنه فسر هذه الآية بالصلاة إلى بيت المقدس

ابن عباس، من رواية العوفي عنه، وسعيد بن المسيب، وابن زيد، والسدي وغيره، وقال قتادة والربيع بن أنس: نزلت هذه الآية لما قال قوم من المسلمين: كيف بأعمالنا التي كنا نعمل في قبلتنا الأولى؟ وهذا يدل على أن المراد بها الصلاة أيضًا؛ لأنها هي التي تختص بالقبلة من بين الأعمال، ولم يَذكر أكثر المفسرين في هذا خلافًا وأن المراد بالإيمان هاهنا الصلاة، فإنها عَلَم الإيمان، وأعظم خصاله البدنية) انتهى المراد.

قال البيهقي: (وأجمع المفسرون على أنه أراد به صلاتكم إلى بيت المقدس، فثبت أن الصلاة إيمان، وإذا ثبت ذلك فكل طاعة إيمان، إذ لا فرق يفرق بينهما) انتهى.

الشاهد هنا نقل الإجماع، أجمع المفسرون على ذلك، فأراد البخاري رحمه الله بهذا الباب وغيره من الأبواب؛ كالزكاة من الإيمان، والجهاد من الإيمان... أراد بهذه الأبواب كلها الرد على المرجئة القائلين بأن الإيمان قول بلا عمل، وأن الإيمان شيء واحد، وبيّن ضلالهم ومخالفتهم الكتاب والسنة، فأثبت أن هذه الأعمال من الإيمان، وأن الإيمان ذو شُعب، وأنها من شعبه.

ولا بد من التنبه لما يقع في كتب الشروح -شروح الحديث- بعضهم يشرح بالطريقة التي أرادها البخاري رحمه الله، فيقرر عقيدة أهل السنة والجماعة، وبعضهم يقرر عقيدة المرجئة، ويحرّف كلام البخاري رحمه الله، أو أنه على أحسن أحواله يميع المسألة، يُمَيِّعُها فيجعل المسألة كأنها مسألة فقهية قد اختلف فيها العلماء، فقول هكذا وقيل كذا وربما كذا، ولعله كذا، تمييع للدين، وهذا قد تأثر به الكثير من المتأخرين، هذا الأسلوب، فجعلوا مسائل العقيدة تطرح كأنها تطرح مسألة قد اختلف فيها من مسائل الطهارة، أو من مسائل الزكاة، أو غيرها من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم، وصارت مسألة فقهية لا نصوص فيها لا من الكتاب ولا من السنة ولا فيها أي شيء، فلا بد من الحذر من هذا الأسلوب.

حتى الذي يأتي مبتدع ويقرر بدعته بشكل صريح، ويقول لك هذا كلام أهل السنة، وهو باطل وقولنا هو الحق، والإرجاء هو الصواب، أهون من هذا الذي يميع الدين، ويوهمك أنك كله صواب، وكله صحيح، وأنت تختار من بين الأقوال، هذا خطره أعظم من خطر الأول.

مع أن ذاك أضل في عقيدته؛ لكن هذا من حيث الخطورة أخطر؛ لأنه يصور للناس أن المسائل العقائدية يجوز فيها الاجتهاد، ويجوز فيها الصواب والخطأ، فهذا باطل الكلام، وقد تأثر كثير من الناس بهذا الأسلوب، فصارت الأمور يعني فوضى؛ في مسألة التَمَيُّزْ الذي كان يحرص عليه السلف رضي الله عنهم بين أهل السنة والجماعة وبين أهل البدع قد قضي عليه إلا عند من رحم الله سبحانه وتعالى في هذا الزمن، وصار حتى الذي يزعم أنه سني يتعامل مع المبتدع كأنه رجل قد اجتهد في مسألة فقهية خلافية لا نصوص فيها، وقال وأخطأ فيها، ويعامله بناء على ذلك يقول لك اجتهد وأخطأ، ولا يمنعه ذلك أن يكون أكيله له جليسه ومؤانسه، لا يمنعه من ذلك شيء، وهذا الأمر خطير، غاية في الخطورة، إذ فيه خلط للحق بالباطل ولبس الحق بالباطل، وتضييع الحق وتمييزه عن الباطل.

قال ابن بطال المالكي: (هذا مذهب جماعة أهل السنة، أن الإيمان قول وعمل)

قال أبو عبيد: (وهو قول مالك والثوري والأوزاعي ومن بعدهم من أرباب العلم والسنة الذين كانوا مصابيح الهدى، وأئمة الدين من أهل الحجاز والعراق والشام وغيره، وهذا المعنى أراد البخاري رحمه الله إثباته في كتاب الإيمان، وعليه بوب أبوابه كلها، فقال: "باب أمور الإيمان، وباب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، وباب إطعام الطعام من الإيمان، وباب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحبه نفسه، وباب حب الرسول ﷺ من الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان، وباب الجهاد من الإيمان" وسائر أبوابه، وإنما أراد الرد على المرجئة لقولهم إن الإيمان قول بلا عمل، وتبيين غلطهم وسوء اعتقادهم، ومخالفتهم للكتاب والسنة، ومذهب الأئمة" انتهى.

وفي شرحه قال: (هذه الآية أقطع الحجج للجهمية والمرجئة في قولهم إن الفرائض والأعمال لا تسمى إيمانًا، وقولهم خلاف نص التنزيل؛ لأن الله سمى صلاتهم إلى بيت المقدس إيمانًا، ولا خلاف بين أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في صلاتهم إلى بيت المقدس) انتهى المراد.

أخرج ابن عبد البر عن أشهب بن عبد العزيز قال: قال مالك: "أقام الناس يصلون نحو بيت المقدس ١٦ شهرًا، ثم أُمروا بالبيت الحرام، فقال الله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، قال مالك: "وإني لأذكر بهذه الآية قول المرجئة إن الصلاة ليست من الإيمان".

وروى عن الشافعي قال: الإيمان قول وعمل، واعتقاد بالقلب، ألا ترى قول الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ يعني: صلاتكم إلى بيت المقدس، فسمى الصلاة إيمانًا، وهي قول وعمل وعقد، وقال: ومن الدلائل على أن الإيمان قول وعمل، كما قالت الجماعة والجمهور قول الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ لم يختلف المفسرون أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس، فسمى الصلاة إيمانًا" انتهى.

كلام الإمام مالك والإمام الشافعي، والإمام أحمد، كلام واضح وصريح في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة في مسألة الإيمان، ويأتيك الأشعري والمرجئ وغيرهم، ويقول لك نحن شافعية، نحن مالكية ونحن حنابلة، وتجده مرجئ بعيدًا كل البعد عن عقيدة أهل السنة والجماعة، أين شافِعِيَتَكَ ومالِكِيَتَكَ وحَنْبَلِيَتَكَ؟ إنما هي الأهواء والله المستعان.

وقوله: **"يعني صلاتكم عند البيت"** يريد إلى بيت المقدس بهذا في اختصره جمع من السلف وقال: صلاتكم نحو بيت المقدس.

لكن اختلفوا في لفظ البخاري، قال: صلاتكم عند البيت، وليس إلى البيت المقدس، أو إلى البيت، فقال البعض: معنى كلامه يعني صلاتكم بمكة عند البيت الحرام إلى بيت المقدس، هكذا تأولوا كلامه وهذا تأويل، المهم مراد البخاري واضح.

قال النووي: "قول البخاري أي: "صلاتكم عند البيت" هكذا وقع في الأصول عند البيت، وهو مشكل؛ لأن المراد صلاتكم إلى بيت المقدس، هذا مراده، وكان ينبغي أن يقول أي صلاتكم إلى بيت المقدس، وهذا هو مراده فيتأول كلامه عليه" يعني ينبغي أن نتأول كلامه نفهمه بناء على ذلك، قال: "ولعل مراد البخاري بقوله عند البيت مكة أي صلاتكم بمكة، وكانت إلى بيت المقدس، والمراد بالبيت الكعبة، زاد الله تعالى تشريفًا وتعظيمًا" انتهى.

ذكر ابن حجر في الفتح سبب استعماله هذا اللفظ، المهم في الموضوع أن مراد البخاري واضح المراد بصلاتكم إلى بيت المقدس.

"حدثنا عمرو بن خالد" وهو ابن فروخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن واقد، أبو الحسن الحراني، ثقة تقدم، قال أبو علي الغساني الجياني في كتابه تقييد المهمل: (قال البخاري: "حدثنا عمرو بن خالد..." وذكر الإسناد، وقال: (وذكر شأنه تحويل القبلة، قلت) الكلام للغساني (كان في نسخة أبي زيد المروزي: "حدثنا عُمر بن خالد") في نسخة من نسخ البخاري، حدثنا عُمر بن خالد، وليس عمرو بن خالد، قال: (هكذا نقله عنه أبو الحسن القابسي، وأبو الفرج عبدوس بن محمد الطليطلي، وذلك وهم والصواب عَمْرو بفتح العين، والسكون الميم، وهو عَمْرو بن خالد الحراني الجزري، وليس في شيوخ البخاري من يقال له: عُمر بن خالد) انتهى.

إذًا عُمَر خطأ، والصواب عَمْرو، والواو أدخلها العرب في كتابة عَمْرو من أجل التفريق بين عُمَر وعَمْرو، حتى لا يحصل هذا الخلط لأن ما كان في ضبط في تشكيل فتح العين، ما كان في فرق، فلذلك وضع الواو فرقًا، وكثير من العامة اليوم يقولون عمرو، وهذا جهل خطأ ما ينبغي أن تنطق بالواو، قال عَمْرو وليس عمرو، هذه الواو فقط للتفريق بين عُمَر وعَمْرو.

"**قال: حدثنا زهير**" هو ابن معاوية بن حُدَيج الجُعفي أبو خيثمة الكوفي، سكن الجزيرة، من أتباع التابعين، ثقة، حافظ، متقن، صاحب سنة؛ إلا أن سماعه من أبي إسحاق السبيعي كان بعد اختلاط أبي إسحاق.

مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة روى له الجماعة.

وهو متابع في روايته لهذا الحديث عن أبي إسحاق متابع عند المصنف وغيره.

قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: زهير فيما روى عن المشايخ ثبت، بخ بخ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأخرة.

وقال أبو زرعة: ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

وقال أبو حاتم: زهيرٌ أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في حديث أبي إسحاق، وقال: زهير ثقة متقن صاحب سنة.

قال ابن حبان: (مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين ومائة في رجب، وكان حافظًا متقنًا، وكان أهل العراق يقولون في أيام الثوري: إذا مات الثوري، ففي زهير خلَف، وكانوا يقدمونه في الإتقان على غيره من أقرانه) انتهى.

"**قال: حدثنا أبو إسحاق**" هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال عمرو بن عبد الله بن علي، ويقال عمرو بن عبد الله ابن أبي شعيرة أبو إسحاق السبيعي الكوفي، سبيع من همدان.

تابعي ثقة مدلس اختلط بأخرة مات سنة ١٢٧ وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

قال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: أيهما أحب إليك: أبو إسحاق أو السدي؟ فقال: أبو إسحاق ثقة، ولكنّ هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة" انتهى.

وقال أبو حاتم الرازي في العلل لابنه: (يقال إن زهيرٌ) هكذا هي جاءت بالرفع زُهَيْرٌ، ليست زُهَيْرًا (يقال إن زهيرٌ سمع من أبي إسحاق بأخرة، وإسرائيل سماعه من أبي إسحاق قديم، وأبو إسحاق بأخرة اختلط، فكل من سمع منه بأخرة فليس سماعه بأجود مما يقول) انتهى.

قال ابن حجر: "عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، أحد الأعلام الأثبات، قيل: اختلط ولم أرَ في البخاري من الرواة عنه إلا عن القدماء من أصحابه كالثوري، وشعبة، لا عن المتأخرين كابن عيينة وغيره، واحتج به الجماعة"

رواية زهير عنه هنا ترد ما قاله الحافظ ابن حجر، لأن زهير روى عنه بعد الاختلاط، قد أخرج له البخاري، نعم، هو متابع لا شك، والحفاظ أثبتوا اختلاطه، وذكروا ضعف حديث من حمل عنه بأخرة منهم زهير وابن عيينة، فلا عبرة بمنازعة المتأخرين بعد ذلك، القول قول الحفاظ في هذا.

قال أبو إسحاق: "ذهبت الصلاة مني وضعفت، فما أصلي إلا بالبقرة وآل عمران"

هذا بعد الضعف، فما لنا إلا أن نبكي على حالنا والله المستعان.

"عن البراء" في روايةٍ زيادة: **"ابن عازب"** وهو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي رضي الله عنه، في نفس سن ابن عمر رضي الله عنه، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، ومات بها، استصغر يوم بدر، شهد مع النبي ﷺ أحدًا، وغزا معه أربع عشرة غزوة، وفي رواية خمس عشرة غزوة، وشهد مع علي الجمل، وصفين، وقتال الخوارج، ونزل الكوفة، وابتنى بها دارًا، ومات في إمارة مصعب بن الزبير.

قال الذهبي: "له في الصحيحين اثنان وعشرون حديثًا، وانفرد البخاري بخمسة عشر حديثًا، ومسلم بستة" انتهى.

هذا الإسناد فيه علتان، وكلاهما في أبي إسحاق: التدليس والاختلاط.

ولكن كما ذكرنا، زهير متابع، زهير حمل عنه بعد الاختلاط، ولكنه متابع، تابعه جمع في الصحيحين وغيرهما، منهم إسرائيل وسفيان الثوري، وصرح أبو إسحاق بالتحديث في الصحيحين وغيرهما فزالتا والحمد لله، ما بقيت علة.

"أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال: أخواله من الأنصار"

مدينة رسول الله ﷺ كانت تسمى يثرب، ثم سميت المدينة، سكانها الأوس والخزرج، سموا الأنصار لنصرتهم للنبي ﷺ، نزل النبي ﷺ على أخواله أو أجداده، هؤلاء الأنصار الذين هم الأوس والخزرج، فيهم نسب من النبي ﷺ أو للنبي ﷺ، فإنهم أجداده وأخواله من جهة جد أبيه هاشم ابن عبد مناف، فإنه تزوج بالمدينة امرأة من بني عدي بن النجار، يقال لها سلمى بنت عمرو، فولدت له ابنه عبد المطلب، فهم أخوال عبد المطلب.

قال ابن رجب: (ففي حديث البراء هذا "أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، نزل على أجداده أو قال أخواله من الأنصار" وظاهره يدل على أنه نزل على بني النجار) لأن بني النجار هم أخوال جده، (لأنهم هم أخواله وأجداده، وإنما أراد البراء جنس الأنصار دون خصوص بني النجار) لماذا قال هذا؟ لماذا لا يكون قد نزل على بني النجار؟! قال: (وقد خرّج البخاري في كتاب الصلاة وأبواب الهجرة من حديث أنس: "أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، نزل في علوِّ المدينة، في حيٍ يقال لهم بنو عمرو بن عوف) هذا تخصيص، هذا تخصيص لهذا الحي (فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى ملأ بني النجار، فجاؤوا متقلدين سيوفهم، قال وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته، وأبو بكر ردفه، وملأ بني النجار حوله، حتى ألقى بفناء أبي أيوب، وذكر الحديث...") انتهى.

"وأنه صلى قِبَلَ" أي: إلى جهة بيت المقدس، يعني النبي ﷺ.

"بيت المقدس" المقدس مصدر ميمي كالمرجع، أو اسم مكان من القدس وهو الطُهر، أي المكان الذي يُطهّر فيه العابد من الذنوب بعبادته، أو تطهر العبادة من الأصنام، ويقال المقدَّس، أي المطهر، اسم مفعول من التقديس، أي التطهير، والنسبة إليه مقدسي.

قال أهل اللغة: يقال القُدُسْ والقُدْس، الطُّهر: اسم مصدر وله أسماء أخرى.

"ستة عشر" في رواية زيادة **"شهرًا" "أو سبعة عشر شهرًا"** هكذا رواه جمع من الثقات عن أبي إسحاق بالشك "ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا"

ورواه جمع آخرون بدون شك: "ستة عشر"

وروي في غير حديث البراء: "ستة عشر" في مرسل سعيد بن المسيب.

وروي في حديث ابن عباس، وفي روايات أخرى ضعيفة، في غير حديث البراء "ثمانية عشر".

وفي بعضها "سبعة عشر"، وقيل غير ذلك.

قال النووي: (وقع هنا "ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا" على الشك، وهكذا هو في أكثر الروايات، وفي رواية في صحيح مسلم وغيره عن البراء "ستة عشر" بلا شك، فيتعين اعتمادها، والله أعلم) انتهى.

وقواه ابن الملقن هذا القول، الظاهر أن الصحيح من الروايات عن أبي إسحاق: الشك وستة عشر، والجزم بستة عشر جاء في رواية أبي إسحاق، وفي غيرها.

ولا يصح ما ورد بالجزم بسبعة عشر أو ثمانية عشر، أو غير ذلك...

وعلى هذا يكون الصواب: "ستة عشر"، والله أعلم.

قال ابن الملقن: "والشهر سمي بذلك لشهرته عند الناس كلهم، لاحتياجهم إلى معرفته في عبادتهم ومعايشهم، يقال: شهرت الشيء إذا أظهرته، وفي لغة رديئة: أشهرته، حكاه الزبيدي" انتهى.

قال ابن رجب: (وقد اختلف الناس هل كان النبي ﷺ بمكة قبل هجرته يصلي إلى بيت المقدس أو إلى الكعبة) هما قولان (فروي عن ابن عباس: "أنه كان يصلي بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه" خرجه الإمام أحمد، وقال ابن جريج: صلى أول ما صلى إلى الكعبة) هذا القول الثاني (ثم صُرف إلى بيت المقدس وهو بمكة فصلت الأنصار قبل قدومه ﷺ إلى بيت المقدس ثلاث حِجج، وصلى بعد قدومه ستة عشر شهرًا، ثم وجهه الله إلى البيت الحرام) يعني هنا صار في نسخ ونسخ، صار عندنا نسخان (وقال قتادة: صلت الأنصار قبل قدومه ﷺ المدينة نحو بيت المقدس حولين، واستدل من قال) أي من قال صلى إلى الكعبة أولًا استدل بهذا الحديث، (إنما صلى النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا، فدل على أنه لم يصلِ إليه غير هذه المدة، لكن) كلام ابن رجب (لكن يقال: إنه إنما أراد بعد الهجرة) الكلام بعد الهجرة، ليس قبل ذلك، إلى آخر ما قال رحمه الله...

الظاهر أنه كان يصلي إلى بيت المقدس، ثم أُمر بالتوجه إلى كعبة، ولا يوجد دليل صحيح يدل على خلاف هذا، والله أعلم.

"**«وكان يعجبه»**" أي كان يحب ﷺ "**أن تكون قبلته قِبل البيت**" أي: نحو الكعبة، كان يصلي إلى بيت المقدس لكنه كان يحب أن تكون قبلته إلى الكعبة، كما جاء عند البخاري في بعض طرق الحديث: "وكان رسول الله ﷺ يحب أن يُوجَّه إلى الكعبة"

قال ابن رجب: ويشهد له قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ﴾.

"**وأنه**" في رواية زيادة: "**صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر**" أي: أول صلاة صلاها متوجهًا إلى الكعبة صلاة العصر "**وصلى معه قوم**" جماعة "**فخرج رجل ممن صلى معه**" اختلف في هذا الرجل من هو؟ ذكر الخلاف وأدلته ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمة عبّاد بن بشر، وذكره غيره أيضًا،

بعضهم قال هو عباد بن بشر، منهم من قال عباد بن نهيك، وبعضهم قال هذا، وهذا أقوال، ذكرها هناك، وذكر أدلتها، يعتمدون على حديث تُوَيْلَة، هذا يحتجون به، وهو حديث ضعيف لا يثبت، ولا يصح في ذكر اسم الرجل شيء.

"فمر على أهل مسجد" من الأنصار، قيل مسجد بني سَلِمَة، وقيل مسجد بني حارثة، وقيل مسجد قُباء، قال ابن الملقن: (هؤلاء ليسوا أهل قباء) الذين جاء ذكرهم في هذا الحديث تحويل القبلة، قال: (بل أهل مسجد بالمدينة، وهو مسجد بني سَلِمة، ويُعرف بمسجد القبلتين، ومر عليهم المار في صلاة العصر، وأما أهل قُباء فأتاهم الآتي في صلاة الصبح، كما صرح به البخاري ومسلم في موضعه من حديث ابن عمر، قال ابن عمر: "بينا الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آتٍ، فقال إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمِرَ أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشأم، فاستداروا إلى الكعبة").

قال ابن حجر في شرحه لحديث: "بينا الناس بقباء في صلاة الصبح" وهو حديث ابن عمر سيأتي إن شاء الله، قال: (وهذا فيه مغايرة لحديث البراء المتقدم) يعني الذي معنا، قال: (فإن فيه أنهم كانوا في صلاة العصر) يعني حديث البراء فيه صلاة العصر، وحديث ابن عمر في صلاة الصبح، (والجواب: أن لا منافاة بين الخبرين، لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة، وهم بنو حارثة، وذلك في حديث البراء، والآتي إليهم بذلك عباد بن بشر، أو ابن نهيك، كما تقدم، ووصل الخبر وقت الصبح إلى من هم خارج المدينة، وهم بنو عمرو ابن عوف أهل قباء، وذلك في حديث ابن عمر، ولم يسم الآتي بذلك إليهم) وقال: (ومما يدل على تعددهما أن مسلمًا روى من حديث أنس أن رجلًا من بني سلِمة مر وهم ركوع في صلاة الفجر، فهذا موافق لرواية ابن عمر في تعيين الصلاة، وبنو سلِمة غير بني حارثة) هكذا قال ابن حجر، وقال غيره نفس كلام وبنفس طريقة الجمع.

وقال ابن رجب: (وفيه نظر) لم يسلم بهذا الكلام.

"وهم راكعون" أي وهم يصلون، وصل إليهم الرجل وهم يصلون، أصحاب هذا المسجد، وهم في ركوعهم، "فقال: أشهد بالله" أي أحلف، "لقد صليت مع رسول الله ﷺ قِبَلَ مكة" أي اتجهنا في صلاتنا مع النبي ﷺ نحو مكة، يعني اتخذنا مكة قبلتنا، أي كانت قبلتنا إلى مكة، قال اتجهنا معه إلى مكة في صلاتنا، فلما سمع أهل المسجد منه هذا قال "فداروا كما هم قِبَلَ البيت" أي غيروا قبلتهم، واتجهوا نحو البيت الحرام، وهم في صلاتهم، ما قطعوا الصلاة، استمروا في صلاتهم على حالهم بس غيروا القبلة فقط، فصلوا صلاة واحدة إلى جهتين بدليلين شرعيين.

قال ابن عبد البر: أجمع العلماء أن شأن القبلة أولُ ما نسخ من القرآن، وأجمعوا أن ذلك كان بالمدينة، وأن رسول الله ﷺ إنما صُرف عن الصلاة إلى بيت المقدس، وأمر بالصلاة إلى الكعبة بالمدينة.

وقال ابن رجب: (ولا خلاف أن ذلك كان في السنة الثانية من الهجرة، لكن اختلفوا في أي شهر كان)

"وكانت اليهود وقد أعجبهم، إذ كان يصلي قِبَلَ بيت المقدس" اليهود أعجبهم أن النبي ﷺ كان متوجهًا في صلاته إلى بيت المقدس؛ لأنهم يتوجهون إلى بيت المقدس فهي قبلتهم، فأعجبهم هذا لكونه موافقًا لهم في ذلك، "وأهلُ الكتاب" وأهل الكتاب أعجبهم ذلك أيضًا، قال أهل العلم: هو من عطف العام على الخاص، اليهود من أهل الكتاب، أهل الكتاب أعم، عطف العام على الخاص، قالوا: أو المراد النصارى خاصة، فهو من إطلاق العام والمراد الخصوص، لكن النصارى قبلتهم ليست بيت المقدس، لذلك قالوا إعجابهم ذلك ليس لكونه قبلتهم، بل بطريق التبعية لهم، كذا قال الشراح.

"فلما ولى" النبي ﷺ "وجهه قِبَلَ البيت" يعني نحو الكعبة، لما اتجه ﷺ في صلاته إلى الكعبة "أنكروا ذلك" في رواية عند البخاري ستأتي إن شاء الله تُعرّفنا من هؤلاء الذين أنكروا ذلك.

"فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ فتوجه نحو الكعبة، وقال السفهاء من الناس وهم اليهود" هكذا الرواية "وهم اليهود ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾" فالذين أنكروا ذلك في هذه الرواية هم اليهود، ولا يمنع أن يوجد غيرهم أيضًا أنكر ذلك كالمنافقين مثلًا والنصارى وغير ذلك، لكن اليهود هم الذين نُص عليهم في هذا الحديث.

"قال زهير:" هو ابن معاوية، قال ابن حجر: (بالإسناد المذكور) **"قال زهير"** يعني بالإسناد المتقدم، قال: (بالإسناد المذكور بحذف أداة العطف كعادته) يعني بدون واو-وقال زهير- **"قال زهير"** قال: (ووهم من قال إنه معلق، وقد ساقه المصنف في التفسير مع جملة الحديث عن أبي نعيم، عن زهير سياقًا واحدًا) ذكره كله كاملًا هناك، إذًا هذا ليس معلقًا، ومتصل كالإسناد المتقدم.

"حدثنا أبو إسحاق" السبيعي **"عن البراء"** بن عازب **"في حديثه هذا أنه مات على القبلة"** أي وهم يصلون إلى بيت المقدس **"قبل أن تحول إلى مكة رجال وقتلوا"** يعني مات رجال وقُتل رجال وهم يصلون إلى بيت المقدس، ما الذي سيحصل مع هؤلاء؟ ما الذي سيحصل في صلاتهم التي كانوا يصلوها وقد نسخت القبلة؟ هل سيبطل عملهم هذا أم سيؤجرون عليه؟ هذا التساؤل، لكن هنا قال قوله في الرواية رجال وقتلوا، ماتوا وقتلوا، قال ابن حجر: (ذِكر القتل لم أره إلا في رواية زهير، وباقي الروايات إنما فيها ذكر الموت فقط، وكذلك روى أبو داود، والترمذي، وابن حبان، والحاكم صحيحًا عن ابن عباس) انتهى.

حديث ابن عباس من رواية سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، وهي معلّة.

وقال ابن حجر: (ولم أجد في شيء من الأخبار أن أحدًا من المسلمين قُتل قبل تحويل القبلة، لكن لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع) هذا استدراك في محله وصحيح، لا يلزم إذا قتلوا أن يذكروا لنا، قال: (فإن كانت هذه اللفظة محفوظة، فتحمل على أن بعض المسلمين ممن لم يشتهر قُتل في تلك

المدة في غير الجهاد) لأن الجهاد لم يشرع بعد (ولم يُضبط اسمه لقلة الاعتناء بالتاريخ إذ ذاك) يعني: إذا كانت محفوظة فإذًا أكيد يوجد من قتل كما ذكر، مش شرط يكون قتل في الجهاد ممكن قتل تعذيبًا من قبل الكفار، الذين كانوا يعذبون المسلمين، ولكنه لم يذكر، لكنه ذكر أيضًا بعد ما ذكر هذا الكلام، ابن حجر ذكر بعض الروايات التي فيها احتمال أن يكون أفراد قد قتلوا في ذاك الوقت، ما في مهم، الأمر سهل إن شاء الله، إذا صحت كما قال إذا صحت فإذًا وُجد من قتل أكيد، وإذا ما صحت خلاص ينتهي الأمر.

قال: **"فلم ندرِ ما نقول فيهم"** أي: فلم نعلم أن طاعتهم ضائعة، هؤلاء الذين كانوا يصلون إلى بيت المقدس أم لا؟ **"فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ﴾"** أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، فأجر صلاتهم تلك محفوظ وإن نُسخت القبلة، ولم يضيعها الله سبحانه وتعالى عليهم.

- فوائد هذا الحديث، من الفوائد المستنبطة التي ذكرها أهل العلم:

- الرد على المرجئة في إنكارهم أن الأعمال من الإيمان، هذا دليل قوي جدًا عليهم، ما لهم مجال للفرار منه، فكان الواجب عليهم أن يسلموا، لكنهم أهل البدع، لذلك يقول العلماء: من خالف السنة في مثل هذه فهو من أهل البدع، ليش؟ لأنه خالف نصوصًا واضحة وصريحة ولا تحتمل، ما في مجال له، ما من عذر له في تركها وعدم الأخذ بها، خاصة أن السلف جميع نصوصهم متواترة عنهم في هذا، ما الذي جعله يترك كل هذا ويذهب إلى بدعته وضلاله؟!
- وفيه: أن الصلاة إيمان، وقد اتفق المفسرون وغيرهم على أن المراد به هنا الصلاة، وكذا ذكره البراء في حديث الباب بفحواه، وإن لم يصرح به، والآية إنما نزلت في صلاتهم إلى بيت المقدس، وقال ابن إسحاق وغيره: ﴿ليضيع إيمانكم﴾ بالقبلة الأولى، وتصديقكم بنبيكم واتباعكم إياه إلى القبلة الأخرى، أي: ليعطينكم أجرهما جميعًا.
- وفيه: بيان شرف المصطفى ﷺ وكرامته على ربه لإعطائه له ما أحب من غير تصريح بالسؤال.

- وفيه: أن محبة الإنسان الانتقال من طاعة إلى أكمل منها ليس قادحًا في الرضى؛ بل هو محبوب.
- وأن من لم يعلم بفرض الله، ولم تبلغه الدعوة، ولا أمكنه استعلام ذلك من غيره، فالفرض غير لازم له، والحجة غير قائمة عليه، هؤلاء القوم صلوا إلى غير القبلة، مع أنها كانت منسوخة، وأكملوا صلاتهم، ولم يقطعوها، فصلاتهم كانت صحيحة؛ لأنهم عملوا بما علموا، ولم يعلموا أكثر من ذلك، وكما قال أحد السلف: لقد أحسن من انتهى إلى ما سمع، هذا لم يسئ، قد أحسن، هذا منتهى علمه، ولم يقصر في التعلم، خلاص انتهى.
- قالوا: وجواز الصلاة الواحدة إلى جهتين بدليلين، فمن صلى بالاجتهاد إلى جهة، ثم تغير اجتهاده في أثنائها، فظن أن القبلة في جهة أخرى، ولم يتيقن ذلك، يتحول إلى الجهة الثانية، ويبني على صلاته ويجزئه، كان يصلي إلى جهة المشرق مثلًا ويظن نفسه متجهًا إلى القبلة، فجاءه بشخص ممن لهم علم بالقبلة، فقال له القبلة خلفك، ماذا يفعل؟ يقطع صلاته ويبدأ من جديد؟ أم يستدير كما هو ويكمل صلاته؟ بناء على الحديث هذا الذي معنا يستدير كما هو، ويكمل صلاته، إذا كان قد تحرى القبلة في البداية، وعمل ما يقدر عليه، فلا يكلَّف أكثر من ذلك، وصلاته صحيحة يكملها.
- وفي الحديث: بيان ما كان في الصحابة من الحرص على دينهم، والشفقة على إخوانهم، وقد وقع لهم نظير هذا لما نزل تحريم الخمر، وسألوا عن إخوانهم الذين ماتوا، كانوا يشفقون على أعمالهم وصلاتهم.
- ومن الفوائد: جواز النسخ ووقوعه، ولا عبرة بمن أحاله، تلك المسألة متكلم عنها في أصول الفقه هناك، البعض قد أنكر النسخ بشبهات لا قيمة لها، هذا القول قول أهل البدع، وليس قول أهل السنه، لأن الأدلة في النسخ محكمة، وصور النسخ كثيرة في الكتاب والسنة، ما أعرف أحد أنكره إلا أهل البدع فقط.

قال ابن عباس: أول ما نُسخ من القرآن شأن القبلة والصيام، وأول من صلى إلى الكعبة البراء بن معروف.

- وأن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه؛ لأن أهل المسجد وأهل قباء صلوا إلى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد النسخ، لكن قبل بلوغه إليهم، وهو الصحيح في الأصول.
- وجواز نسخ السنة بالكتاب، بيت المقدس التوجه إليه ثابت عندهم بالسنة، نسخ من القرآن.
- وقبول خبر الواحد، رجل واحد جاء وأخبرهم بالقبلة، فتوجهوا ولم ينكر عليهم النبي ﷺ ذلك؛ بل أقرهم عليه.
- وجواز النسخ بخبرِ الواحد أيضًا.

كما علمنا بأن زهير متابع في هذا الحديث في روايته عن أبي إسحاق، تابعه إسرائيل، وسفيان، وصرح فيها أبو إسحاق بالتحديث، وتابعه أبو الأحوص، وزكريا بن أبي زائدة، وأبو بكر بن عياش، وحُمديش بن معاوية، وشريك وغيرهم، فرواه عن أبي إسحاق جمع، وصرح أبو إسحاق بالتحديث في روايته في الصحيحين وغيره، ولتحويل القبلة شواهد، ستمر بنا إن شاء الله، والحديث متفق عليه، وليس فيه علة قادحة ولا أعلم أحد من أهل العلم أعله، والحمد لله.

نكتفي بهذا القدر، وأسأل الله هذا القبول لنا ولكم والحمد لله.

الدرس السادس عشر ١٤٤٥/٠٢/١٧هـ - ٢٠٢٣/٠٩/٠٢

[الحديث: ٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥]

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

درسنا اليوم هو درس السادس عشر من دروس شرح صحيح البخاري، وما زلنا في "كتاب الإيمان" وصلنا عند الحديث الحادي والأربعين "باب حسن إسلام المرء".

قال رحمه الله: **"بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ"**

٤١- "قَالَ مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ يُكَفِّرُ اللهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهَا»".

٤٢- "حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا»".

قال رحمه الله: **"باب حسن إسلام المرء"** حسن الإسلام: أمر زائد على أصل الإسلام، ولكنه منه، ويختلف بحسب الأعمال فيزيد الإسلام بزيادته وينقص بنقصانه، لعل البخاري أراد هذا المعنى والله أعلم. قال ابن رجب: (إحسان الإسلام تفسر بمعنيين: أحدهما: بإكمال واجباته واجتناب محرماته. ومنه الحديث المشهور المروي في "السنن": (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) فكمال حسن إسلامه –حينئذ– بترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه. ومنه حديث ابن مسعود الذي خرجاه في "الصحيحين" أن النبي ﷺ سئل: أنُؤاخَذُ بأعمالنا في الجاهلية؟ فقال: (من أحسن في الإسلام لم

يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أُخِذَ بالأول والآخر) فإن المراد بإحسانه في الإسلام: فعل واجباته والانتهاء عن محرماته، وبالإساءة في الإسلام: ارتكاب بعض محظوراته التي كانت ترتكب في الجاهلية. وفي حديث ابن مسعود هذا حديث أبي سعيد –الذي علقه البخاري هنا في أول الباب– دليل على أن الإسلام إنما يكفر ما كان قبله من الكفر ولواحقه التي اجتنبها المسلم بإسلامه، فأما الذنوب التي فعلها في الجاهلية إذا أصرَّ عليها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها، فإنه إذا أصرَّ عليها في الإسلام لم يكن تائبا منها فلا يكفر عنه بدون التوبة منها).

هذه الجملة مهمة، لأن الكثير ممن يقرأ حديث «الإسلام يَجبُّ ما قَبلَهُ» يظن أن الحديث هكذا بإطلاق. وليس كذلك كما سيأتي إن شاء الله.

خلاصة كلام ابن رجب هنا: إذا أسلم العبد وكان قد زنا وشرب الخمر وفعل ما فعل من الذنوب إذا أسلم هل تكفر؟ الإسلام مجرد الإسلام هل يكفر عنه ذنوبه التي مضت أم لا؟

إذا كان تائبًا منها مع إسلامه هذا عندئذ تكفر. وإذا لم يكن تائبًا منها كما يحصل اليوم كثير من الناس يسلم، لكن يقول لك: أنا أريد أن أسلم، لكن أريد أن أبقى أشرب الخمر وأبقى على الزنا وما شابه، هل هذا تكفر عنه ذنوبه التي كان يفعلها من الخمر والزنا قبل إسلامه؟

لا، لماذا؟ لأنه لم يتب منها مع إسلامه. فما فعله في الجاهلية من زنا وشرب خمر سيؤاخذ به بعد إسلامه، فالإسلام لا يَجبُّ هذا. متى يجبه الإسلام؟ إذا كان تائبًا منه وتركه لله سبحانه وتعالى عندئذٍ يمحَ ما فعله في الجاهلية، وإذا فعله بعد هذه التوبة في الإسلام يؤاخذ على ما فعله في الاسلام فقط. هذا المهم أن نفهمه في هذه المسألة. المسألة فيها خلاف؟ نعم فيها خلاف. وسيأتي إن شاء الله ذكر هذا الكلام لكن هذا المنقول عن أئمة السلف وهذا منقول عن الأئمة المحققين.

قال طبعا هذا حديث ابن مسعود يدل عليه دلالة ظاهرة واضحة جدا ومقيد، وحديث عمرو «الإسلام يَجبُّ ما قبله» يُقيَدُ بحديث ابن مسعود هذا، فإن أحسن في الإسلام قال لم يؤاخذوا بما

عملوا في الجاهلية، وإن أساء أُخِذَ بالأول والآخر، قُيِّدَ بهذا جمعًا بين الأحاديث كما سيأتي من كلام ابن رجب رحمه الله. أما أن تأخذ بحديث «الإسلام يَجبُّ ما قبله» تكون قد تركت حديث ابن مسعود هذا -ولا يصلح- لابد من الجمع بين الحديثين.

طبعا كلام ابن رجب إلى هنا، طبعا ذكر أن المسألة مبنية على عدة أصول، هذه المسألة التي ذكرها مبنية على عدة أصول. وتتمة كلامه رحمه الله مفيد وفيه تقرير لمسائل مهمة راجعوه، لولا الطول لذكرته. نحن نأخذ منه الذي نريده الآن، ولكن كلامه بطوله هناك في فتح الباري عند شرحه لهذا الباب مهم ومفيد جدا.

وقال ابن رجب رحمه الله: (والمعنى الثاني —مما يفسر به إحسان الإسلام-: أن تقع طاعات المسلم على أكمل وجوهها) الطاعة نفسها تقع على أكمل وجهها، يعني الصلاة تصليها كما فرضت بتمامها وخشوعها وكل أمرها هذا إحسان الإسلام كما جاء في حديث جبريل، يعني هنا النظر في الإحسان في كل عمل من الأعمال له إحسان وفيه تقصير هناك في الأعمال كلها ككل تعمل واجباتها وتترك محرماتها هذا من الإحسان وعلى قدره؛ على قدر فعلك وعلى قدر تركك تكون أحسنت أو أساءت. هنا الإحسان في نفس العمل، نفس العمل له كمال وله أقل من الكمال هنا الكلام في هذا.

قال رحمه الله: (أن تقع طاعات المسلم على أكمل وجوهها وأتمها بحيث يستحضر العامل في حال عمله قرب الله منه واطلاعه عليه فيعمل له على المراقبة والمشاهدة لربه بقلبه. وهذا هو الذي فسر النبي ﷺ به الإحسان في حديث سؤال جبريل عليه السلام).

الذي قال له ماذا؟ أن تعمل العمل لله سبحانه وتعالى كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك هذا هو الإحسان أن تعمل العمل وأنت تراقب الله سبحانه وتعالى، وتعمل العمل وكأن الله سبحانه وتعالى

يراك، فكيف سيكون عملك عندئذٍ؟ يكون في صورته الكاملة خشوعا وخضوعا وتذللا وكل ما يحتاجه العمل كما شرعه الله سبحانه وتعالى.

قال: (وقد دل حديث أبي سعيد وحديث أبي هريرة المذكوران على أن مضاعفة الحسنات للمسلم بحسب حسن إسلامه).

وقال: (وأما مَنْ أَحسَنَ عَمَلَهُ وأتقنه وعَمِلَهُ على الحضور والمراقبة، فلا ريب أنه يتضاعف بذلك أجره وثوابه في هذا العمل بخصوصه) يعني لا شك في ذلك أن إذا عملت العمل على معنى الإحسان المذكور في حديث جبريل أن عملك يُضاعَفُ عند الله سبحانه وتعالى. ولا شك أن عمل شخص أدى العبادة على هذه الصورة ليست كعمل شخص لم يؤده على هذه الصورة. وإن كان هذا أدى العمل كما أُمِر لكنه ليس بالصورة التامة يُؤجَر إلا أن أجره ليس كأجر الآخر. قال هذه المضاعفة في هذه الصورة أمر لا شك فيه.

(على من عمل ذلك العمل بعينه على وجه السهو والغفلة) يعني هناك فرق بين من عمل العمل مع المراقبة وبين من عمل العمل مع الغفلة والسهو. هذا عمله مضاعف أكثر من هذا الذي عمله بالسهو والغفلة.

(ولهذا روي في حديث عمار المرفوع: «إن الرجل ينصرف من صلاته وما كتب له إلا نصفها، إلا ثلثها، إلا ربعها، حتى بلغ العشر» فليس ثواب من كتب له عشر عمله كثواب من كتب له نصف ولا ثواب من كتب له نصف عمله كثواب من كتب له عمله كله، والله أعلم) انتهى باختصار.

خلاصة كلام ابن رجب رحمه الله: أن إحسان الإسلام يفسر بمعنيين:

الأول: هو فعل الواجبات وترك المنهيات والمحرمات.

الثاني: هو في العمل نفسه أن تحسن العمل وتتقنه بدرجته الكاملة.

المعنى الأول وارد في السنة، والمعنى الثاني وارد في السنة، لذلك قال: يفسر بهذا ويفسر بهذا في الشرع.

"قَالَ مَالِكٌ" بن أنس، إمام دار الهجرة.

"أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ" القرشي المكي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثقة عالم، وكان يرسل. تقدمت ترجمته.

"أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ" الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة أم المؤمنين، ثقة فاضل، تقدم.

" أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ" رضي الله عنه، أيضا تقدمت ترجمته.

"أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ" العبد رجلا كان أو امرأة. قال الشراح: هذا الحكم يشترك فيه الرجال والنساء، وذكره بلفظ المذكر تغليبًا.

"فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ" أي فعل الواجبات وترك المحرمات مخلصًا لله سبحانه وتعالى، هذا هو حسن الإسلام هنا. البعض جعل معنى حسن الإسلام أن يسلم إسلامًا حقيقيًا ليس كإسلام المنافقين، يعني لا يكون منافقًا، يكون مسلمًا بحق فقط، يعني يكون قد أتى بأصل الإسلام. الأولون الذين فسّرنا به الحديث ليس مقصودهم أن يأتي بأصل الإسلام فقط، هذا لا شك شي مُسَلَّمٌ؛ لكن أن يزيد على ذلك أن يفعل الواجبات ويترك المحرمات هذا المراد به تحقيق أضل الإسلام مع فعل الواجبات وترك المحرمات. أما الأخرون فقالوا: لا، المقصود من ذلك أن يأتي بأصل الإسلام ولا يكون منافقًا فقط. طبعا المحققون من أهل العلم ردوا هذا القول وضعفوه بالأحاديث التي ذكرها ابن رجب في تفسير معنى حسن الإسلام بدايةً. وابن رجب رحمه الله أعاد الخلاف في هذه المسألة إلى عدة أصول راجعوها في "فتح الباري".

قال ابن باز رحمه الله: (وإذا أساء في الإسلام كأن يستمر على شرب الخمر) هذا فسّر لك الإساءة في الإسلام، ومنها تفهم معنى حسن الإسلام.

وقال ابن عثيمين رحمه الله: (وأما إذا أساء فإنه لا يُكفَر عنه كلُّ سيئة كان زلفها، فمن كان يزني في الجاهلية ثم أسلم وهو مُصِرٌّ على الزنا فإنه لا يُكفَر عنه فعل ما مضى من الزنا ولو أسلم لأنه أساء. وقول النووي في حمل المسيء على المنافقِ ضعيفٌ؛ بل هو المسلمُ العاصي، والله أعلم). انتهى كلامه رحمه الله.

"يُكَفِّرُ اللهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ" أي يمحو الله تبارك وتعالى كلَّ ذنبٍ فلا يعاقبه عليه.

"كَانَ زَلَفَهَا" أي كلُّ سيئةٍ كان فعلها وقدمها في كفره، هذا إذا ماذا؟ إذا أسلم وحَسُنَ إسلامُه، تاب من كلِّ تلك الذنوب عندئذٍ يكفر الله سبحانه وتعالى كلَّ سيئةٍ.

قال القسطلاني: (بتخفيف اللام المفتوحة -يعني زَلَفَهَا- وبه قرئ على الحافظ المنذري وغيره، ولأبي الوقت زَلَّفَهَا بتشديدها وعزاه في التنقيح للأصيلي، ولأبي ذر مما ليس في اليونينية أَزْلَفَهَا بزيادة همزة مفتوحة وهما بمعنى -يعني بمعنى واحد- كما قاله الخطابي وغيره أي أسلفها وقدمها، وفي فرع اليونينية كهي أسلفها بالهمزة والسين لأبي ذر). ألفاظ لكن في النهاية المعنى واحد.

قال ابن رجب رحمه الله: (والمرادُ بالحسناتِ والسيئاتِ التي كانَ أزلَفَهَا: ما سبقَ منه قبلَ الإسلامِ. وهذا يدلُّ على أنه يُثابُ بحسناتهِ في الكفرِ إذا أسلمَ وتُمحى عنه سيئاتُه إذا أسلَمَ، لكن بشرطِ أن يحسُنَ إسلامُه، ويتقِي تلكَ السيئاتِ في حالِ إسلامِهِ. وقد نصَّ على ذلكَ الإمامُ أحمدُ. ويدلُّ على ذلكَ ما في "الصحيحينِ" عن ابنِ مسعودٍ قال: قلنا: يا رسولَ اللَّهِ، أنؤاخذُ بما عملْنا في الجاهليةِ؟ قالَ: «أما مَنْ أحسنَ منكُم في الإسلامِ فلا يُؤاخذُ بِهَا، ومن أساءَ أُخِذَ بعملِهِ في الجاهليةِ والإسلام». وفي "صحيح مسلم" عن عمرِو بنِ العاصِ قال للنبيِّ - ﷺ - لما أسلمَ: أريدُ أن أشترطَ، قالَ: «تشترطُ ماذَا؟» قلتُ: أن يُغفرَ لِي. قالَ: «أما عَلمتَ أنَّ الإسلامَ يهدمُ ما كانَ قبلَهُ؟». وخرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ ولفظُه»: إن الإسلامَ يجبُّ ما كانَ قبلَهُ منَ الذنوبِ«.انتبه هنا قال ابن رجب (وهذا محمولٌ على الإسلامِ الكاملِ الحسنِ، جمعًا بينَهُ وبين حديثِ ابنِ مسعودٍ الذي قبلَهُ.

وفي "صحيح مسلم" أيضًا عن حكيم بنِ حِزام قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ أرأيتَ أمورًا كنتُ أصنعُها في الجاهليةِ من صدقةٍ أو عتاقةٍ أو صلة رحم، أفيها أجرٌ؟ فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أسلمتَ على ما أسلفتَ من خيرٍ». هذا على ماذا يدلك؟ يدلك على أن أعمال الخير التي أسلم عليها وكان يفعلها في الجاهلية أنها مكتوبة له ولا تضيع عليه.

قال ابن رجب: (وفي روايةٍ لهُ قالُ: فقلتُ: واللَّهِ؛ لا أدعُ شيئًا صنعتُه في الجاهليةِ إلا صنعتُ في الإسلام مثلَهُ. وهذا يدلُّ على أنَّ حسناتِ الكافرِ إذا أسلمَ يُثابُ عليهَا كما دلَّ عليه حديثُ أبي سعيدٍ المتقدِّمُ).

"وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ" ثم يعامل بعد تكفير السيئات إذا أسلم، وحسن اسلامه تُكفَرُ عنه سيئاته التي كان يفعلها في الجاهلية. وبعد هذا ماذا يحصل؟ قال **"وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ"** فيجازى على الحسنة بمثلها، وعلى السيئة بالعقوبة مع اختلاف مقدار العقوبة في السيئات عن مقدار المثوبة في الحسنات، وهو معنى قوله: **"الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ"** أي فيثاب على الحسنة بعشر أضعافها، وقد تتضاعف المثوبة إلى سبعمئة ضعف، كما قال الله تعالى في ثواب الصدقة: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ وقد يُثابُ على الحسنة بغير حساب، ليس فقط إلى سبعمئة ضعف، أيضًا بغير حساب فوق السبعمئة ضعف، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وهل المضاعفة لا تتجاوز السبعمئة ضعف؟

تمسك بعض أهل العلم بظاهر هذه الغاية. قال الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف إذن لا زيادة، هكذا قالوا. فقالوا: إذن المضاعفة لا تتجاوز السبعمئة.

وأجيب: بأن في حديث ابن عباس عند المصنف في "الرقاق": (كتب له الله عشر حسنات إلى سبعمئة ضعف إلى أضعاف كثيرة) وهو يرد عليهم، وانتهى الأمر.

"وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا" أي ولا يجازي على السيئة إلا بمثلها، وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى على العباد، السيئة تأخذها سيئة، أما الحسنة مضاعفة مباشرة.

"إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهَا" أيضا، فإما أن يسجلها على العبد سيئة واحدة، أو أن يتجاوز عنها، فلا يعاقب عليها أصلا، وقد يعفو الله عنها بفضله وكرمه ومنه وإحسانه، فلا يعاقب عليها فاعلها.

قال ابن بطال رحمه الله:(وأما حديث أبي سعيد فإن البخاري أسقط بعضه، ولم يسنده، وهو حديث مشهور من رواية مالك في غير الموطأ، ونص الحديث: قال رسول الله: «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها، ومحى عنه كل سيئة كان زلفها، وكان عمله بعد الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله». ذكره الدارقطني في غريب حديث مالك، ورواه عنه من تسعة طرق، وثبت فيها كلها ما أسقطه البخاري أن الكافر إذا حسن إسلامه يكتب له في الإسلام كل حسنة عملها في الشرك، ولله تعالى أن يتفضل على عباده بما شاء لا اعتراض لأحد عليه، وهو كقوله ﷺ لحكيم بن حزام: (أسلمت على ما سلف من خير) وهو مذكور في كتاب الزكاة، وكتاب العتق).

قال ابن حجر رحمه الله: (وقد ثبت في جَميع الروايات ما سقط من رواية البُخَاريّ وهو: كتابة الحسنات المتقدمة قبل الإسلام).

قال ابن حجر:(هكذا ذكره معلقًا ولَم يوصله في موضع آخر من هذا الكتاب، وقد وصله أبو ذر الهروي في روايته للصحيح) فذكر ابن حجر إسناده إلى الوليد بن مُسْلِم، عن مالك به.

قال: (وكذا وصله النّسَائي من رواية الوليد بن مُسْلِم: حَدَّثَنا مالك فذكره أتم مِما هُنَا كما سيأتي، وكذا وصله الحسن بن سُفْيَان من طريق عبد الله بن نافع، والبزار من طريق إسحاق الفَروي،

والإسماعيلي من طريق عبد الله بن وهب، والبيهقي في "الشُعَب" من طريق إسماعيل بن أبي أويس، كلهم عن مالك. وأخرجه الدَّارقطني من طريق أخرى عن مالك، وذكر أن مَعْن بن عيسى رَوَاهُ عن مالك فقال: عن أبي هريرة بدل أبي سعيد، وروايته شاذة. وَرَوَاهُ سُفْيَان بن عُيَيْنة، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء مرسلًا، رُوِّينَاه في "الخُلعيات"، وقد حفظ مالك الوصل فيه، وهو أتقنُ لِحديث أهل المدينة من غيره) يعني أتقن ممن رواه مرسلا فسفيان بم عيينة رواه مرسلا، ومالك وصله وهذا الحديث مدني ومالك أتقن بحديث المدنيين من غيره (وَقَالَ الخطيب: هو حديثٌ ثابت، وذكر البزار أن مالكًا تفرد بوصله) انتهى.

"حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ" هو ابن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي، نزيل نيسابور، يروي عن أتباع التابعين. وهو تلميذ أحمد بن حنبل، وابن راهويه، وابن معين، وله عنهم مسائل. ثقة ثابت فقيه صاحب سنة. مات بنيسابور سنة إحدى وخمسين ومئتين. روى عنه الجماعة سوى أبي داود. قال مسلم: (ثقة مأمون أحد الأئمة من أصحاب الحديث). وقال الحاكم أبوعبدالله: (مولده بمرو، ومنشؤه بنيسابور، وبها توفي وأعقب، وهو أحد الأئمة من أصحاب الحديث، من الزهاد والمتمسكين بالسنة). وقال: (روى عنه الشيخان واعتماده أي اعتماد وكذا من بعدهما من أئمة الحديث، وهو صاحب المسائل عن أحمد التي يستهزأ بها المبتدعة والمنحرفون، فيقولون: قال إسحاق -سخريةً يعني- وسأل يحي بن معين أيضا في جزئين، وهو حسن معتمد من قول يحي بن معين) انتهى. حال أهل البدع مع أهل السنة دائما استهزاء وسخرية لأنهم لا يملكون إلا هذا، بضاعتهم مزجاة فارغة.

وقال أبو بكر الخطيب: (كان فقيها عالما، وهو الذي دَوَّنَ عن أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه المسائل) وصفه الذهبي بالحافظ، وقال: (قَدْ يَرْوِي عَنْهُ البُخَارِيُّ، فَيَقُوْلُ :حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، لَمْ يَنْسِبْهُ، فَيَشْتَبِهُ بِابْنِ رَاهْوَيْه، فَلَنَا قَرَائِنُ تُرَجِّحُ أَحَدَهُمَا، وَبِكُلِّ تَقْدِيْرٍ، فَلاَ يَضُرُّ ذَلِكَ، فَكُلٌّ مِنْهُمَا حُجَّةٌ)

انتهى. يعني إذا ما استطعنا أن نعرف هل هو إسحاق كوسج أم إسحاق بن راهويه؟ لا يضر ذلك، فكل منهما حجة.

"قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ" هو ابن همام بن نافع الحميري مولاه اليماني أبو بكر الصنعاني صاحب المصنف، جالس معمرًا سبع سنين، هو مكثر عن معمر. ثقة حافظ عميَّ في آخر عمره، فتغير وكان يتشيع، يروي عن أتباع التابعين مات سنة إحدى عشر ومئتين، وله خمس وثمانون سنة، روى له الجماعة. عن علي بن المديني قال: (قال لي هشام بن يوسف: وكان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا). قال أبو زرعة: (وأخبرني أحمد بن حنبل قال: أتينا عبد الرزاق قبل المئتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السمع).

وقال النسائي في "كتاب الضعفاء": (عبد الرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة). وزاد بعضهم عن النسائي: (كتبت عنه أحاديث مناكير).

وَقَال جَعْفَر بْن مُحَمَّد بْن أَبي عثمان الطيالسي: (سمعت يَحْيَى ابن مَعِين يقول: سمعت من عَبْد الرزاق كلاما يوما، فاستدللت بِهِ على ما ذكر عنه من المذهب) يعني في التشيع كما سمع منه كلاما عَلِمَ أنه عنده تشيعا من هذا الكلام الذي ذكره (فقلت له: إن أستاذيك) يعني أساتذتك معلموك (الذين أخذت عنهم ثقات، كلهم أصحاب سنة: مَعمر، ومالك بن أنس، وابن جُرَيْج، وسفيان الثوري، والأَوزاعِيّ، فعمن أخذت هذا المذهب؟) يحيى ابن معين الآن يذكر لك أن هؤلاء جميعهم أصحاب سنة معمر بن راشد، ومالك بن أنس، وابن جريج، عبد العزيز، وسفيان الثوري، والإمام الأوزاعي هم أئمة من أئمة السنة هؤلاء، قال: فعمن أخذت هذا المذهب من أين جاءك يعني، الإنسان لما يأخذ عقيدته يأخذ منهجه من أين يأخذه؟ يأخذه من مشايخه، لأن هذا العلم تلقي، فأنت من أين أخذته؟ (فَقَالَ: قدم علينا جعفر بن سُلَيْمان الضبعي فرأيته فاضلا حسن الهدي، فأخذت هذا عنه).

هذا يعطيك درسا مهما جدا وهو أن مجالسة أهل البدع داءٌ مرضٌ؛ لأن أهل البدع كالجرب إذا جالستهم نقلوا لك العدوى، فأصابك جرابهم، فلذلك لا يُجالَس أهل البدع ولا يُسمَع لهم خشيةَ أن تغتر بهم، أو أن تحبهم، فتنزلق معهم. هذا الذي يحصل اليوم رأينا وسمعنا الكثير ممن كان على السنة، ذهب يطلب العلم عند أهل البدع أحسنهم رجع مميعًا، يدافع عن أهل البدع ويذب عنهم، يقول لك: اجتهدوا وأخطأوا، مع أنهم رؤوس في التصوف، رؤوس في الأشعرية؛ لكنه يدافع، لماذا؟ لأن أحبهم لما جالسهم فأخذ عنهم أو دافع عنهم على أقل أحوالهم، فصار يوالي أهل البدع هذه مفاسد مجالسة أهل البدع. وهذه يدل كما وقع فيه عبد الرزاق، وهو فقيه عالم حافظ على أن العالم يسهو ويذهل وتغيبه أشياء، فيقع في الزلل، لأن قلوب العباد بين يدي الرحمن تبارك وتعالى، يقلبها كيف يشاء، فلا تأمن على نفسك، ولا تتكل عليها على أنك عرفت الحق، وعرفت من الباطل، وتستطيع أن تميز وتحكم، هذا عبد الرزاق قد ذهل عن حديث صحيح واضح لا خفاء فيه فوقع في هذه الزلة، وإلا لو استحضر في هذا الموقف ما قاله النبي ﷺ في الخوارج لما قال ما قال، ولم وقع فيما وقع فيه، ماذا قال ﷺ للخوارج؟ قال: «يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم، وصيامه إلى صيامهم، وقراءته إلى قراءتهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» إذن أين الاغترار بالفضل وحسن الهدي؟ أنت إذا رأيت الخارجي ترى منه هذا، تجده فاضلا حسن الهدي، أخلاق، معاملات ربما، تدينا، تظن أن هذا لا قبله ولا بعده في الزهد في هذا الزمن وفي التقوى. لو استحضر هذا المعنى ما وقع فيما وقع فيه، ليست القضية قضية ظواهر وعبادات. العقائد أهم من العبادات، وإن كان الكل مهمًا، لكن العقائد هي الأساس هي التي تحرك العبد.

فهذا درس نتعلم منه ما هو مقرر أصلا، عند السلف جميعهم بإجماعهم: وجوب هجر أهل البدع، وعدم مجالستهم، وعدم الاغترار بالنفس، دائما اتهم نفسك، دائما اعلم أنك ضعيف، وهذه حقيقة

ليست مجرد اتهام، القلوب ضعيفة، كي يسلم لك دينك، أما الميوعة التي تؤدي إلى ضياع دينك فهذه خطر عليك وعلى الناس، لأن مجالستك لأهل البدع فيها تغرير بالناس.

إذا رآك الناس تجلس إلى صاحب البدعة أحسنوا الظن فيه، وجاؤوا وجلسوا كما جلست، قد مرت معنا قصة الدارقطني، وتقبيله لرأس الباقلاني، وما الذي حصل من ورائها من مفاسد عريضة.

اليوم هذا الأصل منتهك عند الكثيرين، وخاصة المميع -وهو هجر أهل البدع وعدم مجالستهم- قال أبو داود: (وكان عبد الرزاق يُعرِّض بمعاوية) هذا بعض التشيع.

"قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ" وابن راشد ثقة ثبت فاضل. ورواية عبد الرزاق وروايته عن اليمنيين صحيحة. رواية عبد الرزاق عنه وروايته عن اليمنيين صحيحة. وتقدم هذا.

"عَنْ هَمَّامٍ" في روايةٍ زيادةُ "بْنِ مُنَبِّهٍ" هو ابن كامل بن سيج اليماني أبو عقبة الصنعاني الأبناوي نسبة إلى الأبناء، وهؤلاء قوم باليمن من ولد الفرس. قال ابن حبان: (كل من ولد باليمن من أولاد الفرس، وليس من العرب، يقال له أبناوي وهم الأبناء). وهو أخو واهب بن منبّه ومعقل بن منبه، وغيلان بن منبه، تابعي ثقة مات سنة اثنتي وثلاثين ومئة وقيل قبل ذلك، رواه الجماعة. وله عن أبي هريرة صحيفة، فيها أكثر من مئة وأربعين حديثا، أخرج الشيخان الكثير منها، أخرجها من رواية عبد الرزاق عن معمر عنه.

قال أحمد شاكر: (صحيفة همام بن منبه صحيفة جيدة، صحيحة الإسناد، رواها عبد الرزاق عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، وقد اتفق الشيخان البخاري ومسلم على كثير من أحاديثها، وانفرد كل واحد منهما ببعض ما فيها، وإسنادها واحد، ودرجة أحاديثها في الصحة درجة واحدة، وهذا حجة لمن ذهب إلى أن الشيخان لم يستوعبا الصحيح، ولم يلتزما إخراج كل ما صح عندهما، وقد رواه أحمد في مسنده عن عبد الرزاق، وروى منها ثلاثة أحاديث في مواضع متفرقة) انتهى. وهذه الصحيفة طبعت في جزء مستقل، وهذا الحديث واحد منها.

"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ"

قال ابن حجر: (قوله "إذا أحسن أحدكم إسلامه" كذا له ولمسلم وغيرهما، ولإسحاق بن راهويه في "مسنده"، عن عبد الرزاق: "إذا حَسُنَ إسلام أحدكم"، وكأنه رَوَاهُ بالمعنى؛ لأنه من لازمه). والخطاب بـ "أحدكم" بحسب اللفظة أو بحسب اللفظ للحاضرين؛ لكن الحكم عام لهم ولغيرهم باتفاق.

قال الشراح: (قوله "أحدكم" الخطاب فيه بحسب اللفظ، وإن كان للحاضرين من الصحابة، لكن الحكم عامٌ لما عُلِمَ أن حكمه ﷺ على الواحد حكمٌ على الجماعة إلا بدليلٍ منفصل وكذا حكمه تناول النساء) انتهى. وهذا مقرر في الأصول في أصول الفقه مبحث تقدم هناك.

"فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ" قال ابن رجب: (والظاهر أن كثرة المضاعفة تكون بحسب حسن الإسلام)، وقال: (فالمضاعفة للحسنة بعشر أمثالها لابد منه)، هذا لابد أن يحصل، الحسنة تضاعف إلى عشر أمثالها، (والزيادة على ذلك تكون بحسب إحسان إسلام، وإخلاص النية، والحاجة إلى ذلك، والعمل، وفضله، كالنفقة في الجهاد، وفي الحج، وفي الأقارب، وفي اليتامى والمساكين، وأوقات الحاجة إلى النفقة) يعني هذا كله يؤثر في مضاعفة العمل. العمل الذي خيره متعدد، وفيه نصرة للإسلام والمسلمين أكثرُ أجرا وفضلا من غيره من الأعمال التي ليست مثله. والعمل الفاضل عند الله سبحانه وتعالى، الذي هو أفضل من غيره يُضاعَفُ الأجر فيه أكثر من غيره، وكذلك ما يقوم في قلب العبد في العمل أيضا سبب لمضاعفة العمل عن غيره، وربَّ رجلين يصلي أحدهما بجانب الآخر، وكلاهما يصليان نفس الصلاة، إلا أن هذا أجره أعظم بكثير من هذا، لما يقوم في قلبه من مراقبة ربه تبارك وتعالى في صلاته، فتكون المفاضلة له أعظم.

وقال ابن الملقن: (أَخَذَ بظاهر هذا الحديث بعض العلماء وقال :التضعيف لا يتجاوز سبعمائة، حكاه الماوردي عن بعضهم، والجمهور -كما حكاه النووي عنهم) -على) (١ (خلافه وهو أنه لا

يقف على سبعمائة بل يضاعف الله لمن يشاء أضعافًا كثيرة زائدة على ذَلِكَ، ويدل عليه ما أخرجه مسلم في كتاب "الإيمان"، والبخاري في كتاب "الرقاق" من حديث ابن عباس عن رسول الله -ﷺ- فيما يروي عن ربه -عز وجل- قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا وعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ». فقوله: "إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ "دالٌ عَلَى الزيادة على سبعمائة ضعف) انتهى.

"وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا" أي من غير مضاعفة، وهذا من فضل الله على عباده ورحمته بهم، فالحمد لله على ما منَّ به.

زاد مسلم وغيره في روايتهم: "حتى يلقى الله عز وجل" الحديث متفق عليه.

قال القسطلاني: (وفي الحديث التحديث والإخبار والعنعنة، وهذا إسناد حديث من نسخة همام المشهورة المروية بإسناد واحد عن عبد الرزاق، عن معمر، عنه) إلى آخر ما قال رحمه الله.

قال المؤلف رحمه الله:

بَابٌ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ.

٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: فُلَانَةُ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا. قَالَ: مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

عندي "قال حدثنا يحيى". أما عندك لا يوجد "قال" نعتمد ما عندك.

عندي مرفوعة: "وكان أحبُّ الدين إليه ما داوم عليه صاحبه" وعندك منصوبة: "وكان أحبَّ" بالنصب، وفي الحاشية يوجد الرفع؛ لكن عاكسه في المتن.

"بَابٌ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ" هكذا قالت عائشة رضي الله عنها كما سيأتي. فسمت العمل دينا، فالعمل إيمان، فالأعمال من الإيمان، هذه عقيدة أهل السنة، بخلاف قول المرجئة. قال الشراح: (مراد المصنف الاستدلال على أن الإيمان يطلق على الأعمال؛ لأن المراد بالدين هنا العمل، والدين الحقيقي هو الإسلام، والإسلام الحقيقي مرادفٌ للإيمان. فيصح بهذا مقصودُهُ) انتهى.

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى" أبو موسى العَنَزي البصّري المعروف بالزَّمِن ثقة، حافظ.

المفروض الآن نحن الطلبة نستحضر عند هذا الاسم فائدة وهي -مفروض الآن يجاوب كل واحد في ذهنه كذا قبل أن أتكلم- وهي: أن هذا الرجل هو أحد الشيوخ التسعة الذين روى عنهم أصحاب الكتب الستة مباشرة. طبعا تلقائيا أنتم ستستحضرون الآن الأبيات التي مرت معكم وحافظين لها ما شاء الله عليكم -الأمور طيبة- أو على الأقل حافظون الأسماء التسعة. لن نحرج الآن أحد، لكن كل واحد يكتب الآن ويرى حاله كيف؟

مثل هذه الفوائد مهمة، ركز عليها. إذا لم تكن حافظًا فأعرف أنك مقصرٌ. لو كنت أمامي الآن أوقفك على الحائط هناك، نعم الله المستعان.

اشتـــــرك الأئمـــة الهـــداةُ ***** ذوو الأصـــول الستـة الوعـــاةُ

في تسـعة من الشـــيوخ المهرة ***** الحافظيـــن، الناقديـــن، البررة

أولئـــك الأشجُّ، وابن معمـــرٍ ***** نصرٌ، ويعقوبُ، وعمروٌ السـري

وابـن العلاءِ، وابن بشـارٍ، كذا ***** ابـن المثنـى، وزيـــادٌ يحتـــذى

أربعة محمدون: محمد بن بشار، محمد بن العلاء، ومحمد بن معمر، ومحمد بن المثنى.

واثنان بالعين: عبد الله ابن سعيد الأشج، وعمرو بن علي الفلات.

وثلاث هم زين أو يزن وهم: زياد بن يحيى الحساني، ويعقوب ابن ابراهيم الدورقي، ونصر بن علي الجهضمي.

"حَدَّثَنَا يَحْيَى" ابن سعيد القطان، إمام، تقدم. ويحيى أربعة في صحيح البخاري، يحيى بن سعيد، وقد تقدموا استحضروهم وحدكم.

"عَنْ هِشَامٍ" هو ابن عروة ابن الزبير إمام.

"قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي" عروة بن الزبير بن العوام إمام.

"عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ" وفي رواية عند المؤلف: «كانت عندي امرأة من بني أسد هي الحولاء بنت تويت» كما في رواية مسلم: «أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ. وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَنَامُ اللَّيْلَ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَسْأَمُ اللهُ حتى تسأموا».

"قَالَ" النبي ﷺ "مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ" عائشة رضي الله عنها "فُلَانَةُ" هذا فلانة لا ينصرف، اسم ممنوع من الصرف للتأنيث والعلمية؛ لأنه كناية عن كل عالم عاقل مؤنث. يقولون: فلانٌ، وهذا ينصرف لأنه مذكر كناية عن الذكر، وفلانة عن الأنثى. يكنون بهذا الاسم إذا أرادوا إبهامه لأي سبب.

قال أهل العلم: (فلان كناية عن الذكر من الإنسان، والأنثى فلانة فإذا أطلقوه على غير الأناس – يعني على غير الناس– قالوا الفلان والفلانة بالألف واللام، وقالوا كناية عن الأعلام ولذلك لا يثنيان ولا يجمعان).

"تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا" أي عائشة نحنا عرفنا من هي فلانة هذه برواية مسلم. تذكر يعني عائشة تذكر من صلاتها، أي أن صلاتها كثيرة. وفي رواية في الصحيح: (لا تنام الليل)، وفي أخرى: (امرأة لا تنام، تصلي).

"قَالَ: مَهْ" هذا اسم للزجر بمعنى أُكفف. فهو زجرٌ لعائشة رضي الله عنها عن قولها عن هذه المرأة في كثرة صلاتها، وأنها لا تنام، وأمرٌ لها بالكف عما قالته في حقها، وهذا النهي إنما هو لأنها مدحتها بعمل ليس بممدوح في الشرع.

قال ابن رجب رحمه الله: (وعلى هذا فكثيرا ما يذكر في مناقب العباد من الاجتهاد المخالف للشرع ينهى عن ذكره على وجه التمدح به والثناء به على فاعله) هذا تجده في تراجم الرواة يمر معك أحيانا اجتهاد هو مخالف للشرع، فتنتبه لهذا؛ لأنه عمل مذموم، وليس ممدوح.

"عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ" أي اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المداومة عليه.

قال الشراح: (فمنطوقه يقتضي الأمر بالاقتصار على ما يطاق من العبادة، ومفهومه يقتضي النهي عن تكلف ما لا يطاق). وقالوا: (وقد عبر بقوله عليكم مع أن المخاطبة النساء طلبا لتعميم الحكم، فغُلِّبَت الذكورُ على الإناث).

"فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا" وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ يعني لا يمل الله من أجركم على العمل حتى تملوا أنتم وتتوقفوا عنه. هذا المعنى المراد من الحديث، فهو حثٌّ على الاستمرار في العمل وعدم الانقطاع. والذي يعين على ذلك أن يكون العمل على قدر الاستطاعة من غير إجهاد للنفس فيه، فالإكثار من العمل مع الإجهاد والتعب يؤدي إلى الانقطاع، والإقلال على قدر الطاقة من غير إجهاد وتعب يعين على الاستمرار وعدم الانقطاع فيستمر الأجر. أجرٌ مستمرٌ منقطعٌ بناء على ماذا؟ على العمل. استمرارك في العمل هو استمرارٌ لأجلك، وانقطاعك عن العمل انقطاعٌ للأجر. ما الذي يعينك على استمرار العمل؟ هو الإقلال على قدر الاستطاعة، من غير إكثار يؤدي إلى التعب والانقطاع. فقط هذه خلاصة الحديث.

أعلى ما وقفت عليه في تفسير هذه اللفظة من الكلام أهل السنة، وأنا أطالبكم الآن أي واحد يأتي بتفسير لهذه اللفظة أعلى من إبراهيم الحربي يدلنا عليه وجزاه الله خيرا؛ لأننا نريد هذا. إبراهيم الحربي

هو أعلى من وقفته على كلامه في تفسير هذه اللفظة لأننا في مسألة عقائدية وإثبات الملل لله سبحانه وتعالى أو عدم إثباته، فهذا يحتاج إلى كلام السلف، نحن لا نقول بقول لا يتكلم فيه السلف او ليس لنا فيه سلف.

إبراهيم الحربي قال في "غريب الحديث": (قوله: "لا يَمَلُّ الله حتى تملوا" أخبرنا سلمة عن الفراء؛ يقال: مللت أمَلُّ: ضجرت، وقال أبو زيد: ملَّ يَمَلُّ ملالة، وأمللته إملالًا، فكأنَّ المعنى لا يملُّ من ثواب أعمالكم حتى تملُّوا من العمل) انتهى، وهذا الذي صدرنا به الشرح.

لكن هل هذا الملل يثبت لله أم لا؟

هذا ما نحتاجه أن نقف عليه من كلام السلف، لكن هذا أعلى ما وقفت عليه في هذا الموضوع، فمن وقف على كلام لأحد أصحاب القرون الثلاثة الاولى، فهذا ما نبحث عنه.

ابن عبد البر من الذين لم يثبتوا صفة الملل الله، كذلك ابن رجب لماذا؟ لأن عندهم الملل هو الضجر والسآمة التي تنتج عن التعب، وهذا الله سبحانه وتعالى منزه عنه؛ لكن غيرهم أثبته وقال: هو ملل يليق بالله سبحانه وتعالى، وليس بمعنى الضجر والسآمة والتعب؛ لأن الله سبحانه وتعالى منفي عنه التعب. فلذلك أثبتوه؛ لكن بمعنى يليق بالله سبحانه وتعالى وآخرون قالوا لا، لا يثبت لله سبحانه وتعالى؛ لأن معنى الملل هو الضجر والسآمة الناتج عن التعب، فلا يثبت لله سبحانه وتعالى. هكذا قال قوم، وهكذا قال قوم. وسنذكر لكم كلام الشيخ ابن عثيمين ونكتفي به.

طبعا لن نذكر كلام ابن عبد البر الذي فيه من تأويل الملل، ابن عبد البر رحمه الله لا يثبت الصفات المقابَلة ليس فقط الملل، ابن عبد البر لا يثبت صفات المقابلة، يعني لما تأتي تقول: ﴿ويمكرون ويمكر الله، والله خير﴾ لا يثبت المكان، ومثل هذه الصفات المقابلة لا يثبتها ويؤولها كلها. وابن رجب ما أثبت الملل؛ لكن نحن نبحث عن كلام لأصحاب القرون الثلاثة الأولى.

قال ابن عبد البر: (وَأَمَّا قَوْلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا فَمَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعَطَاءِ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى تَمَلُّوا أَنْتُمُ الْعَمَلَ وَتَقْطَعُونَهُ فَيَنْقَطِعَ عَنْكُمْ ثَوَابُهُ) هذا معنى الحديث لا إشكال فيه، ونفس تفسير إبراهيم الحربي رحمه الله. قال: (وَلَا يَسْأَمُ مِنْ أَفْضَالِهِ عَلَيْكُمْ إِلَّا بِسَآمَتِكُمْ عَنِ الْعَمَلِ وَأَنْتُمْ مَتَى تَكَلَّفْتُمْ مِنَ الْعَمَلِ وَالْعِبَادَةِ مَا لَا تُطِيقُونَ وَأَسْرَفْتُمْ لَحِقَكُمُ الْمَلَلُ وَضَعُفْتُمْ عَنِ الْعَمَلِ فَانْقَطَعَ عنكم الثواب بانقطاع العمل) نفس تلخيص الكلام أو نفس المعنى ذكرناه لكم سابقا، لكن هذا من كلام أهل العلم.

قال: (يحضهم ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى عَلَى الْقَلِيلِ الدَّائِمِ وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ النُّفُوسَ لَا تَحْتَمِلُ الْإِسْرَافَ عَلَيْهَا وَأَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ إِلَى قَطْعِ الْعَمَلِ. وَمِنْ هَذَا حَدِيثُ بن مسعود قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. وَمِنْهَا أَيْضًا قَوْلُهُ ﷺ: لَا تَشَادُّوا الدِّينَ فَإِنَّهُ مَنْ غَالَبَ الدِّينَ يَغْلِبُهُ الدِّينُ) إلى آخر ما ذكر رحمه الله.

صفة الملل قال ابن عثيمين رحمه الله: (من المعلوم أن القاعدة عند أهل السنة والجماعة أننا نصف الله تبارك وتعالى بما وصف به نفسه من غير تمثيل، ولا تكيف) هذه قاعدة مقررة متفق عليها بين أهل السنة والجماعة، ما فيها إشكال، قال: (فإذا كان الحديث يدل على أن لله مللا، فإن ملل الله ليس كمثل ي، يعني ليس كمثلِ مللنا نحن، بل هو ملل ليس فيه شيء من النقص) لا شك في ذلك إذا أثبتنا صفة الملل نثبتها على هذا المعنى. قال: (أما ملل الإنسان فإن فيه أشياء من النقص، لأنه يتعب نفسيا وجسميا مما نزل به بعدم قوة تحمله، وأما ملل الله -إن كان هذا الحديث يدل عليه- فإنه ملل يليق به عز وجل، ولا يتضمن نقصا بوجه من الوجوه) هذا بناء على قول من أثبت صفة الملل لله سبحانه وتعالى، يكون على هذا المعنى من غير نقص في هذه الصفة لله سبحانه وتعالى. وقال: (جاء في الحديث عن النبي ﷺ قوله: "فإن الله لا يمل حتى تملوا" فمن العلماء من قال إن هذا دليل على إثبات الملل لله، لكن ملل الله ليس كملل المخلوق -هذا القول الأول- إذ أن ملل المخلوق

نقص لأنه يدل على سآمة وضجر من هذا الشيء. أما ملل الله فهو كمال، وليس فيه نقص، ويجري هذا كسائر الصفات التي نثبته لله على وجه الكمال، وإن كانت في حق المخلوق ليست كمالًا).

هذا القول الأول، أما القول الثاني قال الشيخ ابن عثيمين: (ومن العلماء من يقول إن قوله: "لا يمل حتى تملوا" يُراد به بيان أنه مهما عملت من عمل، فإن الله يجازيك عليه، فاعمل ما بدا لك، فإن الله لا يمل من ثوابك حتى تمل من العمل، وعلى هذا فيكون المراد بالملل لازم الملل) لازم المعنى، وليس هو المعنى نفسه. القول الثالث: (ومنهم من قال: إن هذا الحديث لا يدل على صفة الملل لله إطلاقا، لأن قول القائل: لا أقوم حتى تقوم، لا يستلزم قيام الثاني، وهذا أيضا لا يمل حتى تملوا، لا يستلزم ثبوت الملل لله عز وجل)

وعلى كل حال يجب علينا ان نعتقد ان الله تعالى منزه عن كل صفة نقص من الملل وغيره وإذا ثبت ان هذا الحديث دليل على الملل فالمراد ليس كملل المخلوق

أما الشيخ ابن باز رحمه الله واللجنة الدائمة ذهبوا إلى إثبات صفة الملل لله سبحانه وتعالى كما يليق بجلاله وعظمته لا كملل المخلوقين.

قال: "**وكان أحب الدين إليه**" أي: كان أحب العمل إلى الله وإلى ورسوله ﷺ، في رواية أبي ذر عن المستملي ولابن عساكر في نسخة: "إلى الله" قال في الفتح: "في رواية المستملي وحده يعني رواية أبي ذر عن المستملي دون روايته عن الكشميهني والحموي

أيش قال ابن حجر؟ في رواية المستملي وحده، ابن حجر يعتمد على رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاث، وهنا كأنه يقول لك في رواية أبي ذر عن المستملي دون روايته عن الكشميهني والحموي عندهم أيش؟ قال: "إلى الله" وكذا في رواية عبده عن هشام عند إسحاق بن راهويه في مسنده.

وكان عند البخاري ومسلم من طريق أبي سلمة ولمسلم عن القاسم؟؟؟ كلاهما عن عائشة وقال باقي الرواة عن هشام: "وكان أحب الدين إليه" شفت الفرق بين الروايات؟ يعني رواية: "كان أحب الدين

إلى الله" وفي رواية: "كان أحب الدين إليه" الضمير يعود إلى من؟ أي إلى رسول الله ﷺ وصرح به البخاري في الرقاق في رواية مالك عن هشام، "وليس" الكلام للحافظ "وليس بين الروايتين تخالف لأن ما كان أحبُ إلى الله كان أحبُ إلى رسوله ﷺ" انتهى.

"الدين" هو الإيمان، أي أحب الإيمان، والمراد به العمل كما جاء في رواية عند البخاري وغيره: "وإن أحب الأعمال عند الله ما دام وإن قل" فسمى العمل دينًا، يعني إيمانًا وهذا الشاهد.

"ما دام عليه صاحبه" أي استمر عليه ولم ينقطع عنه وإن كان قليلًا.

قال الشراح: بدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والإخلاص والإقبال على الله بخلاف الكثير الشاق حتى ينمو القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة.

قال ابن رجب: "فإن المراد بهذا الحديث الاقتصاد في العمل والأخذ منه ما يتمكن صاحبه من المداومة عليه، وأن أحب العمل إلى الله ما دام صاحبه عليه وإن قل، وقد روي ذلك في حديث آخر وكذلك حال النبي ﷺ، كان عمله ديمة، وكان إذا عمل عملًا أثبته، وكان ينهى عن قطع العمل وتركه كما قال لعبد الله بن عمرو: «لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل» وقوله: «إن الله لا يمل حتى تملوا» وفي رواية: «لا يسام حتى تسأموا» فالملل والسآمة للعمل يوجب قطعه وتركه فإذا سئم العبد من العمل وملله قطعه وتركه، فقطع الله عنه ثواب ذلك العمل؛ فإن العبد إنما يجازى بعمله، فمن ترك عمله انقطع عنه ثوابه وأجره إذا كان قطعه لغير عذر من مرض أو سفر أو هرم.

من فوائد الحديث:

- من الفوائد ما قاله ابن الملقن، قال: كراهة أحياء الليل كله بالعبادة، خشية الفتور والملل على فاعله فينقطع عن عبادة التزمها، فيكون رجوعًا عما بذل لربه من نفسه، وقال النووي رحمه الله: وفي هذا دليل لمذهبنا ومذهب جماعة أو الأكثرين أن صلاة جميع الليل مكروهة، وعن جماعة من السلف أنه لا بأس به وهو رواية عن مالك إذا لم ينم عن الصبح.

- وقال استحباب الاقتصاد بالعبادة وكراهة المتنطع والتعمق فيها.
- ومنها أن الله تعالى يعامل عبده بما يعامله به هو فإن دام الإقبال عليه أقبل عليه وإن أعرض عنه أعرض عنه جزاءً وفاقًا.

الحديث متفق عليه في رواية هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وأخرجه مسلم عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

"بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣] ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١] وَقَالَ: «اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ إِيمَانٍ» مَكَانَ «مِنْ خَيْرٍ»

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيْسِ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ»"

القول بزيادة الإيمان ونقصانه تقدم، وتقدمت أدلته وقول الأئمة فيه.

وقال ابن رجب رحمه الله: "استدل البخاري على زيادة الإيمان ونقصه لقول الله عز وجل: ﴿وزدناهم هدى﴾ وفي زياده الهدى إيمانا اخر كقوله تعالى: ﴿ويزيد الله الذين اهتدوا هدى﴾ ويفسر هذا الهدى بما في القلوب من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتفاصيل ذلك"

فهنا البخاري يشير إلى ماذا؟ يشير إلى زيادة الإيمان ونقصانه بناء على ما في القلب، أنه يزيد وينقص -الإيمان الذي في القلب-، وتقدم من كلام المؤلف نفسه أن أهل الإيمان يتفاضلون في الإيمان وذكر ما يدل على التفاضل في إيمان الجوارح.

قال: "ويُفسر بزيادة ما يترتب على ذلك من الأعمال الصالحة إما القائمة بالقلوب كالخشية لله ومحبته ورجائه والرضا بقضائه والتوكل عليه ونحو ذلك، أو المفعولة بالجوارح كالصلاة والصيام والصدقة والحج والجهاد والذكر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك" إذًا ممكن أن يُفسر الهدى بالإيمان القلبي أعمال القلوب، وأعمال الجوارح بناء على ما ذكره ابن رجب رحمه الله.

قال: "وكل ذلك داخل في مسمى الإيمان عند السلف واهل الحديث ومن وافقهم كما سبق ذكره" وتقدم الكلام بأن زيادة الإيمان ونقصان الإيمان في الإيمان كله، في المعرفة، في التصديق، في أعمال القلوب، في أعمال الجوارح، وفي القول أيضًا إذا أدخلنا الذكر والدعاء وما شابه في قول القلب، وأما إذا أردنا بالقول فقط بالنطق بالشهادتين من أجل الدخول في الإسلام فقط فهذه يؤتى بها مرة واحدة وما فيها زيادة، أما إذا أدخلنا الأذكار بعد ذلك وتكرير الشهادتين فهذه أيضًا نقول القول يزيد وينقص.

قال: "واستدلّ أيضًا بقوله تعالى: ﴿ويزداد الذين آمنوا إيمانًا﴾ وفي معنى هذه الآية قوله تعالى: ﴿وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا﴾ وقوله: ﴿فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانًا﴾ ويُفسر الإيمان في هذه الآيات بمثل ما فُسر به الهدى في الآيات المتقدمة" يعني يشمل أيضًا كما شمل الأول "واستدل أيضًا

بقول الله عز وجل: ﴿اليوم اكملت لكم دينكم" قال البخاري: "فإذا ترك شيئًا من الكمال فهو ناقص"

قال ابن رجب: "فدلّ أن الدين ذو أجزاء يكمل بكمالها، وينقص بفوات بعضها" لأنه قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ إذًا هنالك أجزاء، كل مرة يكمل شيء فشي حتى كمل، إذًا الدين أجزاء يزيد وينقص.

وقال: "وقد احتج سفيان بن عيينة وأبو عبيد وغيرهم بهذه الآية على تفاضل الإيمان، قال أبو عبيد: قد أخبر الله أنه أكمل الدين في حجة الوداع في آخر الإسلام وزعم هؤلاء أنه كان كاملا قبل ذلك بعشرين سنة في أول نزول الوحي" يعني هؤلاء المرجئة "قال: وقد اضطر بعضهم حين أُدخِلَت عليه هذه الحجة إلى أن قال الإيمان ليس هو مجموع الدين؛ ولكن الدين ثلاثة أجزاء فالإيمان جزء والفرائض جزء والنوافل جزء" لما تضيق على أهل البدع يخرجون لك بدع جديدة ما عندهم أي مشكلة في الموضوع.

"قال أبو عبيد: وهذا غير ما نطق به الكتاب فإن الله أخبر أن الإسلام هو الدين برمته وزعم هؤلاء أنه ثلث الدين" عندما قالوا أيش؟ قالوا الإيمان جزء فقط.

واستدلّ بهذه الآية على زيادة الإيمان ونقصانه أيضًا اللالكائي رحمه الله في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة.

قال الشرّاح: (قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ حجّة في زيادة الإيمان ونقصانه؛ لأنّ هذه الآية نزلت يوم عرفة في حجّة الوداع يوم كملت الفرائض والسنن واستقرّ الدين، وأراد الله عز وجل قبض نبيه ﷺ، فدلت هذه الآية أن كمال الدين إنما حصل بتمام الشريعة، فمن حافظ على التزامها فإيمانه أكمل من إيمان من قصّر في ذلك وضيّع ولذلك قال البخاري: "فإذا ترك شيئا من الكمال

فهو ناقص" وقد تقدم في أول كتاب الإيمان أن القول بزيادة الإيمان ونقصانه هو مذهب أهل السنة وجمهور الأمة) انتهى.

وقالوا أيضًا: (وجه الاستدلال بهذه الآية على زيادة الإيمان ونقصانه: أن الكمال مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعي قبوله الزيادة ومن ثَم قال المؤلف: "فإذا ترك شيئًا من الكمال فهو ناقص" لا يُقال) هنا النقطة التي نريدها هنا انتبهوا لهذه لأنهم أوردوا إيرادًا على هذا: من مات قبل أن يكمل الدين هل مات ودينه ناقص؟

قال: (لا يُقال إن الدين كان ناقصًا قبل، وإنّ من مات من الصحابة كان ناقص الإيمان من حيث إن موته قبل نزول الفرائض أو بعضها؛ لأن الإيمان لم يزل تامًا) الجواب: الإيمان لم يزل تامًا، كيف لم يزل تامًا ثم تم بعد ذلك؟! انتبه هنا الآن (لأن الإيمان لم يزل تامًا والنقصَ بالنسبة إلى الذين ماتوا قبل نزول الفرائض من الصحابة نسبي، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى) يعني من مات قبل نزول فريضة الحج، الدين كان كاملًا بالنسبة له في ذاك الوقت، لما نزل الحج كمُل الدين ومن لم يحج مع قدرته صار نقصًا عنده، أما ذاك فلا يعتبر نقصًا له لأنه ما كان شُرِعَ أصلًا، لم يكن من الدين في وقته، هذا الفرق، يُعطيك مثال انتبه لهذا، قال: (وهذا يُشبه قول القائل: إن شرع محمد أكمل من شرع موسى وعيسى لاشتماله من الأحكام على ما لم يقع في الكتب السابقة، ومع هذا فشرع موسى في زمانه كان كاملًا، وتجدد في شرع عيسى بعده ما تجدد، فالأكملية أمرٌ نسبي) فالصحابة الذين ماتوا قبل أن تكمل الفرائض وقبل أن ينزل المتأخر منها هؤلاء كان الدين بالنسبة لهم كاملًا من دون هذه الفرائض، ثم بعد ذلك لما نزلت هذه الفرائض كمُل الدين بهذه الفرائض بالنسبة لمن أدرك هذه الفرائض.

"حدثنا مسلم بن إبراهيم" الأزْدي الفراهيدي، مولاهم القصاب، وقد يُعرف بالشحام، أبو عمرو البصري، وفراهيد من الأزد قبيلة من قبائل العرب، يروي عن أتباع التابعين، ثقة حافظ، عمي بأخرَة، مات سنة ٢٢٢ روى له الجماعة، قال العجلي: الأزدي بصري فقه، وكان قد عمي بأخرَة، يروي عن سبعين امرأة، وكان يسكن البصرة في دار كبيرة، وإنما معه أخته، وهي عجوز كبيرة، وكان أصحاب الحديث إذا أرادوا أن يؤذوه قالوا له أختك قدريّة، فيقول: لا والله إلا مثبتة.

"قال: حدثنا هشام" هو ابن أبي عبد الله، وأبو عبد الله سَنْبَر، الدستوائي أبو بكر البصري، ويقال له: صاحب الدستوائي أيضًا، من أتباع التابعين ثقة ثبت حافظ إلا أنه يرى القدر.

مات سنة ١٥١ أو بعد ذلك، روى له الجماعة قال علي بن الجعد: سمعت شعبة يقول: كان هشام الدستوائي أحفظ مني عن قتادة، وقال أيضًا: هشام الدستوائي أعلم بحديث قتادة مني، وأكثر مجالسة له مني، وقال علي بن المديني: هشام أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير، وكان يقول: فإذا سمعتَ عن هشام عن يحيى فلا تُرِد به بدلًا.

وقال ابن أبي حاتم: (سألت أبي وأبا زرعة من أحب إليكما من أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ قالا هشام، قلت لهما: والأوزاعي؟ قالا بعده، وزادني أبو زرعة؛ لأن الأوزاعيّ ذهبَت كتبه وأثبتُ أصحاب قتادة هشام وسعيد) انتهى.

قال العِجلي: (هشام الدستوائي بصري ثقة ثبت في الحديث، كان أروى الناس عن ثلاثة) يعني هو أثبت الناس في ثلاثة (عن قتادة، وحماد بن أبي سليمان، ويحيي بن أبي كثير، كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو إليه) كثير من الأئمة في السلف كانوا يعتقدون أن المبتدع الداعي إلى البدعة لا يروى عنه، ولا يُقبل حديثه؛ لذلك يركزون في كلامهم هل كان ممن يدعو إلى بدعته أم لا؟ ونحن الراجح عندنا كما ذكرناه في المصطلح وتبعًا لكثير من الحُفَّاظ والأئمة أن المبتدع إذا كان صادقًا في أخباره يؤخذ بقوله ويُحتج بحديثه ما لم يرو ما يشد بدعته

قال محمد بن سعد: كان ثقةً ثبتًا في الحديث حجةً إلا أنه يرى القدر.

قال الحافظ محمد بن البَرْقِي: (قلت ليحيى بن معين: أرأيت من يُرمى بالقدر يُكتبُ حديثه؟ قال: نعم، قد كان قتادة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عَروبة وعبد الوارث وذكر جماعة يقولون بالقدر وهم ثقاة يُكتب حديثهم ما لم يدعُ إلى شيء) انتهى.

هذا مذهب يحيى بن معين، مذهب العجلي، ذكرنا القول في قتادة سابقًا، فالراجح في رواية المبتدع إذا كان ثقة أنها مقبولة ما لم يروِ ما يشدُّ بدعته كما تقدم.

"قال: حدثنا قتادة" وعرفنا أن هشام من أثبت الناس في قتادة، وهو قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثابت حافظ مدلس تقدم.

"عن أنس" رضي الله عنه **"عن النبي ﷺ قال: «يخرج من النار»"** هذا الحديث حديث الشفاعة، حديث أنس في الشفاعة، تقدم معنا حديث أبي سعيد الخدري في الشفاعة أيضًا وهو المعنى، وسيأتي إن شاء الله هذا بطوله، هذه قطعة من حديث أنس، سيأتي بطوله عند ذكر أحاديث الشفاعة، كذلك حديث أبي سعيد وغيره، أحاديث طويلة وسيأتي شرحها هناك مفصلًا إن شاء الله.

قال ابن حجر: "«يَخرُج» بفتح أوله وضم الراء، ويروى بالعكس" أي يُخرَج "ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: «أخرجوا»"

"«من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير»" وزن شعيرة من إيمان، **"«ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن بُرة»"** يعني قمحة **"«من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله في قلبه وزن ذرة»"** وهي النملة الصغيرة، وقيل: الذرة واحدة الذر، وهو الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رؤوس الإبر وقيل غير ذلك **"«من خير»"** المراد بالخير هنا: الإيمان؛ فإنه هو الذي يخرج به من النار.

هذا أحد أحاديث الشفاعة، وذُكرت فيه الشعيرة والبُرة والذرة، وهي متفاوتة في الكِبَر والصِغَر، قال ابن خزيمة: "باب ذكر الأخبار المصرِّحة عن النبي ﷺ أنه قال: إنما يخرج من النار من كان في قلبه في الدنيا إيمان" ركزوا على كلمة خير وإيمان، يوجد من ورائها دندنة أهل البدع في هذا الموضوع. قال: "دون من لم يكن في قلبه في الدنيا إيمان ممن كان يقر بلسانه بالتوحيد" كالمنافقين يعني مثلا "خاليًا قلبه من الإيمان مع البيان الواضح أن الناس يتفاضلون في إيمان القلب ضد قول من زعم من غالية المرجئة أن الإيمان لَيكون في القلب وخلافَ قول من زعم من غير المرجئة أن الناس إنما يتفاضلون في إيمان الجوارح الذي هو كسْب الأبدان؛ فإنهم زعموا أنهم متساوون في إيمان القلب الذي هو التصديق، وإيمان اللسان الذي هو الإقرار مع البيان أن للنبي ﷺ شفاعات يوم القيامة على ما قد بيّنتُ قبلُ، لا أن له شفاعة واحدة" انتهى.

هذا كله تبويب ابن خزيمة رحمه الله ثم ساق حديث أبي سعيد في الشفاعة السابق وهذا الحديث وغيرها منها أحاديث الشفاعة

قال ابن رجب: "والحديث نصٌ في تفاوت الإيمان الذي في القلب" لأن لاحظ ماذا ذكر؟ ثلاث أشياء هي متفاوتة في الكِبَر والصِغَر، إذًا إيمان القلب متفاوت، قال: "والحديث نص في تفاوت الإيمان الذي في القلوب وقد سبق القول في تفاوت المعرفة وتفاضلها فيما تقدم"

أهل البدع سيشوشون على الحديث بماذا؟ ما لهم مُتَعلَّق إلا كلمة «خير» إذ إن الإيمان ليس فيه تنصيص، لا يوجد نص أنه الإيمان، هو قال: «خير» إذًا الخير ليس إيمان، سيأتي إن شاء الله.

"قال أبو عبد الله" هو البخاري **"قال أبان"** أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري، من أتباع التابعين، ثقة، قال أحمد بن حنبل: كان ثبتًا في كل مشايخه، روى له الجماعة سوى ابن ماجه

قال العجلي: "كان يرى القدر ولا يتكلم فيه" قال ابن حجر: "وإنما أخرج له البخاري قليلًا في المتابعات مع ذلك، ولم أرَ له موصولًا سوى موضع قال في المزارعة" يعني حديث واحد أخرجه له

موصولًا "قال في المزارعة" وهو كتاب من كتب الصحيح سيأتي "قال لنا مسلم حدثنا أبان فذكر حديثًا، وهذه الصيغة" انتبهوا هنا، قال: "وهذه الصيغة قد وقعت له في حديثٍ لحماد بن سلمة، ولم يُعلِّم المزّي مع ذلك له" أي حماد بن سلمة "سوى علامة التعليق فتناقض، وروى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي" انتهى.

يعني البخاري أخرج لأبان حديثًا واحدًا، كيف؟ قال فيه: "قال لنا مسلم" الذي هو شيخه "حدَّثنا أبان" وأخرج البخاري لحماد بن سلمة أيضًا بنفس الطريق ماذا قال؟ قال: قال لنا، وذكر شيخه، ثم حماد بن سلمة، نفس الطريق التي فعلها مع أبان... المزّي ماذا فعل؟ لما ترجم لأبان وضع له حرف "خ" يعني ماذا؟

يعني أخرج له البخاري موصولًا بينما لما ترجم لحماد بن سلمة قال: "خت" يعني ماذا؟ يعني البخاري تعليقًا، قال: تناقض، إما أن تعتبر "قال لنا" تعليقًا وتعطي الرمز نفسه لهذا وهذا "خت" "خت" أو أن تعتبر "قال لنا" متصلة وتعطي الرمز لهذا وهذا "خ" لما أعطى لهذا "خ" ولهذا "خت" والرواية واحدة قال: قد تناقض، هذا معنى الكلام حافظ ابن حجر.

المهم أنه قد أخرج له البخاري رحمه الله في صحيحه بهذه الصيغة: "قال لنا"

هذه طبعًا على كل حال الآن الرواية التي معنا هذه معلقة، أبان ليس شيخًا للبخاري أصلًا

"قال أبان: حدثنا قتادة، حدثنا أنس عن النبي ﷺ: «من إيمانٍ» مكان" وفي نسخة زيادة **"«من خير»"** يعني: **"«من إيمان» مكان «من خير»"** فهذه الرواية –رواية أبان– فيها فائدتان:

الأولى: تصريح قتادة بالتحديث "حدثنا قتادة حدثنا أنس" وهذا جاء مصرحًا به في عدة روايات عن قتادة عند مسلم وأحمد وغيرهما، ورواه عن قتادة شعبة عند مسلم وغيره، فمشكلة تدليس قتادة انتهت تمامًا بتصريح قتادة بالسماع، وبرواية شعبة عنه.

والفائدة الثانية من رواية أبان: التصريح بلفظ "الإيمان" بدل "الخير"

لماذا ركّز البخاري على هذا؟ للرد على بعض المرجئة الذين تعلقوا بهذا.

قال ابن خُزيمة: "ليس خبر قتادة عن أنس: «أخرجوا من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه من الخير ما يزن برة» خلاف هذه الأخبار"

ذكر عدة أخبار فيها بدل «من خير» «من إيمان» وقال هذا الحديث -حديث قتادة عن أنس- لا يخالف هذه الأحاديث

قال: "خلاف هذه الأخبار التي فيها في قلبه من الإيمان ما يزن كذا، إذ العلم محيط أن الإيمان من الخير" انتبهوا الآن، أولًا الرواية صحّت «من إيمان» في أكثر من طريق، وأكثر من حديث، فليس لهم حجة في الموضوع، ثانيًا: إن سلمنا ما في ولا طريق فيها «إيمان» ما في إلا «من خير» اسمع كلام ابن خزيمة هنا، قال: "إذ العلم محيط أن الإيمان من الخير لا من الشر"

إذًا في قلوبهم إيمان أو ليس إيمان؟ إذا قال: «من خير» إذًا من ضمن الخير هذا الإيمان، بل هم أصلًا لا يدخلون الجنة ويخرجون من الجنة إلا بالإيمان، قال: "ومن زعم من الغالية المرجئة أن ذكر الخير في هذا الخبر ليس بإيمان كان مكذبًا لهذه الأخبار التي فيها: أخرِجوا من النار من كان في قلبه من الإيمان كذا، فيلزمهم أن يقولوا هذه الأخبار كلها غير ثابتة" ضعفوا كل هذه الأخبار -وهي في الصحيحين طبعًا، سيأتي إن شاء الله-

"أو يقولوا إن الإيمان ليس بإيمان" ألم يأتِ لفظ الإيمان؟ قولوا: لا، الإيمان هنا ليس مقصود به الإيمان، هذه مكابرة، "أو يقولوا إن الإيمان ليس بخير وما ليس بخير فهو شر" يلزمهم هذا، "ولا يقول مسلم إن الإيمان ليس بخير، فافهمه لا تغالط" انتهى كلام ابن خزيمة رحمه الله

ثم ذكر الأحاديث التي فيها لفظ الإيمان صريحًا.

قال ابن رجب رحمه الله: "ففي هذه الرواية التي ذكرها تعليقًا التصريح بتفاوت الإيمان الذي في القلوب، وأيضًا فيها التصريح بسماع قتادة له من أنس فزال ما كان يُتوهّم من تدليس قتادة، وقد

خرّج البخاري هذه اللفظة" يعني لفظة إيمان "بدل خير في حديث أنس في أواخر كتابه مسندة من رواية معبد بن هلال العنَزي عن أنس، وخرَّج حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في هذا المعنى فيما تقدم من كتابه باختلاف لفظ الخير والإيمان كاختلاف حديث أنس" انتهى كلامه رحمه الله

حديث معبد عن أنس الذي فيه التصريح بلفظ الإيمان متفق عليه، أخرجه البخاري ومسلم.

وقال ابن حجر: "وهذا التعليق وصله الحاكم في كتاب الأربعين له من طريق أبي سلمة، قال: حدثنا أبان بن يزيد، فذكر الحديث..." انتهى

التعليق هذا أن موجود؟ الحافظ ابن حجر يقول عند الحاكم في كتاب الأربعين.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في كتاب الاعتقاد، قال: (أخبرنا أبو عبد الله الحافظ) من هذا؟ الحاكم (قال: حدثنا علي بن حَمْشَاذ العدل، قال: حدثنا الحسَن بن سَهْل المِجَوِّز، قال: حدثنا أبو سلمة) هنا من طريق أبي سلمة قال: (قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل) يعني التبوذكي (قال: حدثنا أبان بن يزيد، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثنا أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه من الإيمان ما يزن بُرة») انتهى.

ثم ذكر ابن حجر رحمه الله فائدة هذا التعليق، فقال: "وفائدة إيراد المصنف له من جهتين: إحداهما: تصريح قتادة فيه بالتحديث عن أنس، وثانيتهما تعبيره في المتن بقوله: «من إيمان» بدل قوله: «من خير» فبيّن أن المراد بالخير هنا الإيمان" ثم ذكر إيراد: لماذا وصل البخاري رحمه الله روايتي هشام ولم يصل رواية أبان؟ وهلّا اكتفى برواية أبان وينتهي الأمر إذ فيها «إيمان» وفيها تصريح قتادة في السماع قال هشام أتقن من أبان، فأراد لذلك أن يخرّج الرواية الأقوى، وذكر هذه تعليقًا حتى يذكر جميع الفوائد -الكلام باختصار تجدونه في فتح الباري بلفظه-.

والحديث متفق عليه، تُوبع أبان وتُوبع هشام وتُوبع قتادة عليه، وله شواهد والحمد لله.

"حدثنا الحسن بن الصبّاح" -الحديث الذي بعده- هو ابن محمد البزّار، أبو علي الواسطي، نزيل بغداد، يروي عن أتباع التابعين، ثقة عابد صاحب سنة، مات سنة ٢٤٩ روى له البخاري وأبو داود والترمذي، وروى له النسائي في السنن الكبرى، قال أحمد: "ثقة صاحب سنة" وكان يُجلُّه، وقال أبو حاتم: "صدوق" وقال النسائي: "صالح" وقال في "الكُنى": "ليس بالقوي" الحافظ بن حجر لم يصب في قوله فيه في التقريب: "صدوق يهم" خطأ هذا الكلام

فمثل هذا إما أن يقال فيه ثقة، أو صدوق إذا أراد أن يعتبر قول النسائي فيه، أما زيادة "يهم" لا محل لها

وهو نفسه أدخله في "هدي الساري" في قسم من ضُعِّفَ بأمرٍ مردود، كالتحامل أو التعنت أو غير ذلك ذكره، وقال: "تعنت فيه النسائي" إذًا: إذا كان النسائي قد تعنت فيه، وما أحد طعن فيه إلا النسائي؛ لماذا قلت فيه: "صدوق يهم"؟

فينبغي أن يبقى على ما قاله أحمد فهو تلميذه وهو أعرف به

وبالغ الذهبي بوصفه بالحافظ، قال في "تذكرة الحُفَّاظ": الحافظ الإمام، عَلَم السنة.

وأصاب في "الكاشف" و "المغني" حيث اكتفى في "الكاشف" بذكر قولي أحمد وأبي حاتم، وقال في "المغني": شيخ البخاري ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي" انتهى، وثّقه وذكر قول النسائي فيه لأنه لم يعتبره، وهذا الصواب.

"سمع" أي الحسن بن الصباح "سمع جعفر بن عون" هو ابن جعفر بن عمرو بن حُريث القرشي المخزومي، أبو عون الكوفي، من أتباع التابعين، ثقة، مات بالكوفة سنة ٢٠٦ وقيل ٢٠٧ روى له الجماعة

"حدثنا أبو العُمَيس" هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهُذلي، أبو العميس المسعودي الكوفي، من أتباع التابعين، ثقة، قال علي بن المديني: "له نحو أربعين حديثًا" روى له الجماعة

"أخبرنا قَيس بن مُسلم" الجدَلي العدَواني، أبو عمرو الكوفي، تابعي، لروايته عن طارق بن شهاب قلنا هو تابعي، وليس له رواية عن صحابي آخر، طارق بن شهاب سيأتي أيش وضعه.

ثقة مرجئ، مات سنة ١٢٠ روى له الجماعة.

"عن طارق بن شهاب" هو ابن عبد شمس، البجلي، الأحَمَسي، أبو عبد الله الكوفي قال أبو داود: (قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئًا) انتهى.

فروايته عن النبي ﷺ من مراسيل الصحابة

رؤيته للنبي ﷺ تثبت له الصحبة، فشرف الصحبة ثابت له؛ لأنه رأى النبي ﷺ؛

لكن من حيث السماع لم يسمع منه، فروايته من مراسيل الصحابة، أدخل شيخنا الوادعي رحمه الله أدخل مسنده في الصحيح المسند، وقال -بعد أن ذكر قول أبي داود في طارق-: (هذا حديث صحيح مرسل صحابي مقبول لأن الصحابة كلهم عدول) وقال في "الجامع الصحيح": (ثبوت رؤيته النبي ﷺ) أثبت رؤية طارق للنبي ﷺ فقال: (ثبوت رؤيته النبي ﷺ قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن عن شعبة، وابن جعفر قال: حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال: سمعت طارق بن شهاب يقول: "رأيت رسول الله ﷺ، وغزوت في خلافة أبي بكر وعمر بضعًا وأربعين، أو بضعًا وثلاثين من بين غزوة وسرية" وقال ابن جعفر: "ثلاثًا وثلاثين أو ثلاثًا وأربعين من غزوة أو سرية" وقال ابن جعفر: "ثلاثًا وثلاثين أو ثلاثًا وأربعين من غزوة إلى سرية" وهذا إسناد صحيح) انتهى كلامه رحمه الله وغفر له وأعلى منزلته وجزاه الله عنا خيرًا -شيخنا رحمه الله-

الآن هل نقبل من طارق بن شهاب أن يقول هذا ونسلّم أنه صحابي؟

قال: "رأيت رسول الله ﷺ" وبهذا يثبت لنفسه الصحبة؟ هذا يُقبل إذا لم يكن هناك ما يثبت صحبته إلا هذا فيُقبل بشرط أن يَثبُتَ أنه ثقة قبل ذلك، فإذا ثبت أنه ثقة وقال هذا يقبل منه، وتَثبُتُ صحبته بذلك، وطارق ثقة، وثّقه غير واحد من أهل العلم، إذًا فهو صحابي بقوله هو: "رأيت النبي صلى الله وعليه وسلم"

مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وثمانين، روى له الجماعة

إذًا خلاصة القول أن طارق بن شهاب صحابي بالرؤية، وروايته عن النبي ﷺ من مراسيل الصحابة وهي مقبولة.

"عن عمر بن الخطاب" رضي الله عنه تقدم.

هذا إسناد نازل للإمام البخاري، بينه وبين النبي ﷺ كم؟ ستة، فهو سداسي والإمام البخاري أعلى ما له من الأسانيد ثلاثيات، وهي أكثر من عشرين حديثًا بقليل، وأنزلُها التساعي، تسعة بينه وبين النبي ﷺ، وفي بينها كلها موجودة، ثلاثي رباعي خماسي سداسي سباعي ثماني كلها موجودة، والتساعي أصغر، أقلها، أنزلها،

والكثير من أسانيده خماسية، ولعلها الأكثر.

"أن رجلًا من اليهود" وللبخاري في صحيحه "أن أناسًا من اليهود قالوا" وفي رواية أخرى: "قالت اليهود لعمر" فالظاهر أنهم جماعة من اليهود؛ لكن تكلم واحد منهم، تكلم عنهم جميعًا، قيل هو كعب الأحبار كما جاء في رواية عند الطبري والطبراني وغيرهما؛ ولكنها لا تصح، ضعيفة، والله أعلم من هو.

"قال له" أي لعمر **"يا أمير المؤمنين"** هذا لقب لكل من وَلِيَ على المسلمين وقام بأمرهم، كما يُلقب من مَلَك الفُرس كِسرى، ومن مَلَك الروم قيصر، وعمر بن الخطاب أول من لُقّب به

"**آية في كتابكم**" يعني في القرآن "**تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت**" المعشر الجماعة الذين شأنهم واحد، ويُجمعُ على معاشر.

اليهود هم الذين ينتسبون إلى دين موسى عليه السلام، وكتابهم التوراة، اختلفوا في سبب تسميتهم بذلك:

فقيل: لقولهم: ﴿إنا هدنا إليك﴾ أي تبنا ورجعنا إليك.

وقيل: لأنهم هادوا، أي تابوا عن عبادة العجل، وقيل غير ذلك.

"**لاتخذنا ذلك اليوم**" أي اليوم الذي نزلت فيه الآية "**عيدًا**" أي: لعظّمناه وجعلناه عيدًا لنا في كل سنة، لعِظَم ما حصل فيه من كمال الدين، والعيد مأخوذ من العَود؛ لأنه يعود كل عام، كل سنة يرجع ويحصل فيه فرح وسرور ويعظّم، إذا كان على هذه الصفة فهو عيد.

"**قال عمر: أي آية**" تريد "**قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا﴾**" قال ابن كثير: (هذه أكبر نعم الله عز وجل على هذه الأمة، حيث أكمل الله تعالى لهم دينهم فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا جعله الله خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحله، ولا حرام إلا ما حرّمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق لا كذب فيه ولا خُلف، كما قال تعالى: ﴿وتمّت كلمة ربك صدقًا وعدلًا﴾ قال: ﴿صدقًا﴾ أي صدقًا في الأخبار ﴿وعدلًا﴾ في الأوامر والنواهي، فلما أكمل الدين لهم تمت النعمة عليهم، ولهذا قال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا﴾ أي: فارضوه أنتم لأنفسكم؛ فإنه الدين الذي رضيه الله وأحبه وبعث به أفضل رسله الكرام، وأنزل به أشرف كتبه) انتهى.

"قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم جمعة" جاءت بعض الروايات بلفظ: "يوم الجمعة"

قال النووي: (معناه إنا لم نهمل هذا، ولا خفي علينا زمان نزولها ومكانه، ولا تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان، فأما المكان فهو عرفات وهو مُعْظَم الحج الذي هو أحد أركان الإسلام، وأما الزمان فيوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان وشرفان، ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما، فإذا اجتمعا زاد التعظيم، فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدًا وأيَّ عيد، فعظمناه وعظمنا مكان نزول الآية، وهذا كان في حَجة الوداع وعاش النبي ﷺ بعدها ثلاثة أشهر والله أعلم) انتهى

قال ابن هُبير: (وفيه أيضًا) أي هذا الحديث من الفقه (أن قول الله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ دليل على أن الدين أكمله الله في زمان محمد ﷺ، فهو غير محتاج إلى أن يُتَمَّ، أو يُحدَثَ فيه شيء لم يكن، أو يُذكر فيه شيء لم يُعرَف) انتهى .

فمن أحدث في دين الله ما ليس منه فلم يؤمن بكماله كما يجب، فـ «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» كما قال ﷺ.

وقال ابن رجب: (فهذا قد يؤخذ منه أن الأعياد لا تكون بالرأي والاختراع كما يفعله أهل الكتابين من قبلنا، وإنما تكون بالشرع والاتباع)

الأعياد لا يقال عيد دنيوي ولا عيد ديني، هذه تحريفات من أجل تمرير هذه الفتاوى إرضاءً لزيد أو عبيد، موجود هذا؛ فلذلك احذروا من أمثال هؤلاء الذين يُخرجون لنا فتاوى جديدة بأشكال جديدة من أجل أن يروّجوا أو يجوّزوا أفعال بعض الناس.

(فهذه الآية لما تضمنت إكمال الدين) الكلام لابن رجب (فهذه الآية لما تضمنت إكمال الدين، وإتمام النعمة أنزلها الله في يومٍ شرعه عيدًا لهذه الأمة من وجهين: أحدهما: أنه يوم عيد الأسبوع وهو يوم الجمعة، والثاني: أنه يوم عيد أهل الموسم وهو يوم مجمعهم الأكبر وموقفهم الأعظم، وقد قيل:

إنه يوم الحج الأكبر وقد جاءت تسميته عيدًا في حديث مرفوع خرجه أهل السنن من حديث عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهلَ الإسلام، وهي أيام أكل وشرب») عرفة عيد يوم أكل وشرب، يعني لا يجوز الصيام فيه؟ قال: (وقد أشكل وجهه على كثير من العلماء؛ لأنه يدل على أن يوم عرفة يوم عيد لا يُصام، كما روي ذلك عن بعض المتقدمين، وحمله بعضهم على أهل الموقف) يعني لا يصام لأهل الموقف وليس عامةً، هو عيدٌ لأهل الموقف، قال: (وهو الأصح؛ لأنه اليوم الذي فيه أعظم مجامعهم ومواقفهم بخلاف أهل الأمصار) أهل البلدان الأخرى (فإن يوم اجتماعهم يوم النحر) وقال: (فأما الأعياد التي يجتمع عليها الناس فلا يُتجاوز بها ما شرعه الله لرسوله، وشرعه الرسول لأمته، والأعياد هي مواسم الفرح والسرور، وإنما شرع الله لهذه الأمة الفرح والسرور بتمام نعمته وكمال رحمته، كما قال تعالى: ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا﴾ فشرع لهم عيدين في سنة، وعيدًا في كل أسبوع) إلى آخر ما قال...

وموضوع الأعياد سيأتي إن شاء الله الكلام فيها، وأنه لا فرق بين أن تجعل العيد عيدًا دنيويًا أو أخرويًا، هو العيد عيد، مجرد أن جعلته عيدًا فقد وافقت أهل الجاهلية فيما كانوا يفعلون، أما العيد فلا عيد لنا سوى ما شرعه الله سبحانه وتعالى كما جاء في الحديث لما سَأل النبي ﷺ أهلَ المدينة لما رآهم يلعبون في يومين، قال: «ما تفعلون؟» قالوا: يومان نلعب فيهما كنا نلعب فيهما في الجاهلية، قال: «قد أبدلكم الله خيرًا منهما: الفطر والأضحى» فهنا ما قالوا كنا نتخذه عيدًا لأجل العبادة، قالوا كنا نلعب بهما في الجاهلية، ما ذكروا عبادة في الأمر، فإذًا النهي عام، لا يُخص هذا دون هذا. الحديث متفق عليه من حديث قيس بن مسلم، ورواه جمع غيرهما -غير الشيخين- من طريق قيس به.

والحديث لا علّة له بفضل الله سبحانه وتعالى فهو صحيح.

والحمد لله، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبل منكم و الله أعلم.

الدرس السابع عشر ٢٤/٠٢/١٤٤٥هـ - ٠٩/٠٩/٢٠٢٣

[الحديث: ٤٦-٤٧-٤٨-٤٩]

الحمد لله رب العالمين، أما بعد:

معنا اليوم الدرس السابع عشر من دروس شرح صحيح البخاري، مازلنا في كتاب الإيمان؛ وصلنا عند الحديث السادس والأربعين "بَابٌ: الزَّكَاةُ مِنَ الإِسْلَامِ"

"بَابُ: الزَّكَاةِ مِنَ الإِسْلَامِ

وَقَوْلِهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ القَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]"

الشيخ: عندَكَ "بابُ" بدون تنوين؟ بالرفع؟

القارئ: يوجد الاثنتين، أخذت بالرفع فقط.

الشيخ: تمام، تفضل

القارئ: قال المؤلف رحمه الله:

"حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»"

الشيخ: قال رحمه الله: "بَابٌ" هكذا بالتنوين في النسخة التي بين يديّ وقد أُثبِتَ عليها علامة صح أي أنها هكذا صحيحة ليس فيها خطأ

"بَابٌ: الزَّكَاةُ مِنَ الإِسْلَامِ" أي الزكاة خَصلةٌ من خِصال الإسلام، وشعبة من شُعَبِه، طبعًا الإسلام هنا بمعنى الإيمان والمؤلف عبَّر بالإسلام لأنه هكذا جاء في الحديث.

قال: "وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ القَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]"

"﴿وَمَا أُمِرُوا﴾" يعني أهلَ الكتاب من اليهود والنصارى وكل من بُعث إليهم الرسل أُمِروا بهذا

"﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ﴾" يعني إلا أن يعبدوا الله: أي يخضعوا ويتذلّلوا له بالطاعة

"﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾" أي أُمروا بأن يجعلوا عبادتهم خالصةً له وحده لا شاركه فيها أحد، فأُمروا بالتوحيد ونُهوا عن الشرك كقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ولهذا قال: "﴿حُنَفَاءَ﴾" أي مُتحنّفين مائلين عن الشرك إلى التوحيد كقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، قال البغوي رحمه الله: (مَائِلِينَ عَنِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ).

"﴿و﴾" أُمروا أن "﴿يقيموا الصلاة﴾" وهي أشرف عبادات البدن "﴿وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾" زكاة المال، "﴿وَذَلِكَ﴾" الذي أُمروا به "﴿دِينُ القَيِّمَةِ﴾" أي دين الإسلام، الدين المستقيم

قال ابن كثير رحمه الله: (وَقَدِ اسْتَدَلَّ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، كَالزُّهْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ، بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ دَاخِلَةٌ فِي الْإِيمَانِ)

قال ابن حجر: (وَالْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى مَا تُرْجِمَ لَهُ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ دِينُ الْإِسْلَامِ وَالْقَيِّمَةُ الْمُسْتَقِيمَةُ، وَقَدْ جَاءَ قَامَ بِمَعْنَى اسْتَقَامَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ أَيْ: مُسْتَقِيمَةٌ، وَإِنَّمَا خَصَّ

الزَّكَاةَ بِالتَّرْجَمَةِ) يعني البخاري؛ لماذا أتى بالزكاة خاصة أنها من الإيمان؟ قال: (وَإِنَّمَا خَصَّ الزَّكَاةَ بِالتَّرْجَمَةِ) مع أن كل ما ذُكر في الآية هو من الإيمان، قال: (لِأَنَّ بَاقِيَ مَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ قَدْ أَفْرَدَهُ بِتَرَاجِمَ أُخْرَى) انتهى كلامه رحمه الله.

هذا الاستدلال من الإمام البخاري رحمه الله بهذه الآية على أن الأعمال داخلة في الإيمان ليس أول من جاء به كما قال ابن كثير رحمه الله.

وقال مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ: (قَدِمَ عَلَيْنَا سَالِمٌ الْأَفْطَسُ بِالْإِرْجَاءِ فَعَرَضَهُ) يعني عرض عليهم الإرجاء وأراد أن ينشره بينهم، قَالَ: (فَنَفَرَ مِنْهُ أَصْحَابُنَا نَفَارًا شَدِيدًا) هكذا ينبغي أن يكون موقف طلبة العلم عندما تأتي بدعة جديدة؛ النِّفارُ منها والهروب لأن القلوب ضعيفة والشبه خطّافة؛ قال: (وَكَانَ أَشَدَّهُمْ نِفارًا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكٍ، فَأَمَّا عَبْدُ الْكَرِيمِ فَإِنَّهُ عَاهَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَلَّا يُؤْوِيهِ وَإِيَّاهُ سَقْفُ بَيْتٍ إِلَّا الْمَسْجِدَ) أُناسٌ قد علموا خطورة البدعة على دينهم وكانوا أهل تقوى وخشية لله سبحانه وتعالى وحبًّا لدينهم فكانوا يحرصون عليه أشد الحرص ويفرُّون من كل ما يضر به، هذه كانت طريقتهم، فلما رقّ الدين وضَعفَ في قلوب الكثيرين ما الذي حصل؟ نتج منهج التمييع ومجالسة كل من هب ودب حتى انغمس الكثير من الشباب في البدع والضلالات بسبب هذا المنهج الفاسد.

قال: (قَالَ مَعْقِلٌ: فَحَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِي قَالَ: قَالَ: قُلْتُ إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً) انظر كيف يرفعون المسائل مباشرةً لأهل العلم وإن كانوا نفروا من هذه البدعة لأنهم علموا أنها بدعة، لكنهم أعادوها وردّوها لأهل العلم فعرضوها عليهم، لما ذهب إلى عطاء بن أبي رباح؛ مِن أعلم أهل زمانه في ذاك الوقت وكان في مكة، قال: (قُلْتُ إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً فَأَخلِنا) دعنا مع بعض في فراغ، خلينا وحدنا بعيدين عن الناس، يريد أن يكلّمه ببدعة جديدة ما يريد أن يسمعها للناس، قال: (فَفَعَلَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ قَوْمًا قِبَلَنَا) أي من جهتنا (قَدْ أَحْدَثُوا وَتَكَلَّمُوا) أتوا ببدعة

جديدة (وَقَالُوا: إِنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ لَيْسَتَا مِنَ الدِّينِ) يعني ليستا من الإيمان كما في رواية أخرى لهذا الخبر قال: (ليستا من الإيمان) (قَالَ: فَقَالَ: أَوَلَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾ -وذكر له بقية الآية- فَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ مِنَ الدِّينِ) انتهى.

هذا أعلى ممن ذكرهم ابن كثير رحمه الله، عطاء بن أبي رباح هو تابعي تلميذ ابن عباس رضي الله عنه

قال جعفر بن محمد: (سمعت أبا عبد اللَّه، وسأله رجل خراساني) أبو عبد الله هو أحمد بن حنبل (فقال: إن عندنا قومًا يقولون: الإيمان قول بغير عمل، وقوم يقولون: قول وعمل، فقال: ما يقرؤون من كتاب اللَّه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾ الآية) فاستدلّ عليه بهذه الآية، هذا جَمعٌ من السلف رضي الله عنهم ومن أتباعهم يستدلّون بهذه الآية على أن أعمال الجوارح من الإيمان

"حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ" هو ابن أبي أويس، ابن أخت الإمام مالك، تقدم، وهو ضعيف يصلح في الشواهد والمتابعات على الراجح، البخاري انتقى له انتقاءً، وتقدّم التفصيل.

"قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ" هو ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة، إمام من أئمة أهل السنة في زمنه رحمه الله

"عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ" هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو سهيل المدني، تابعي ثقة، تقدّمَ

"عَنْ أَبِيهِ" هو مالك بن أبي عامر الأصبحي، تابعي تقدّم.

"أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ" هو ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيميّ، أبو محمد، يجتمع مع رسول الله ﷺ في الجد السابع؛ في الأب

السابع، مثل أبي بكر رضي الله عنه، كان عند وقعة بدر في تجارة في الشام فضرب له النبي ﷺ بسهمه وأجره، وشهد أُحُدًا وأبلى فيها بلاءً حسنًا ووقى النبيَّ ﷺ بنفسه واتقى النَّبل عنه بيده حتى شُلَّت.

قال قيس بن أبي حازم: (رأيت يد طلحة شَلَّاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يوم أحد)

وهو أحد العشرة المبشَّرين بالجنة وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر الصِّدِّيق، وأحد الستة أصحاب الشورى، متقدم وغالب في كثير من المواقف

قال عمر فيه: (تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ)

وقُتِل طلحةُ رضي الله عنه وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقيل غير ذلك، قُتِلَ يوم الجمل، كانت وقعة الجمل سنة ٣٦هـ

"يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ" قيل: هذا الرجل هو ضِمام بن ثعلبة وقيل غيره، قال ابن عبد البر: (وَهَذَا الْأَعْرَابِيُّ النَّجْدِيُّ هُوَ ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ السَّعْدِيُّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ رَوَى حَدِيثَهُ بن عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ ... أَكْمَل مِنْ حَدِيثِ طَلْحَةَ هَذَا... وفيه ذِكرُ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعُ الْإِسْلَامِ فِيهَا الْحَجُّ لَا شَكَّ فِيهِ)

اعترض الحافظ ابن حجر في الفتح تبعًا لغيره على من جزم بأنه ضِمام بن ثعلبة وردَّ قولهم وفارق بين الحديث هذا الذي معنا وبين حديث ابن عباس وأبي هريرة الذي ذُكر فيه ضمام بن ثعلبة وقال ابن حجر تلك حديث وهذا حديث آخر لأن الواقعة مختلفة، قال ذلك تبعًا للبُلقينيّ شيخه، وقبل ذلك قاله القرطبيّ كما ذكره الحافظ في "الهدي" في "كتاب الإيمان"، لكنه قال في "الهدي" أيضًا –الحافظ ابن حجر– في كتاب الصوم: (حَدِيث طَلْحَة أَن أَعْرَابِيًا جَاءَ تقدم فِي الْإِيمَان أَنه ضمام بن ثَعْلَبَة وَقيل غَيره) كأنه جزم هنا أنه ضمام بن ثعلبة مع أنه اعترض سابقًا.

على كل حال: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ" النجد في الأصل: ما ارتفع من الأرض، ضد التِّهامة، تِهامة: ما انخفض من الأرض، ونجد: ما ارتفع من الأرض، هذا الأصل، والتهامة هو الغَور يعني المنخفض، سُمِّيَت به الأرض الواقعة بين تِهامة -أي مكة- وبين العراق؛ سُمّيت هذه الأرض نجد، الآن هي أرض اليمامة وأرض الرياض وما شابه هذه تعتبر من أرض نجد.

"ثَائِرَ الرَّأْسِ" أي منتذر شعر الرأس غير مُرَجَّلِه، يعني غير ممشط شعره

"يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ" الدَّوِيُّ: شدة الصوت وبُعدُه في الهواء فلا يُفهَم منه شيء، كدويّ النحل؛ تسمع صوتًا لكن لا تفهم شيئًا، قال الخطابيّ: (الدَّوِيُّ صَوْتٌ مُرْتَفِعٌ مُتَكَرِّرٌ وَلَا يُفْهَمُ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ نَادَى مِنْ بُعْدٍ)

"حَتَّى دَنَا" إلى أن اقترب، فلما اقترب فهموا عليه ما يقول

"فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ" يسأل عن شرائع الإسلام، ففي رواية إسماعيل بن جعفر عند البخاري: "فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعَ الإِسْلَامِ" وفيها أن الرجل سأله عن الصلاة والصيام والزكاة فهذا يفسر عن ماذا سأل من الإسلام، سأل عن الإسلام، ما هو الإسلام الذي سأل عنه؟ هي شرائع الإسلام، لذلك أجابه النبي ﷺ ببيان شرائع الإسلام وهي الصلاة والصيام والزكاة.

قال أهل العلم... لماذا سكت النبي ﷺ عن التوحيد؟ لَم يذكر له التوحيد مع أن المعروف في أدلة كثيرة أن النبي ﷺ عندما كان يبدأ دعوته أو يذكرها لأحد يبدأ معه بالتوحيد، قالوا: (سكوتُ النّبيّ - ﷺ - لهذا الأعرابيّ عن ذِكْرِ التّوحيد؛ لأنّه فهم منه قَبُوله والاعتقاد به حين سأله عن شرائعه) لما جاء سأل عن شرائع الإسلام؛ عن الأعمال عَلِمَ النبي ﷺ أنه كان مسلمًا وأنه يعرف معنى الإسلام وعرف التوحيد فما احتاج إلى أن يذكره له، قالوا: (ولو كان ابتداء التّعليم) لو أراد النبي ﷺ أن يبتدئه بالتعليم (لبَدَأَهُ بالمبادىء والأوائل) يعني في مسائل التوحيد (كما فعل بغيره -ﷺ-)

قال في رواية إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عند البخاري: "أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟" يسأل عن فرائض الصلاة خاصة

"فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»" أي فرض الله عليك خمس صلوات في اليوم والليلة، لاحظ هنا السؤال، ركز عليه جيّدًا لأن فيه رد على من يقول أن هذا فقط في صلوات اليوم والليلة، قال: "أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟" ما قال: من الصلاة في اليوم والليلة، لكن أخبره النبي ﷺ أنه فرض عليه خمس صلوات في اليوم والليلة

فقال الرجل: "هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟" هذه الصلوات الخمس، هل يجب علي شيءٌ من جنس الصلاة غير هذه الخمس؟

قال النبي ﷺ له: "«لا»" أي لا يجب عليك غيرها "«إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»" أو "«تَطَّوَّعَ»" بتشديد الطاء أو بتخفيفها روايتان وكلاهما صحيح، ما في إشكال في هذا، يجوز تخفيف الطاء وتشديد الطاء، أي: تتنفّل، والمعنى: إلا أن تفعله بطواعيتك أي: باختيارك ورغبتك من غير أن يوجبه الشرع عليك، فلك أجر إن فعلت ذلك.

قال ابن عبد البر: (وَفِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» نَدْبٌ إِلَى التَّطَوُّعِ كَأَنَّهُ قَالَ مَا عَلَيْكَ فَرْضٌ إِلَّا الْخَمْسَ وَلَكِنْ إِنْ تَطَوَّعَتْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ) انتهى.

استدلَّ به أهل العلم على عدم وجوب الوتر، وعدم وجوب تحية المسجد، وعدم وجوب صلاة العيدين، وعدم وجوب أي صلاة من الصلوات إلا هذه الخمس، وهذا هو الصواب.

هذا الحديث واضح، الرجل يسأل عن أيش؟ عمّا افترض الله عليه من الصلاة، سواء كانت يومية، سواء كانت سنوية، إلى آخره... فقال ﷺ ما عليك واجب إلا هذه الخمس، أمر واضح

قال ابن عبد البر: (وَفِيه أَيْضًا مِنَ الْفِقْهِ) أي هذا الحديث (أَلَّا فَرْضَ مِنَ الصَّلَوَاتِ إِلَّا خَمْسَ وَفِي ذَلِكَ رَدُّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ) انتهى

واستَدلَّ به أيضًا من قال إن الشروع في التطوّع يوجب إتمامه تمسّكًا بأن الاستثناء فيه متصل، يعني: لو جئت وأردت أن تصوم صوم نفل وبدأت بالصيام هل يجوز لك أن تقطعه أم يجب عليك أن تُتِمَّه؟ البعض قال يجب إتمامه، لماذا؟ قالوا هنا هل يجب علي؟ قال: «لا إلا أن تطّوّع» سواء كانت صلاة أو صيامًا أو غير ذلك، يعني إذا أردت أن تبدأ بصلاة النافلة هل يجوز لك قطعها؟ يقولون هنا: لا يجوز لأنه قال له: «لا إلا أن تطوع» يعني إلا أن تتنفّل، فإذا تنفّلت فيجب عليك أن تُتِمَّها، هكذا فهموها، هذا بناءً على أيش؟ على أن الاستثناء متصل.

لكن الصحيح أن الاستثناء منقطع كما ذهب إليه الشافعية والحنابلة، ذاك القول قول المالكية والأحناف، بمعنى: ولكن إن تطوّعتَ فهو خير لك، أو: لكن يُستَحبُّ لك أن تطوع، إذًا صار عندي هنا الاستثناء منقطع.

ظاهر الحديث ما قال به لا هؤلاء ولا هؤلاء، لأنهم قالوا ظاهره إذا أخذناه على ظاهره «لا إلا أن تطوع» معنى ذلك أن تطوعك صار واجبًا فقالوا هذا متناقض لا يصح، إذًا قالوا: نحمله على أنه إذا ابتدأ بالتطوع صار لازمًا له، وهذا خطأ، لماذا؟ لأنه ثبت في السنة أن النبي ﷺ صام نفلًا وقطع الصيام، أفطر لماذا؟ لأنه كان نفلًا، فثبت بذلك أن التطوع حتى لو بدأت به يجوز قطعه، وجاء في أثر عن ابن عباس يبيّن هذا واضحًا، ذَكَرْتُهُ في شرحي على لبّ الأصول وهناك أطلت الكلام في أدلة كلا الطرفين، فلا يجب إتمام شيء من النوافل سوى الحج والعمرة لأننا أُمِرنا بإتمامها، هذا ما تدل عليه مجموع الأدلة في المسألة خلافًا للمالكية والأحناف، القول فصّلته في شرح لب الأصول في أصول الفقه في مبحث الأحكام التكليفية مبحث المستحب خاصة، هناك من أراد المسألة بطولها فليرجع إليها.

خلاصة ما ذكرناه، قال النووي رحمه الله: (قال أصحابنا) الذين هم الشافعية، النووي إذا قال: قال أصحابنا في مسألة فقهية فيعني الشافعية وإذا قال: قال أصحابنا في مسألة عقائدية فيعني المتكلمين،

فهو ينسب نفسه للمتكلمين. قال النووي: (قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَوْلُهُ ﷺ: «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ وَمَعْنَاهُ: لَكِنْ يُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْ تَطَوَّعَ وَجَعَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ اسْتِثْنَاءً مُتَّصِلًا واستدلوا به على أن مَنْ شَرَعَ فِي صَلَاةِ نَفْلٍ أَوْ صَوْمِ نَفْلٍ وَجَبَ عَلَيْهِ إِتْمَامُهُ وَمَذْهَبُنَا أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْإِتْمَامُ وَلَا يَجِبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ) انتهى.

ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة هو الصواب إن شاء الله، لكن الذين قالوا: الاستثناء متصل قدّروا: إلا أن تشرع في التطوع فيجب عليك إتمام تطوعك، هذا التقدير عندهم، والتقدير عندنا قد ذكرناه.

وفي حديث إسماعيل بن جعفر عند البخاري، فقال- أي الأعرابي-: "أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟" يسأل عن أيش؟ عن الصيام الواجب.

"قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ»" أي: وفرض الله عليك صيام شهر رمضان

"قَالَ الأعرابي: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟" هل يجب علي صيامُ غيرِ شهرِ رمضان؟ **"قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»"**

قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا مِنَ الْفِقْهِ أَنَّ لَا فَرْضَ مِنَ الصِّيَامِ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ وَهَذَا أَمْرٌ مُجْتَمَعٌ عَلَيْهِ)

"قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ" أي بيّنَ له في جملة ما بيّن من الفرائض: وجوب الزكاة

"قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟" من جنس الزكاة غي التي فُرِضَت **"قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»"**

قال ابن عبد البر: (وَفِيهِ أَنَّ الزَّكَاةَ فَرِيضَةٌ وَهُوَ أَمْرٌ أَيْضًا لَا اخْتِلَافَ فِي جُمْلَتِهِ لَكِنْ فِي تَفْصِيلِهِ اخْتِلَافٌ) ليس موضوعنا الآن

وقال ابن حجر: (وقَوْلُهُ: "وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ" فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ) هي عند البخاري موجودة (أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ قَالَ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَتَضَمَّنَتْ

هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَشْيَاءَ أُجْمِلَتْ) يعني يوجد أشياء ما ذُكِرَت، ذُكِرَت مجملة (مِنْهَا بَيَانُ نُصُبِ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا لَمْ تُفَسَّرْ فِي الرِّوَايَتَيْنِ وَكَذَا أَسْمَاءُ الصَّلَوَاتِ وَكَأَنَّ السَّبَبَ فِيهِ شُهْرَةُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ أَوِ الْقَصْدُ مِنَ الْقِصَّةِ بَيَانُ أَنَّ الْمُتَمَسِّكَ بِالْفَرَائِضِ نَاجٍ وَإِنْ لَمْ يفعل النَّوَافِلَ) انتهى. الظاهر الثاني هو المراد من القصة والله أعلم.

"قال" طلحة "فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ" أي لا أزيد على ما ذَكرتَ ولا أنقص، وفي رواية إسماعيل بن جعفر: "وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا" واضح أنه يريد أن يلتزم بالفرائض ولا يريد أن يفعل النوافل "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»" أي فاز وظفر بالنجاة إن صدق في قوله.

قال ابن رجب: (وَمُرَادُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ لَا يَزِيدُ عَلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَالزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ شَيْئًا مِنَ التَّطَوُّعِ، لَيْسَ مُرَادُهُ أَلَا يَعْمَلُ بِشَيْءٍ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَوَاجِبَاتِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَمْ يُذْكَرْ فِيهَا اجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ، لِأَنَّ السَّائِلَ إِنَّمَا سَأَلَهُ عَنِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا عَامِلُهَا الْجَنَّةَ) انتهى.

عن عمل، سأل السائل عن الواجبات وذكر أنه يريد أن يتقيد بكل ما فرضه الله عليه لذلك قال له النبي ﷺ: «أفلح إن صدق»

وقال ابن حجر: (وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ إِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فُرِضَ بَعْدُ أَوِ الرَّاوِي اخْتَصَرَهُ وَيُؤَيِّدُ هَذَا الثَّانِيَ مَا أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الصِّيَامِ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَدَخَلَ فِيهِ بَاقِي الْمَفْرُوضَاتِ بَلْ وَالْمَنْدُوبَاتِ) انتهى.

وخالفه غيره في دخول المندوبات في قوله: شرائع الإسلام، الظاهر أن الموضوع كله كان يدور حول الواجبات.

قال ابن عبد البر رحمه الله: (وفيه) أي في حديث طلحة (ذِكرُ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعُ الْإِسْلَامِ فِيهَا الْحَجُّ لَا شَكَّ فِيهِ) انتهى.

يعني وإن لم تُذكَر تفصيلًا فهي داخلة فيما أجمل الراوي من الألفاظ.

فالظاهر أنه ذكر له شرائع الإسلام الواجبة فقط فمن أدّى الفرائض فقط دون النوافل مع اجتناب المحارم أفلح

قال ابن عبد البر: (وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ: "وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «ﷺ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»" فَفِيهِ دَلِيلٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَدَّى فَرَائِضَ اللَّهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ إِذَا اجْتَنَبَ مَحَارِمَهُ لِأَنَّ الْفَلَاحَ مَعْنَاهُ الْبَقَاءُ فِي نَعِيمِ الْجَنَّةِ الَّتِي أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا وَفَاكِهَتُهَا لَا مَقْطُوعَةٌ وَلَا مَمْنُوعَةٌ وَعَلَى أَدَاءِ فَرَائِضِ اللَّهِ وَاجْتِنَابِ مَحَارِمِهِ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ وَاللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ)

يقول ابن عبد البر -الكلام ما زال له-: (كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْفَضَائِلِ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ شكا رَجُلٌ إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ بِاللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ أَخِي لَا تَعْصِ اللَّهَ بِالنَّهَارِ تَسْتَغْنِ عَنِ القيام بالليل) انتهى.

وقال ابن بطال: (هذا الحديث حجة أن الفرائض تُسمى إسلامًا، ودل قوله: «أفلح إن صدق» على أنه إن لم يصدق في التزامها أنه ليس بمفلح، وهذا خلاف قول المرجئة) انتهى.

المرجئة يقولون: يدخل الجنة ويفلح وإن لم يعمل.

قال ابن عبد البر: (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ وَصْفَ الْإِنْسَانِ بِبَعْضِ مَا فِيهِ مِنْ خِلْقَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَحْمُودَةً فَلَيْسَ بِغَيْبَةٍ إِذَا لَمْ يَقْصِدِ الْوَاصِفُ عَيْبَهُ) انتهى.

الحديث متفق عليه وهو من رواية إسماعيل بن أبي أويس ابن أخت الإمام مالك.

قال ابن حجر رحمه الله: (فهو من رواية إسماعيل، عن خاله، عن عمه، عن أبيه، عن حَلِيفه، فهو مسلسل بالأقارب، كما هو مسلسل بالبلد)

أخرج الحديث الشيخان وجمعٌ غيرهما من طريق أبي سهيل، جاء في رواية عند مسلم: «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، قال ابن عبد البر رحمه الله: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي إِسْنَادِهِ وَلَا فِي مَتْنِهِ إِلَّا أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ رَوَاهُ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ) نفس الإسناد طبعًا، إسماعيل بن جعفر تابعَ مالكًا عليه في روايته عن أبي سهيل، قال: (أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ سَوَاءً وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» وَهَذِهِ لَفْظَةٌ) يعني «وأبيه» (وَهَذِهِ لَفْظَةٌ إِنْ صَحَّتْ فَهِيَ مَنْسُوخَةٌ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عن الْحَلِفِ بِالْآبَاءِ وَبِغَيْرِ اللَّهِ)

هنا العلماء عندهم أصلٌ وهو أن بعض المسائل فيها أدلة مُحْكَمَة، هذه الأدلة يتخذونها أصلًا ويبنون عليها حكم المسألة ثم بعد ذلك ما خالفها يردونه إلى هذا المحكم، ينظرون أولًا في الصحة؛ إن صح ينظرون بعد ذلك في طريقة تأويله بحيث يتناسب مع الأدلة المحكمة ولا يخالفها، بهذه الطريقة يبنون دينهم على المحكمات ويجعلونها أصلًا ويردون المتشابهات إليها كمسألتنا هذه التي معنا: عندهم أصلٌ متّفقٌ عليه أنه لا يجوز الحلف بغير الله، أدلته كثيرة، فلما كثرت الأدلة ومع صحتها جعلوها أصلًا محكمًا ردوا إليه هذا المتشابه الذي معنا هنا وهو أن النبي ﷺ حلف بغير الله وقال: «وأبيه» في ظاهر هذا الحديث، فهذا الحديث صار مشكلًا، وهذه الرواية موجودة في صحيح مسلم لكن ابن عبد البر انتقدها فمرة لم يجزم بضعفها فقال: إن صحت فمعناها أنها منسوخة؛ يعني هذا حكم سابق ثم جاء بعد ذلك رَفعُه فنُسخَ ونُهي عنه، ثم قال في موضع آخر: (وَالْحَلِفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا فِي حُكْمِ الْحَلِفِ بِالْآبَاءِ لَا يَجُوزُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَإِنِ احتج مُحْتَجٌّ بحديث يروى عن إسماعيل بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ) وذكر هذا الحديث نفسه بالرواية التي سبقت (قِيلَ لَهُ هَذِهِ لَفْظَةٌ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ) جزم بأيش؟ بضعفها هنا (مِنْ حَدِيثِ مَنْ يُحْتَجُّ بِهِ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ لَمْ يَقُولُوا ذلك فيه) لاحظ هنا الآن يدور حول ماذا؟ حول الشذوذ، أي: هذه اللفظة

لفظة: «وأبيه» شاذة، لماذا؟ قال: لأن إسماعيل بن جعفر رواه عن أبي سهيل ومالك رواه عن أبي سهيل وغير مالك رواه عن أبي سهيل، كلهم لا يقول فيه: «وأبيه»، من الذي زادها؟ زادها إسماعيل بن جعفر، إذًا الرواية شاذّة؛ لأنه خالف من هو أوثق منه وأكثر عددًا، حتى وإن قلنا أن مالكًا تفرّد به -إسماعيل ومالك- فمالك أحفظ من إسماعيل، هذا أمر أول، الأمر الثاني أن إسماعيل نفسه قد رواه بغير هذه اللفظة، هذا يؤكد خطأ هذه الرواية، قال ابن عبد البر: (وقد روي عن إسماعيل بْنَ جَعْفَرٍ هَذَا الْحَدِيثُ وَفِيهِ: «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنْ صَدَقَ» «ودَخَلَ الْجَنَّةَ وَاللَّهِ إِنْ صَدَقَ» وَهَذَا أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى «وَأَبِيهِ» لِأَنَّهَا لَفْظَةٌ مُنْكَرَةٌ) قلنا لكم هم يستعملون المنكر على المعنى الأعم من حصره على تفرد الضعيف وخالفته للثقة، لا، هم عندهم أعم من هذا، يستعملونه بمعنى الشاذ والمنكر وغير ذلك، كل ما هو خطأ عندهم يقولون هو منكر، هنا هذا المراد (لِأَنَّهَا لَفْظَةٌ مُنْكَرَةٌ تَرُدُّهَا الْآثَارُ الصِّحَاحُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ) الكلام لابن عبد البر (أجمع العلماء عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ بِغَيْرِ اللَّهِ مَكْرُوهَةٌ مَنْهِيٌّ عَنْهَا لَا يَجُوزُ الْحَلِفُ بِهَا لِأَحَدٍ) انتهى. مكروهة هنا بمعنى محرّمة، وقد مر معكم هذا في أصول الفقه، يطلقون الكراهة أحيانًا على التحريم، الدليل أنه قال في الأخير: (ولا يجوز الحلف بها لأحد) انتهى.

ولعلّ البخاريّ رحمه الله حذَفَها عمدًا والله أعلم، لَم يذكرها، ذكرَها مسلم في صحيحه.

على كل حال: مَن صحَّحَ هذه الرواية تأوّلها ولا بدّ، لا بدّ من التأويل حتى تتوافق مع الأدلة المحكمة في النهي عن الحلف بغير الله، ومَن ضعّفها -خلاص- الأمر عنده واضح.

فصَّل القول في شذوذها الإمام الألباني رحمه الله في كتابه "الضعيفة" في المجلد العاشر ص٧٥٥، وهذا الكتاب؛ كتاب "الضعيفة" أعتبرُه من أنفس كتب الشيخ الألباني رحمه الله وأجودها

ومن صحح هذه اللفظة كما ذكرنا لكم قد تأولها، فإما أن يقال بضعفها أو أن يقال بتأويلها، أما أن يؤخذ منها حكمٌ فلا، لماذا؟ لأن الإجماع منعقد على خلاف ذلك والأدلة المحكمة تَرُدُّه، والله أعلم.

"بَابٌ: اتِّبَاعُ الجَنَائِزِ مِنَ الإِيمَانِ

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ المَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ» تَابَعَهُ عُثْمَانُ المُؤَذِّنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ"

الشيخ: **"بَابٌ: اتِّبَاعُ الجَنَائِزِ مِنَ الإِيمَانِ"** أي: اتباع الجنائز شعبةٌ من شُعب الإيمان، واتباع الجنائز: أي المشي معها.

الجنائز: جمع جِنازة بكسر الجيم وهي أفصح، وجَنازة صحيحة بالفتح، وقيل: بالفتح للميّت وبالكسر للنعش وعليه الميّت، وقيل عكسه، حكاه صاحب "المطالع"، فإن لم يكُن ميّتٌ فهو سريرٌ أو نعشٌ، وهي مشتقةٌ من (جَنَزَهُ) إذا ستره، وفي "النهاية": هي (بِالْكَسْرِ والفَتْح: الْمَيِّتُ بسَريره، وَقِيلَ بالكَسْر السَّرِير، وَبِالْفَتْحِ الْمَيِّتُ) انتهى.

"حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ المَنْجُوفِيُّ" هو أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف السَّدوسيّ، أبو بكر المنجوفيّ البَصريّ، يروي عن أتباع التابعين، صدوق، مات سنة ٢٥٢هـ، روى له البخاري وأبو داود والنسائي.

"قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ" بنُ عُبَادَةَ بنِ العَلَاءِ بن حسان القَيْسِيُّ، أبو محمد البَصْرِيُّ، يروي عن أتباع التابعين، مُكثِرٌ ومُصنِّفٌ، وَثَّقَهُ جماعة وضَعَّفَهُ آخرون منهم النسائي في "الكبرى" عند الحديث رقم ٢٨٩٦ لأن هذا التضعيف غير مذكور في "تهذيب التهذيب" ولا "تهذيب الكمال" لذلك نَصَصْنا لكم عليه، وأبو حاتم في روايةٍ عنه؛ أظن وأذكر أن هذه الرواية أيضًا غير مذكورة في "تهذيب التهذيب"، وأعدل الأقوال فيه أن يُقال: لا بأس به، هذا ما ذهب إليه الإمام أحمد وابن معين في رواية عنه، مات سنة ٢٠٥هـ أو ٢٠٧هـ روى له الجماعة.

"قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ" هو ابنُ أَبِي جَمِيْلَةَ العَبْديّ الهَجَريّ، أَبُو سَهْلٍ البَصْرِيُّ، المعروف بالأَعْرَابِيّ، ولم يكن أعرابيًّا، من أتباع التابعين، ثقةٌ قدَريٌّ شيعيٌّ، مات سنة ١٤٦هـ أو ١٤٧هـ، روى له الجماعة.

"عَنِ الحَسَنِ" هو الحسن بن أبي الحسن البصري، الإمام المعروف، وهو مُدَلِّسٌ.

"وَمُحَمَّدٍ" هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عَمرة البصريّ، أخو أنس بن مالك بن سيرين ومَعبَد بن سيرين وحفصة بنت سيرين وكريمة بنت سيرين، مولى أنس بن مالك، وهو من سبي عين التمر الذين أسَرَهُم خالد بن الوليد، تابعيٌّ ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ إمامٌ كبير القدر، مات سنة ١١٠هـ، روى له الجماعة، وهو القائل: (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ) يعني أن الدين لا يؤخَذُ عن كل أحد خاصّةً عن أهل البدع بل يؤخَذ عن أهل السنة

قال ابن عون: (كَانَ مُحَمَّدٌ) يعني ابنَ سيرين (يَرَى أَنَّ أَهْلَ الأَهْوَاءِ أَسْرَعُ النَّاسِ رِدَّةً، وَأَنَّ هَذِهِ نَزَلَتْ فِيْهِم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِيْنَ يَخُوْضُوْنَ فِي آيَاتِنَا، فَأَعْرِضْ عَنْهُم حَتَّى يَخُوْضُوا فِي حَدِيْثٍ غَيْرِهِ﴾) أسرع الناس ردّةً؛ من تأمل حالهم وجد هذا فيهم، البدعة تتدرّج بصاحبها حتى توصله إلى الرِّدَّة والخروج عن دين الإسلام

وَعَنْ شُعَيْبِ بنِ الحَبْحَابِ: (قُلْتُ لابْنِ سِيْرِيْنَ: مَا تَرَى فِي السَّمَاعِ مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ؟ قَالَ: لَا نَسْمَعُ مِنْهُم وَلَا كَرَامَةً)

قال ابن سيرين: (لَقَدْ أَتَى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَمَا يُسْأَلُ عَنْ إِسْنَادِ الحَدِيْثِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ، قلنا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ البِدَعِ فَيُتْرَكُ حَدِيثهُمْ)

وعن ابن عون: (سمع ابن سيرين يَنْهَى عَنِ الجِدَالِ، إِلَاّ رَجَاءَ إِنْ كَلَّمْتَهُ أَنْ يَرْجِعَ) أصول سلفية واحدة

قال يونس: (كَانَ ابْنُ سِيْرِيْنَ صَاحِبَ ضَحِكٍ وَمُزَاحٍ)

وكان عالمًا بتعبير الرؤيا، أما الكتاب الذي يُنسَب إليه في ذلك فلا يصح عنه؛ ليس لابن سيرين، يذكر البعض أنه لأحد معبّري الرؤى لكنه ليس لابن سيرين.

وفي ترجمته في "سير أعلام النبلاء" الكثير من الفوائد، اقرؤوها فهذا أحد أئمة السنة.

في الحديث الذي معنا: يرويه ابن سيرين والحسن البصري عن أبي هريرة، قال ابن حجر: (فالحسن وابن سيرين حَدَّثَا به عَوْفًا) عوف الأعرابي سمعه من الاثنين (عن أبي هُريرة إما مُجتمعَين وإما متفرّقَين، فأما ابن سيرين فسماعه من أبي هريرة صحيح، وأما الحسن فمختلَفٌ في سماعه منه، والأكثر عَلى نفيه، وتوهيمِ مَن أثبتَهُ) يعني من أثبت أن الحسن سمع من أبي هريرة قالوا: هذا واهم، خطأ، لم يسمع الحسن من أبي هريرة، وهو كثير الإرسال ومدلِّس أيضًا، قال ابن حجر: (وهو مع ذلِكَ كثير الإرسال فلا تُحمَل عنعنته عَلى السماع، وإنما أورده المصنف كما سَمِع) تقول: أليس من شرط البخاري أن يُخرِجَ الأحاديث المتصلة؛ لماذا أخرج هذه الرواية وهي منقطعة بين الحسن البصري وأبي هريرة؟ يقول لك: هو سمعه هكذا من عوف الأعرابي وليس هو أصلًا عنده، هو ما اعتمد على رواية الحسن عن أبي هريرة، هو يريد رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة لكنه سمعه هكذا فتركه كما هو، قال: (وقد وقع له نظير هذا في قصة موسى، فإنه أخرج فيها حديثًا من طريق رَوْح بن عُبَادة بهذا الإسناد، وأخرج أيضًا في بدء الخلق من طريق عَوْف عنهما، عن أبي هريرة حديثًا آخر، واعتماده في كل ذَلِكَ عَلى مُحَمَّد بن سيرين، والله أعلم) انتهى كلامه.

"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ" رضي الله عنه "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ»" يعني مشى مع الجنازة.

مما درستم في الفقه أن العلماء مختلفون في المشي مع الجِنازة؛ يمشي أمامها، يمشي خلفها، يمشي من يمينها، هذا فيه نزاع بين أهل العلم.

قال ابن حجر: (مَنِ «اتَّبَعَ» هُوَ بِالتَّشْدِيدِ وَلِلْأَصِيلِيِّ «تَبِعَ») هما روايتان: اتّبع أو تَبِع (بِحَذْفِ الْأَلِفِ وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ وَقَدْ تَمَسَّكَ بِهَذَا اللَّفْظِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَشْيَ خَلْفَهَا أَفْضَلُ وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهُ يُقَالُ تَبِعَهُ إِذَا مَشَى خَلْفَهُ أَوْ إِذَا مَرَّ بِهِ فَمَشَى مَعَهُ وَكَذَلِكَ اتَّبَعَهُ بِالتَّشْدِيدِ وَهُوَ افْتَعَلَ مِنْهُ فَإِذَا هُوَ مَقُولٌ بِالِاشْتِرَاكِ وَقَدْ بَيَّنَ الْمُرَادَ الْحَدِيثُ الآخر الْمُصَحح عِنْد ابن حبَان وَغَيره من حَدِيث ابن عُمَرَ فِي الْمَشْيِ أَمَامَهَا، وَأَمَّا أَتْبَعَهُ بِالْإِسْكَانِ فَهُوَ بِمَعْنَى لَحِقَهُ إِذَا كَانَ سَبَقَهُ وَلَمْ تَأْتِ بِهِ الرِّوَايَةُ هُنَا) يعني لو كانوا يريدون أن يستدلوا، أو ما هو حقيقةً دليل لهم على أن اتباعها بالمشي خلفها أفضل يصحّ أن يستدلّوا بهذا اللفظ "أَتْبَعَهُ"؛ هذه التي تأتي بأنه مشى خلفها، لكن هذه لم تأتِ بها الرواية، فلا دليل لهم على ذلك.

"«جَنَازَةَ مُسْلِمٍ»": الكلام عن اتّباع جنازة المسلم خاصّة؛ لا الكافر، قَيَّدَه هنا بالمسلم

"«إِيمَانًا»" فَعَلَ ذلك إيمانًا بما عند الله سبحانه وتعالى من الأجر والثواب، أو إيمانًا بما جاء به الشرع من الحثِّ على اتّباع الجنائز

"«وَاحْتِسَابًا»" يعني يريد الأجر، من وراء هذا الاتّباع يريد الأجر من الله تبارك وتعالى، لا رياء ولا مصانَعةً للناس ومجاملةً لهم

"«وَكَانَ مَعَهُ»" أي مع المسلم الميّت، وفي رواية: «وكان معها» أي: مع الجنازة

"«حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ»" قيراطين: مثنى قيراط، الواحد قيراط، الاثنان قيراطان، وهو اسمٌ لمقدارٍ من الثواب؛ قدر من الثواب يقع على القليل والكثير،

بيّنه بقوله: "«كُلُّ قِيرَاطٍ»" وزنه في الميزان عند الله تبارك وتعالى "«مِثْلُ جبل أُحُدٍ»" أحد: جبل معروف بالمدينة، أي أنه يرجع بحصّتين من جنس الأجر وليس حصة واحدة.

قال النووي: (فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَجْمُوعَ بِالصَّلَاةِ) هذي واحدة (وَالِاتِّبَاعِ) اثنتان (وَحُضُورِ الدَّفْنِ) ثلاثة (قِيرَاطَانِ) يعني متى يحصل على القيراطين؟ بهذه الثلاثة، الصلاة واتباع الجنازة وحضور الدفن إلى أن ينتهوا من الدفن.

وقال: (فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ هَذِهِ مَعَ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقِيرَاطَ الثَّانِي لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِمَنْ دَامَ مَعَهَا مِنْ حِينِ صَلَّى إِلَى أَنْ فَرَغَ دَفنُها) يعني لا بد أن ينتظر حتى ينتهوا من الدفن وليس فقط بوضع اللبن كما قال بعضهم، لا غير صحيح، لا بد من الانتهاء من الدفن وهكذا الرواية تدل عليه.

قال: "«وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ»" من الأجر فيحصل على القيراطين بمجموع الثلاثة، ويحصل على قيراط واحد بالصلاة، لكن هنا مسألة بالنسبة للقيراط: هل يحصل على القيراط بالصلاة وحدها أم بالصلاة مع اتباعها من مكانها إلى أن يصلي عليها؟ مثلًا: خرجوا بها من بيتها؛ من بيت أهلها، إلى المسجد ليصلّوا عليها ثم بعد ذلك يذهبوا بها إلى الدفن، هل إذا ذهب إلى المسجد مباشرةً وصلى عليها يحصل على القيراط أم لا يحصل عليه إلا أن يذهب إلى البيت ويتبعها إلى المسجد ثم يصلي عليها؟ بأمرين أم بأمر واحد؟ هذا محل خلاف بين العلماء، اختلف العلماء في هذا:

فمن قال بالصلاة خاصة احتج بالأحاديث التي فيها ذِكر الصلاة فقط كقوله ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط» هذه حجتهم، قالوا: فقط مجرد الصلاة خلاص أينما كانت إذا ذهب وصلى عليها فقط حصل على الأجر.

ومن قال يحصل على القيراط من حضر من أول الأمر إلى انقضاء الصلاة وليس للصلاة وحدها، احتجَّ بأحاديث مقيِّدة كرواية خبّاب عند مسلم: «مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا» هكذا الرواية، وفي رواية أحمد في حديث أبي سعيد: "«فَمَشَى مَعَهَا مِنْ أَهْلِهَا» هذه الأحاديث تقتضي أن القيراط خاص بمن حضر من أول الأمر إلى انقضاء الصلاة، هذه المسألة محلّها في كتاب الجنائز، نتركها إلى هناك

"تَابَعَهُ" أي تابع عثمانُ رَوحًا في الرواية عن عوف.

"عُثْمَانُ الْمُؤَذِّنُ" فهو عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسّان بن المنذر، وهو الأشَجُّ العصريّ العَبديّ، أبو عمرو البَصري، مؤذن المسجد الجامع بالبصرة، صدوقٌ، كان بأَخَرَة يُلَقَّن، توفي قريبًا من سنة ٢٢٠هـ روى له البخاري والنسائي في اليوم والليلة.

"قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ"

قال ابن حجر: (وَعُثْمَان هُوَ ابن الْهَيْثَمِ وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ فَإِنْ كَانَ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ أَعْلَى بِدَرَجَةٍ لَكِنَّهُ ذَكَرَ الْمَوْصُولَ عَنْ رَوْحٍ لِكَوْنِهِ أَشَدَّ إِتْقَانًا مِنْهُ وَنَبَّهَ بِرِوَايَةِ عُثْمَانَ عَلَى أَنَّ الِاعْتِمَادَ فِي هَذَا السَّنَدِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فَقَطْ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْحَسَنَ فَكَأَنَّ عَوْفًا كَانَ رُبَّمَا ذَكَرَهُ وَرُبَّمَا حَذَفَهُ وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ الْمَنْجُوفِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ مَرَّةً بِإِسْقَاطِ الْحَسَنِ أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِهِ وَمُتَابَعَةُ عُثْمَانَ هَذِهِ وَصَلَهَا أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ) وذكر إسنادها هناك، الحافظ ابن حجر ذكر الإسناد، قال: (وَلَفْظُهُ مُوَافِقٌ لِرِوَايَةِ رَوْحٍ إِلَّا فِي قَوْلِهِ: «وَكَانَ مَعَهَا» فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا فَلَزِمَهَا وَفِي قَوْلِهِ: «وَيُفْرَغُ مِنْ دَفْنِهَا» فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا: «وَتُدْفَنُ» وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَلَهُ قِيرَاطٌ» بَدَلَ قَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ» وَالْبَاقِي سَوَاءٌ وَلِهَذَا الِاخْتِلَافِ فِي اللَّفْظِ قَالَ الْمُصَنِّفُ نَحْوَهُ وَهُوَ بِفَتْحِ الْوَاوِ أَيْ: بِمَعْنَاهُ) انتهى.

عندما تختلف الألفاظ وتتوافق المعاني يقولون (ونحوه) أما إذا اتفق لفظًا ومعنىً فيقولون (مثله).

قال ابن بطّال: (وهذا الباب أيضًا حجة لأهل السُّنة أن الأعمال إيمان، لأنه ﷺ جعل اتباع الجنازة إيمانًا بقوله: «من تبع جنازة مسلم إيمانًا واحتسابًا») انتهى كلامه رحمه الله.

الحديث صحيح، لا إشكال فيه بحمد الله، وهو مُتّفق عليه، أخرجاه من طُرُقٍ عن أبي هريرة وأخرجا له شواهدَ أيضًا.

"بَابُ خَوْفِ المُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: «مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكَذِّبًا»"

الشيخ: مُكَذِّبًا ومُكَذَّبًا هما نسختان سيأتي الكلام عليها إن شاء الله

القارئ: **"وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: (أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ) وَيُذْكَرُ عَنِ الحَسَنِ: (مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ) وَمَا يُحْذَرُ مِنَ الإِصْرَارِ عَلَى النِّفَاقِ وَالعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ المُرْجِئَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»"

الشيخ: **"بَابُ خَوْفِ المُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ"**

مازال البخاري رحمه الله يردّ على المرجئة، كتابه مليء -هذا- بالرد على المرجئة، لأن المرجئة خطرهم عظيم جدًّا عند السلف رحمهم الله وقد ذكَرْنا أثرًا في ذلك ويوجد أكثر من أثر ذكرها ابن تيمية رحمه الله في كتاب "الإيمان" عن السلف رضي الله عنهم أنهم كانوا يعُدّون بدعة الإرجاء أخطر من بدعة الأزارقة الخوارج لأنها تؤدي إلى إبطال العمل.

هنا مازال المؤلف رحمه الله يَردّ أيضًا على المرجئة.

حَبِطَ بالكسر: بَطَلَ، "يَحْبَطَ عَمَلُهُ" أي يبطُلُ عمله، وهو الثواب الموعود به، يحبط عمله بالرياء وغير الرياء.

وأنتم لا تشعرون: أي لا تدرون ولا تعلمون.

قال ابن رجب: (مرادُ البخاريِّ بهذا البابِ: الردُّ على المرجئةِ، القائلين بأنَّ المؤمنَ يقطعُ لنفسهِ بكمالِ الإيمان) يجزم بهذا (وأنَّ إيمانَهُ كإيمانِ جبريلَ وميكائيلَ، وأنَّه لا يخافُ على نفسِهِ النفاقَ العمليَّ ما دام مؤمنًا) انتهى.

المرجئة يقولون أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، هذا كله يردُّون عليهم فيه.

هنا مسألة من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم: في هذا الموضع ابن رجب رحمه الله تكلم عنه ونَصَرَ قولًا، وكأن شيخه ابن القيم رحمه الله يذهب إلى ما ذهب إليه، أما ابن تيمية رحمه الله يخالفهما في ذلك.

المسألة هي: لا شك أن الكُفر يحبط العمل؛ يبطله ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ منتهٍ هذا ليس محل الخلاف، الخلاف أين؟ هل هناك ذنبٌ وسيئةٌ تُبطِل الأعمالَ كما يبطلها الكفر؟ هنا محل الخلاف، ابن رجب رحمه الله نصر القول الذي يقول بأنه توجد بعض الذنوب تبطل الأعمال واستدل بأدلة:

منها الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الآية، إلى أن قال في آخرها: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ فهذا عمَلُ ذنب أحبط الأعمال.

كذلك قول النبي ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»

استدل بهذه الأدلة ابن رجب رحمه الله وغيرها أيضًا، وذَكَرَ آثارًا عن السلف رضي الله عنهم في هذا الأمر وأنه يوجد ذنوب تُبطِل الأعمال.

لكن هذا القول أليس هو قول الخوارج والمعتزلة؟ يقولون أن الكبيرة تُبطِل العمل؟

ذكر هذا ابن رجب وقال لا تقل لي هذا لأن الرد على ذلك أن الخوارج والمعتزلة -الفرق بين الذين يقولون بهذا القول وقول الخوارج والمعتزلة- يُبطِلون العمل لأنه يكفر عندهم، فهم يكفّرونه ويبطلون أعماله، وليس فقط مجرد إبطال عمل، أما نحن -يعني هم الذين يقولون بهذا القول- يقولون تبطل الأعمال لكنه لا يكفر، هذا الفرق بين قولهم وبين قول الخوارج والمعتزلة.

ابن تيمية رحمه الله ووافقه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على هذا القول وغيرهم طبعًا وابن تيمية ينسب القول إلى أكثر أهل السنة أنه لا يوجد عمل يبطل الأعمال إلا الكفر فقط.

كلام ابن رجب رحمه الله تجدونه في شرحه "فتح الباري" عند شرح هذا الحديث تكلَّم عن هذه المسألة.

ابن تيمية رحمه الله كلامه موجود في "مجموع الفتاوى" في المجلد السابع صفحة ٤٩٣، وفي المجلد العاشر صفحة ٣٢١، قال ابن تيمية رحمه الله: (إنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شَيْئًا يُحْبِطُ جَمِيعَ الْحَسَنَاتِ إلَّا الْكُفْرَ كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ شَيْئًا يُحْبِطُ جَمِيعَ السَّيِّئَاتِ إلَّا التَّوْبَةَ) هذا كلام ابن تيمية رحمه الله، وقال في المجلد العاشر: (وَأَمَّا الصَّحَابَةُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَعَلَى أَنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ يَخْرُجُونَ مِنْ النَّارِ وَيُشْفَعُ فِيهِمْ وَأَنَّ الْكَبِيرَةَ الْوَاحِدَةَ لَا تُحْبِطُ جَمِيعَ الْحَسَنَاتِ؛ وَلَكِنْ قَدْ يُحْبَطُ مَا يُقَابِلُهَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَا يُحْبِطُ جَمِيعَ الْحَسَنَاتِ إلَّا الْكُفْرُ كَمَا لَا يُحْبِطُ جَمِيعَ السَّيِّئَاتِ إلَّا التَّوْبَةُ) إلى آخر ما قال رحمه الله، وإذا أردتم المزيد ترجعون إلى هذين الموضعين وتقرؤون كلام هؤلاء الأئمة في هذه المسألة، والمسألة ستأتي في موضعها إن شاء الله بِتَوَسُّعٍ أكثر من هذا.

المهم في الموضوع أن الأعمال تؤثر في الإيمان؛ تُنقِص الإيمان، وأن الأعمال تضر في الإيمان خلافًا لقول المرجئة، وهذا الذي أراده الإمام البخاري رحمه الله حاصلٌ سواء على هذا القول أم على هذا القول.

"وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ" هو إِبْرَاهِيم بْن يزيد بْن شَرِيك التَّيمِيّ، أَبو أسماء الكُوفِيُّ، كان من العُبّاد، ثقة عابد مرجئ، مرجئٌ والبخاري يذكر كلامًا له في الرد على المرجئة؟! نعم، هذا أقوى في الدلالة أصلًا، مرجئٌ ومُدلِّسٌ، قيل: مات سنة ٩٣هـ أو بعدها، روى له الجماعة.

"مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكَذِّبًا" أو "مُكَذَّبًا" نسختان.

أخرجه البخاري موصولًا في "تاريخه الكبير" قال: (قَالَ لنا أَبو نُعَيم: عَنْ سُفْيان، عَنْ أَبِي حَيّان، عَنْ إِبْرَاهِيم التَّيمِيّ، قَالَ: ما عرضتُ قولي على عملي، إلا خشيتُ أن أكون مُكذبًا)

قال ابن رجب: (وخرجه جعفر الفريابي بإسناد صحيح عنه) انتهى كلامه رحمه الله.

فالأثر صحيح عن إبراهيم، وهذا التخريج يعني أنه في "صفة المنافق"، يوجد كتاب لجعفر الفريابي اسمه "صفة المنافق" وهو مطبوع.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنَّف" وأحمد في "الزهد" وابن أبي الدنيا في "ذم الكذب" وفي "الصمت" هما كتابان لابن أبي الدنيا، وغيرهم، كلهم عن سفيان به، وإسناده صحيح كما قال ابن رجب رحمه الله.

والمعنى أنه إذا تكلّم عن الإسلام والواجبات والمحرّمات أحسن في ذلك ولكنه عند الفعل يخشى أن يخالف فعلُه قولَه، فيكون فعله مكذِّبًا لقوله على رواية "مكذِّبًا" بكسر الذال يكون فعله مكذِّبًا لقوله، أو من يراه يُكَذِّبه لأن فعله مخالف لقوله على رواية "مكذَّبًا" يكذبه من يراه بفتح الذال.

قال ابن رجب: (ومعناه: أن المؤمن يصف الإيمان بقوله) يعني إذا قلت له أخبرني بالإيمان ما هو؟ يقول لك: الإيمان كذا وكذا (وعمله يَقصُرُ عن وصفه، فيخشى على نفسه أن يكون عملُه مكذبًا لقولِه، كما روي عن حذيفة أنه قال: المنافق: الذي يصف الإسلام ولا يعمل به) انتهى.

لهذا ذكره -أي الإمام البخاري رحمه الله- هنا، لأنه كان يخشى على نفسه من هذا النفاق، صورَتُه صورةُ نفاقٍ: يفعل ما لا يقول.

قال النووي رحمه الله: (معناه أن الله ذم من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) فخَشِيَ أن يكون مكذباً إذ لم يبلغ غاية العمل هذا على المختار في ضبط مكذِّباً بكسر الذال، وقد ضُبط بفتحها ومعناه خشيت أن يكذبني من رأى عملي مخالفاً لقولي ويقول لو كنت صادقاً ما فعلت هذا الفعل) انتهى.

"وقال ابن أبي مُليكة" هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة التيمي المكي، كان قاضيًا لعبد الله بن الزبير، ومؤذنًا له في أوقات الصلاة، تابعي أدرك ثلاثين من الصحابة، قال الذهبي: شيخ الحرم، وكان إمامًا، فقيهًا، حجة، فصيحًا مفوهًا، متفقًا على ثقته، مات سنة ١١٧ روى له الجماعة.

قال: **"أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ"** وقد ذُكر غالبهم في تهذيب الكمال، فمن أراد أن يعرفهم يرجع إلى تهذيب الكمال **"كلهم يخاف النفاق على نفسه"** يعني النفاق العملي.

قال ابن رجب: (وقال الجعد أبو عثمان: قلت لأبي رجاء العطاردي: هل أدركت من أدركت من أصحاب النبي ﷺ يخشون النفاق قال: نعم، إني أدركت بحمد الله منهم صدرًا حسنًا) جماعة جيد عددهم (نعم شديدًا نعم شديدًا، وكان قد أدرك عمر، وممن كان يتعوذ من النفاق ويتخوفه من الصحابة: حذيفة، وأبو الدرداء، وأبو أيوب الأنصاري، وأما التابعون: فكثير) الكلام مازال لابن رجب، وقال: (قال زيد بن الزرقاء، عن سفيان الثوري: خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث: نقول الإيمان قول وعمل، وهو يقولون: الإيمان قول ولا عمل، ونقول: الإيمان يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: النفاق، وهم يقولون: لا نفاق، وقال أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي: قد خاف عمر على نفسه النفاق قال: فقلت للأوزاعي: إنهم يقولون: إن عمر لم يخف أن يكون يومئذ منافقًا حين سأل حذيفة؛ لكن خاف أن يبتلى بذلك قبل أن يموت، قال: هذا قول أهل البدع)

لأنهم حملوا الخوف على النفاق الأكبر، خاف أن يموت منافقًا نفاقًا أكبر لا نفاقًا أصغر، لأنهم لا يقولون بالنفاق الأصغر، يريدون أن يفروا منه.

(وقال الإمام أحمد -في رواية هانئ- وسئل: ما يقول فيمن لا يخاف النفاق على نفسه؟ فقال: ومن يأمن على نفسه النفاق؟" وأصل هذا يرجع إلى ما سبق ذكره من أن النفاق أصغر وأكبر؛ فالنفاق الأصغر: هو نفاق العمل وهو الذي خافه هؤلاء على أنفسهم؛ وهو باب النفاق الأكبر) أي الذي يوصل إلى النفاق الأكبر (فيُخشى على من غلب عليه خصال النفاق الأصغر في حياته أن يخرجه ذلك إلى النفاق الأكبر حتى ينسلخ من الإيمان بالكلية، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] وقال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِ أَوَّلَ مَرَّة [الأنعام: ١١٠]) انتهى.

قال ابن حجر: (وقد جزم) أي ابن أبي مليكة (بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَخَافُونَ النِّفَاقَ فِي الْأَعْمَالِ وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ غَيْرِهِمْ خِلَافُ ذَلِكَ فَكَأَنَّهُ إِجْمَاعٌ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ يَعْرِضُ عَلَيْهِ فِي عَمَلِهِ مَا يَشُوبُهُ مِمَّا يُخَالِفُ الْإِخْلَاصَ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ خَوْفِهِمْ مِنْ ذَلِكَ وُقُوعُهُ مِنْهُمْ بَلْ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ مِنْهُمْ فِي الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) انتهى.

صحابة رسول الله ﷺ والسلف والأئمة المعروفون بالإمامة في الدين.

قال: **"ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل، وميكائيل"** هذا قول المرجئة، ليس قول الصحابة رضي الله عنهم، أي: لا يقول أحد منهم بأن إيمانه كإيمان جبريل، وميكائيل، وأنه لا يزيد وينقص كما تقول المرجئة، فالمرجئة عندهم الإيمان كله شيء واحد، لا يزيد ولا ينقص، فإيمان أفسق الفاسقين كإيمان جبريل وميكائيل عندهم، لأنه شيء واحد، الناس ما تتفاضل فيه، وعلى هذا لا يجتمع في المسلم إيمان ونفاق، والصحابة يعتقدون أن الإيمان يزيد وينقص، ويدخله النفاق العملي، لذلك يخافونه على أنفسهم، وهذا الفرق.

قال ابن رجب: (والأثر الذي ذكره البخاري عن ابن أبي مُليكة: هو معروف عنه من رواية الصلت بن دينار عنه، وفي الصلت ضعف، وفي بعض الروايات: عنه، عن ابن أبي مليكة قال: أدركت زيادة على خمسمائة من أصحاب رسول الله ﷺ ما مات أحد منهم إلا وهو يخاف النفاق على نفسه) انتهى.

كأن ابن رجب ما وقف على رواية ابن جريج، فما وقف إلا على رواية الصلت، هما طريقان عن ابن أبي مليكة، هذه التي ذكرها هي رواية الصلت، والرواية التي ذكرها البخاري هي رواية ابن جريج، أخرجها البخاري في "تاريخه"، والأثر أخرجه الخلال في "السنة"، ومحمد بن نصر في "الإيمان"، والطبري في "تهذيب الآثار" وغيرهم... انظروهم في "تغليق التعليق"، وفي "فتح الباري" من طريقين: من طريق الصلت، وابن جريج.

"ويذكر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن" "ما خافه" الضمير يعود إلى من؟ يعود إلى النفاق، الضمير يعود إلى النفاق، ما خاف النفاق إلا مؤمن، هكذا جاء واضحًا وصريحًا في روايات هذا الأثر، بعضهم قال: "ما خاف الله" هذا خطأ.

"ما خاف النفاق" الروايات واضحة بهذا لمن راجع طرق هذا الأثر، الأمر واضح كما سيأتي **"إلا مؤمن"** فخوفه منه دليل على إيمانه **"ولا أمنه إلا منافق"** المؤمن يعلم خطر النفاق على إيمانه، وأنه يضر، فيخاف لخوفه على إيمانه، ويعلم أن النفاق العملي يدخل على المؤمن، بينما المرجئ لا، المنافق هنا لا يخاف على إيمانه، ولا يبالي به، ما في عمل، ما في إشكال عنده، المرجئة لا يقولون بهذا الذي ذُكر، فلذلك قول الحسن هذا مخالف لما عليه المرجئة.

أخرجه الإمام أحمد في "الإيمان"، ومن طريقه الخلال في "السنة"، ومحمد بن نصر في "الإيمان"، وجعفر الفريابي في "صفة النفاق"، وابن بطة في "الإبانة"، والبيهقي في "الشعب"، وغيرهم من طرق

عنه، ولفظه عند بعضهم: "والله ما مضى مؤمن ولا تقي إلا يخاف النفاق، وما أمنه إلا منافق" وهو صحيح، لا يخاف أيش؟ النفاق، واضح وصريح.

قال ابن رجب: (هذا مشهور عن الحسن، صحيح عنه).

قال الحافظ -في سبب ذكر البخاري له بصيغة التمريض- أيش قال البخاري؟ **"ويُذكر عن الحسن"** لكن إسناده صحيح، ومن طرق وارد عن الحسن البصري. إذن البخاري يذكر بصيغة التمريض روايات صحيحة، ما السبب؟ البعض في كتب المصطلح مر معكم أنه إذا ذُكر بصيغة التمريض، معنى ذلك أنه يشير إلى ضعفه، وهذا غير صحيح.

هذا صحيح وصحته واضحة جدًا، إذًا لماذا ذكره بصيغة التمريض؟

قال ابن حجر حمه الله: (هَذَا التَّعْلِيقُ وَصَلَهُ جَعْفَرٌ الْفِرْيَابِيُّ فِي كِتَابِ صِفَةِ الْمُنَافِقِ لَهُ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ وَقَدْ يَسْتَشْكِلُ تَرْكُ الْبُخَارِيِّ الْجَزْمَ بِهِ مَعَ صِحَّتِهِ عَنْهُ، وَذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى قَاعِدَةٍ ذَكَرَهَا لِي شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهِيَ: أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَا يَخُصُّ صِيغَةَ التَّمْرِيضِ بِضَعْفِ الْإِسْنَادِ؛ بَلْ إِذَا ذَكَرَ الْمَتْنَ بِالْمَعْنَى أَوِ اخْتَصَرَهُ أَتَى بِهَا أَيْضًا) يعني الذي يذكره الآن: يذكر الأثر بصيغة التمريض، إما لضعفه، أو لأنه اختصره، أو لأنه ذكره بالمعنى، هذه القاعدة التي ذكرها.

قال: (لما علم من الخلاف في ذلك) الخلاف في أيش؟ الخلاف في جواز رواية الحديث مختصرًا دون إتمامه، والخلاف في رواية الحديث بالمعنى أيضًا.

فلذلك لما حصل من هذا الخلاف يذكره بصيغة التمريض، قال: (فهنا كذلك) انتهى. والله أعلم على كل حال ما يذكره البخاري رحمه الله بصيغة التمريض، أو بصيغة الجزم لا يجزم لا بصحته، ولا بضعفه حتى يُرجع إلى أصله، وينظر فيه.

قال: "وَمَا يُحْذَرُ مِنَ الْإِصْرَارِ عَلَى النِّفَاقِ وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ" إلى آخر ما قال، هذا عطف على قوله: "خوف المؤمن" التقدير: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله، والتحذيرِ من الإصرار على النفاق، كان هذا التقدير.

"من الإصرار على النفاق" هكذا في الرواية، هذه في بعض الروايات، وفي نسخ أخرى: "والتحذير من الإصرار على التقاتل" نعم، هكذا في الروايات سواء هنا ولا هنا.

قال ابن حجر: (كذا في أكثر الروايات) في أكثر الروايات عند ابن حجر "التقاتل" يتكلم ابن حجر عن هذه اللفظة، الآن في النسخة التي عند البخاري جاءت "من الإصرار على التقاتل" قال: (كذا في أكثر الروايات وهو المناسب لحديث الباب، وفي بعضها: "على النفاق" ومعناه صحيح، وإن لم تثبت به الرواية) انتهى.

الآن عند ابن حجر رحمه الله الرواية ما ثبتت بلفظ "النفاق"، ثبتت بلفظ "التقاتل"

قال القسطلاني: (وفي رواية أبوي ذر والوقت) يعني في رواية أبي ذر، ورواية أبي الوقت، يجمعون أحيانًا أبوي، يقولون: أبوي ذر والوقت يعني في رواية أبي ذر وفي رواية أبي الوقت ("على النفاق" بدل "التقاتل" والأُولى) أي "على التقاتل"، كان يتكلم عنها في البداية (هي المناسِبة لحديث الباب، حيث قال فيه -كما سيأتي إن شاء الله تعالى-: «وقتاله كفر»، وهي رواية أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، ومعنى الثانية كما في "الفتح" صحيح، وإن لم تثبت به الرواية) يعني هذا الكلام الذي قاله الحافظ (انتهى) يعني كلام الحافظ، الكلام الآن للقسطلاني (نعم، ثبتت به الرواية، عن أبي ذر ونسخة السميساطي، كما رُقم له بفرع اليونينية كما ترى) انتهى.

إذًا الرواية ثابتة، وليس كما قال الحافظ بأنها ليست بثابتة بالنفاق والتقاتل، "التقاتل" أَولى؛ لأنها المناسِبة للحديث الذي ذُكر، لكن أيضًا "ما يحذر من الإصرار على النفاق" أيضًا المعنى صحيح، وموافق.

معنى الإصرار على الذنب: الإصرار: قال الحسن البصري: "إتيان العبد ذنبًا، إصرار حتى يتوب" هذا معنا الإصرار "إتيان العبد ذنبًا، إصرار حتى يتوب" لو فعله مرة واحدة؟ نعم، لو فعله مرة واحدة، هو مصر إلى أن يتوب، إذا تاب انتهى، انقطع،

قال الطبري: "الإقامة على الذنب عامدًا، أو ترك التوبة منه" هكذا جاءت في النسخ في المخطوط، لكن يقول بعض المحققين: بأن "أو" هنا خطأ، والصواب: "و" أي: "الإقامة على الذنب عامدًا، وترك التوبة منه" يعني لا بد قيد ترك التوبة منه، إذا ما تاب من الذنب فهو مصر عليه، إذا تاب انقطع الإصرار.

قال ابن رجب رحمه الله: (فمراده) أي البخاري (أن الإصرار على المعاصي وشعب النفاق من غير توبة يخشى منها أن يعاقب صاحبها بسلب الإيمان بالكلية وبالوصول إلى النفاق الخالص وإلى سوء الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك، كما يقال: إن المعاصي بريد الكفر)

قال الشراح: (وَمُرَادُهُ أَيْضًا الرَّدُّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ حَيْثُ قَالُوا لَا حَذَرَ مِنَ الْمَعَاصِي مَعَ حُصُولِ الْإِيمَانَ وَمَفْهُومُ الْآيَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا يَرُدُّ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ تَعَالَى مَدَحَ مَنِ اسْتَغْفَرَ لِذَنْبِهِ وَلَمْ يُصِرَّ عَلَيْهِ فَمَفْهُومُهُ ذَمُّ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ)

"﴿ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾" قال ابن كثير رحمه الله: (أَيْ: تَابُوا مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَرَجَعُوا إِلَى اللَّهِ عَنْ قَرِيبٍ، وَلَمْ يَسْتَمِرُّوا عَلَى الْمَعْصِيَةِ وَيُصِرُّوا عَلَيْهَا غَيْرَ مقْلِعِين عَنْهَا، وَلَوْ تَكَرَّرَ مِنْهُمُ الذَّنْبُ تَابُوا عَنْهُ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ مَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾) انتهى الكلام.

"وحدثنا محمد بن عرعرة" ابن البِرِنْد السامي البصري، يروي عن أتباع التابعين، ثقة، مات سنة ٢١٣ روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود.

"قال: حدثنا شعبة" هو ابن الحجاج أبو بِسطام الإمام رحمه الله، تقدم.

"عن زُبيد" ابن الحارث، هو ابن الحارث بن عبد الكريم، اليامي، أبو عبد الرحمن الكوفي من أتباع التابعين ثقة، ثبت فقيه عابد، وكان يميل إلى التشيع، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وعشرين ومائة، روى له الجماعة.

"قال سألت أبا وائل" هو شقيق بن سلمة الأسَدي، أبو وائل الكوفي أدرك النبي ﷺ ولم يره، تابعي مخضرم، جليل، ثقة، حجة، عابد، عالم مات بعد الجماجم، يعني معركة دير الجماجم، هذه التي دارت بين الحجاج بن يوسف وابن الأشعث سنة ٨٢ أو بعد ذلك، روى له الجماعة.

قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ثقة حجة".

وقال الأعمش: "قال لي إبراهيم النخعي عليك بشقيق؛ فإني أدركت الناس وهم متوافرون، وإنهم ليعدونه من خيارهم".

وروى مغيرة عن إبراهيم -وذُكر عنده أبو وائل- فقال: "إني لأحسبه ممن يُدفع عنا به"

وعنه قال: "أما إنه خير مني"

قال عاصم بن بهدلة: "قيل لأبي وائل أيهما أحب إليك علي أو عثمان؟ قال: كان علي أحب إلي من عثمان، ثم صار عثمان أحب إلي من علي"

سأله "عن المرجئة" أي: سألته عن مقالة المرجئة، المرجئة أيش تقول؟ العمل ليس من الإيمان.

قال ابن حجر: (وَلِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: لَمَّا ظَهَرَتِ الْمُرْجِئَةُ أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَظَهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ سُؤَالَهُ كَانَ عَنْ مُعْتَقَدِهِمْ، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ ظُهُورِهِمْ، وَكَانَتْ وَفَاةُ أَبِي وَائِلٍ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَقِيلَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ فَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ بِدْعَةَ الْإِرْجَاءِ قَدِيمَةٌ) انتهى.

طبعًا قال قتادة -بالنسبة لبدعة الإرجاء وقِدمها- قال قتادة: "إنما حدث هذا الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث" يعني معركة الجماجم.

"**فقال: حدثني عبد الله**" ابن مسعود، تقدم.

"**أن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق»**" سباب بمعنى السب، والسب في اللغة: هو الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يَعيبه، قال ابن منده: قال إبراهيم الحربي: (السباب فوق الشتم) هذا قول آخر (وهو أن يقول الرجل ما فيه وما ليس فيه، ويريد عيبه بذلك) وقال المفسرون فيه أقوال مختلفة.

"**«فسوق»**" خروج عن طاعة الله، قال أهل العلم: الفسق في اللغة: الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله ورسوله، "**«وقتاله»**" أي مقاتلته "**«كفر»**" أصغر، بدليل ما تقدم من الآيات والأحاديث، قد فصلنا هذا القول سابقًا.

قال النووي: (وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ فَسَبُّ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَفَاعِلُهُ فَاسِقٌ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَّا قِتَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَا يَكْفُرُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ كُفْرًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْمِلَّةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ؛ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ) انتهى.

قال ابن حجر: (إِنْ قِيلَ: هَذَا وَإِنْ تَضَمَّنَ الرَّدَّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ لَكِنَّ ظَاهِرَهُ يُقَوِّي مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ بِالْمَعَاصِي، فَالْجَوَابُ: إِنَّ الْمُبَالَغَةَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعِ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، وَلَا مُتَمَسَّكَ لِلْخَوَارِجِ فِيهِ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ غَيْرُ مُرَادٍ؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْقِتَالُ أَشَدَّ مِنَ السِّبَابِ لِأَنَّهُ مُفْضٍ إِلَى إِزْهَاقِ الرُّوحِ عَبَّرَ عَنْهُ بِلَفْظٍ أَشَدَّ مِنْ لَفْظِ الْفِسْقِ وَهُوَ الْكُفْرُ وَلَمْ يُرِدْ حَقِيقَةَ الْكُفْرِ الَّتِي هِيَ الْخُرُوجُ عَنِ الْمِلَّةِ؛ بَلْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ مُبَالَغَةً فِي التَّحْذِيرِ، مُعْتَمِدًا عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنَ الْقَوَاعِدِ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ، مِثْلُ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وَقَدْ أَشَرْنَا إِلَى ذَلِكَ فِي بَابِ الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ) إلى آخره...

قال ابن عبد البر -بعد أن ذكر هذا الحديث وغيره- قال: (ومِثلُ هذا كثيرٌ من الآثارِ التي وردَتْ بلفظِ التَّغليظِ، وليسَتْ على ظاهِرِها عندَ أهلِ الحقِّ والعِلم، لأُصُولٍ تَدْفعُها أقْوَى منها، من الكِتابِ

والسُّنّةِ المُجتمَع عليها، والآثارِ الثّابتةِ أيضًا من جِهةِ الإسنادِ، وهذا بابٌ يتَّسِعُ القولُ فيه ويَكثُرُ، فنَذكُرُ منهُ هاهُنا ما فيه كِفايةٌ إن شاءَ اللَّه، وقد ضلَّت جماعةٌ من أهلِ البِدَع من الخَوارِجِ والمُعتزِلةِ في هذا البابِ، فاحتجُّوا بهذه الآثارِ ومِثلِها في تَكفيرِ المُذنِبينَ، واحتجُّوا من كِتاب اللَّه بآياتٍ ليسَتْ على ظاهِرِها، مِثل قولِهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ لم يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]) إلى آخر ما قال...

وقال ابن رجب: (فهذا الحديث رد به أبو وائل على المرجئة) معروف عند أهل العلم أن المرجئة يُرد عليهم بأحاديث التي يستدل بها الخوارج، والخوارج يُرد عليهم بالأحاديث التي يستدل بها المرجئة؛ لأن الحق في الجمع بين هذه الأدلة، والخروج بالقول الذي أخذه أهل السنة والجماعة من الجمع بين هذه الأحاديث ككل، لا يأخذون بجانب من الأدلة ويتركون جانبًا؛ لكنهم يردون على هؤلاء بالأدلة تلك، ويردون على الآخرين بالأدلة الأخرى.

قال رحمه الله: (فهذا الحديث رد به أبو وائل على المرجئة الذين لا يدخلون الأعمال في الإيمان؛ فإن الحديث يدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرًا وهو قتال المسلمين، فدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرًا وبعضها يسمى إيمانًا، وقد اتهم بعض فقهاء المرجئة أبا وائل في رواية هذا الحديث) هنا انتبه (قد اتهم بعض فقهاء المرجئة) هو حماد بن أبي سليمان (أبا وائل في رواية هذا الحديث، وأما أبو وائل فليس بمتهم؛ بل هو الثقة العدل المأمون، وقد رواه معه عن ابن مسعود أيضًا أبو عمرو الشيباني، وأبو الأحوص، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود؛ لكن فيهم من وقفه، ورواه أيضًا عن النبي ﷺ سعد بن أبي وقاص وغيره) إذًا لهم شواهد ومتابعات.

قال: (ومثل هذا الحديث قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» وقد سبق القول في تسمية بعض الأعمال كفرًا وإيمانًا مستوفى في مواضعه) انتهى.

الحديث متفق عليه، روي عن أبي وائل مرفوعًا وموقوفًا، والمرفوع محفوظ صحيح، روي عن ابن مسعود موقوفًا ومرفوعًا، والمرفوع محفوظ صحيح.

قال ابن زُبيد: "قلت لأبي وائل: سمعت هذا من عبد الله عن النبي ﷺ؟ فقال: نعم" تصريح بأنه مرفوع إلى النبي ﷺ، وله شواهد ومتابعات كما ذكروا.

قال ابن حجر: (وَقَدْ تَابَعَ أَبَا وَائِلٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مُصَحَّحًا وَلَفْظُهُ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ» وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَيْضًا مَرْفُوعًا فَانْتَفَتْ بِذَلِكَ دَعْوَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا وَائِلٍ تَفَرَّدَ بِهِ) انتهى.

الحديث صحيح لا إشكال فيه حقيقة، صححه الحفاظ والأئمة.

اتهم حماد بن أبي سليمان المرجئ؛ اتهم أبا وائل فيه بسبب إرجائه؛ لأن حماد هو مرجئ، وهذا الحديث حجة عليه؛ فلذلك أراد أن يرده فاتهم أبا وائل.

قال ابن هانئ: "قال أحمد رحمه الله: فقال شعبة: لقلت لحماد بن أبي سليمان: هذا الأعمش حدثنا وزبيد ومنصور عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ «سباب المسلم فسوق،، وقتاله كفر» فأيهم يُتهم؟" مَن ستتهم من هؤلاء الأئمة الذين رووا هذا الحديث؟ "فأيهم يُتهم؟ أَيُتهم الأعمش؟ أَيتهم منصور؟ أَيتهم زُبيد؟ قال: أَتهم أبا وائل، قلت لأبي عبد الله: وأيش اتهم من أبي وائل؟" أيش المشكلة عنده في أبي وائل؟ "قال: رأيه الخبيث" يعني حمادًا، يعني لأن له رأي خبيث اتهم أبا وائل، أما أبو وائل ما عليه تهمة، فإرجاء حماد هو الذي دفعه إلى اتهام أبي وائل، أبو وائل ثقة، إمام.

قال ابن هانئ: "سمعت أبا عبد الله يقول: قال ابن عون: كان حمادٌ من أصحابنا حتى أحدث، قال ابن عون: أحدث الإرجاء" كان من أصحابنا من أهل الحديث، من أهل السنة إلى أن أحدث، لما

أحدث ما عاد من أصحابنا، صار من المرجئة، هذا الأثر وغيره كثير يبين لك نقض أصل المميعة الذين يقولون لك الرجل لا يخرج من السلفية بخطأ أو خطئين أو ثلاثة، أو بأصل أو أصلين أو ثلاثة! "هذا كان من أصحابنا" أيش الذي أخرجه؟ الإرجاء بس، يقول الأعمال ليست من الإيمان، انتهى الموضوع، خرج من أهل السنة والجماعة بأصل واحد، وهكذا الفِرق الأخرى: أصل خروجها من أهل السنة بأصل واحد كانوا يقررونه فيخرجهم أهل السنة من أهل السنة، وإن زادوا عليه بعد ذلك، زادوا أو لم يزيدوا، مجرد أصل واحد يخالف فيه تخرج، متى يكون قدريًا؟ إذا قال بالقدر، إذًا متى يكون مرجئًا؟ إذا أخرج العمل عن مسمى الإيمان، إلى آخره... هذا أمر معروف عند أهل السنة، ما في خلاف بينهم أصلًا، متى حصل الخلاف؟ لما دخل منهج التمييع بينهم.

حصل نزاع الآن في هذا الموضوع، من رأيتَه يقرر هذا الأصل فكن منه على حذر، أهل السنة والجماعة هذا أصلهم، وهو واضح.

هذا أصل واحد خالف فيه حماد، لكن انظر حماد لما يصف هذا الذي خالف فيه أيش يسميه؟

قال محمد بن نصر المروزي: "قال شعبة: فذكرت هذا حمادًا، وكان يقول بالإرجاء، وكان يقول لي" اسمع أيش قال حماد "كان يقول لي: أنت منا يا شعبة إلا قطرة" قطرة صغيرة بس، يعني هذه القطرة هي التي لم تجعلك منا، القطرة هذه هي: إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، كانت فارقة، فاصلة بينه وبين أهل السنة، "فقلت له: أتتهم زبيدًا؟ أتتهم منصورًا؟ أتتهم سليمان؟ فقد حدثوني عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: لا أتهمهم، ولكن أتهم أبا وائل، قال محمد بن نصر: وهذا ليس بشيء" هذا الاتهام ليس بشيء، ثم ذكر للحديث شواهد ومتابعات، فما لك حجة في اتهام أبي وائل أصلً؛ لكن ما الذي دفعه إلى هذا الاتهام؟ هو مذهبه، كما قال الإمام أحمد رحمه الله، مذهبه الفاسد، عقيدته، إرجاؤه هو الذي دفعه إلى الطعن في حديث النبي ﷺ من أجل

أيش؟ من أجل أن يبقى على مذهبه الفاسد، بدل أن يقر بصحة الحديث، ويأخذ بما في الحديث تركه لهذا.

قال المؤلف رحمه الله: **"أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمُ، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ»"**

الشيخ: عندك حدثنا قتيبة بن سعيد أم أخبرنا؟ القارئ: أخبرنا

الشيخ: عندك حواشي عليها؟ القارئ: يوجد حدثنا، نعم.

"أخبرنا قتيبة بن سعيد" أبو رجاء الثقفي ثقة تقدم.

"حدثنا إسماعيل بن جعفر" هو ابن أبي كثير ثقة تقدم.

"عن حُميد" هو ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، تابعي ثقة مدلس، مقدمٌ في الحسن البصري مات سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة، روى له الجماعة.

قال الذهبي: "وأجمعوا على الاحتجاج بحُميد إذا قال سمعت" انتهى، لأنه مدلس.

قال أبو حاتم: "أكبر أصحاب الحسن: حميد وقتادة"

قال أبو عبيدة الحداد: "عن شعبة: لم يسمع حميد من أنس" الحديث الذي معنا من رواية حميد عن أنس، قال: "لم يسمع حميدٌ من أنس إلا أربعة وعشرين حديثًا، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبّته فيها ثابت" انتهى.

كذلك قال غيره، كثير من أهل العلم قالوا هذا الكلام، قال الحافظ العلائي: "فعلى تقدير أن تكون أحاديث حميد مدلَّسة، فقد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة صحيح" انتهى.

يعني الأحاديث التي يرويها عن أنس حتى بالعنعنة مقبولة، ليش؟ لأن الواسطة عُرف، وهو ثابت، ثابت ثقة.

"عن أنس" بن مالك رضي الله عنه تقدم.

وفي نسخة: "حدثنا أنس" هذا يزيل اللبس تمامًا، في نسخة: "حدثنا أنس"، وأخرجه البخاري، طبعًا هنا في نسختين: في نسخة "عن" وفي نسخة "حدثنا" يشكل الأمر، لكن الحديث أخرجه البخاري برقم ٢٠٢٣ وفيه تصريح حُميد بالسماع من أنس من غير اختلاف في النسخ هناك.

"قال: أخبرني عبادة بن الصامت" رضي الله عنه تقدم، وهذا من رواية صحابي عن صحابي، أنس بن مالك يرويه عن عبادة بن الصامت.

"أن رسول الله ﷺ خرج" من الحجرة **"يخبر بليلة القدر"** أي: بتعيين ليلة القدر، أي ليلة هي بالضبط؟ **"فتلاحى"** من التلاحي، وهو بمعنى التنازع والمخاصمة، أي تنازع رجلان من المسلمين، لم يُذكرا في طرق الحديث فيما أعلم، نظرت في طرق الحديث ما في أي طريق من الطرق يذكر من هم هذان الرجلان؛ لكن قال ابن دحية: "هما عبد الله بن أبي حدرد، وكعب بن مالك، كان له على عبد الله دين، فطلبه، فتنازعا وارتفع صوتهما في المسجد" لكن هذه الرواية قال الحافظ ابن حجر: "ولم يذكر لذلك مستندًا" ما في عندنا شيء يدل على صحة ما قاله ابن دحية، فيبقى الحديث كما ذَكر، خلاص رجلان من المسلمين وانتهى.

في رواية: "يحتقان معهما الشيطان" "يحتقان" يعني يطلب كل واحد منهما حقه من صاحبه، ويدّعي أن الحق معه، وفي رواية أخرى: "يختصمان" الظاهر أنه تنازع ومخاصمة مع سب وتجاوز الحدود الشرعية لقوله: "معهما الشيطان" يشير إلى هذا، ولعل هذا السبب هو الذي جعل البخاري رحمه الله يذكر الحديث في هذا الباب، وترتب على ذلك أن ليلة القدر رُفعت، يعني التقاتل يؤثر في

الإيمان، فقال: "«إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحى فلان وفلان، فرُفِعت»" أي: رفع بيانها، أو علمها من قلبي، فنسيتها.

قال ابن حجر: (فَرُفِعَ تَعْيِينُهَا عَنْ ذِكْرِي، هَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ هُنَا، وَالسَّبَبُ فِيهِ مَا أَوْضَحَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ بِتَشْدِيدِ الْقَافِ أَيْ يَدَّعِي كُلٌّ مِنْهُمَا أَنَّهُ الْمُحِقُّ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنَسِيتُهَا، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُخَاصَمَةَ مَذْمُومَةٌ وَأَنَّهَا سَبَبٌ فِي الْعُقُوبَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ أَيِ الْحِرْمَانِ، وَفِيهِ أَنَّ الْمَكَانَ الَّذِي يَحْضُرُهُ الشَّيْطَانُ تُرْفَعُ مِنْهُ الْبَرَكَةُ وَالْخَيْرُ، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَكُونُ الْمُخَاصَمَةُ فِي طَلَبِ الْحَقِّ مَذْمُومَةً؟ قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكَ لِوُقُوعِهَا فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ مَحَلُّ الذِّكْرِ لَا اللَّغْوِ، ثُمَّ فِي الْوَقْتِ الْمَخْصُوصِ أَيْضًا بِالذِّكْرِ لَا اللَّغْوِ وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَالذَّمُّ لِمَا عَرَضَ فِيهَا لَا لِذَاتِهَا) يعني ليس لطلب الحق؛ ولكن لِما حصل من طريقة طلب الحق، في المكان، وفي الزمان إلى آخره... (ثُمَّ إِنَّهَا مُسْتَلْزِمَةٌ لِرَفْعِ الصَّوْتِ وَرَفْعُهُ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا ترفعُوا أَصْوَاتكُم فَوق صَوت النَّبِي﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تشعرون﴾ وَمِنْ هُنَا يَتَّضِحُ مُنَاسَبَةُ هَذَا الْحَدِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ وَمُطَابَقَتُهَا لَهُ وَقَدْ خَفِيَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِين عَلَى هَذَا الكِتَاب) انتهى.

ذكر ابن حجر رحمه الله ثلاثة أقوال في سبب ذكر البخاري لهذا الحديث هنا، بإمكانكم أن تراجعوها في فتح الباري، نتركها اختصارًا.

"«وعسى أن يكون رفعها خيرًا لكم»" لتزيدوا في الاجتهاد فيه طلبها، فتكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معيّنة لاقتصرتم عليها فقلَّ عملكم، الآن تعملون أكثر لأنكم لا تعرفونها بالضبط، "«التمسوها»" أي: اطلبوها في ليلة "«السبع»" والعشرين من رمضان المذكور، "«والتسع»" والعشرين "«والخمس»" والعشرين، كذا هو في أكثر النسخ بتقديم السبع على التسع، وفي بعضها تقديم التسع.

قال القسطلاني: (وفي الحديث ذمّ الملاحاة والخصومة، وأنهما سبب العقوبة للعامّة بذنب الخاصة، والحثّ على طلب ليلة القدر، ورواته ما بين بلخي وبصري ومدني، ورواية صحابي عن صحابي، والتحديث والإخبار والعنعنة، وأخرجه أيضًا في الصوم وفي الأدب) يعني البخاري (وكذا النسائي) انتهى.

وسيأتي إن شاء الله مزيد شرح لهذا الحديث في موضعه.

هذا الحديث من أفراد البخاري، لم يخرّجه مسلم، وأخرجه البخاري وغيره عن جمع عن حُميد به، وتوبع عليه حُميد أيضًا عند أحمد وغيره، هو صحيح لا إشكال فيه، والحمد لله.

والله أعلم، نسأل الله القبول لنا ولكم، والله الموفق.

الدرس الثامن عشر/

[الحديث: ٥٠-٥١-٥٢]

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، أما بعد:

فدرسنا اليوم هو الدرس الثامن عشر من دروس شرح صحيح البخاري من كتاب الإيمان، هذا الدرس قبل الأخير في كتاب الإيمان، وبعد أن ننتهي إن شاء الله الدرس القادم سنبدأ بكتاب العلم بطريقة مختصرة أكثر من هذه الطريقة التي مشينا عليها في كتاب الإيمان، وسيكون الدرس بإذن الله تعالى بعد العشاء يوم السبت ويوم الأربعاء، ولن نتقيد بمدة محددة، إنما ما نعده من مادة نلقيها في يومها،هذا المقرر إن شاء الله. ربما نحتاج إلى الإطالة في بعض المواضع على حسب الحاجة، أما الغالب فسيكون للاختصار، حتى نتمكن من إنهاء الكتاب في أسرع وقت ممكن مع المحافظة على عدم الإخلال، فزماننا هذا يناسبه الاختصار، الإطالة ضعفت عنها الهمم، والقراءة صارت عند الناس ضعيفة حتى عند طلبة العلم، فلا يناسبهم إلا الاختصار، لذلك سنختصر بقدر ما نستطيع بإذن الله، وحتى نُكمِل أيضا الكتاب في أسرع ما يمكن، ونسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد، ربما بعض الكتب نُطيل فيها كما أطلنا في كتاب الإيمان؛ ككتاب الاعتصام بالسنة وكتاب التوحيد ولكنَّ هذه متأخرة إلى أن يأتي وقتها إن شاء الله، المهم الأصل هو الاختصار والإسراع مع عدم الإخلال، إلا في بعض المواضع التي سنحتاج إليها في ذلك إن شاء الله بإذن الله تعالى.

تفضلوا أعزكم الله. أحسن الله إليكم شيخنا.

قال المؤلف رحمه الله وشيخنا والسامعين، **قال: "باب سؤال جبريل النبيَّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة، وبيان النبي ﷺ له، ثم قال جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم، فجعل ذلك كله دينا، وما بيَّن النبي ﷺ لوفد عبد القيس من الإيمان، وقوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يُقبل منه﴾".**

قال المؤلف رحمه الله: "حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أبو حيان التَّيميُّ، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ بارزا يوما للناس فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث، قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: متى الساعة؟ قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل؛ وسأخبرك عن أشراطها؛ إذا ولدت الأمَة ربَّها، وإذا تطاول رعاة الإبل البُهمُ في البنيان"؛ هكذا البُهمُ والبُهمِ شيخنا، نعم هي موضعان بضم الميم،" وإذا تطاول رعاة الإبل البُهمُ في البنيان في خمس لا يعلمُهنَّ إلا الله، ثم تلا النبي ﷺ ﴿إنَّ الله عنده علم الساعة﴾ الآية، ثم أدبر فقال: ردوه فلم يروا شيئا، فقال: هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم، قال أبو عبدالله: جعل ذلك كلَّه من الإيمان".

"البُهمُ" هي عندي هنا بالضم والكسر، قالوا هما معًا، مكتوب عليها حاشية من الأعلى أو ترقيم مثل ترقيم الحاشية معًا، طيب سيأتي إن شاء الله الكلام.

قال المؤلف رحمه الله: "باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة". كما هو معلوم ومقرر سابقًا أنَّ الإمام البخاري رحمه الله يرى أنَّ الإيمان والإسلام بمعنى واحد، وأراد هنا أن يقرر هذا من خلال الأدلة التي ذكرها. قال ابن حجر: (تقدم أنَّ المصنف يرى أنَّ الإيمان والإسلام عبارة عن معنىً واحد ،فلما كان ظاهر سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام وجوابه يقتضي تغايرهما)، جواب النبي ﷺ جعل الإيمان شيئا والإسلام شيئا آخر، إذًا صار في مغايرة، قال: (وأنَّ الإيمان تصديق بأمور مخصوصة والإسلام إظهار أعمال مخصوصة، أراد أن يَرُدَّ ذلك بالتأويل إلى طريقته) عن البخاري رحمه الله أراد أن يردَّ هذا لطريقته، ولكن الظاهر من البخاري رحمه الله أراد أن يستدلَّ بهذا على أنَّ الإيمان والإسلام نفسه بمعنى واحد؛ لأنه استدلَّ في الأخير بأنَّه جاء يعلمكم

دينكم، قال الدِّين هنا بمعنى الإيمان إذًا صار الإيمان والإسلام من الإيمان، هكذا الذي يشير إليه وهذا هو تفسير البخاري رحمه الله، **"قال: (وبيان النبي ﷺ له)"**؛ أي لجبريل تلك المسائل المذكورة. **"ثم قال: جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم، فجعل ذلك كلَّه دينا)"**، يعني الإيمان والإسلام والإحسان وما ذُكِر في هذا الحديث كله جعله دينا، وما بيَّن النبيُّ ﷺ لوفد عبد القيس من الإيمان؛ أي هذا الحديث حديث جبريل مع حديث وفد عبد القيس وفد عبد القيس جعل فيه أنَّ الإيمان هو الإسلام حيث فسَّره في قصتهم بما فسَّر به الإسلام هنا.

"وقوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يُقبل منه﴾". قال ابن حجر: (أي مع ما دلت عليه الآية أنَّ الإسلام هو الدِّين، ودلَّ عليه خبرأبي سفيان أنَّ الإيمان هو الدين، فاقتضى ذلك أنَّ الإسلام والإيمان أمر واحد، هذا محصِّل كلامه رحمه الله). يعني مجموع هذه الأدلة عند البخاري يجي كلها يدل على أنَّ الإيمان والإسلام شيء واحد. هذه طريقته في فهم هذه الأحاديث والجمع بينها، وقد تقدم القول في هذه المسألة مسألة الفرق بين الإيمان والإسلام واختلاف السلف فيها؛ البخاري ومحمد بن نصر المروزي يذهبان إلى أنهما بمعنى واحد، والبعض فرَّق بينهما وجعل هذا له معنى وهذا له معنى مطلقا، وجمهور السلف على أنهما بمعنى واحد إذا افترقا، وأمَّا إذا اجتمعا كما في حديث جبريل الذي معنا فالإيمان ما في القلب والإسلام الأعمال الظاهرة، راجعوا كتاب الإيمان لابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى في أول المجلد السابع صفحة ثلاثمائة وثمانية وخمسين، في أول المجلد تقريبا صفحة خمسة أو ستة، وفي صفحة ثلاثمائة وثمانية وخمسين ذكر هذه المسألة وحقَّق القول فيها وذكر أقوال السلف فيها في عدة مواضع، ومن يصعب عليه فهم كلام ابن تيمية رحمه الله فليراجع شرح ابن عثيمين رحمه الله على العقيدة السفارينيَّة في المجلد الأول صفحة ثلاثمائة وثلاثة وتسعين، أسلوبه أسهل إلا أنَّه لم يذكر أقوال السلف هناك.

"حدثنا مُسدَّد" هو ابن مُسَرهَد ثقة تقدم، **"قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم"** هو ابن عُلَيَّة ثقة تقدم، **"أخبرنا أبو حيان التَّيمي"** يحيى بن سعيد بن حيان أبو حيان التيمي الكوفي من أتباع التابعين

ثقة عابد صاحب سُنَّة، مات سنة خمس وأربعين ومئة، روى له الجماعة، وهو واحد من أربعة يُقال لهم يحيى بن سعيد أخرج لهم البخاري ومسلم. وخامس تفرد بالإخراج له مسلم رحمه الله، كلهم محتج به، كل هؤلاء الخمسة يعني يحيى بن سعيد في الصحيحين يحتج به على طول، طبعا أنتم عرفتم هؤلاء الخمس وذكرناهم من قبل، والآن تستطيعون استحضارهم كونكم حافظينهم إن شاء الله. فالأمور عندكم طيبة. طيب؛ الأول هو الجمل، الذي يُلقَّب بالجمل، والثاني هو الأنصاري صاحب حديث إنما الأعمال بالنيات، والثالث هو الإمام عالم الجرح والتعديل يحيى بن سعيد القطان، والرابع هو هذا الذي معنا ابن حيان أبو حيَّان التَّيمي، والخامس الذي تفرد له مسلم هو يحيى بن سعيد بن العاص أخو الأشْدَق، **"عن أبي زرعة"** هو ابن عمرو بن جرير البَجَلِي ثقة تقدم، **"عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ بارزًا يومًا للناس"**. يحكي لنا أبو هريرة حادثة كما وقعت فيذكر لنا الآن وصف النبي ﷺ فيقول كان بارزا يوما، "البروز: هو الظهور"، كان بارزا يوما للناس يعني كان ظاهرا لهم غير محتجب عنهم جالسا معهم جالس مع أصحابه في المسجد كما يجلس الشيخ مع تلاميذه في المسجد اليوم. وفي رواية في مسلم قال رسول الله ﷺ: ((سلوني)) وكان جالسا معهم في المسجد ويقول لهم سلوني حتى يعلِّمَهم، فهابوه أن يسألوه، فجاء رجل فجلس عند ركبتيه، فقال: يا رسول الله: فبدأ بالسؤال عن الإسلام، فأتاه جبريل وفي نسخة رجل؛ أي أتاه جبريل في صورة رجل، فقال جبريل ما الإيمان؟ هم الآن لا يرون جبريل على أنه جبريل ولا يعرفون أنه جبريل، إنما رأوا رجلا جاء إلى النبي ﷺ ويسأله، فسأل ما الإيمان؟ وفي رواية قُدِّم السؤال عن الإسلام، قال رسول الله ﷺ: الإيمان؛ أن تؤمن تصدق تقر تعتقد تعترف بالله بوجوده وبانفراده بالربوبية والألوهية وبأسمائه وصفاته، وتؤمن بملائكته بوجودهم وأنهم عالم الغيب ومخلوقات من نور لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمَرون، وتؤمن بمن سُمِّي لنا منهم؛ كجبريل وإسرافيل وميكائيل ومالك وبأعمالهم التي ذكرت لنا، وكتبه التي أنزلها على رسله؛ كالتوراة والإنجيل والقرآن ومن الإيمان بالقرآن اتباعه، والعمل بما فيه وتعلُّم ما فيه، وبلقائه؛ أي الإيمان بوقوف العباد بين يدي الله عز وجل للمحاسبة بأعمالهم والجزاء عليها،

ورسله؛ وتؤمن برسل الله أنهم مبعوثون من عند الله؛ كإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد ﷺ ومن الإيمان بمحمد ﷺ تصديقه فيما أخبر به واتباعه فيما جاء به وطاعته، وتؤمن بالبعث؛ الإيمان بأنَّ الله يبعث من في القبور أي تؤمن بخروج الموتى من قبورهم أحياءً للحساب، وفي رواية في مسلم: وتؤمن بالقدر كله، هذا في حديث أبي هريرة هذه الرواية موجودة أيضا حتى ذكر القدر موجود في رواية أبي هريرة لأن هذا الحديث حديث متفق عليه من حديث أبي هريرة لكنَّ حديث عمر فيه خلاف ونزاع لكنْ أخرجه مسلم في صحيحه وفيه: وتؤمن بالقدر خيره وشره، هذا في حديث عمر عند مسلم: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: صدقت. هذه الأركان أركان الإيمان الستة، ففسَّر له الإيمان لما اقترن بالإسلام بما في القلب بالاعتقادات الباطنة، من هذا أخذ أهل العلم أنَّه إذا اجتمع الإيمان والإسلام يُفسَّر الإيمان بالاعتقادات القلبية، ويُفسَّر الإسلام بالأعمال الظاهرة كما سيأتي، قال جبريل ما الإسلام؟ قال النبي ﷺ: ((الإسلام أن تعبد الله)) أصل "الإسلام هو الاستسلام والانقياد لله سبحانه وتعالى بطاعته"، لكنْ هنا ذكر أصول الإسلام فقال: أن تعبد الله تخضع وتذل له بالطاعة محبة وتعظيما، ولا تشرك به شيئا؛ ولا تعبد معه غيره، وتقيم تفعل وتداوم على فعل الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة الواجبة، وتصوم شهر رمضان، وفي مسلم زيادة قال أي جبريل: صدقت، ولم يذكر الحج في هذا مع أنه أحد أركان الإسلام الخمسة، وهو مذكور في حديث عمر في صحيح مسلم، ولفظه: ((الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا، قال أي جبريل: صدقت، قال عمر: فعجبنا له يسأله ويصدقه))، هذه التَّتِمَّة موجودة في حديث عمر، والظاهر أن الزيادة والنقص التي تحصل في هذه الروايات هو من الرواة؛ فمَن حفظ يزيد ومن لم يحفظ يُنقص، هذه أركان الإسلام الخمسة، ففسَّر الإسلام لما اقترن بالإيمان بالأعمال الظاهرة،((قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله)) أي هو عبادة الله تبارك وتعالى وحالك وأنت في عبادتك كأنك تراه؛ أي كأنك تعبده وأنت تراه، فستكون عبادتك هنا كيف؟ عندما تعبد الله سبحانه وتعالى كأنك تراه

في أكمل وجه، في أكمل ما تقدر عليه من الخشوع والخضوع والهيبة والمحبة والتعظيم والإخلاص والمتابعة والتمام والكمال، فإن لم تكن تراه فاستمر على إحسان العبادة، فإنه يراك ومطَّلع على سرِّك وعلانيتك ويعلم كيف تعبده ويراقبك، فاعبده هكذا؛ لأنك تعبده على هذه الحالة لكونه يراك لا لكونك أنت تراه، وهذا المعنى موجود وإن لم تره أنت لكنَّه هو يراك، هذه مرتبة الإحسان، مرتبة عالية رفيعة وهي أن تعمل العمل خالصا لله تبارك وتعالى على أحسن وجه هذا باختصار، وأنت موقن أنَّ الله يراك وأنت تعمل، فمرتبة الإحسان هي أعلى مرتبة، قال الشُّرَّاح: (هذا من جوامع الكلم التي أوتيها النبي ﷺ لأنَّا لو قدَّرنا أنَّ أحدنا قام في عبادة وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى) يعني يرى ربه بعينيه -تقديرا- (لم يترك شيئا مما يقدر عليه من الخضوع والخشوع وحسن السمت، واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتثمينها على أحسن وجهها إلا أتى به، فقال ﷺ: اعبُد الله في جميع أحوالك كعبادتك في حال العيان، فإنَّ التَّتميم المذكورَ في حال العيان إنما كان لعلم العبد باطِّلاع الله سبحانه وتعالى عليه، فلا يُقدِم العبد على تقصيرٍ في هذا الحال للاطِّلاع عليه، وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد فينبغي أن يعمل بمقتضاه). المعنى نفسه التي ذكرته لكم هو نفس كلام أهل العلم الشُّرَّاح لمن فهمه فهمه، من لم يفهمه يفهم الكلام الذي ذكرته له سابقا فهو نفس المعنى. قالوا: (فمقصود الكلام الحث على الإخلاص في العبادة ومراقبة العبد ربه تبارك وتعالى في إتمام الخشوع والخضوع وغير ذلك) انتهى. وقيل: (المذكور في مرتبة الإحسان مرتبتان؛ مرتبة المشاهدة ومرتبة المراقبة، فمن لم يستطع الوصول إلى مرتبة المشاهدة فلينتقل إلى مرتبة المراقبة، هكذا قال بعض أهل العلم). مقصودهم بمرتبة المشاهدة يعني أن تعبد الله كأنك تراه، تصل الى هذه المرتبة، فإن لم تقدر على هذه فاعبد الله على أنه هو يراك وهو يراقبك، فهي مرتبة أنزل، هكذا فسره بعض أهل العلم. وللشُّرَّاح الصوفية بدع وضلالات يذكرونها هنا، ويزعمون أنَّ الولي يُمكنه أن يرى ربه في الدنيا، يستدلون بهذا التمثيل، ذكر هذا ابن رجب رحمه الله وردَّ عليه وذكره غيره أيضا من الشُّرَّاح وردُّوا هذا الكلام وذكر بعض أهل العلم أنَّ هذا جهل باللغة، ويدل على عدم فهمهم لكلام النبي ﷺ،

التوربشتي أحد الذين ردوا عليهم في هذا، قال جبريل: متى تقوم الساعة؟ السؤال عن يوم قيام الساعة، قال النبي ﷺ: ((ما المسؤول عنها وهو النبي ﷺ بأعلم من السائل)) وهو جبريل عليه السلام، يعني أنَّ علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء وكلهم يجهلونها، لا أحد منهم يعلم هذا، هذا المقصود أنَّ الله سبحانه وتعالى قد استأثر بعلمها، وسأخبرك عن أشراطها، وفي حديث عمر قال: ((فأخبرني عن الساعة، قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها)) يعني عن علاماتها التي تدل على اقترابها، فقال النبي ﷺ: ((إذا ولدت الأَمَة ربَّها)) وفي حديث عمر: ((أن تلد الأَمَة ربَّتها))، "الأَمَة هي المملوكة التي ينجب منها مالكها وهي السُّرِّيَّة". تقدم تفسير السُّرِّيَّة سابقا، وربُّها سيدها ومالكها، وربَّتها سيدتها ومالكتها، وفي التفسير هذا خلاف بين العلماء كثير، أصح ما قيل في ذلك هو ما ذهب إليه أكثر أهل العلم، قالوا: (هو إخبار عن كثرة السَّراري وأولادهنَّ، فإنَّ ولدها من سيدها بمنزلة سيدها)؛ ابنها لما سيدها يجامعها تنجب، هذا الولد التي أنجبته هو ابن سيدها أي كأنه سيدها، قالوا: (لأن مال الإنسان صائر إلى ولده، وهذه المملوكة من ماله، وقد يتصرف فيه في الحال تصرف المالكين)، يعني حتى في حياة والده ممكن يتصرف في مال والده كما يتصرف من يملكه؛ فكأنه يملك أمه في هذه الحال، قال: (إما بتصريح أبيه له بالإذن) من يأذن له أبوه بالتصرف (وإما بما يعلمه بقرينة الحال أو عُرف الاستعمال). المهم يكون عنده إذن بالتصرف بماله هذا، ومن ضمن ماله أمه، وقيل: (معناه أنَّ الإماء يلدن الملوك)، فتكون أمه من جملة رعيَّته، وهو سيدها وسيد غيرها من رعيتها؛ فهي داخلة من ضمن الرعية والرعية كلهم هو سيدهم، هذا قول إبراهيم الحربي، وقيل غير ذلك، لكن القول الأول أقواها، وهذه العلامة حصلت، وكثرت الإماء جدا في الزمن الماضي بسبب كثرة الفتوحات الإسلامية، وكثرة الرِّقِّ في ذاك الزمان.

"قال: وإذا تطاول رعاة الإبل البُهمُ في البنيان"؛ البُهمُ والبُهمِ؛ بضم الميم وكسرها نسختان البُهم بضم الميم صفة للرعاة، إذا تطاول رعاة الإبل البُهمُ ؛صفة لإيش؟ لرعاة، أما البُهمِ صفة لمن؟ للإبل، صفة للرعاة وهم السود، أو المجهولون الذين لا يُعرَفون، أو الذي لا شيء لهم، ثلاث تعريفات

تفسيرات لكلمة البُهم لأنها تأتي على ثلاث معان؛ "منها السود أو المجهولون الذين لا يُعرَفون أو الذين لا شيء لهم"، فقراء جدا يعني، وبالجرِّ صفة للإبل؛ أي الإبل السود، وفي حديث عمر: ((وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان))؛ حفاة معروف، "العالة الفقراء"، والعراة معروف؛ يعني شديدي الفقر حتى هذا وصفهم شدة الفقر والحاجة، تنقلب الأحوال هؤلاء يتطاولون في البنيان، تصوَّر هذا الانقلاب! من شدة الفقر على هذا الوصف الذي ذكره إلى التطاول في البنيان؛ يعني كثرة المال بشكل كبير جدا، والرِّعاء ويُقال رُّعاة ومعناه أنَّ أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تُبسط لهم الدنيا إلى أن يتنافسوا في طول البنيان وزخرفتها وإتقانها، هذه العلامة ما تحتاج إلى كلام لأنكم جميعا ترونها، قال ابن رجب: (والمراد أن أسافل الناس يصيرون رؤساءهم وتكثر أموالهم حتى يتباهوا بطول البنيان وزخرفته وإتقانه، وفي حديث أبي هريرة ذكر ثلاث علامات) يعني في رواية (منها أن تكون الحفاة العراة رؤوس الناس، ومنها أن يتطاول رعاة البَهم في البنيان) انتهى. هذه زيادة في صحيح مسلم، وإذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس فذاك من أشراطها، رؤوس الناس يعني ملوك الناس، قال ابن رجب: (ومضمون ما ذكر من أشراط الساعة في هذا الحديث يرجع إلى أنَّ الأمور تُوسَّد إلى غير أهلها) كما قال النبي ﷺ لمن سأله عن الساعة: ((إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة))، هاي احفظوها لأول درس سيأتي في كتاب العلم، مهمة، ربْط هذا الذي ذُكر هنا في هذه العلامة مع هذا الحديث إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة، سنحتاجها هناك إن شاء الله، إذا نسيت ذكروني، فإنه إذا صار الحفاة العراة رعاءُ الشاة وهم أهل الجهل والجفاء رؤوسَ الناس وأصحاب الثروة والأموال حتى يتطاولوا في البنيان فإنه يفسد بذلك نظام الدين والدنيا، فإنه إذا رأس الناس من كان فقيرا عائلا فصار ملكا على الناس، سواء كان ملكه عامًّا أو خاصًّا في بعض الأشياء، فإنه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل يستأثر عليهم بما استولى عليهم من مال، فقد قال بعض السلف: (لأن تمدَّ يدك إلى فم التنين فيقمضها خير لك من أن تمدَّها إلى يد غني قد عالج الفقر)، وإذا كان مع هذا جاهلا جافيا فسد بذلك الدين لأنه لا يكون له همة في

إصلاح دين الناس ولا تعليمهم، أصلا ولاة الأمور أمور الناس ما وضعوا إلا ليحرصوا على إصلاح دين الناس وتعليم الناس أمور دينهم، قال: (بل همته في جباية المال واكتنازه، ولا يبالي بما فسد من دين الناس ولا بما ضاع ولا بمن ضاع من أهل حاجتهم)، وفي حديث آخر: ((لا تقوم الساعة حتى يَسُود كلَّ قبيلة منافقوها))، وإذا صار ملوك الناس ورؤوسهم على هذه الحال انعكست سائر الأحوال؛ فصُدِّق الكاذب وكُذِّب الصادق واؤتمن الخائن وخُوِّن الأمين وتكلم الجاهل وسكت العالم أو عُدِم بالكلية كما صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: ((إنَّ من أشراط الساعة أن يُرفَع العلم ويظهر الجهل)) وأخبر أنَّه ((يُقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جُهَّالا فسئلوا فأفتَوا بغير علم فضلُّوا وأضلُّوا))، وقال الشعبي: (لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا والجهل علما) وهذا كله من انقلاب الحقائق في آخر الزمان وانعكاس الأمور، انتهى. وكله حاصل ونعيشه اليوم، لكن قوله في العلماء هذا مخصوص بقوله ﷺ: ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرُّهم من خالفهم أو خذلهم حتى يأتي أمر الله)) فلا يمكن أن يُقضى على علماء السنة مطلقا ولا أن يسكتوا تماما، لا بُدَّ أن ييسر الله سبحانه وتعالى لهم فرجا ومخرجا يمكنهم من الكلام بالحق والنطق به وإظهاره.

"قال: في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا النبي ﷺ ﴿إنَّ الله عنده علم الساعة﴾ الآية"؛ أي علم وقت الساعة داخل في جملة خمس لا يعلمهن إلا الله هذا المقصود، وهي المذكورة في الآية ﴿إنَّ الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إنَّ الله عليم خبير﴾ قال ابن كثير رحمه الله: (هذه مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمها، لا يعلمها أحد إلا بعد إعلامه تعالى بها، فعلم وقت الساعة لا يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب، ﴿لا يُجلِّيها لوقتها إلا هو﴾، وكذلك إنزال الغيث لا يعلمه إلا الله) ولكن انتبهوا هنا وهذا مهم من كلامي الآن، (وكذلك إنزال الغيث لا يعلمه إلا الله ولكن إذا أمر به)؛ لاحظ متى يُعلم، (إذا أمر به علمته الملائكة) وهذا متى قبل أن يطَّلع عليه أصحاب الأرصاد الجوية وقبل

أن تتكون الغيوم وقبل كل هذه الأمور، قال: (ولكن إذا أمر به علمته الملائكة الموكلون بذلك ومن يشاء الله من خلقه)، بعد ذلك يبدأ ظهوره، إذًا استئثار الله سبحانه وتعالى بعلمه به قبل أن يأمر به، وهذه فائدة مهمة، فما يأتي شخص يقول إذا كان مثلًا الذين يتوقعون نزول المطر في المكان الفلاني والفلاني بسبب ما يرون من أسباب ممكن أن تؤدي إلى هذا أنَّ هذا من علم الغيب هذا خطأ، قال: (وكذلك لا يعلم ما في الأرحام مما يريد أن يخلقه تعالى سواه، ولكن إذا أمر بكونه ذكرا أو أنثى أو شقيا أو سعيدا علم الملائكة الموكلون بذلك)، قبل ذلك ما كان أحد يعلمه لكن بعد هذا بعد الأمر به يعلمه من شاء الله سبحانه وتعالى من خلقه، هنا النقطة هذه مهمة جدًّا أيضا حتى تعلم أنك في فترة في مدة من الزمن ظهر بعض الناس يقولون إذا رأى الشخص في هذا التلفزيون تبع الفحص تبع النساء إذا رأى الذي في الجنين هذا ما يجوز هذا من العلم الذي استأثر الله به، هذا خطأ الكلام، ليس هذا المقصود هنا، انظر ماذا قال، قال: (وكذلك لا يعلم ما في الأرحام مما يريد أن يخلقه تعالى سواه، ولكن إذا أمر بكونه ذكرا أو أنثى أو شقيا أو سعيدا علم الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه، وكذا لا تدري نفس ما تكسب غدًا في دنياها وأخراها ﴿وما تدري نفس بأي أرض تموت﴾ في بلدها أو غيره من أي بلاد الله كان لا علم لأحد بذلك، وهذه شبيهةٌ بقوله تعالى: ﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾ الآية، وقد وردت السنة بتسمية هذه الخمس مفاتيح الغيب) إلى آخر ما ذكر رحمه الله، "((ثم أدبر الرجل))" أي ولَّى وذهب، "فقال" رسول الله ﷺ لأصحابه: "((ردُّوه))" أرجعوه "((فلم يروا شيئا))" ذهبوا ليرجعوه ما وجدوا شيئا اختفى، "فقال: ((هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم))"، وفي حديث عمر: ((فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم))، "قال أبو عبدالله" يعني البخاري: "جعل ذلك كله من الإيمان"، قال ابن رجب:(فمراده بهذا الكلام أنَّ النبي ﷺ سمَّى جميع ما ذكره في هذا السؤال دينا، والدين هو الإسلام كما أخبر الله بذلك، وقد أجاب وفد عبد القيس عن سؤالهم عن الإيمان بما أجاب به جبريل عن سؤاله عن الإسلام، فدلَّ على أنَّ الإيمان هو الإسلام وأنه يدخل في مُسمَّاه ما يدخل في مُسمَّى الإسلام، هذا

تقرير ما ذكره البخاري ها هنا)، هذا استدلال البخاري هكذا يكون، ثم ذكر ابن رجب رحمه الله قول المفرقين بينهما، وهذا كله تقدم خلاص، وقال: (وهو حديث عظيم جدا يشتمل على شرح الدين كله؛ ولهذا قال النبي ﷺ في آخره: ((هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم))، بعد أن شرح درجة الإسلام ودرجة الإيمان ودرجة الإحسان فجعل ذلك كله دينا) انتهى كلامه.

قال الشراح: (هذا حديث عظيم جليل، يصلح أن يُقال له أم السنَّة؛ لما تضمَّنه من جمل علم السنة) وقالوا: (إنه اشتمل على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان فداءً وحالًا ومآلًا،ومن أعمال الجوارح ومن إخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال،حتى إن علوم الشريعة كلَّها راجعة إليه ومتشعبة منه) انتهى. وفوائده كثيرة، حتى ألَّف بعض أهل العلم في شرحه رسائل مفردة منها؛ رسالة الشيخ عبد المحسن العباد شرْح حديث جبريل، حديث متفق عليه من حديث أبي هريرة.

من أراد استيعاب الفوائد التي فيه يرجع إلى هذه الرسالة وغيرها من الرسائل، لا نريد أن نطيل، وكثير من الفوائد أو كل الفوائد التي ستُذكر هنا إشارة ستأتي إن شاء الله في الأحاديث الأخرى. هذا الحديث اختُلِف فيه على أبي زرعة، ذكره الدار قطني في العلل؛ رقم ألف وخمسمائة وخمسة وستين، ورجَّح في النهاية ما فعله الشيخان البخاري ومسلم، قال ابن تيمية: (وهذا الحديث متفق على صحته، مُتلقًى بالقبول أجمع أهل العلم بالنقل على صحته، وقد أخرجه أصحاب الصحيح من غير وجه، فهو من المتفق عليه من حديث أبي هريرة، وفي أفراد مسلم من حديث عمر)، انتهى.

أحسن الله إليكم شيخنا.

قال المؤلف رحمه الله: **"باب: حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبدالله، أنَّ عبدالله بن عباس أخبره قال: أخبرني أبو سفيان أنَّ هرقل قال له: سألتك هل يزيدون أو ينقصون، فزعمت أنَّهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل يرتدُّ أحد سخطةً لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان**

حين تخالط بشاشته القلوب، لا يكرهه أحد"، "باب" هذا التبويب غير مثبت في بعض نسخ البخاري، وقلنا سابقا: إذا بوَّب البخاري هكذا بلا ترجمة؛ أي بلا أيِّ قول آخر؛ هكذا يقول "باب" فقط فيكون هذا الباب تابعًا للذي قبله بمنزلة الفصل.

"حدثنا إبراهيم بن حمزة" هو ابن محمد من أولاد عبد الله بن الزبير بن العوَّام أبو إسحاق المدني يروي عن أتباع التابعين صدوق، قال البخاري: (مات بالمدينة سنة ثلاثين ومائتين). روى له البخاري وأبو داوود والنسائي في عمل اليوم والليلة. **"قال: حدثنا إبراهيم بن سعد"** هو إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني تقدم ثقة،

"عن صالح بن كيسان" ثقة.

"عن ابن شهاب" الزهري إمام ثقة.

"عن عبيد الله بن عبدالله" بن عتبة بن مسعود إمامٌ أحد الفقهاء السبعة قد تقدم.

"أنَّ عبد الله بن عباس أخبره قال: أخبرني أبو سفيان" وفي نسخة؛ **"ابنُ حرب أنَّ هرقل قال له: سألتك هل يزيدون أم ينقصون؟"** الحديث... هذا الحديث تقدم، سنكتفي بذكر كلام العلماء في بيان مناسبته هنا ووجه استدلال البخاري به فقط. قال ابن حجر: ("باب" كذا هو بلا ترجمة، وفي رواية كريمة وأبي الوقت، وسقط من رواية أبي ذر والأصيليّ وغيرهما)؛ طبعا هذي كلها المفروض الآن مفهومة عندكم بناءً على ما تقدَّم في المقدمة، ورجَّح النووي الأول قال: (بأنَّ الترجمة يعني سؤال جبريل عن الإيمان لا يتعلق بها هذا الحديث، فلا يصح إدخاله فيه). قلتُ؛ الكلام للحافظ ابن حجر قال: (نفي التعلق لا يتم هنا على الحالتين)؛ سواء أُثبت الباب أو لم يُثبت الباب التعلق موجود، له تعلق بالباب، قال: (لأنه إن ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله فلا بُدَّ له من تعلق به وإن لم يثبت فتعلقه به متعين لكنه يتعلق بقوله في الترجمة **"جعل ذلك كله دينا"**، ووجه التعلق أنه سمَّى الدين إيمانا في حديث هرقل، فيتم مراد المؤلف بكون الدين هو الإيمان، فإن قيل: لا حجة له فيه لأنه منقول عن هرقل، فالجواب أنه ما قاله من قبيل *اجتهاده*

وإنما أخبر به عن استقرائه من كتب الأنبياء كما قررناه فيما مضى، وأيضا فهرقل قاله بلسانه الرومي وأبو سفيان عبَّر عنه بلسانه العربي وألقاه إلى ابن عباس وهو من علماء اللسان، فرواه عنه ولم ينكره، فدلَّ على أنه صحيح لفظًا ومعنى، وقد اقتصر المؤلف من حديث أبي سفيان الطويل الذي تكلمنا عليه في بدء الوحي على هذه القطعة لتعلقها بغرضه هنا)، هذا واضح لماذا اقتطع البخاري هذه القطعة خاصة؟ لأنه يريد أن يستدل بها هي خاصة وترك بقية الحديث. وساقه في كتاب الجهاد تامًّا بهذا الإسناد الذي أورده هنا والله أعلم، قال ابن رجب: (ومقصوده بإيراده هذه الجملة من حديث هرقل أنَّ الإيمان يزيد حتى يتم، وأن الدين هو الإيمان، فإنه سأله هل يرتد أحد منهم سخطة لدينه؟ ثم أجاب بأن الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد) "والبشاشة: الفرح والاستبشار"، وقال: (فدلَّ على أنَّ الإسلام والدين واحد، ولكن لم يرد بزيادة الإيمان هنا إلا زيادة أهله، وبتمامه قوةَ أهله وتمكنهم من إظهاره والدعوة إليه، وكلام هرقل وإن كان لا يُحتَجُّ به في مثل هذه المسائل العظيمة من أصول الديانات التي وقع الاضطراب فيها، فإنَّ ابن عباس روى هذا الكلام مُقرِّرا له مُستحسنا، وتلقاه عنه التابعون وعن التابعين أتباعهم؛ كالزهري، فالاستدلال إنما بتداول الصحابة ومن بعدهم لهذا الكلام وروايته واستحسانه والله سبحانه وتعالى أعلم).

تقدم هذا الحديث بطوله، أخرجه البخاري في بدء الوحي برقم ستة، من روايته عن شيخه وهو أبو اليمان الحكم بن نافع، رواه عن شعيب، عن الزهري به، وذكر هناك أنَّ صالح بن كيسان رواه عن الزهري، ووصلها هنا لكن مختصرا وسيأتي إن شاء الله مطولا من طريق صالح بن كيسان أيضا، حديث متفق عليه. تفضل.

أحسن الله إليكم شيخنا

قال المؤلف رحمه الله: **"باب فضل من استبرأ لدينه"**

قال المؤلف رحمه الله: **"حدثنا أبو نُعيم حدثنا زكرياء عن عامر قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما مُشبَّهات لا يعلمها كثير**

من الناس، فمن اتقى المُشبَّهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يُواقعه، ألا وإنَّ لكل ملك حمى، ألا إنَّ حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإنَّ في الجسد مضغة إذا صلحت صَلَح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب))".

"باب فضل من استبرأ"؛ أي طلب البراءة لدينه من الذم الشرعي؛ يعني طلب البراءة من الإثم لدينه أي لأجل دينه، قال ابن حجر: (كأنه أراد أن يبين؛ يعني البخاري، أن الورع من مكملات الإيمان، فلهذا أورد حديث الباب في أبواب الإيمان)، وقال غيره: (وغرض البخاري من وضْعِ هذا الباب أنَّ الورع أصل عظيم في الإيمان وكمالِه) انتهى.

هذا الحديث أصل في الورع وهو حديث عظيم وسيأتي كلام أهل العلم عنه جعلوه أحد الأحاديث التي يدور عليها الإسلام.

"حدثنا أبو نُعيم" الفضلُ بن دُكَين، ودُكَين لقب، واسمه عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاه، وأبو نُعيم الملَّائي الكوفي الأحول، وهو أبو نعيم الملَّائي الكوفي الأحول، مشهور بكنيته من كبار شيوخ البخاري، من أتباع التابعين ثقة ثبت حافظ، مات سنة ثماني عشرة ومئتين وقيل تسع عشر، روى له الجماعة، قال يعقوب الفَسَوِيّ: (أجمع أصحابنا أنَّ أبا نُعيم كان غاية في الإتقان)، وقال أبو عبيد الآجري: (قلت لأبي داوود: كان أبو نعيم حافظا؟ قال جدًّا)، قال أحمد بن منصور الرمالي: (خرجت مع أحمد ويحيى إلى عبد الرزاق خادما لهما)؛ تنبهوا لهذه القصة تُبيِّن لكم صورة من صور الاختبار لامتحان السلف رضي الله عنهم لبعضهم في حفظ الأحاديث، هو من ناحية الديانة ما في إشكال، لكن أرادوا أن يمتحنوا حفظه، فانظروا ماذا فعلوا، قال أحمد بن منصور الرمادي: (خرجت مع أحمد) يعني أحمد بن حنبل (ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق خادما لهما، قال: فلما عُدْنا إلى الكوفة قال يحيى بن معين: أريد أن أختبر أبا نُعيم) يعني أريد أن أمتحنه، (قال أحمد: لا تُرد) فالرجل ثقة، خلاص ثقة معروف ما في داعي، (قال يحيى: لا بُدَّ لي)، يريد أن يطمئن، (فأخذ ورقة فكتب فيها

ثلاثين حديثا وجعل على رأس كلِّ عشرة منها حديثا ليس من حديثه)، ثلاثين حديث آخر حديث من العشرة الأولى ليس من حديث أبي نُعيم، والعشرة الثانية يعني دخَّل ثلاث أحاديث ليس من حديث أبي نُعيم، يريد أن يعرضها عليه، (ثم إنهم جاءوا إلى أبي نعيم، فخرج وجلس على دُكّان طين)، "الدُّكان يطلق على الدُّكان الذي نعرفه نحن نسميه دكان إلى اليوم اللي هو المحل لبيع المواد الغذائية، ويطلق على المكان المرتفع الذي يُجلس عليه"، وهذا المراد هنا، (قال: وأخذ أحمد بن حنبل فأجلسه عن يمينه)، أبو نُعيم استقبلهم في هذا المكان جلَّس أحمد بن حنبل على يمينه ويحيى بن معين عن يساره،(قال: وجلست أسفل الدكان، ثم أخرج يحيى الطبق) الصفحة اللي فيها الأحاديث (فقرأ عليه عشرة أحاديث فلما قرأ الحادي عشر قال أبو نُعيم ليس هذا من حديثي اضْربْ عليه)، رجل حافظ ما هو سهل، (ثم قرأ العشر الثانية وأبو نعيم ساكت فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم ليس هذا من حديثي فاضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث، ثم قرأ الحديث الثالث، فتغيَّر أبو نعيم وانقلبت عيناه، ثم أقبل على يحيى)، يعني ما فيش داعي تكمل، (فقال: أما هذا وذراع أحمد بيده) مسك ذراع أحمد (أما هذا فأورع من أن يعمل مثل هذه)، الحركات هذه مش حركات أحمد، (وأما هذا يريدني) يعني أحمد اللي يحكي القصة أحمد بن منصور (فأقل من أن يفعل ذاك)؛ ما زال صغيرا على هذا الفعل، (ولكن هذا من فعلك يا فاعل)، يخاطب يحيى بن معين، (قال: وأخرج رجله فرفس يحيى فرمى به من الدكان، وقام فدخل داره)، زعل ما عجبه هذا الشيء، لكن رفس يحيى، (فقال أحمد بن حنبل ليحيى، ألم أمنعك؟!) يعني اجتك الضربة هذي كويس؟! (وأقلْ لك إنه ثبت، قال: والله لرفسته لي أحب إلي من سفرتي)، حصل على معلومة وفائدة قيمة.

قال أبو العباس السَّرَّاج عن الكُدَيْني، قال: (لما دخل أبو نُعيم على الوالي ليمتحنه، وثَمَّ يونس وأبو غسان وغيرهما، فأول من امتحن فلان فأجاب) يعني أجاب بخلق القرآن (ثم عطف على أبي نُعيم فقال: قد أجاب هذا فما تقول؟ فقال والله ما زلت أتَّهم جدَّه بالزندقة) تحتج علي بهذا؟! (ولقد أخبرني يونس بن بُكَير أنَّه سمع جدَّه يقول: لا بأس أن يرمي الجمرة بالقوارير) بدل الحصى يعني؛

طبعا هذا ذُكر هذا الشخص هذا في رواية أخرى، (أدركت الكوفة وبها أكثر من سبعمائة شيخ الأعمش فمن دونه، يقولون: القرآن كلام الله، وعنقي أهون من زري هذا)، يعني لن أتراجع عن هذا الكلام حتى لو قطعتم عنقي، (فقام إليه أحمد بن يونس فقبل رأسه وكان بينهما شحناء، وقال: جزاك الله من شيخ خيرا)، قال أبو نُعيم: (القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر) وقد كان أبو نُعيم ذا دعابة؛ مزَّاح يعني يحب المزاح، وقال الحسين بن عمرو العلقزي: (دقَّ رجل على أبي نُعيم الباب فقال: من ذا؟ قال: أنا، قال: من أنا؟ قال: رجل من ولد آدم، فخرج إليه أبو نعيم فقبَّله، وقال: مرحبا وأهلا، ما ظننت أنه بقي من هذا النسل أحد)، أنا أنا النبي ﷺ كرهها.

"حدثنا زكريا" أحمد هو ابن أبي زائدة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي مولاهم أبو يحيى الكوفي، من أتباع التابعين، ثقة مدلِّس روايته عن أبي إسحاق ضعيفة، سمع منه بأَخَرَة، مات سنة سبع وأربعين ومئة أو بعدها وروى له الجماعة، قال أبو زرعة: (صويلح يدلس كثيرا عن الشعبي)، وهذه الرواية من روايته عن الشعبي، وقال أبو حاتم: (ليِّن الحديث كان يُدلِّس، وإسرائيل أحب إليَّ منه)، ويُقال: (إنَّ المسائلَ التي يرويها زكريا عن الشعبي لم يسمعها منه، إنما أخذها عن أبي حَريث، عن عامر هو الشعبي الفقيه المشهور تقدم)، ورجال الإسناد هذا كوفيون، وقد دخل النعمان الكوفة وولي إمرتها، كذا قال الحافظ، قال ابن حجر: (وزكريا موصوف بالتدليس، ولم أره في الصحيحين وغيرهما من روايته عن الشعبي إلا مُعنعنًا، ثم وجدته في فوائد ابن أبي الهيثم من طريق يزيد بن هارون عن زكريا حدثنا الشعبي، فحصل الأمن من تدليسه) انتهى. تابعه عليه جمع عند البخاري ومسلم وغيرهما هو متابع عليه، فرواه عن الشعبي وتصريحه بالسماع منه كما ذكر الحافظ في "فوائد ابن هيثم"، وكذلك أيضا موجود في "مستخرج أبي عوانة"، قال: (حدثنا إسماعيل القاضي، قال: حدثنا علي ابن المديني، قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال حدثنا زكريا ابن أبي زائدة، قال حدثنا عامر، قال: سمعت النعمان يقول: وأومأ النعمان بأصبعه إلى أذنه، وذكر الحديث وقال فيه: ومن وقع في المشتبهات وقع في الحرام) انتهى. هذا تصريح في السماع في إسنادٍ أئمة الذين يرون علي ابن المدينيّ ويحيى بن سعيد، هذا

الإسناد هذا الخبر في "مستخرج أبي عوانة" أوقفني عليه أحد الإخوة جزاه الله خيرا، فلا إشكال في صحة هذا الإسناد والحمد لله. قال: سمعت النعمان بن بشير هو ابن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، له ولأبويه صحبة، قُتِل بحمص سنة خمس وستين وله أربعون سنة، روى له الجماعة، قال ابن عبدالبر: (لا يصحح بعض أهل الحديث سماعه من رسول الله ﷺ، وهو عندي صحيح؛ لأن الشعبي يقول عنه: سمعت رسول الله ﷺ في حديثين أو ثلاثة) انتهى. قال ابن حجر: (وزاد مسلم والإسماعيلي من طريق زكريا في: وأهوى النعمان بأصبعه إلى أذنيه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول) في تصريح بالسماع، نفس هذه الرواية هذا الحديث (وفي هذا ردٌّ لقول الواقديِّ ومن تبعه إنَّ النعمان لا يصح سماعه من رسول الله ﷺ، وفيه دليل على صحة تحمل الصبي المميز؛ لأن النبي ﷺ مات وللنعمان ثمان سنوات)، وقال أبو الحسن القادسي: (قال أهل المدينة: لا يصح للنعمان سماع من النبي ﷺ، وحكاه القاضي عياض عن يحي بن معين ويُحكى عن الواقدي أيضا، وقال أهل العراق: سماعه صحيح). قال النووي: (المحكي عن قول أهل المدينة باطل أو ضعيف) انتهى. لا يصح عنهم هذا الكلام. على كل حال الصواب ما قاله ابن عبد البر، ففي الصحيحين ثلاثة أحاديث وقفتُ عليها صرَّح فيها بالسماع من النبي ﷺ، ما استوعبت البحث اكتفيت بها.

"يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الحلال))" وهو ضد الحرام.

"بيِّن": ظاهر واضح لا يخفى أمره على مسلم يعيش بين المسلمين.

"والحرام": الممنوع شرعًا.

"بيِّن" واضح لا يخفى ولا يُشكل، فالحلال واضح والحرام واضح.

"وبينهما" بين الحلال والحرام.

"مُشبَّهات" أي مشكلات غير واضحات، هل هنَّ من الحلال أم من الحرام! قال الحافظ ابن حجر: (بوزن مُفعَّلات المشبَّهات وهي رواية مسلم أي شُبِّهت بغيرها ممَّا لم يتبين به حكمها على التعيين، وفي رواية الأصيلي مشتبهات بوزن مفتعلات وهي رواية ابن ماجه وهو لفظ ابن عون والمعنى أنها

موحدة اكتسبت الشبه من وجهين متعارضين، ورواه الدارميُّ عن أبي نُعيم شيخ البخاري فيه بلفظ: ((وبينهما متشابهات)).) انتهى كلامه رحمه الله، جاء لفظ مُشبَّهات في الأحاديث على خمس روايات، منها التي ذكرها الحافظ، ذكرها كلَّها العينيُّ في "عمدة القاري"، وقال: (والكلُّ مِن اشْتَبَهَ الأمر إذا لم يتضح)، ثم ذكر الفروق بينها، كلها تجتمع في هذا المعنى، ثم بيْنها فروق دقيقة، لا يعلمها كثير من الناس؛ يُشكل على كثير من الناس أمرها هي غير واضحة لهم؛ هل هي حلال ولا هي حرام؟ لكن يعلمها بعض الناس وهم العلماء، قال النووي رحمه الله: (وأما قوله ﷺ: ((الحلالُ بيِّن والحرامُ بيِّن))؛ فمعناه أنَّ الأشياء ثلاثة أقسام؛ حلال بيِّن واضح لا يخفى حِلُّه؛ كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم) لبن مأكول اللحم؛ لبن الغنم لبن البقر لبن الإبل هذا المأكول لحمه، (ولبن مأكول اللحم وبيضه كبَيضِ الدجاج وغير ذلك من المطعومات، كذلك الكلام والنظر والمشي وغير ذلك من التصرفات فيها حلال بيِّن واضح لا شك في حِلِّه، وأما الحرام البيِّن فكالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح، وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشباه ذلك، وأما المشتبهات فمعناه أنها ليست بواضحة الحِلِّ والحرمة، ولهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها، وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك)، إلى آخر ما قال رحمه الله.

"فمن اتقى" فمن كان حذرًا من المشَبَّهات واجتنبهنَّ استبرأ؛ طلب البراءة والسلامة من الذم والنقص لدينه لأجل دينه فيسلم له دينه، وعرضه؛ "العرض: هو موضع المدح والذم من الإنسان"، موضع المدح والذم من الإنسان، وقالوا: (إذا ذُكر عرض فلان فمعناه أموره التي يرتفع بها أو يسقط بذكرها ومن جهتها يُمدح ويُذمُّ)، والمعنى؛ قال الشراح: (وصان عرضه عن كلام الناس فيه)؛ أي برأ دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه؛ لأن من لم يُعرف باجتناب الشُّبهات لم يسلم لقول من يطعن فيه، وفي هذا إشارة إلى المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة أيضا، قال البغوي في شرح السنة: (فيه

دليل على جواز الجرح والتعديل، وأنَّ مَن لم يتوقَّ الشُّبَه في كسبه ومعاشه فقد عرَّض دينه وعرضه للطعن)، انتهى الكلام رحمه الله.

"ومن وقع في الشبهات" أي فعل الأمور المشكلة غير الواضحة له في حلها وحرمتها ولم يجتنبها.

"كراعٍ" هذا تشبيه له بالراعي أي مَثَلُه مَثَلُ راعٍ يرعى غنمه أو بقره أو إبله حول الحمى، "الحمى: موضع الرعي"، كان عند العرب قديمًا وعند السلاطين أيضا عادة أنَّهم يُشَيِّدون قطعة أرض أو يحددون قطعة أرض تكون هذه القطعة لمواشيهم ترعى في هذا المكان ويمنعون غيرهم من الرعي فيها، ومن رعى فيها يُعرِّض نفسه للعقوبة، هذا أصل الحمى، فمن رعى غنمه حول الحمى.

"يوشك" يقرب هذا الراعي

"أن يُواقعه" يقع فيه فتدخل غنمه الحمى وترعى فيه، قال الشراح: (هذا مثل ضربه لمحارم الله عز وجل، وأصله أنَّ العرب كانت تحمي مراعي لمواشيها وتخوِّف وتُهدد بالعقوبة من وقع في الحمى، وكذلك يفعل بعض السلاطين؛ فالخائف من عقوبة السلطان يُبعِد ماشيته عن ذلك الحمى؛ لأنه إن قَرُب منه فالغالب الوقوع فيه؛ لأن القطيع يمشي ويتنقل فربما دخل بعضه الحمى لأنه قريب ولا ينضبط، فالذي ينبغي أن يُفعَل للحذر من ذلك أن يجعل بينه وبين ذلك الحمى مسافة يأمن فيها من الوقوع في ذلك، وهكذا محارم الله عز وجل من القتل والربا والسرقة وشرب الخمر والقذف والغيبة والنميمة ونحو ذلك، لا ينبغي أن يحوم حولها مخافة الوقوع فيها) انتهى بتصرف.

قال البغوي: (ونوع من الاشتباه أن يقع للرجل حادثة يشتبه عليه وجه الحكم فيها بين الحِّل والحرمة، فسبيله إن كان عالما أن يجتهد، وإن كان عامِّيًّا أن يسأل أهل العلم، ولا يجوز له سلوك سبيل الاستباحة من غير اجتهاد أو تقليد مجتهد إن كان عاميا) انتهى. يعني إذا علم حكمها لم تعد من المتشابه، من صور المتشابه التي تحتاج إلى الورع؛ ما فعله النبي ﷺ في حديث التمرة التي وجدها في الطريق، قال ﷺ: ((لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها))، هي كانت في الطريق احتمال أن تكون من الصدقة واحتمال أن لا تكون من الصدقة، فاشتبهت عليه ﷺ في كونها من الصدقة

التي هي محرمة عليه ﷺ أو من غير الصدقة فتحل له يأكلها، فلما اشتبهت عليه تركها، هكذا يكون الورع، قال الحافظ هنا البعض يبالغ في التورع بحيث يقع في الخطر، إذًا الذي يريد أن يبالغ في التورع إذا اختلف أهل العلم في مسألة أهي حلال ولا حرام، ايش يفعل؟ يذهب إلى الحرام مباشرة، ليش؟ يريد أن يتورع! هذا ليس تورُّعًا ، في كل خلاف يحصل بين أهل العلم تذهب وتأخذ بالحرام بالأشد! كما أنه كل خلاف يحصل بين أهل العلم تذهب وتأخذ بالأسهل! لا هذا من التورع ولا هذا من الدين، الأصل إذا كنت عالمًا أن تبحث عن المسألة بأدلتها، إن كنت جاهلًا أن تسأل أهل العلم الذين تثق بعلمهم ودينهم وتأخذ بقولهم، نعم ربما يقوى الخلاف وتشتبه الأمور حتى عند أهل العلم، عندئذٍ نقول إذا كانت المسألة فيها سعة ممكن أن تتورع فيها تورَّع، لكن هكذا أن تأخذ هذا ميزانًا مستمرًّا في كل خلاف يحصل بين العلماء هذا خطأ، تدخل في الشدة وفي الغلو المذموم، ربما يؤدي هذا إلى انتكاستك وإلى الإضرار بمن حولك، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (قسَم الناس في الأمور المشتبهة إلى قسمين، وهذا إنما هو بالنسبة إلى من هي مشتبهة عليه وهو ممن لا يعلمها؛ فأما من كان عالما بها اتَّبع ما دلَّه علمه عليها، فذلك قسم ثالث لم يذكره لظهور حكمه، فإنَّ هذا القسم أفضل الأقسام الثلاثة) من ظهرت له المسألة وعلمها هي حلال أم حرام قال: (لأنه علم حكم الله في هذه الأمور المشتبهة على الناس واتَّبع علمه في ذلك، وأما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان؛ أحدهما: من يتقي هذه الشبهات لاشتباهها عليه فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه)، وفي رواية للترمذي في هذا الحديث: ((فمن تركها استبراءً لدينه وعرضه فقد سلم) سبب تركه لها هو أنه يريد السلامة لدينه وعرضه لا لشيء آخر، فهذا يسلم له دينه، قال: (والمعنى أنه يتركها لهذا القصد وهو براءة دينه وعرضه من النقص لا لغرض آخر فاسد من رياء ونحوه، وفيه دليل على أن طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين) يعني ربما تترك شيئا تريد أن تفعله حتى الناس لا يتكلمون فيك ولا يطعنون فيك، هذا صحيح؟! نعم صحيح، (ولهذا ورد ((أنَّ ما وقى به المرء عرضه فهو صدقة))، وفي رواية في "الصحيحين" من هذا الحديث: ((فمن ترك ما يُشتبَه عليه من الإثم أو ما يَشتبِه عليه

من الإثم كان لما استبان أترك)).)، إذا ترك ما يشتبه عليه، فكيف ما هو بيِّن وواضح له بأنه حرام؟! من باب أولى أن يتركه (يعني أن من ترك الإثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو أولى بتركه إذا استبان له أنه إثم، وهذا إذا كان تحرُّزًا من الإثم، فأما من يقصد التصنع للناس فإنه لا يترك إلا ما يظنُّ أنه ممدوح عندهم تركُه. القسم الثاني: من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده؛ فأما من أتى شيئا مما يظنه الناس شبهة لعلمه بأنه حلال في نفس الأمر فلا حرج عليه من الله في ذلك)، لكن يعني هذا هو بالنسبة له المسألة واضحة؛ حلال أو حرام، لكنها مشتبة على بعض الناس وعلى كثير من الناس- قال: هذا إذا فعلها لا حرج في ذلك، ولم يدخل في فعل المشتبهات بالنسبة له، قال: لكن إذا خشي من طعن الناس عليه بذلك ماذا يفعل؟! (كان تركها حينئذٍ استبراءً لعرضه، فيكون حسنًا)، والأولى بذلك طلبة العلم هذا من عندي ليس كلام ابن رجب، سنرجع لكلام ابن رجب، الأولى بهذا طلبة العلم حتى اذا كانت المسألة أنت تراها جائزة لكنها عند الناس مذمومة أو أنهم يرون أنها حرام أو أنها مما اشتبه عليهم فيها الأمر؛ أنت طالب علم استبراءً لعرضِك لا تفعلها أمام الناس أصلا، ليش؟ هذا لحفظ عرضك أولا من الوقوع فيه وهذا أمر مطلوب، الأمر الثاني: حماية للدعوة التي تدعو إليها، وللدين الذي تريد من الناس أن يتبعوه، فالناس إذا رأتك تفعل أشياء لا يظنُّون بها إلا أنها حرام؛ قال سيسيئون الظنَّ بك وستسقط دعوتك عندهم، كيف يقبلون منك بعد ذلك؟! لا يحسنُ من طالب العلم أن يُظهِر خلاف الناس في أمور دينهم التي يعتقدون أنها دين وأنها حق وتربَّوْا على هذا ولها أصول صحيحة من أقوال بعض أهل العلم، فلذلك لابد من مراعاة هذا الأمر، يعني بعض الناس يقول: أنا أرى أنه يجوز أن تنظر إلى المرأة بغير حجاب، وأن تتربص لها وتتعمد أن تراها بهذه الطريقة عند خطبتها، عند الخطبة يقول هذا ثم يذهب يفعله أمام الناس! ماذا سيقول عنه الناس؟ وماذا سيظنون به؟ هذا باطل الفعل، لا يحق له أن يفعل هذا ، قال ابن رجب رحمه الله: (وهذا كما قال النبي ﷺ لمن رآه واقفا مع صفية: ((إنها صفية بنت حييّ)) متفق عليه). هكذا يكون الذبُّ عن عرض نفسك عن عرضك، حتى وإن كان أمرا مباحا، لذلك النبي صلى الله

إيش قال لهؤلاء؟ قالوا يا رسول الله سبحان الله يعني نشك فيك أنت؟! قال: ((إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدَّم))، هذا في الشيء هو مباح له، لكن إغلاق الطريق على الشيطان. وقال: (وإن أتى ذلك لاعتقاده أنه حلال؛ إما باجتهاد سائغ أو تقليد سائغ وكان مخطئا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله، فإن كان الاجتهاد ضعيفًا أو التقليد غير سائغ، وإنما حمله عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من أتاه مع اشتباهه عليه، والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه فقد أخبر عنه النبي ﷺ أنه وقع في الحرام وهذا يُفسَّر بمعنيين)، الآن انتقلنا إلى مسألة أخرى، هذه المتشابهات إذا فعلها الشخص هل فعل حرامًا؟ هذه مسألتنا الآن، قال النبي ﷺ: ((إنه يوشك أن يُواقعه)) ما قال وقع فيه، ولذلك قال ابن رجب رحمه الله: (هذا يُفسَّر بمعنيين؛ أحدهما أن يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده أنها شبهة ذريعةً إلى ارتكابه الحرام الذي يعتقد أنه حرام بالتدريج والتسامح) شيء فشيء يتساهل في الأمور وشوي شوي يقع في الحرام، (وفي رواية في "الصحيحين" لهذا الحديث ((ومن اجترأ على ما يُشَكُّ فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان)).) يعني هذه المشتبهات ايش بتكون؟ بتكون طريق إلى الوقوع في الحرام فهي من باب سد الذرائع؛ تقطع الطريق على الوصول إلى الحرام بترك المشتبهات، (وفي رواية: ((ومن يخالط الريبة يوشك أن يَجسُر)) أي يقرُب أن يُقدم على الحرام المحض، "الجَسور: المقدام الذي لا يهاب شيئا ولا يراقب أحدا") هذا المعنى الأول، (المعنى الثاني: أنَّ من أقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري أهو حلال أو حرام، فإنَّه لا يأمن أن يكون حرامًا في نفس الأمر، فيصادف الحرام وهو لا يدري أنه حرام)، يعني مثلا يكون عنده كأس ثانٍ من الماء؛ كأس وقعت فيه نجاسة فنجَّسته، وكأس لم تقع فيه نجاسة، اشتبه عليه الأمر؛ يشرب من هذا أم من هذا؟ هنا إذا اشتبه عليه الأمر وشرب من واحدة منهما احتمال أن يكون شرب حرامًا، أو يكون الكأس هذا فيه خمر مثلا يشبه العصير أو ما شابه، فشرب منه حينئذٍ يكون احتمال أن يكون قد وقع في الحرام، هذا مقصوده هنا. قال: (وقد روي من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ((الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما مشتبهات، فمن اتقاها كان أنزه لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات أوشك

أن يقع في الحرام؛ كالمرتِع حول الحمى يوشك أن يُواقع الحمى وهو لا يشعر)) أخرجه الطبراني وغيره باختصار). قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (ومن وقع في الشبهات أي فعلها وقع في الحرام هذه الجملة تحتمل معنيين؛ الأول: أن ممارسة المشتبهات حرام، الثاني: أنه ذريعة إلى الوقوع في المحرم، وبالنظر في المثال الذي ضربه ﷺ يتضح لنا أي المعنيين أصح، والمثال المضروب كالراعي) ثم فسَّر الشيخ الراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه،(قال: أي يقرب أن يقع فيه؛ لأن البهائم إذا رأت هذه الأرض المحمية مُخضرَّة مملوءة من العشب فسوف تدخل هذه القطعة المحمية ويصعب منعها، كذلك المشتبهات إذا حام حولها العبد فإنه يصعب عليه أن يمنع نفسه عنها، وبهذا المثل يَقرُب أنَّ معنى قوله: ((من وقع في الشبهات وقع في الحرام)) أوشك أن يقع في الحرام؛ لأن المثال يوضِّح المعنى) انتهى.

"ألا": أداة استفتاح فائدتها التنبيه على ما سيأتي.

"وإنَّ لكل ملك حمى"؛ كل ملك له حمى يمنع غيره من دخوله، ويتوعد من قَرُب منه بالعقوبة.

"ألا إنَّ حمى الله في أرضه محارمه"؛ أي معاصيه التي حرمها؛ كالقتل والسرقة والزنا، فمن دخل حماه بارتكاب شيء منها استحقَّ العقوبة، ومن قارب يوشك أن يقع فيه، فالمحطاط لدينه لا يقرب هذا الحمى.

"ألا وإن في الجسد مضغة" يعني قطعة من اللحم سُمِّيت بذلك لأنها تُمضَغ في الفم لصغرها.

"إذا صلحت" شرحها الله بالهداية **"صلح الجسد كله"** بالانقياد والطاعة، **"وإذا فسدت"** وأظلمت بالضلالة **"فسد الجسد كله"** فلم *ينقذ* عَمِل بالمعاصي، **"ألا وهي القلب"** هذه هي المضغة هي الأصل، والجوارح تبع لها، قال ابن رجب: (فيه إشارة إلى أنَّ صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقائه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه، فإن كان قلبه سليما ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلُّها، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلِّها، وتُوُقِّي للشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات، وإن كان القلب فاسدا

قد استولى عليه اتباع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات الجوارح كلُّها، وانبعثت إلى كلِّ المعاصي والمشتبهات بحسب اتباعها والقلب، ولهذا يُقال: القلب ملك الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ أوامره لا يخالفونه في شيء من ذلك، فإن كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة وإن كان فاسدا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع عند الله إلا القلب السليم) انتهى. خلاصة الأمر أنَّ القلب هو المحرك الذي يحرك الإنسان إما إلى الخير أو إلى الشر، فإن كان هذا القلب صالحا حرَّكك إلى الخير ومن هذا الخير هو الابتعاد عن المتشابهات، وإذا كان فاسدًا حرَّكك إلى الشر والباطل، فلذلك يقول العلماء بأنَّ القلب هو الملك، والجوارح جنود لكن يوجد تلازم، إذا أمر الملك انقاد الجنود خيرا أو شرا، وإذا تحرَّك الجنود فمعنى ذلك أنَّ الملك قد أمر، إذًا التلازم موجود بين الظاهر والباطن، الإيمان الظاهر والإيمان الباطن مرتبطان مع بعضهما إذا لم يُؤثِّر عليهما شيء خارجيّ، كالإكراه أو غيره، فإذًا الظاهر علامة صلاح الباطن والباطن علامة صلاح الظاهر والظاهر علامة فساد الباطن والباطن علامة فساد الظاهر، إذًا هما مرتبطان مع بعضهما صلاحًا وفسادًا كما يدل عليه هذا الحديث، لا يفترقان عن بعضهما إلا إذا وُجدت مؤثرات خارجية؛ كأنْ يُظهر الإنسان العمل الفاسد في حال أن يكون مكرها عليه وهو لا يريده، هنا صار في عندي إكراه في شيء خارجي، تأثير خارجي عليه، لكن بدون هذه المؤثرات الخارجية ما في قلبك يظهر على الجوارح؛ صلاحًا وفسادًا. قال النووي رحمه الله: (أجمع العلماء على عظم وَقْعِ هذا الحديث وكثرة فوائده، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام)، قال جماعة: (هو ثلث الإسلام وأنَّ الإسلام يدور عليه وعلى حديث الأعمال بالنية، وحديث ((مِن حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)).)، وقال أبو داوود السجستاني: (يدور على أربعة أحاديث، هذه الثلاثة وحديث ((لا يُؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحب لنفسه)).)، وقيل: حديث ((ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس)). قال العلماء: (وسبب عظم موقعه أنه ﷺ نبَّه فيه على إصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها، وأنه ينبغي ترك المشتبهات فإنه سبب

لحماية دينه وعرضه، وحذَّر من مواقعة الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى، ثم بيَّن أهم الأمور وهو مراعاة القلب، فقال ﷺ: ((ألا وإنَّ في الجسد مضغة)) إلى آخره، فبيَّن ﷺ أنَّ صلاح القلب يُصلح باقي الجسد، وفسادُه يُفسد باقيه) انتهى. وقال البغوي في شرح السنة: (وهذا الحديث أصل في الورع، وهو أنَّ ما شَكَّ في إباحته يتوقَّاه، قال النبي ﷺ: ((الحلال بيِّن والحرام بيِّن)).) انتهى. وقال ابن رجب: (ويستدل بهذا الحديث من يذهب إلى سدِّ الذرائع إلى المحرمات وتحريم الوسائل إليها) طبعا مسألة سدِّ الذرائع مسألة خلافية بين العلماء، قال بها الكثير منهم وبعضهم منعها ينسبون هذا القول للإمام مالك رحمه الله، وردَّ هذا القول الشيخ الشنقيطي رحمه الله في المذكرة، قال: (ويدلُّ على ذلك أيضا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما يسكر كثيره، وتحريم الخلوة بالأجنبية، وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدًّا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، ومنع الصائم من المباشرة إذا كانت تُحرِّك شهوته، ومنعَ كثير من العلماء مباشرة الحائض فيما بين سُرَّتها وركبتها إلا من وراء حائل؛ كما كان ﷺ يأمر امرأته إذا كانت حائضا أن تَتَّزر فيباشرها من فوق الإزار، ومن أمثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي ﷺ مَن سيَّب دابته ترعى بقرب زرع غيره فإنه ضامن لما أفسدته من الزرع، ولو كان ذلك نهارا وهذا هو الصحيح؛ لأنه مفرط بإرسالها في هذه الحالة) انتهى. والكلام طويل اختصرنا منه هذا، وأحسن شرح لهذا الحديث هو شرح ابن رجب في جامع العلوم والحكم راجعوه مفيد جدا، وأيضا شرح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ذكر في آخر هذا الحديث مجموعة من الفوائد التي تُستفاد من هذا الحديث بشرحه على الأربعين النووية، تركتُ ذكرها اختصارا. رجال الإسناد كلهم كوفيُّون، والنعمان بن بشير دخل الكوفة وولي إمرتها. قال ابن رجب: (هو حديث صحيح متفق على صحته من رواية الشعبي عن النعمان بن بشير، وفي ألفاظه بعض الزيادة والنقص والمعنى واحد أو متقارب، فقد رُوي عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر وعمار بن ياسر وجابر وابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان، وحديث النعمان أصح أحاديث الباب). قال ابن حجر: (فائدة: ادَّعى أبو عمرو الدَّاني أنَّ هذا الحديث لم يروِه عن النبي ﷺ غير النعمان

بن بشير، فإن أراد من وجه صحيح فمُسَلَّم، وإلا فقد رُوِّيناه من حديث ابن عمر وعمار في "الأوسط" للطبراني، ومن حديث ابن عباس في "الكبير" له، ومن حديث ** في "الترغيب" للأصبهاني، وفي أسانيدها مقال، وادَّعى أيضا أنه لم يروه عن النعمان غير الشعبي وليس كما قال، قد رواه عن النعمان أيضا خيثمة بن عبد الرحمن عند أحمد وغيره، وعبد الملك بن عُمير عند أبي عُوانة وغيره. وسِمَاك بن حرب عند الطبراني لكنَّه مشهور عن الشعبي، رواه عنه جمع جمٌّ من الكوفيين، ورواه عنه من البصريين عبدالله بن عون، وقد ساق البخاري إسناده في البيوع ولم يَسُق لفظه، وساقه أبو داود) انتهى. في وقت ولا خلاص؟ كم الساعة؟ الأذان، طيِّب إلى هنا نكتفي إن شاء الله.

الدرس التاسع عشر/

[الحديث: ٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨ آخر كتاب الإيمان]

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، أما بعد:

اليوم هو آخر درس من دروس شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري، وبعد ذلك سنبدأ إن شاء الله بكتاب العلم، الدرس القادم سيكون يوم السبت القادم الساعة الثامنة والنصف ليلا إن شاء الله، ثم بعد ذلك نبدأ بالبرنامج الجديد؛ السبت والأربعاء الثامنة والنصف بإذن الله، مدة الدرس لا تعتمد على عدد من الأحاديث ولا على الوقت، إنما على حسب ما نُعده من مادة قبل ذلك. تفضل اقرأ حفظكم الله، وصلنا عند الحديث الثالث والخمسين؛ بابٌ أداءُ الخُمُس من الإيمان.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله،

بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الإِيمَانِ

٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنِ القَوْمُ؟ - أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟ -» قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ» وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالمُزَفَّتِ "، وَرُبَّمَا قَالَ: «المُقَيَّرِ» وَقَالَ: «احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ»

قال رحمه الله:

(بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الإِيمَانِ)

أي: هذا باب في بيان أن أداء الخُمُس شعبة من شعب الإيمان.

والخمس هو المراد بقوله تبارك تعالى: ﴿واعْلَموا أَنَّ ما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ..﴾ الآية.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ) بن عبيد الجوهري، أبو الحسن البغدادي، مولى بني هاشم.

يروي عن أتباع التابعين، ثقة حافظ زائغ، شيعي يسب بعض الصحابة، وقال: "مَن قال القرآن مخلوق لم أعنفه".

قال يحيى بن معين: "ثقة صدوق"، وقال: "علي بن الجعد أثبت البغداديين فِي شعبة". انتهى

مات سنة ثلاثين ومائتين. روى له البخاري وأبو داود، وهذه الرواية من روايته عن شعبة.

(قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) بن الحجاج، أبو بِسطام، الإمام. تقدم

(عَنْ أَبِي جَمْرَةَ) نصر بن عمران بن عصام -وقيل ابن عاصم- أبو جمرة الضُّبَعِي البصري. مشهور بكنيته.

هو ضُبَعي من بني ضُبَيعَة، وهم بطن من عبد القيس.

وفي بكر بن وائل- وهم قبيلة ثانية- فيهم بطن يُقال لهم: بنو ضُبَيعَة أيضاً، وليس أبو جمرة منهم.

تابعي، ثقة ثبت، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. روى له الجماعة.

قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ثقة".

قال النووي: "وليس في الرواة من يُقال له: أبو جمرة بالجيم غيره".

قال بعض الحافظ: "يروي شعبة بن الحجاج عن سبعة عشر رجلاً، كلُّهم عن ابن عباس، يُقال لكل واحد منهم: أبو حمزة، بالحاء والزاي، إلا هذا نصرَ بنَ عمران، فإنه بالجيم والراء، وعلامته أنه يأتي مطلقًا عن ابن عباس" يعني عن أبي جمرة عن ابن عباس، "وأما غيره فقد يُوصف أو يُنسب". انتهى

(قَالَ) أي: أبو جمرة (كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ) صاحب رسول الله ﷺ، وابن عمه، رضي الله عنه- تقدم- وهذا زمن ولاية ابن عباس على البصرة من قِبَلِ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، يعني هو كان أمير البصرة، ولَّاه عليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه في وقته.

(قال: كنت أقعد مع ابن عباس يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ) "السرير المضطجَعُ" السرير الذي نعرفه اليوم، وقالوا: "السرير الذي يُجلس عليه"؛ وهو معروف. وقد يُراد به الفراش المعَدُّ للنوم.

(فَقَالَ) ابن عباس (أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا) السهم هنا بمعنى النصيب (مِنْ مَالِي) قال ابن حجر: "بيَّن المصنف في العلم من رواية غُنْدَر عن شعبة السببَ في إكرام ابن عباس له؛ ولفظه: "كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس".

قال ابن حجر: "قال ابن الصلاح: أصل الترجمة التعبير عن لغة بلغة" كما نستعملها نحن اليوم، "وهو عندي هنا أعم من ذلك، وأنه كان يبلِّغ كلامَ ابن عباس إلى من خفي عليه، ويبلغه كلامُهم، إما لزحام أو لقصور فهم".

قلت -ابن حجر-: "الثاني أظهر لأنه كان جالسا معه على سريره فلا فرق في الزحام بينهما إلا أن يُحمل على أن ابن عباس كان في صدر السرير، وكان أبو جمرة في طرفه الذي يلي من يُترجِم عنهم".

خلاصة الموضوع: هو يبلغ الناس كلام ابن عباس لمن لم يفهمه أو لم يبلغه كلامه.

"وقيل: إن أبا جمرة كان يَعرف الفارسية، فكان يترجم لابن عباس بها". والله أعلم

(فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ) ابن عباس: (إِنَّ وَفْدَ) "الوفد القوم يجتمعون ويرِدون البلاد، واحدهم: وافد".

وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارةٍ وغير ذلك.

قال النووي: "الوفد: الجماعةُ المختارةُ للتَّقدُّم في لُقِيِّ العظماءِ، واحدُهم وافد".

(عَبْدِ القَيْسِ) أبو قبيلةٍ من قبائل العرب، كانوا ينزلون البحرين القديمة، ليست هذه التي تعرفونها اليوم، هذه جزء صغير من البحرين، البحرين القديمة التي تقع على الساحل الشرقي للجزيرة العربية،

وتمتد من جنوب البصرة إلى سلطنة عُمان القديمة، وليست هذه الحدود الموجودة اليوم، دائما عندما تمر بكم أسماء هذه المدن ترجعون في معرفتها إلى كتب البلدان ولا يذهب ذهنكم إلى الحدود التي وُضِعت اليوم، هذه حدود سياسية لا علاقة لنا بها، كلامنا هنا من الناحية الشرعية هي الحدود التي كانت في عهد النبي ﷺ، اختلفوا في عدد الوفد، وذكروا منهم الأشج؛ أشجُّ عبد القيس.

سبب تحديث ابن عباس أبا جمرة بهذا الحديث ورد في رواية:

قال ابن حجر: "قوله: ثم قال: إن وفد عبد القيس. بيَّن مسلم من طريق غُنْدَرَ عن شعبة السبب في تحديث ابن عباس لأبي جمرة بهذا الحديث؛ فقال بعد قوله "وبَيْن الناس": فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجَرّ فنهى عنه" هذا السبب.

فقلتُ: "يا ابن عباس! إني أنتبذ في جرة خضراء نبيذاً حُلواً فأشرب منه فتُقَرقِر بطني، قال: لا تشرب منه، وإن كان أحلى من العسل.

وللمصنف في أواخر المغازي من طريق قُرَّة عن أبي جمرة؛ قال: "قلت لابن عباس: إن لي جرة أنتبذ فيها فأشربه حلواً، إن أكثرت منه فجالست القوم، فأطلت الجلوس؛ خشيت أن أُفتضَح".

فقال: "قدم وفد عبد القيس.."، فلما كان أبو جمرة من عبد القيس، وكان حديثهم يشتمل على النهي عن الانتباذ في الجرار ناسب أن يذكره له".

(لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:) أي:النبي ﷺ **("مَنِ القَوْمُ؟)** سأل هؤلاء الذين أتَوه **(– أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟ –")** الشك من شعبة أو من أبي جمرة، من أحد الرواة شكَّ أنَّ النبي ﷺ قال من القوم؟ أو من الوفد؟.

قال الشراح: "في قوله "مَن القوم" دليل على استحباب سؤال القاصد عن نفسه ليُعْرَفَ؛ فَيُنَزَّلَ مَنْزِلَته"؛ يعني إذا جاءك شخص يُستحَب أن تسأله من أنت وتتعرف عليه حتى تُنزِّله منزلته المناسبة.

(قَالُوا: رَبِيعَةُ) هذا ربيعة هو ابْنُ نِزَارِ بْنِ مَعَدِ بْنِ عَدْنَانَ، قبيلة من قبائل العرب الكبيرة، وقالوا ربيعة مع أنهم من عبد القيس؛ لأن عبد القيس جزء من ربيعة، فعبروا عن البعض بالكل؛ لأنهم بعضٌ من ربيعة.

قال الشراح: "قولهم ربيعة خبر لمحذوف، أي نحن ربيعة، وفيه التعبير عن البعض بالكل" وهذا معروف عند العرب، أحيانا يعبرون عن البعض بالكل "لأنهم بعض ربيعة، وهذا من بعض الرواة، ففي رواية من طريق عبَّاد، عن أبي جمرة: "فقالوا: إنّا هذا الحيُّ من ربيعة"، والمعنى: إنّا حَيٌّ من ربيعة، و"الْحَيّ": اسم لمنزل القبيلة، المكان الذي تنزله القبيلة، "ثم سُمِّيت القبيلة به" بعد ذلك "لأن بعضهم يَحْيَا ببعض". انتهى

(قَالَ) النبي ﷺ: ((مَرْحَبًا بِالقَوْمِ أَوْ بِالوَفْدِ)، هذا نفس الشك من الرواة، قال لهم النبي مرحباً.

مرحباً: مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ، أَيْ: صَادَفْتُ رُحْبًا، أَيْ سَعَةً، وَالرَّحْبُ: الشَّيْءُ الْوَاسِعِ. قالوا: "وفيه معنى الدعاء".

تقول العرب: مرحبًا وأهلاً وسهلاً، أي لقيتَ أهلاً كأهلك، ولقيت سهلاً، أي سَهُلت عليك أمورك.

قال الشراح: "وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَأْنِيسِ الْقَادِمِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَفِي حَدِيثِ أُمِّ هَانِئٍ "مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ"، وَفِي قِصَّةِ فَاطِمَةَ "مَرْحَبًا بِابْنَتِي"، وفي غير ذلك.

ورد عن النبي ﷺ، لكن من الأخطاء التي يقع فيها الناس اليوم أن يستعيضوا بها عن السلام، هذا مُشكل، اليوم كثير من الناس لم يعد يستعمل السلام عليكم، يقول بدلها: مرحبا، أهلا، يعطيكم العافية، هذا خطأ ولا يغني خاصة في ردِّ السلام، بدأ السلام أهون لأنه يُستحَب أن تبدأ بالسلام، مع أنه ليس هيِّنًا وخطأ؛ لأن فيه ترك سنة عظيمة وهي إفشاء السلام وقد تقدمت معنا، لكن في ردِّ السلام أعظم لأنك مأمور أمر إيجاب أن ترد بمثل التحية أو أفضل، إذا حُيِّيت بالسلام عليكم فيجب عليك أن ترد بمثل هذه التحية، فإذا قلت: أهلا أو مرحبا أو الله يعطيكم العافية، فليس هذا بشيء أمام السلام عليكم.

فليس هو مثلها ولا أفضل منها، فلا تُجزىء، فتبقى ذمتك معلقة بهذا الواجب.

(قال النبي ﷺ: "مرحبا بالقوم أو بالوفد غَيْرَ خَزَايَا ولا ندامى) وفي رواية عند المصنف: "مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى" وَخَزَايَا جَمْعُ خَزْيَانَ، وهو الَّذِي أَصَابَهُ خِزْيٌ، ومعنى خزايا: أذِلّاء ومهانين **(وَلاَ نَدَامَى")** جمع نادم، والندم الأَسَف والحُزن.

قال الشراح: "يعنى: غير مخزيين، بل مُكرَّمين مُرفَّعين.

ولا ندامى يعنى: غيرَ نادمين، بل فَرحين بما أنعم الله عليهم من عِز الإسلام، وتصديقِ النبي ﷺ ونصرته ودعاء قومهم إلى دينه".

وقال النووي: "وَأَمَّا مَعْنَاهُ: فَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ تأخُّر عن الإسلام، ولا عنادٌ، ولا أصابكم إِسَارٌ، وَلَا سَبَاءٌ، وَلَا مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ مِمَّا تَسْتَحْيُونَ بِسَبَبِهِ أَوْ تَذِلُّونَ أَوْ تُهَانُونَ أَوْ تَنْدَمُونَ. وَاللَّهُ أَعْلَم". انتهى

(فَقَالُوا) أي الوفد: **(يَا رَسُولَ اللَّهِ)** وفي قولهم: "يا رسول الله" دليل على أن وفد عبد القيس كانوا وقت مقابلتهم النبيَّ ﷺ مسلمين، وكذا في قولهم " من كفارِ مضر"، وهذا دليل على أن إسلامهم كان قبل إتيانهم النبي ﷺ وتقدم على إسلام قبائل مضر.

(إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ)

النسخة التي معنا: إلا في شهر الحرام، وفي نسخة أخرى: إلا في الشهر الحرام.

النسخة التي في المتن: إلا في شهر الحرام، هكذا في رواية أبي الوقت في المتن في الأصل، وفي إحدى روايات أبي ذر وفي رواية لأبي الوقت وفي رواية لابن عساكر: "في الشهر الحرام"

قال الشراح: "والمراد بالشهر الحرام الجنس؛ فيشمل" الأشهر "الأربعة الحُرُم"، فلا يستطيعون أن يصلوا إلى النبي ﷺ إلا في هذه الأشهر خاصة "يُؤيد هذا القول: رواية قُرَّة عند المؤلف في "المغازي" بلفظ:" إلا في أشهر الحرم"، ورواية حماد بن زيد عنده في "المناقب" بلفظ: "إلا في كل شهر حرام".

وهذا يجمع ويعمُّ، وهي كذلك هكذا أيضا في رواية أبي سعيد في صحيح مسلم.

وقيل اللام للعهد، والمراد به شهر رجب، وجاءت رواية بهذا، ولكن الذي ذكرنا أقوى.

(وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ) ما المانع أنهم لا يصلون إلى النبي ﷺ وأنهم لا يفدون إليه إلا في هذه الأشهر الحُرُم؟ لأن بينهم وبين النبي هذا الحي.

والحيُّ اسم لمَنْزل القبيلة، وسميت به القبيلة بعد ذلك، كما تقدم. وقال بعض أهل اللغة: الحي: "بطن من بطون العرب".

قَالَ الكلبِيُّ: "وأول العرب" يعني أعمَّهم وأشملهم: "شعوب، ثم قبائل، ثم عمائر، ثم بطون، ثم أفخاذ، ثم فصائل، ثم عشائر"، هكذا يقسمون القبيلة؛ الكبيرة يسمونها شعوبا ثم قبيلة ثم عميرة وهكذا.

وقدَّم الأزهري العشائر على الفصائل، فالفصيل يكون أصغر من العشيرة. قَالَ: "وهم الأحياء".

(مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ) اسم قبيلة عربية عدنانية عظيمة، وكانوا أعداء لعبد القيس الذين كان هذا الوفد منهم، وكان عبد القيس في البحرين والنبي ﷺ في المدينة، وهذه مضر بين البحرين والمدينة.

كانت بينهم حروب، ولكن إذا كانت الأشهر الحُرُم فمعروف أن العرب لا يقاتل بعضهم بعضا فيها فيمرُّون بسلام، فلذلك ما كانوا يستطيعون أن يصلوا إلى النبي ﷺ إلا في هذه الأشهر.

قال الشراح: "كانت مساكن مضر بين عبد القيس وبين المدينة، وكانت مساكن عبد القيس بالبحرين وما والاها من أطراف العراق".

قال ابن حجر: "ولهذا قالوا -كما في رواية شعبة عند المؤلف في العلم – "وإنا نأتيك من شُقَّة بعيدة".

(فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ) الْفَصْلُ بِمَعْنَى الفاصل، أي: يفصل بين الحق والباطل- هذا قول-، أو بمعنى المفصَّل أي المبين المكشوف الواضح، هذا قول آخر.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: "الْفَصْلُ الْبَيِّنُ" هذا بنفس المعنى الذي سبق. وَقِيلَ: "الْمُحْكَمُ" كذلك بالمعنى الذي تقدم كما في الفتح ، هما قولان في تفسيرها وكلها صحيحة.

(نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا) أي: من استقروا خلفنا من قومنا الذين خلَّفْناهم في بلادنا.

(وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ) أي: ندخل بسبب قبول أمرك والعمل به الجنة.

(وَسَأَلُوهُ) أي: هذا الوفد سألوا النبي ﷺ (عَنِ الأَشْرِبَةِ) هنا قال العلماء: "حُذِفَ أحد أمرين من الكلام من أجل استقامة المعنى"؛ تركب سؤالا يتناسب مع جواب النبي ﷺ، من الجواب نعرف أن السؤال كان عن ظروف الأشربة، ليس عن الأشربة نفسها بل عن ظروفها، عرفنا هذا من الجواب كما سيأتي، فهنا أصبح عندي محذوف، "إما المحذوف هو المضافُ إلى الأشربة فيكون التقدير: سألوه عن ظروف الأشربة؛ أي الأواني التي تُوضَع فيها الأشربة، وإما المحذوف صفة الأشربة؛ أي: عن الأشربة التي تكون في الأنواع المختلفة من الأواني".

(فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ) أي أربع خصال (وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ) أي أربع خصال.

(أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ) هذا تفسير لقوله "فأمرهم بأربع" (قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟") هذا السؤال للتنبيه حتى يركزوا معه ويضبطوا ما سيقول لهم فَيَكُونُ أَوْقَعَ فِي نُفُوسِهِمْ.

(قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) وهذا معروف هم جاءوا ليسألوا أصلا وليتعلموا، لكن هذا ما أراده النبي ﷺ أن ينبههم كي يركزوا معه في هذه النقطة.

ثم بيّن لهم الإيمان بالله وحده (قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ) وهذا كله قد تقدم معنا، فجميع هذه الأركان قد تقدمت معنا.

هنا سمَّى النبي ﷺ هذه إيمانا وقد تقدم الكلام في هذا، هذه الأركان التي ذُكرت في حديث جبريل على أنها إسلام، وهنا سُمِّيت إيمانًا.

قال الشراح: "وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ؛ لِأَنَّ وِفَادَةَ عَبْدِ الْقَيْسِ كَانَتْ عَامَ الْفَتْحِ، وَنَزَلَتْ فَرِيضَةُ الْحَجِّ سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا عَلَى الْأَشْهَرِ". انتهى

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا لم يَجِئْ ذكر الحج في أكثر الأحاديث التي فيها ذكر الإسلام والإيمان، كحديث وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْس، وحديث الرجل النجدي الذي يقال له: ضِمَامُ بنُ ثَعْلَبة وغيرِهما، وإنما جاء ذكر الحج في حديث ابن عمر وجبريل، وذلك لأن الحجَّ آخرُ ما فرض من الخمس" أي

آخر الأركان الخمس "فكان قبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام، فلمَّا فرض أدخله النبي ﷺ في الإيمان إذا أفرد، وأدخله في الإسلام إذا قُرن بالإيمان وإذا أفرد، وسنذكر إن شاء الله متى فرض الحج؟". انتهى كلامه

ثم قال النبي ﷺ: **(وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ)** أي: من الغنيمة **(الْخُمُسَ)** الغنيمة تنقسم على خمسة أخماس، أربعة أخماس للغزاة وهم الجيش، والخُمُس يقسَّم إلى خمسة أخماس أيضاً مرة ثانية للمصارف الخمسة التي ذكرناها في الفقه.

فإن قيل كيف قال: آمركم بأربع، والمذكور خمس؟

قال الشراح: "ويجاب: بأنه أمرهم بالأربع التي وعدهم، ثم زادهم خامسة وهي أداء الخمس؛ لأنهم كانوا مجاورين كفارَ مضر، فكانوا أهل جهاد"، كان بينهم وبين كفار مضر حرب وقتال لذلك ذكر لهم الخُمُس، "ويكون قوله: ("وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ"). معطوفًا على أربع"، يعني آمركم بأربع فذكر لهم الأربع والخامسة معطوفة على الأربع، "أي: أمرهم بأربع وبأن يعطوا من المغنم الخمس، والشهادتان في حكمِ واحد".

وقالوا: "لا يمتنع الزيادةُ إذا حصل الوفاء بوعد الأربع"، لا يُعاب هذا، أقول لك: سأذكر لك أربع فإذا أعطيتك الأربع أُعطيك بعدها الخامسة، فلا عيب في هذا.

(وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ) أَيْ أربع خِصَالٍ، وَهِيَ : الِانْتِبَاذُ فِي الظُّرُوفِ -أي الأوعية- الْأَرْبَعَةِ التي سيذكرها، وَالشُّرْبُ مِنْهَا، ومعنى الانتباذ: أن يوضع تمرٌ أو زبيبٌ ونحوهما في الماء ليحلو فيشرب، هذا عندنا عصير، فهم هكذا كانوا يصنعون الشيء السائل الحلو الذي يُشرب؛ ينقعون تمرا أو زبيبا في ماء ثم يتركونه يوما أو يومين فيصبح كالعصير حُلْوا، هذا هو الانتباذ ويسمى بالنبيذ.

والنبيذ إذا تُرِك مدة صار خمرا يُسكر، هنا يحصل الإشكال؛ خاصة إذا وضع في أنواع خاصة من الظروف، فالإسكار يُسرع إليه بشكل أكبر؛ لأن هذه الظروف عندما تكون من الخشب المطليّ أو تكون من الأنواع التي ستُذكَر فيُسرع الإسكار إليها أكثر.

قال: (عَنِ الحَنْتَمِ)

الحَنْتَم: واحدها حنتمة، وفي صحيح مسلم عن ابن عمر: "نهى رسول الله ﷺ عن الحنتمة"، فقلت: ما الحنتمة؟ قال: "الجرة".

قَالَ إبراهيم الحربي: "جِرَارٌ حُمْرٌ مُقَيَّرَةٌ، يُؤْتَى بِهَا مِنَ الشَّامِ".

وقال غيره: "الْجَرَّةُ الْخَضْرَاءُ".

قال ابن الأثير: " الحَنْتَمُ: جِرَارٌ مدْهُونة، خُضْرٌ كَانَتْ تُحْمَل الخمْرُ فِيهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ثُمَّ اتُّسِع فِيهَا، فَقِيلَ لِلْخَزَفِ كُلِّهِ حَنْتَم، واحدَتها حَنْتَمَةٌ.

وَإِنَّمَا نُهي عَنِ الانْتِباذ فِيهَا لأَنَّها تُسْرع الشِّدّةُ فِيهَا لأَجْل دَهْنها" لأنها مدهونة يُسرع إليها الإسكار للأشياء التي توضَع فيها.

"وَقِيلَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تُعْمل مِنْ طِينٍ يُعجن بالدَّم والشَّعر فنُهِي عَنْهَا ليُمْتَنع من عَملها. وَالْأَوَّلُ الْوَجْهُ" أي الأصل هو الأول. انتهى.

(وَ) نهاهم عن الانتباذ في (الدُّبَّاءِ) والدبَّاء معروف عندنا وهو القرع- واحدها دُبَّاءة- كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب، فيتحول الشراب فيها إلى مسكر بسرعة.

قال النووي: "والمراد اليابس منه"؛ أي القرع اليابس المجفف، فيقعر من الداخل فيصبح إناءً ثم يجفف ثم يُنبذ فيه.

(وَ) عن الانتباذ في (النَّقِيرِ) أصلُ النَّخْلة يُنْقَر وسَطه ثُمَّ يُنْبَذُ فِيهِ التَّمر، ويُلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ لِيصيرَ نَبيذاً مُسْكراً.

أصل النخلة أي جذعها الكبير إذا حفرته ثم وضعت فيه الماء والتمر فيتحول إلى مسكر بسرعة.

(وَ) عن الانتباذ في (المُزَفَّتِ) وهو الإناء الذي طُلي بالزِّفت.

قال في تهذيب اللغة: " قَالَ اللَّيْث: الزِّفْتُ: القِير. وَيُقَال لبَعض أوعيةِ الخَمْر: المزَفَّت، وَهُوَ المقيَّر بالزِّفت. ونَهَى النبيُّ ﷺ عَن الانتباذ فِي الوِعَاء المزفَّت، والزِّفتُ غيرُ القِيرِ الَّذِي تُقَيَّرُ بِهِ السُّفُن، وَهُوَ

شيءٌ لَزِج أسوَدُ يُمَتَّن بِهِ الزِّقاق للخَمْر والخَلّ. وقِيرُ السُّفنِ. يُيَبّس عَلَيْهَا، وزِفْتُ الزِّقاق لَا يِيْبَس". انتهى

قال: و(رُبَّمَا قَالَ: "المُقَيَّرِ") وهو المزفّت نفسه.

أخرج مسلم في صحيحه عن زَاذَان قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، حَدِّثْنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُغَتِكَ، وَفَسِّرْهُ لِي بِلُغَتِنَا، فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُغَتِنَا.

فَقَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ وَهِيَ الْجَرَّةُ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ وَهِيَ الْقَرْعَةُ، وَعَنِ الْمُزَفَّتِ وَهُوَ الْمُقَيَّرُ، وَعَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَحُ نَسْحًا وَتُنْقَرُ نَقْرًا، وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ".

قال ابن حجر: " وَفِي مُسْنَدِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَمَّا الدُّبَّاءُ فَإِنَّ أَهْلَ الطَّائِفِ كَانُوا يَأْخُذُونَ الْقَرْعَ فَيُخَرِّطُونَ فِيهِ الْعِنَبَ ثُمَّ يَدْفِنُونَهُ حَتَّى يُهْدَرَ ثُمَّ يَمُوتَ. وَأَمَّا النَّقِيرُ فَإِنَّ أَهْلَ الْيَمَامَةِ كَانُوا يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَّخْلَةِ ثُمَّ يَنْبِذُونَ الرُّطَبَ وَالْبُسْرَ ثُمَّ يَدْعُونَهُ حَتَّى يُهْدَرَ ثُمَّ يَمُوتَ. وَأَمَّا الْحَنْتَمُ فَجِرَارٌ كَانَتْ تُحْمَلُ إِلَيْنَا فِيهَا الْخَمْرُ.

وَأَمَّا الْمُزَفَّتُ فَهَذِهِ الْأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا الزِّفْتُ" انْتَهَى.

"وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَتَفْسِيرُ الصَّحَابِيِّ أَوْلَى أَنْ يُعْتَمَدَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِالْمُرَادِ". انتهى

قال الشراح: "وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنِ الِانْتِبَاذِ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ بِخُصُوصِهَا" هذا الذي يهمنا، فهذه الأنواع عرفناها، ولكن لماذا نُهي عن الانتباذ فيها بخصوصها؟ قالوا: " لِأَنَّهُ يُسْرِعُ فِيهَا الْإِسْكَارُ، فَرُبَّمَا شَرِبَ مِنْهَا مَنْ لَا يَشْعُرُ بِذَلِكَ"، لا يدري فيشرب منها وهو يظنها نبيذا لم يُسكر بعد ويكون مسكرا.

"ثُمَّ ثَبَتَتِ الرُّخْصَةُ فِي الِانْتِبَاذِ فِي كُلِّ وِعَاءٍ مَعَ النَّهْيِ عَنْ شُرْبِ كُلِّ مُسْكِرٍ "، يعني هذا الحكم في النهي عن الانتباذ في هذه الأوعية منسوخ، بشرط أن تأمن من أن يكون فيها مسكراً.

ففي صحيح مسلم: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا.

قال النووي: "وَأَمَّا مَعْنَى النَّهْيِ عَنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ، فَهُوَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ الِانْتِبَاذِ فِيهَا، وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ فِي الْمَاءِ حَبَّاتٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ أَوْ نَحْوِهِمَا لِيَحْلُوَ وَيُشْرَبَ"؛ هذا معنى الانتباذ.

"وَإِنَّمَا خُصَّتْ هَذِهِ بِالنَّهْيِ؛ لِأَنَّهُ يُسْرِعُ إِلَيْهِ الإسكار فيها، فيصير حراما نجسا" هذا على قولهم بأن الخمر نجس "وتبطل مَالِيَّتُهُ، فَنَهَى عَنْهُ لِمَا فِيهِ مِنْ إِتْلَافِ الْمَالِ، وَلِأَنَّهُ رُبَّمَا شَرِبَهُ بَعْدَ إِسْكَارِهِ مَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ.

وَلَمْ يَنْهَ عَنْ الِانْتِبَاذِ فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ بَلْ أَذِنَ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا لِرِقَّتِهَا لَا يَخْفَى فِيهَا الْمُسْكِرُ" يعني إذا تحوَّل إلى مسكر يصبح واضحا "بَلْ إِذَا صَارَ مُسْكِرًا شَقَّهَا غَالِبًا".

ثُمَّ إِنَّ هَذَا النَّهْيَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نُسِخَ بِحَدِيثِ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:"كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ الِانْتِبَاذِ إِلَّا فِي الْأَسْقِيَةِ" وذكر الحديث. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ كونه منسوخاً هُوَ مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: "الْقَوْلُ بِالنَّسْخِ هُوَ أَصَحُّ الْأَقَاوِيلِ. قَالَ: وَقَالَ قَوْمٌ: التَّحْرِيمُ بَاقٍ، وَكَرِهُوا الِانْتِبَاذَ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ.

ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، وَهُوَ مروي عن ابن عُمَرَ وَابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهم. وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

انتهى

(وَقَالَ:) ﷺ للوفد **("احْفَظُوهُنَّ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ")** أي: الذين استقروا وراءكم.

قال ابن حجر: " وَوَرَاءَكُمْ يَشْمَلُ مَنْ جَاءُوا مِنْ عِنْدِهِمْ، وَهَذَا بِاعْتِبَارِ الْمَكَانِ، وَيَشْمَلُ مَنْ يَحْدُثُ لَهُمْ مِنَ الْأَوْلَادِ وَغَيْرِهِمْ وَهَذَا بِاعْتِبَارِ الزَّمَانِ.

فَيُحْتَمَلُ إِعْمَالُهَا فِي الْمَعْنَيَيْنِ مَعًا حَقِيقَةً وَمَجَازًا.

وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ الْمُصَنِّفُ الِاعْتِمَادَ عَلَى أَخْبَارِ الْآحَادِ عَلَى مَا سَيَأْتِي فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى"، هؤلاء ما بلغوا حدَّ التواتر، هؤلاء الوفد الذين جاءوا إلى النبي ﷺ، مع ذلك أمرهم النبي ﷺ بالبلاغ، إذاً يلزم من بلَّغوهم أن يأخذوا عنهم، هذا دليل على أن أخبار الآحاد حجة، وسيأتي في موضعه الكلام على هذه المسألة إن شاء الله تعالى.

إذاً: أخبروا به من وراءكم عامٌّ وشامل، كل من مرَّ بهم والتقَوا به يخبرونهم بما أخبرهم به النبي ﷺ؛ سواء كان في المكان أو في الزمان.

استدل بهذا الحديث من لا يفرق بين الإيمان والإسلام ويجعلهما بمعنى واحد؛ لأنه فسر الإيمان هنا بما فسَّر به الإسلام فيما مضى.

ولكنَّ الصحيح الجمع بينه وبين غيره من الأحاديث أن الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

هذا أصح ما يُقال وبه تجتمع الأدلة جميعا.

وفيه أن الأعمال من الإيمان:

قال الإمام أحمد رحمه الله: "أما ما ذكرتَ من قول من يقول: إنما الإيمان قول؟ هذا قولُ أهل الإرجاء، قولٌ محدث، لم يكن عليه سلفنا ومَن نقتدي به، وقد روي عن النبي ﷺ ممّا يقوّي أن الإيمان قول وعمل، ثم ذكر حديث ابن عباس في وفد عبد القيس". انتهى، هذا استدلال الإمام أحمد رحمه الله.

وقال محمد بن نصر المروزي: "فإن قيل: فهل مع ما ذكرت من سنة ثابتة، تبين أن العمل داخل في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله؟ قيل: نعم، عامَّةُ السنن والآثار تنطق بذلك، منها حديث وفد عبد القيس..". فذكره وذكر غيره من الأحاديث.

وفي الحديث استعانة العالم بغيره في تفهيم الحاضرين والفهم عنهم.

واستحباب قول مرحبًا للزوار، لكن على التفصيل الذي ذكرنا.

واستحباب إكرام العالم الرجل الفاضل.

الحديث متفق عليه من حديث أبي جمرة عن ابن عباس، ولا إشكال في صحته والحمد لله.

وله شواهد ومتابعات عند مسلم وغيره.

قال ابن تيمية رحمه الله: "وحديث وفد عبد القيس من أشهر الأحاديث وأصحها". انتهى الكلام والله أعلم والحمد لله.

تفضل.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه، أما بعد:

قال المؤلف رحمه الله وشيخنا والسامعين:

بَابٌ: مَا جَاءَ إِنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالحِسْبَةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَدَخَلَ فِيهِ الإِيمَانُ، وَالوُضُوءُ، وَالصَّلاَةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالحَجُّ، وَالصَّوْمُ، وَالأَحْكَامُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤] عَلَى نِيَّتِهِ. «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا صَدَقَةٌ» وَقَالَ: "وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ".

قال رحمه الله: **(بَابُ: مَا جَاءَ)** أي: في بيان ما ورد دالاً على **(أَنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالحِسْبَةِ)** الحِسبة؛ قال الجوهري؛ الجوهري صاحب كتاب "الصحاح" في اللغة معجمٌ لُغوي نفيس: يُقال احتسبت بكذا أجراً عند الله، والاسم الحِسبة بالكسر وهي الأجر. انتهى

أي: فعلته أريد به وجه الله تبارك تعالى.

فالحسبة: طلب الأجر. وقال البعض: الإخلاص.

("وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى") من عمل وما احتسب من ثواب **(فَدَخَلَ فِيهِ)** في الأعمال بالنية والحسبة.. إلخ **(الإِيمَانُ)** فلا يصح إيمان بلا نية عند أهل السنة، فإذا أسلم الرجل ظاهراً من غير نية لا ينفعه، ففيه رد على الكَرَّامِيَّة الذين يقولون: إن الإيمان قول باللسان فقط، ليست منه النية، وقد تقدم القول في هذا، ومذهب أهل السنة أن الإيمان: اعتقاد وقول وعمل، ونص السلف رضي الله عنهم على النية في الإيمان.

(وَالوُضُوءُ) أيضاً يحتاج إلى نية حتى يُقبل، خلافاً لمن قال: لا تُشترَط له النية، وحديث "إنما الأعمال بالنيات" حجة عليهم، وقد تقدمت هذا المسألة في الفقه.

(وَالصَّلاَةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالحَجُّ، وَالصَّوْمُ، وَالأَحْكَامُ) قال الشراح: "المُرَادُ بِالْأَحْكَامِ هُنَا؛ أي: الْمُعَامَلَاتُ الَّتِي يَدْخُلُ فِيهَا الِاحْتِيَاجُ إِلَى الْمُحَاكَمَاتِ فَيَشْمَلُ الْبُيُوعَ وَالْأَنْكِحَةَ وَالْأَقَارِيرَ وَغَيْرَهَا، وَكُلُّ صُورَةٍ لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهَا النِّيَّةُ فَذَاكَ لِدَلِيلٍ خَاصٍّ". انتهى

الأصل أن كل شيء يحتاج إلى نية لقول النبي ﷺ: " إنما الأعمال بالنيات" الحديث، فإذا قلنا شيئا لا يحتاج إلى نية فلا بد له من دليل خاص يُخرجه.

هذه كلها التي ذكرها البخاري تشترط لها النية، ولا تصح بلا نية، لعموم الحديث.

(وَقَالَ) وفي نسخة:" وقال اللَّهُ تَعَالَى": **(﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤] عَلَى نِيَّتِهِ)**، هكذا فسَّرها البخاري رحمه الله تعالى، قال ابن كثير: "قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَلَى نَاحِيَتِهِ". وَقَالَ مُجَاهِدٌ: "عَلَى حِدَّتِهِ وَطَبِيعَتِهِ". وَقَالَ قَتَادَةُ: "عَلَى نِيَّته". وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: "دِينِهِ".

قال ابن كثير: "وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى". انتهى

قال الشراح: " ويريد به -أي البخاري- أنَّ الآيةَ أيضًا تدلُّ على أنَّ جميع الأعمالِ على حسب النيَّة، فهي مُقويَّة لما قال: "فدخل فيه كذا وكذا.."".

(نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا) أي يبتغي بها وجه الله **(صَدَقَةٌ")** فهي صدقة إذا ابتغى بها وجه الله.

وهذه الترجمة مطابقة لحديث أبي مسعود الآتي.

(وَقَالَ) وفي نسخة: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **("وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ")**

علَّق البخاري هذا الحديث ها هنا، هذا حديث عن النبي ﷺ علَّقه في هذا الموضع، ووصله في كتابه عن ابن عباس في عدة مواضع، وسيأتي. وأخرجه مسلم أيضا في صحيحه (١٣٥٣) باب تحريم مكة وصيدها وخلاها.

ولفظه: "لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا" قالها يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ.

وفي رواية: "لا هجرة بعد الفتح".

ومعناه: "وَلَكِنْ لَكُمْ طَرِيقٌ إِلَى تَحْصِيلِ الْفَضَائِلِ الَّتِي فِي مَعْنَى الْهِجْرَةِ، وَذَلِكَ بِالْجِهَادِ وَنِيَّةِ الْخَيْرِ فِي كُلِّ شَيْءٍ". كذا قال النووي رحمه الله.

قال ابن بطال: "غرضه" أي البخاري "في هذا الباب أيضًا الرد على من زعم من المرجئة أن الإيمان قول باللسان دون عقدٍ بالقلب، ألا ترى أنه ﷺ لم يقتصر على قوله: "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" وإن كان ذلك كافيًا في البيان عن أنَّ كل ما لم تصحبه نية من الأعمال فهو ساقط غير معتد به، حتى أكد ذلك ببيانٍ آخر، فقال: "مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسُولِهِ" إلى آخر الحديث.

ومثلُه حديث ابن مسعود: "إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ على أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ"، وحديثُ سعد: "إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إلا أُجِرْتَ عليها" ألا ترى أنه قرن الأجر في هذين الحديثين: المنفِقِ على أهله بشرط احتساب النفقة عليهن، وإرادةِ وجه الله بذلك؟

وبهذا المعنى نطق التنزيل قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾ الآية. انتهى كلامه رحمه الله.

٥٤ – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".

رجال الإسناد كلهم تقدموا.

والحديث نفسه تقدم وهو أول حديث معنا في الكتاب، من طريق الحُمَيْدِيّ عن سفيان عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

هذه هنا عندنا متابعة، تابعه عبد الله بن مسلمة عن مالك، قلنا هذا الحديث غريب، لكنه من بعد يحيى بن سعيد تواتر.

والحديث متفق عليه، وتقدم شرحه، أخرجه البخاري هنا تاماً.

تفضلوا حفظكم الله.

أحسن الله إليكم شيخنا. قال المؤلف رحمه الله:

٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ"

أكمل، وقال رحمه الله:

٥٦ - حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ".

(حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ) الأَنماطِي، أَبُو مُحَمَّد السُّلميّ مولاهم، البَصْرِيّ.

يروي عن أتباع التابعين، ثقة فاضل. مات في سنة سبع عشرة ومائتين. روى له الجماعة.

ليس في الكتب الستة من اسمه حجاج بن منهال سواه.

(قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجاج أبو بِسطام، الإمام. تقدم

(قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) الأنصاري الكوفي، هو ابن بنت عبد الله بن يزيد الخَطْمِي وهو شيخه هنا الآتي.

تابعي، ثقة، شيعي مفرط، كَانَ إمام مَسْجِد الشيعة وقاصَّهم، مات سنة ست عشرة ومائة. روى له الجماعة.

(قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ) بن زيد بن حُصين الأنصاري، أَبُو مُوسَى الخَطْمي.

اختُلف في صحبته، أثبتها البعض ونفاها آخرون، ولعل الأقرب للصواب أن له صحبةً كما قال ابن معين. والله أعلم. روى له الجماعة.

قال أَبُو عُبَيد الآجري: "قلتُ لأَبِي داود: عَبد اللَّهِ بْن يَزِيدَ الخَطْمي، لهُ صُحبَةٌ؟ قال: يقولون: رؤية، سمعت يَحْيَى بْن مَعِين يَقُول هَذَا".

(عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود الأنصاري، من بني الحارث بن الخزرج، هو مشهور بكنيته، ويعرف بأبي مسعود البدري، لأنه رضي الله عنه كان يسكن بدراً. صحابي جليل فاضل. روى له الجماعة.

قال ابن عبد البر: "قال ابن إسحاق: كان أبو مسعود أحدثَ مَن شهد العقبة سِناً" أي: كان أصغرهم سِناً "ولم يشهد بدراً، وشهد أُحداً وما بعدها من المشاهد".

وقالت طائفة: "قد شهد أبو مسعود بدراً، وبذلك قال البخاري، فذكره في البدريين، ولا يصح شهوده بدراً". انتهى المراد من كلام ابن عبد البر.

وقال ابن حجر: "اتفقوا على أنه شهد العقبة، واختلفوا في شهوده بدراً، فقال الأكثر: نزلها فنُسب إليها" أي أنه لم يشهدها.

وجزم البخاري بأنه شهدها، واستدل بأحاديث أخرجها في صحيحه في بعضها التصريح بأنه شهدها". انتهى المراد.

مات بعد سنة أربعين. وقيل غير ذلك.

روى **(عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ)** أي أنفد ماله وأفناه، نقول نحن اليوم: "إذا صرف الرجل ماله " **(عَلَى أَهْلِهِ)** على زوجته وولده، حال كون الرجل **(يَحْتَسِبُهَا)** أي يريد بها وجه الله، أي أنفق عليهم، طاعة لله وطلباً للأجر من الله تبارك وتعالى.

قال النوويّ رحمه الله: "معناه أراد بها وجه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فلا يدخل فيه من أنفق عليها ذاهلًا" أي ذاهلا عن الأجر وعن النية "ولكن يدخل المحتسب" يعني الذي أنفق وهو يريد الأجر من الله سبحانه وتعالى على هذه النفقة "وطريقه في الاحتساب" كيف يحتسب؟ قال "أن يتذكّر أنه يجب عليه الإنفاق على الزوجة وأطفال أولاده، والمملوك، وغيرهم" كل من ينفق عليه "ممن تجب نفقته على

حسب أحوالهم، واختلاف العلماء فيهم، وأن غيرهم ممن يُنفَقُ عليه مندوبٌ إلى الإنفاق عليهم، فينفق بنيّة أداء ما أُمر به، وقد أُمر بالإحسان إليهم". انتهى

يعني عندما تنفق نفقة على من أوجب الله عليك نفقته أو من نُدب لك أن تنفق عليه فاحتسب في كل درهم تضعه احتسب، يسأل الناس كثيرا عن النسيان، ننسى الاحتساب عندما نريد أن نُنفق في لحظة من اللحظات، أقول لك: ضع حسبة عامة، أن تجعل كل ما تُنفقه على أهلك في سبيل الله، ثم بعد ذلك ما استطعت أن تستحضر فاستحضر، وإذا ما استطعت أو نسيت أو ما شابه تكون عندك نية سابقة بهذا، والله أعلم.

(فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ) يؤجر عليها، تصوَّر أنت كيف تجعل حتى المباحات في حياتك كما سيأتي تجعلها كلها فيها أجر لك، سيأتي إن شاء الله.

قال القرطبي: "أفاد منطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القُربة، سواءٌ كانت واجبةً أم مباحة، وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القربة لم يؤجر، لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة؛ لأنها معقولة المعنى"

رجل أنفق على زوجته وليس في باله أن يتقرب إلى الله سبحانه وتعالى بهذا الفعل، نفقته على زوجته واجبة فتكون النفقة قد سقطت عنه، لا يُسأل عنها يوم القيامة، لا يُحاسب أنه لم ينفق، لكن هل له أجر فيها؟ لا، لماذا؟ لأنه لم يحتسب، هذا هو الفرق،فالواجب سقط، لكن الأجر غير موجود، الأجر لا يكون إلا بالنية، أما الوجوب فيسقط، هذا الأمر ليس تعبديا، هذا الأمر قال معقول المعنى، المقصود منه معروف.

قال: "وحُذف المعمول ليفيد التعميم أي: أيَّ نفقة كانت كبيرة أو صغيرة". انتهى كلامه رحمه الله.

قال ابن حجر: "وقال الطبريّ رحمه اللَّه تعالى: ما مُلخّصه: الإنفاق على الأهل واجبٌ، والذي يُعطيه يؤجر على ذلك بحسب قصده، ولا منافاة بين كونها واجبةً، وبين تسميتها صدقة، بل هي أفضل من صدقة التطوّع". انتهى

الصدقة أصلا في الشرع تُطلق على هذا وعلى هذا، تطلق على الواجب وتطلق على المستحب.

وقال المهلّب: "النفقة على الأهل واجبة بالإجماع، وإنما سمّاها الشارع صدقة خشية أن يظنّوا أنّ قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر، فعرّفهم أنها لهم صدقة، حتى لا يُخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يَكْفُوهم؛ ترغيبًا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوّع".

هذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي، وهو متفق عليه.

أخرجه الشيخان وغيرهما عن جمع عن شعبة به.

وله متابعة غريبة عند الدارقطني في الأفراد.

ومما يستفاد من هذا الحديث: أن الأعمال لا يُوجَد ثوابُها إلا بالاحتساب وإخلاص النية لله تعالى.

وأن ثواب الصدقة يحصل بالنفقة الواجبة، حتى وإن كانت واجبة فلك أجر عليها إذا احتسبت، فمن أنفق على أهله من غير احتساب، لم يحصل له ثواب الصدقة، وإن سقط عنه الوجوب.

٥٦ – حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ".

(حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ) أبو اليمان الحمصي. ثقة. تقدم

(قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) ابن أبي حمزة الحمصي. ثقة. تقدم

(عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمد بن شهاب الزهري. إمام. تقدم

(قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ) ابن أبي وقاص. ثقة. تقدم

(عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) رضي الله عنه. صحابي جليل. تقدم أيضا

(أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً) إلى آخر الحديث.

هذا الحديث طويل، وسيأتي إن شاء الله بطوله، لكن هذه القطعة منه هي التي أراد أن يستدل بها المؤلف على مراده رحمه الله.

" إنك لن تنفق نفقة" الكلام من النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاس، هذه النفقة عامة في كل نفقة صغيرة أو كبيرة؛ مالاً كان أو ثياباً أو طعاماً أو غير ذلك، بشرط أن (تَبْتَغِي) تطلب (بِهَا وَجْهَ اللَّهِ) يعني: تقصد بها أن تصل إلى الجنة؛ لترى وجه الله فيها، هذا معنى أن تبتغي وجه الله، حتى ترى وجه الله الحقيقي، فله وجه حقيقي يليق بجلاله وعظمته، ليس كوجوه المخلوقين، هذه عقيدة أهل السنة والجماعة.

قال أهل العلم في تفسير مثل هذا: "المراد به الوجه الحقيقي؛ وذلك أن الإنسان إذا كان من أهل الجنة؛ فإنه ينظر إلى الله عز وجل، ينظر إليه نظراً حقيقياً بالعين، كما قال الله عز وجل: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾، وقول النبي ﷺ: "إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، لا تُضامُّون في رؤيته"، إذاً إلا طلب وجه الله؛ أي: وجهه الحقيقي الذي هو صفته؛ لأن من وصل الجنة نظر إلى وجه الله، فيكون أعلى مطلوب للإنسان في عمله الصالح هو النظر إلى وجه الله تعالى". انتهى

هذه عقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات الوجه لله تبارك وتعالى.

وقول أهل العلم هنا فيكون أعلى مطلوب للإنسان في عمله الصالح هو النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى، هذا يبين لنا خطأ الكثير ممن يفهم أن نعيم الجنة مما ذُكر لنا أفضل من رؤية وجه الله سبحانه وتعالى، هذا خطأ ومفهوم باطل موجود عند البعض، إذا ذكر الجنة وذكر نعيمها يذكر من خيرات الجنة ولا يذكر النظر إلى وجه الله، وهذا خطأ، أعظم نعيم يجده الإنسان في الجنة هو النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى.

قال ابن خزيمة في كتاب التوحيد بعد أن ذكر الآيات التي فيها إثبات صفة الوجه لله تبارك تعالى: "فَأَثْبَتَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَجْهًا، وَصَفَهُ بِالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَحَكَمَ لِوَجْهِهِ بِالْبَقَاءِ، وَنَفَى الْهَلَاكَ عَنْهُ.

فَنَحْنُ وَجَمِيعُ عُلَمَائِنَا مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَتِهَامَةَ وَالْيَمَنِ، وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ، مَذْهَبُنَا: أَنَّا نُثْبِتُ لِلَّهِ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، نُقِرُّ بِذَلِكَ بِأَلْسِنَتِنَا، وَنُصَدِّقُ ذَلِكَ بِقُلُوبِنَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ نُشَبِّهَ وَجْهَ خَالِقِنَا بِوَجْهِ أَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، عَزَّ رَبُّنَا عَنْ أَنْ يُشْبِهَ الْمَخْلُوقِينَ، وَجَلَّ رَبُّنَا عَنْ مَقَالَةِ الْمُعَطِّلِينَ.

وَعَزَّ عن أَنْ يَكُونَ عَدَمًا كَمَا قَالَهُ الْمُبْطِلُونَ؛ لِأَنَّ مَا لَا صِفَةَ لَهُ عَدَمٌ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَهْمِيُّونَ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ صِفَاتِ خَالِقِنَا الَّذِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ" ثم ذكر الأدلة من الكتاب والسنة.

ورد الدارمي رحمه الله في رده على المريسي على الذين يحرفون هذه الصفة، من الأشاعرة وغيرهم.

في هذا الموضع تجد الكثير من الشراح يحرفون صفة الوجه، ولا يثبتونها، فاحذروا.

حتى قال بعضهم: "لنا في هذا طريقان: التفويض والتأويل"، ويعني بالتفويض الجهل؛ يعني عدم العلم بمعنى كلمة الوجه، هذا جهل وينسبونه إلى السلف، والسلف أعلم منهم، لكن لما أحسنوا الظن بأنفسهم وأساءوا الظن بالسلف صار عندهم السلف جهَّالاً وهم العلماء، لذلك يقولون: "مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أعلم وأحكم"؛ وهذا لشدة جهلهم، عندما تجهل قدرك وتجهل قدر السلف تنعكس الأمور وتنقلب، أنتم أعلم من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومن أئمة الإسلام السابقين؟!

هكذا المعنى الذي يريدون، هذا معنى التفويض؛ أنهم لا يعرفون، يفوضون معنى الوجه ومعنى اليد، وهكذا.

والمعنى عند أهل السنة والجماعة ثابت معلوم بدلالة اللغة التي نزل بها القرآن ونزلت بها السنة.

الطريقة الثانية عندهم التأويل، التأويل هذا: تفسيرها على غير حقيقتها، وهو الذي كان السلف رضي الله عنهم يقولون: "نثبتها بلا كيف ولا معنى"، وفي رواية عنهم:" ولا تفسير"، ما هو التفسير؟ هذا هو التفسير الذي يسميه المعطلة تأويلاً، هذا الذي كان السلف رضي الله عنهم يحذرون منه.

أهل التعطيل قلبوا الأمور، أخذوا كلمة السلف هذه وقالوا مقصودهم التفويض لأنهم لا يثبتون المعنى ولا التفسير، وأثبتوا هم تفسيرهم وجعلوه حقا، والسلف كانوا يعنونهم هم ويعنون تفسيرهم الذي يسمونه تأويلا، وهذا الموضوع كله سيأتي إن شاء الله في موضعه، لكن هذه أول مرة تمر بنا مثل هذه الصفة لذلك ذكرنا هذا الذي ذكرناه، وهذا كلام ابن خزيمة ينقل اتفاقا من علمائنا الذين هم علماء أهل السنة والجماعة على هذا، فقال نحن وجميع علمائنا على هذا.

(إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِيّ امْرَأَتِكَ) وفي نسخة: "فَمِ"، والمعنى واحد فيّ أو فم **(امْرَأَتِكَ")** حتى اللقمة التي تُطعمها امرأتك تُؤجَر عليها إذا قصدت بها وجه الله.

فأشار في هذا الحديث إلى الإخلاص في كون الإنسان يبتغي بعمله وبإنفاق ماله وجه الله؛ حتى ينال على ذلك الأجر وزيادة الدرجات والرفعة عند الله عز وجل.

قَالَ النَّوَوِيّ: "هَذَا بَيَان لقاعدة مهمة، وَهِي: أَن مَا أُرِيد بِهِ وَجه الله تَعَالَى ثَبت فِيهِ الْأجر، وَإِن حصل لفَاعِله فِي ضمنه حَظُّ نفس من لَذَّة أَو غَيرهَا" حتى اللذة يتلذذ بها العبد في الدنيا إذا ابتغى بها وجه الله أُجِر عليها، يتلذذ ويُؤجَر، انظر كم من إنسان محروم في زمننا هذا، حتى من بعض المسلمين، ليس في باله هذا أصلا، لماذا؟ من الجهل ما يتعلم، هو مأمور أن يتعلم، لا يتعلَّم فلا يعرف هذه المسائل، فلا يكون له نية أصلا، فيُحرم الكثير من الأجور في حياته بسبب جهله.

قال:" وَإِن حصل لفَاعِله فِي ضمنه حَظُّ نفس من لَذَّة أَو غَيرهَا فَلهَذَا مثَّلَ ﷺ بِوَضْع اللُّقْمَة فِي فَم الزَّوْجَة، وَمَعْلُوم أَنه غَالِبا يكون بحظ النَّفس والشهوة واستمالة قَلبهَا، فَإِذا كَانَ الَّذِي هُوَ من حظوظ النَّفس بِالْمحل الْمَذْكُور من ثُبُوت الْأجر فِيهِ، وَكَونه طَاعَة وَعَملا أخروياً إِذا أُرِيد بِهِ وَجه الله تَعَالَى، فَكيف الظَّن بِغَيْرِهِ مِمَّا يُرَاد بِهِ وَجه الله تَعَالَى وَهُوَ مباعد للحظوظ النفسانية ". انتهى كلامه رحمه الله.

حتى المباحات في حياتك تقلبها إلى أجور عند الله سبحانه وتعالى، بماذا؟ بالنية، فتصير حياتك كلها أجراً عند الله سبحانه وتعالى، حتى النوم؟! حتى النوم، تنام تقوم تلبس تأكل تمشي تجلس؛ إذا نويت

بذلك كله التقوّي على طاعة الله سبحانه وتعالى والقرب إلى الله تبارك وتعالى في كل أمرك ستؤجر على ذلك، انظر عظيم سعة فضل الله على العباد، ولكنهم لا يعلمون.

هذا الحديث قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري في عدة مواضع من كتابه، وأخرجه مسلم وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص به.

متابع عليه الزهري وعامر.

تفضلوا حفظكم الله. أحسن الله إليكم شيخنا.

قال المؤلف رحمه الله:

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ "وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]

٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَالوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبِّ هَذَا المَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ.

(بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ").

هذا الحديث أورده البخاري معلقاً كما ترون، ولم يصله في كتابه.

وأخرجه مسلم عن تميم الداري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِم".

وقد رُوِي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وهو وهم.

ورُوِي عن غير أبي هريرة.

قال البخاري في تاريخه: **(لا يصح إلا عن تميم)**، ما صحَّ هذا الحديث إلا من رواية تميم الداري.

ومراد البخاري رحمه الله أن يبين أن النصيحة من الإيمان، وأن العمل من الإيمان؛ فالنصيحة منها عمل.

قال ابن بَطَّالٍ رحمه الله: "فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّصِيحَةَ تُسَمَّى دِينًا وَإِسْلَامًا، وَأَنَّ الدِّينَ يَقَعُ عَلَى الْعَمَلِ كَمَا يَقَعُ عَلَى الْقَوْلِ".

وقال الشراح: " ويُستفاد من هذا الحديث أن الدين يطلق على العمل؛ لأنه سمَّى النصيحة دينًا، وعلى هذا المعنى بنى المؤلف أكثر كتاب الإيمان، وإنما أورده هنا ترجمة ولم يذكره في الباب مسندًا لكونه ليس على شرطه، ووصله مسلم عن تميم الداري". انتهى

قال الحافظ أبو نُعيم: "هذا الحديث له شأن، ذكر محمد بن أسلم الطُّوسي أنه أحد أرباع الدين". انتهى. أي هذا الحديث، ونحو هذا القول نُقِل عن أبي داود السجستاني.

قال النووي رحمه الله: "هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمُ الشَّأْنِ وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ كَمَا سَنَذْكُرُهُ مِنْ شَرْحِهِ" عليه مدار الإسلام على هذا الحديث فقط وليس رُبعاً من الأرباع، قال:" وَأَمَّا مَا قَالَهُ جماعات من العلماء أنه أَحَدُ أَرْبَاعِ الْإِسْلَامِ، أَيْ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي تَجْمَعُ أُمُورَ الْإِسْلَامِ؛ فَلَيْسَ كَمَا قَالُوهُ بَلِ الْمَدَارُ عَلَى هَذَا وَحْدَهُ". والله أعلم

إذا فسَّرنا النصيحة بالمعنى الذي سيأتي فكلام النووي صحيح.

والنَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ مَعْنَاهَا: حِيَازَةُ الْحَظِّ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ. قِيلَ: إِنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنْ نَصَحْتَ الْعَسَلَ إِذَا صَفَّيْتَهُ مِنَ الشَّمْعِ.

شَبَّهُوا تَخْلِيصَ الْقَوْلِ مِنَ الْغِشِّ، بِتَخْلِيصِ الْعَسَلِ مِنَ الْخَلْطِ.

وضد النصيحة: الغِش. إما أن تكون ناصحا له أو تكون غاشاً له.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: عماد الدين الذي أمرنا الله به، وقِوامه: النصيحة؛ كَقَوْلِهِ "الْحَجُّ عَرَفَةُ"، أَيْ عِمَادُهُ وَمُعْظَمُهُ: عَرَفَةُ.

قال محمد بن نصر: "قال بعض أهل العلم: جماعُ تفسير النصيحة هو عنايةُ القلب للمنصوح له مَنْ كان".

ماذا يعني عناية القلب للمنصوح له؟ يكون القلب صادقاً في إيصال النصيحة التي فيها خير لمن ينصحه، هذا معنى أن تنصح لشخص، تبين له الخير وتبين له الشر، وتحثه على أن يفعل الخير ويترك الشر، الخير الذي يعود عليه هو بالخير، ليس كما انقلبت الأحوال عند الناس اليوم، فصار إذا أراد شخص أن ينصح لآخر ينصحه بما يعود النفع عليه هو وليس على المنصوح له، هذا الحاصل اليوم إلا من رحم ربي، ليست هذه النصيحة هذا غِش، النصيحة أن تنصحه بما يعود النفع عليه هو وليس عليك.

"وهي على وجهين:

أحدهما: فرض، والآخر نافلة.

فالنصيحةُ المفترضة لله: هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرَّم.

وأما النصيحة التي هي نافلة، فهي إيثار مَحبته على محبة نفسه، وذلك أنْ يَعْرِض أمران، أحدهما لنفسه، والآخرُ لربه، فيبدأ بما كان لربه، ويؤخر ما كان لنفسه".

هذا الكلام محمول على ما هو من المستحبات وليس بالواجبات.

"فهذه جملة تفسير النصيحة لله، الفرض منه والنافلة، ولذلك تفسير، وسنذكر بعضَه لِيَفهم بالتفسير من لا يَفهمُ الجملة...ثم فسر قوله".

وهذا الكلام ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم، قد أشبع هذا الحديث شرحاً هناك رحمه الله.

أما النصيحة لله: فهي كمال محبته وتعظيمه والخضوعِ والتذلل له، والإخلاصُ له، وصدق القصد في طلب مرضاته، بأن يكون الإنسان عبدا لله حقيقة، موحدا له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، راضيا بقضائه قانعا بعطائه ممتثلا لأوامره، مجتنباً لنواهيه، مخلصاً له في ذلك كله لا يقصد به رياء ولا سمعة.

وأما النصيحة لكتاب الله: فهي شدة حبه وتعظيم قدره، وتلاوته وتدبُّره وتعلمه وامتثال أوامره واجتناب نواهيه وتصديق أخباره، والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه، والدعوة إليه، والذب عنه، وحمايته من تحريف المبطلين وزيغ الملحدين، واعتقاد أنه كلام رب العالمين حقيقة، تكلم به وألقاه على جبريل فنزل به على قلب النبي ﷺ.

وأما النصيحة لرسوله: فهي تصديقه ومحبته والعناية بتعلم سنته واتباعها ظاهراً وباطناً، وتعظيم أمره ولزوم القيام به، واجتناب ما نهى عنه، ونصرته حياً وميتاً، وتقديم قوله وهديه على قول كل أحد وهديه، ومحبة من يحبه ونصرة من ينصره من قرابته وأصحابه وغيرهم محبةً ونصرةً.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فحب صلاحهم وعدلهم، واجتماع الأمة عليهم، وإرشادهم لما فيه خير الأمة في دينها ودنياها، ومساعدتهم في إقامة ذلك، والسمع والطاعة لأوامرهم ما لم يأمروا بمعصية الله، واعتقاد أنهم أئمة متبوعون فيما أَمروا به؛ لأن ضد ذلك هو الغش، والتفرق والفوضى التي لا نهاية لها.

وأما النصيحة لعامة المسلمين: فهي أن يحب لهم ما يحب لنفسه، وأن يكره لهم ما يكره لنفسه، ويشفق عليهم، ويرحم صغيرهم، ويوقر كبيرهم، ويحزن لحزنهم، ويفرح لفرحهم، وأن تفتح لهم أبواب الخير، وتحثَّهم عليها، وتغلقَ دونهم أبواب الشر، وتحذرَّهم منها.

قَال أهل العلم: "فمتى نصح العبد في هذه الأمور فقد استكمل الدين، ومن قصَّر في النصيحة بشيء منها فقد نقص دينه بحسب ما قصر فيه".

(وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾)

أكد الحديث المذكور بهذه الآية، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: ليس على أهل الأعذار من المذكورين في الآية؛ إثمٌ في القعود وعدم الخروج للغزو؛ ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يَعْنِي: أَخْلصُوا الْعَمَل لله وَلِرَسُولِهِ، وإخلاص الْعَمَل لله بالتوحيد والطاعة، وَلِلرَّسُولِ بالمتابعة.

قال ابن رجب رحمه الله: "يَعْنِي: أَنَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجِهَادِ لِعُذْرٍ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ نَاصِحًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فِي تَخَلُّفِهِ، فَإِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا يُظْهِرُونَ الْأَعْذَارَ كَاذِبِينَ، وَيَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجِهَادِ مِنْ غَيْرِ نُصْحٍ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّصِيحَةَ تَشْمَلُ خِصَالَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ، وَسَمَّى ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا، فَإِنَّ النُّصْحَ لِلَّهِ يَقْتَضِي الْقِيَامَ بِأَدَاءِ وَاجِبَاتِهِ عَلَى أَكْمَلِ وُجُوهِهَا، وَهُوَ مَقَامُ الْإِحْسَانِ، فَلَا يَكْمُلُ النُّصْحُ لِلَّهِ بِدُونِ ذَلِكَ، وَلَا يَتَأَتَّى ذَلِكَ بِدُونِ كَمَالِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ، وَيَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ الِاجْتِهَادَ فِي التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِنَوَافِلِ الطَّاعَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا". انتهى

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) بن مسرهد بن مسربل. ثقة، تقدم

(قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيد القطان. إمام، تقدم

(عَنْ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي خالد البَجَلي. ثقة، تقدم

(قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) البَجَلي الأَحْمَسي، أبو عبد الله الكوفي. ثقة، مخضرم، هاجر إِلَى النَّبِيّ ﷺ ليبايعه، فقُبِض وهو في الطريق، وقيل: إنه رآه، ولم يثبت ذلك، وأبوه- أَبُو حازم- له صحبة.

قالوا: هذا الرجل هو الذي اجتمع له أن يروي عن العشرة المبشرين بالجنة إلا عبد الرحمن بن عوف، مات بعد التسعين أو قبلها، وقد جاز المائة وتغير. روى له الجماعة.

قال سفيان بْن عُيَيْنَة: "مَا كَانَ بالكوفة أحد أروى عَنْ أصحاب رَسُول اللَّهِ ﷺ من قَيْس بْن أَبي حازم".

وَقَال أَبُو عُبَيد الآجُرِّيّ، عَن أبي دَاوُد: "أجودُ التابعين إسنادا قيس بن أَبي حازم، روى عن تسعة من العشرة، ولم يرو عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عوف".

قَال يَعْقُوب بْن شَيْبَة: "وقَيْسٌ من قدماء التابعين، وقد روى عَن أَبِي بَكْر الصديق فمَن دونَه وأدركه، وهُوَ رجل كَامِل، ويُقال: إنه ليس أحد من التابعين جمع أن روى عن العشرة مثلَه إِلا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْن عوف، فإنا لا نعلمه روى عنه شيئا.

ثُمَّ قد روى بعد العشرة عَنْ جماعة من أصحاب النَّبِيّ ﷺ وكبرائهم، وهُوَ متقن الرواية.

وقد تكلم أصحابنا فيه" الكلام ليعقوب بن شيبة، لما يقول أصحابنا يعني أهل الحديث "فمنهم من رفع قدرَه وعظَّمه، وجعل الحديث عنه من أصح الأسانيد، ومنهم من حمل عَلَيْهِ، وَقَال: له أحاديث مناكير.

والذين أَطْرَوه حملوا هذه الأحاديث عنه" أي الأحاديث التي قالوا عنها مناكير "على أَنَّهَا عندهم غَيْرُ مناكير، وَقَالوا هِيَ غرائب" لكن لا تصل إلى حدِّ المناكير.

"ومنهم من لم يحمل عَلَيْهِ في شيء من الحديث، وحمل عَلَيْهِ في مذهبه، وَقَالوا: كَانَ يحمل على عليٍّ رحمة الله عَلَيْهِ وعلى جميع الصحابة.

والمشهور عنه أنه كان يقدِّم عُثْمَان" يعني لا يحمل على علي لكنه كان يقدم عثمان على علي، وهذا مذهب أهل السنة، "ولذلك تجنب كَثِيرٌ من قدماء الكوفيين الرواية عنه" معروف مذهب الكوفيين.

"ومنهم من قال: إنه مع شهرته لم يرو عنه كبير أحد، وليس الأمر عندنا كما قال هؤلاء، وقد روى عنه جماعة منهم: إسماعيل ابن أَبي خَالِد، وهُوَ أرواهم عنه" وهذه الرواية من رواية إسماعيل بن أبي

خالد، بعض العلماء جعل هذا من أصح الأسانيد؛ روايةُ إسماعيل عن قيس بن أبي حازم، "وكان ثقة ثبتاً، وبيان بْن بشر وكان ثقة ثبتاً – وذكر آخرين – ثُمَّ قال: كل هؤلاء قد روى عَنْهُ". انتهى خلاصة الأمر: الرجل لا كلام فيه يصح ويكون في محله وهو ثقة.

(عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن جابر البَجَلي الأَحْمَسي، صحابي مشهور. روى له الجماعة.

قال ابن عبد البر: "كان إسلامه في العام الذي تُوفي فيه رسول الله ﷺ".

قَالَ جرير بن عبد الله البجلي: "إِنَّمَا كَانَ إِسْلَامِي بَعْدَ الْمَائِدَةِ".

وقال: "مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا"

مات سنة إحدى وخمسين، وقيل بعدها.

(قَالَ: "بَايَعْتُ) البيعة عقدُ عهدٍ؛ عهد يتعهد الشخص به إلى الإمام بالسمع والطاعة، هذا معنى البيعة، فهي ملزمة لولي الأمر المسلم، سيأتي موضوعها كله بالتفصيل في موضعه إن شاء الله، أي عاهدت **(رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ)**.

قال ابن حجر: "وَالْمُرَادُ بِالْبَيْعَةِ الْمُبَايَعَةُ عَلَى الْإِسْلَامِ"؛ لأن مبايعة النبي ﷺ كانت على أشياء عدَّة، هذه بعضها "وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلُ مَا يَشْتَرِطُ بَعْدَ التَّوْحِيدِ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهَا رَأْسُ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ، ثُمَّ أَدَاءُ الزَّكَاةِ؛ لِأَنَّهَا رَأْسُ الْعِبَادَاتِ الْمَالِيَّةِ، ثُمَّ يُعَلِّمُ كُلَّ قَوْمٍ مَا حَاجَتُهُمْ إِلَيْهِ أَمَسُّ، فَبَايَعَ جَرِيرًا عَلَى النَّصِيحَةِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ، فَأَرْشَدَهُ إِلَى تَعْلِيمِهِمْ بِأَمْرِهِ بِالنَّصِيحَةِ لَهُمْ، وَبَايَعَ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى أَدَاءِ الْخُمْسِ لِكَوْنِهِمْ كَانُوا أَهْلَ مُحَارَبَةٍ مع مَنْ يَلِيهِمْ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ".

قال الشراح: "قوله: والنصح لكل مسلم: في هذه الجملة التعميم في النصح، وفي المنصوح له؛ فيشمل كلَّ ما يفيد المنصوح له ويعود عليه بالنفع الدنيوي والأخروي.

وأما المنصوح له فَتَحْتَه صنفان:

الأول: ولاة أمور المسلمين منهم، والثاني: عامة المسلمين، وقد تقدم بيانه".

قال الشراح: "مراد البخاري بهذا الباب: وقوع الدِّين على العمل؛ فإنه سَمى النصيحة ديناً وإسلامًا، وبايعه على النصح لكل مسلم كما بايعه على الصلاة والزكاة، فالنصح معتبر بعد الإسلام". انتهى

الحديث متفق عليه، أخرجاه وغيرهما من طرق عن جرير به.

الحديث الذي بعده قال:

(حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) هو محمد بن الفضل السَّدُوسي البصري، لقبه عَارِم.

والعَارِم: هو الشرير المفسد.

ثقة ثبت، أو ثقة حافظ، أثبتُ أصحابِ حماد بن زيد بعد ابن مهدي، اختلط في آخر عمره، وسمع منه البخاري قبل اختلاطه.

قال مُحَمَّد بن يحيى الذُّهْلِي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفضل عارم، وكان بعيداً من العَرامة". ما كان شريرا ولا كان مفسدا، ولكن هذه كانت ألقاب.

وَقَال عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي حَاتِم: سمعت أَبِي يقول: "إذا حدثك عارم فاختم عليه".

وقال: سمعت أبي يقول: "اختلط عارم في آخر عُمُره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح. وكتبتُ عَنْهُ قبل الاختلاط سنة أربعَ عشرةَ، ولم اسمع منه بعدما اختلط، فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين، فسماعه جيد، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين". انتهى

قال البخاري: (تغير في آخر عمره، قال: وجاءنا نعيه سنة أربعٍ وعشرين ومائتين). انتهى

قال الدارقطني: "تغير بأَخَرَة، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر، وهو ثقة". انتهى

قال ابن حجر: "وإنما سمع منه البخاري سنة ثلاث عشرة، قبل اختلاطه بمدة، وقد اعتمده في عدة أحاديث، وروى أيضا في جامعه عن عبد الله بن محمد المسْنَدِيّ عنه، وروى الباقون له". انتهى

روى له الجماعة.

يعني: المهم عندنا أن البخاري يروي عنه قبل الاختلاط.

(قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضاح بن عبد الله الْيَشْكُرِي. ثقة، تقدم

(عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ) هو بن مالك الثعلبي. أبو مالك الكوفي، ثقة. مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك. روى له الجماعة.

(قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) البجلي، في نسخة: "يقول": (يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ) الثقفي الصحابي الجليل المغيرة بن شعبة، أسلم عام الخندق، وقدِم مهاجرا.

وقيل: إن أول مشاهده الحديبية.

وكان المغيرة رجلاً طويلاً ذا هيبة، أعورَ، أصيبت عينه يوم اليرموك.

وتوفي سنة خمسين من الهجرة بالكوفة.

قال ابن وضاح: "لما شُهد على المغيرة عند عمر عزله عن البصرة، وولَّاه الكوفة، فلم يزل عليها إلى أن قُتل عمر، فأقرَّه عليها عثمان، ثم عزله عثمان، فلم يزل كذلك".

يعني بقي أميرا على الكوفة إلى أن عزله عثمان، وبقي معزولا عنها.

"واعتزل صِفين، فلما كان حين الحكمين لَحِق بمعاوية، فلما قُتل عليٌّ، وصالحَ معاويةُ الحسن، ودخل الكوفة، ولَّاه عليها" رجع والياً على الكوفة لمعاوية "وتوفي سنة خمسين. وقيل: سنة إحدى وخمسين بالكوفة أميرا عليها لمعاوية، واستَخلف عليها عند موته ابنَه عروة". انتهى

يعني لما مات المغيرة وكان أميراً على الكوفة،

(قَامَ) جرير في أهل الكوفة فخطب فيهم، هذا الذي نريده نحن الآن، (فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ) أي: قام جرير فحمد الله وأثنى على الله سبحانه وتعالى، وهذه سنة النبي ﷺ في الخطب يحمد الله ويثني عليه، هذا ما صح عنه في الخطب، وصح عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم أنهم يفعلون هذا، لم أجد في كلامهم أنهم يبدءون الخطب بالبسملة والصلاة على النبي ﷺ، هذه طريقتهم في الخطب.

قال ابن حجر: "كَانَ الْمُغِيرَةُ وَالِيًا عَلَى الْكُوفَةِ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ خَمْسِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَاسْتَنَابَ عِنْدَ مَوْتِهِ ابْنَهُ عُرْوَةَ، وَقِيلَ: اسْتَنَابَ جَرِيرَ الْمَذْكُورَ، وَلِهَذَا خَطَبَ الْخُطْبَةَ الْمَذْكُورَةَ، حَكَى ذَلِكَ الْعَلَائِيُّ فِي أَخْبَارِ زِيَادٍ ". انتهى

المهم أن المغيرة كان أميرا على الكوفة ومات رحمه الله، فقام جرير بن عبد الله البَجَلي وهو صاحب رسول الله ﷺ سواء كان هو المستخلف أو ليس هو.

(وَقَالَ:) لأهل الكوفة **(عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللهِ)** أي عليكم باجتناب عذابه، والحذر منه بفعل أوامره واجتنابه نواهيه **(وَحْدَهُ)** أي حال كونه منفردًا **(لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ)** وعليكم بالوقار أي الرزانة، ضدها: الخِفَّة والطَّيْش، أي وعليكم بالوقار **(وَالسَّكِينَةِ)** أي السّكُون والطمأنينة والاستقرار وَترك الإفراط فِي الْحَرَكَة، وضدها: الاضطراب وكثرة الحركة.

الوضع عند موت الأمير مقلق، فأهل الفتن يستغلون هذه المواقف؛ لأنها موقف ضعف، لا يُوجَد أمير؛ فيستغلون هذه المواقف لإثارة الفتن، ومن يتق الله سبحانه وتعالى يجتنب هذا، لذلك أمرهم بهذا بالوقار والسكينة وعد إثارة الفوضى.

قال الشراح: "وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ مُقَدِّمًا لِتَقْوَى اللَّهِ" ذكَّرهم بتقوى الله قبل أن يبدأ بالكلام؛ "لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ وَفَاةَ الْأُمَرَاءِ تُؤَدِّي إِلَى الِاضْطِرَابِ وَالْفِتْنَةِ، وَلَا سِيَّمَا مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِذْ ذَاكَ مِنْ مُخَالَفَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ". يعني أهل الكوفة كانوا معروفين بهذه الطريقة. انتهى

(حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ) أي الزموا هذا الحال إلى أن يأتيكم أمير بدلَ أميرِكم الذي مات وهو المغيرةِ رحمه الله **(فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الْآنَ)** أي في المدة القريبة من الآن، أَرَادَ بِهِ تَقْرِيبَ الْمُدَّةِ تَسْهِيلًا عَلَيْهِمْ.

قال الشراح: "ومفهوم الغاية من "حتى" هنا" يعني الزموا الوقار حتى يأتيكم الأمير يعني بعد أن يأتيكم الأمير ما في وقار ونعمل الفوضى والفتنة؟!! طبعا لا، قالوا هنا: " ومفهوم الغاية من "حتى" هنا وهو: أن المأمور به –وهو الاتقاء– ينتهي بمجيء الأمير؛ ليس مرادًا" يعني تبقى معكم تقوى الله ويبقى معكم الوقار والسكينة، كل هذا موجود حتى بعد أن يأتي الأمير، إذاً مفهوم المخالفة في مفهوم

الغاية هنا ليس مراداً، "بل يلزم عند مجيء الأمير بطريق الأولى، وشرط اعتبار مفهوم المخالفة" متى نعتبر مفهوم المخالفة "أن لا يعارضه مفهوم الموافقة". انتهى

عندنا أدلة أخرى تدل على أن لزوم تقوى الله والوقار والسمع والطاعة في طاعة الله...الخ، كل هذه الأدلة أقوى من دليل المخالفة في كلام جرير هذا، وليس هناك أحد يفهم من قوله هذا بالسياق والسباق ومنهج جرير أن مفهوم الغاية مطلوب ومقصود.

(ثُمَّ قَالَ) جرير **(اسْتَعْفُوا)** أي اطلبوا العفو **(لِأَمِيرِكُمْ)** المتوفى من الله تعالى **(فَإِنَّهُ)** أي الأمير، لأن الأمير **(كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ)** عن ذنوب الناس، فالجزاء من جنس العمل، بما أنه كان يحب العفو عنكم ويتجاوز إذاً أنتم اطلبوا له العفو من الله سبحانه وتعالى وادعوا له بالمغفرة، ففي رواية أبي الوقت وابن عساكر: "استغفروا لأميركم"، أي ادعوا له بالمغفرة.

(ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ) هذه كلمة يُؤتَى بها للانتقال من المقدمة إلى الموضوع، وقيل من أسلوب إلى أسلوب آخر في الكلام.

أي مهما يكن من شيء بعد كلامي هذا **(فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قُلْتُ:)** وفي رواية أبي الوقت:" فقلت له: يا رسول الله" **("أُبَايِعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ)** جرير لماذا ذكر لهم في الخطبة هذا الحديث، سيأتي إن شاء الله أنه بايع النبي ﷺ على النصح لكل مسلم، ومعنى ذلك أني لن أتكلم معكم إلا بما فيه نصح لكم؛ لأني بايعت النبي ﷺ على ذلك، وهذا يقتضي بأنه صادق فيما يأمر به رضي الله عنه.

قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت له: يا رسول الله: أُبايعك على الإسلام **(فَشَرَطَ)** ﷺ **(عَلَيَّ)** الإسلام **(وَالنُّصْحِ)** بالجر عطفًا على قوله "الإسلام"، أي تبايعني على الإسلام والنصح **(لِكُلِّ مُسْلِمٍ)** عام يشمل المسلمين جميعاً الولاة والرعية **(فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا)** على الإسلام والنصح **(وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ)**، إن كانت خطبته في مسجد الكوفة فربما يريد مسجد الكوفة، وربما يكون أشار إلى المسجد الحرام فيكون مقصوده المسجد الحرام.

قال ابن حجر: " وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَشَارَ إِلَى جِهَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةُ الطَّبَرَانِيِّ بِلَفْظِ:" وَرَبِّ الْكَعْبَةِ" وَذَكَرَ ذَلِكَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى شَرَفِ الْمُقْسَمِ بِهِ لِيَكُونَ أَدْعَى لِلْقَبُولِ". انتهى كلامه.

(إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ) هذا فيه إشارة إلى أنه وفَّى بما بايع به النبي ﷺ، وأن كلامه عارٍ عن الأغراض الفاسدة، ليس له أي نية فاسدة، إنما يريد أن ينصح لكم كما بايع النبي ﷺ **(ثُمَّ اسْتَغْفَرَ)** الله **(وَنَزَلَ")** عن المنبر هذا الظاهر. والله أعلم.

الحديث متفق عليه وأخرجه غيرهم من طرق عن جرير، وأخرجه مسلم من طريق ابن عِلاقة أيضا.

أخرجه ابن منده من طريق إسماعيل عن قيس المتقدم، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ «رَوَاهُ الْأَئِمَّةُ عَنْهُ» وَرَوَاهُ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، وَزِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ وَعَنْهُمْ مَشَاهِيرُ، عَنْ جَرِيرٍ بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. "ذَكَرْنَاهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ". انتهى

قال ابن حجر: "(خَاتِمَةٌ): اشْتَمَلَ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَمُقَدِّمَتُهُ مِنْ بَدْءِ الْوَحْيِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ عَلَى "أَحِدٍ وَثَمَانِينَ" حَدِيثًا بِالْمُكَرَّرِ، مِنْهَا فِي بَدْءِ الْوَحْيِ: "خَمْسَةَ عَشَرَ"، وَفِي الْإِيمَانِ: "سِتَّةٌ وَسِتُّونَ"، الْمُكَرَّرُ مِنْهَا: "ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ".

مِنْهَا فِي الْمُتَابَعَاتِ بِصِيغَةِ الْمُتَابَعَةِ أَوِ التَّعْلِيقِ: "اثْنَانِ وَعِشْرُونَ"، فِي بَدْءِ الْوَحْيِ: "ثَمَانِيَةٌ"، وَفِي الْإِيمَانِ: "أَرْبَعَةَ عَشَرَ".

وَمِنَ الْمَوْصُولِ الْمُكَرَّرِ: "ثَمَانِيَةٌ"، وَمِنَ التَّعْلِيقِ الَّذِي لَمْ يُوصَلْ فِي مَكَانٍ آخَرَ: "ثَلَاثَةٌ".

وَبَقِيَّةُ ذَلِكَ وَهِيَ: "ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ" حَدِيثًا مَوْصُولَةٌ بِغَيْرِ تَكْرِيرٍ.

وَقَدْ وَافَقَهُ مُسْلِمٌ عَلَى تَخْرِيجِهَا إِلَّا سَبْعَةً، وَهِيَ:

الشَّعْبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْمُسْلِمِ وَالْمُهَاجِرِ.

وَالْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي: حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ.

وَابْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي: الْفِرَارِ مِنَ الْفِتَنِ.

وَأَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

وَسَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الدِّينِ يُسْرٌ.

وَالْأَحْنَفُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ فِي الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ.

وَهِشَامٌ، عن أبيه عَنْ عَائِشَةَ فِي: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ.

وَجَمِيعُ مَا فِيهِ مِنَ الْمَوْقُوفَاتِ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ أَثَرًا مُعَلَّقَةٌ، غَيْرَ أَثَرِ ابْنِ النَّاظُورِ فَهُوَ مَوْصُولٌ.

وَكَذَا خُطْبَةُ جَرِيرٍ الَّتِي خَتَمَ بِهَا كِتَابَ الْإِيمَانِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ"

والحمد لله، نسأل الله سبحانه وتعالى القَبول لنا ولكم وأن يوفقنا للعمل بما سمعنا، والحمد لله.

المحتويات

الدرس الأول: بتاريخ: ١٤٤٤/١٠/٣٠هـ – ٢٠٢٣/٠٥/٢٠ ..... ٢

[المقدمة] ٢

الدرس الثاني: بتاريخ: ١٤٤٤/١٠/٧هـ – ٢٠٢٣/٠٥/٢٧ ..... ٣٧

[الحديث: ١ و ٢] ٣٧

الدرس الثالث: بتاريخ: ١٤٤٤/١١/١٤هـ – ٢٠٢٣/٠٦/٠٣ ..... ٧٠

[الحديث: ٣-٤-٥-٦] ٧٠

الدرس الرابع: بتاريخ: ١٤٤٤/١١/٢١هـ – ٢٠٢٣/٠٦/١٠ ..... ٩٧

[الحديث: ٧ حديث أبي سفيان مع هرقل] ٩٧

الدرس الخامس: بتاريخ: ١٤٤٤/١١/٢٨هـ – ٢٠٢٣/٠٦/١٧ ..... ١٢١

[كتاب الإيمان، والحديث ٨] ١٢١

الدرس السادس: بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/٠٦هـ – ٢٠٢٣/٠٦/٢٤ ..... ١٦٦

[الحديث: ٩-١٠-١١] ١٦٦

الدرس السابع: بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/١٣هـ – ٢٠٢٣/٠٧/٠١ ..... ٢٠٢

[الحديث: ١٢-١٣-١٤-١٥] ٢٠٢

الدرس الثامن: بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/٢٠هـ – ٢٠٢٣/٠٧/٠٨ ..... ٢٣٨

[الحديث: ١٦-١٧-١٨] ٢٣٨

الدرس التاسع: بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/٢٧هـ – ٢٠٢٣/٠٧/١٥ ..... ٢٧٤

[الحديث: ١٩-٢٠-٢١] ٢٧٤

الدرس العاشر: بتاريخ: ١٤٤٥/٠١/٠٤هـ – ٢٠٢٣/٠٧/٢٢ ..... ٣٠٠

[الحديث: ٢٢-٢٣-٢٤-٢٥] ٣٠٠

الدرس الحادي عشر: بتاريخ: ١٤٤٥/٠١/١١هـ – ٢٠٢٣/٠٧/٢٩ ..... ٣٣١

[الحديث: ٢٦-٢٧-٢٨] ٣٣١
الدرس الثاني عشر: بتاريخ: ١٤٤٥/٠١/١٨هـ - ٢٠٢٣/٠٨/٠٥..... ٣٦٣
[الحديث: ٢٩-٣٠] ٣٦٣
الدرس الثالث عشر: بتاريخ: ١٤٤٥/٠١/٢٥هـ - ٢٠٢٣/٠٨/١٢ ..... ٣٩٨
[الحديث: ٣١-٣٢] ٣٩٨
الدرس الرابع عشر ١٤٤٥/٠٢/٠٣هـ - ٢٠٢٣/٠٨/١٩..... ٤٢٤
[الحديث: ٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨]..... ٤٢٤
الدرس الخامس عشر ١٤٤٥/٠٢/١٠ - ٢٠٢٣/٠٨/٢٦ ..... ٤٥٨
[الحديث: ٣٩-٤٠] ٤٥٨
الدرس السادس عشر ١٤٤٥/٠٢/١٧هـ - ٢٠٢٣/٠٩/٠٢ ..... ٤٨٦
[الحديث: ٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥] ٤٨٦
الدرس السابع عشر ١٤٤٥/٠٢/٢٤هـ - ٢٠٢٣/٠٩/٠٩ ..... ٥٢٣
[الحديث: ٤٦-٤٧-٤٨-٤٩]..... ٥٢٣
الدرس الثامن عشر/..... ٥٦١
[الحديث: ٥٠-٥١-٥٢] ٥٦١
الدرس التاسع عشر/ ٥٨٨
[الحديث: ٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨ آخر كتاب الإيمان] ٥٨٨